الفروع

[...] العالم [...]
محمد بن مفلح بن محمد الحنبلي قدس
الله روحه ونور ضريحه
بمنه وكرمه
آمين

هذا الكتاب المبارك وقف
لوجه الله الكريم على طلبة العلم
والنظر فيه لعبد الرحمن الناصر
آل سعدي في ١٣٣٣
٣٠ رجب

لعا

... معرفة او معرفة كثير ... كل عالم ... لم

... في ... المعنى كثير من اصحابنا كابي داود السجستاني صاحب السنن وابي بكر الخلال وابي بكر عبد العزيز وابي حفص وابي علي بن ابي موسى والقاضي ابي يعلى وابن عقيل وغيرهم وصنف في بعض ما يتعلق به كالامر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعا والطب واللباس وغير ذلك الطبراني وابو بكر الاجري وابو محمد الخلال والقاضي ابو يعلى وابنه ابو الحسين وابن الجوزي وغيرهم وقد اشتمل هذا الكتاب بحمد الله تعالى وعونه وحسن توفيقه على ما تضمنته هذه المصنفات من المسائل او على اكثرها وتضمن مع ذلك اشيا كثيرة نافعة حسنة غريبة من اماكن متفرقة فمن علمه علم قدره وعلم انه قد علم من الفوائد المحتاج اليها ما لم يعلم اكثر الفقها او كثير منهم لاشتغالهم بغيره وعزة الكتب الجامعة لهذا الفن والله اسال حسن القصد والمنة وان ينفع به من حفظه او قراه او كتبه وان يجعله عام النفع والبركة بفضله ورحمته انه على كل شي قدير

فصل يسن لكل احد ... خوف السابقة والخاتمة والمكر به والخذلان والفضيحة والصبر على الطاعة والنعم والبلا والنقم في بدنه وعرضه واهله وماله وعن كل ماثم واستدراك ما فات من الهفوات وقصد التقرب والطاعة بنيته وفعله وقوله وسائر حركاته وسكناته والزهد في الدنيا والرغبة في الاخرى والنظر في حاله وماله وحشره ونشره وسواله وحسن جوابه الطاعة والتوبة من المعصية والقناعة والاكتفا بالكفاية المعتادة بلا اسراف ولا تقتير ذكر ذلك في الرعاية الكبرى وغيرها وقال في نهاية المبتدئين هل يجب الرضى بالمرض والسقم والفقر والعاهة وعدم العقل قال القاضي لا يلزم وقيل بلى قال ابن عقيل الرضى بقضاء الله تعالى واجب فيما كان من فعله تعالى كالامراض ونحوها قال فاما ما نهى عنه من افعال العباد كالكفر والضلال فلا يجوز اجماعا اذ الرضى بالكفر والمعاصي كفر وعصيان وذكر الشيخ تقي الدين ان الرضى بالقضا ليس بواجب في اصح قولي العلما انما الواجب ... الصبر وذكر في كتاب انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا فلم يجعل لهم ريبا عند المحن التي تقلقل الايمان في القلوب والريب يكون في علم القلب وعمله بخلاف الشك فانه لا يكون الا في العلم فلهذا لا يوصف باليقين الا من اطمان قلبه علما وعملا

لعله يجعل لهم

والا

وجد

دنيا ...

له وقال ... رحمه ...

في التحفة العراقية ان البكا على الميت على وجه الرحمة حسن مستحب و... بقضاء الله بخلاف البكا عليه لفوات حظه منه وبهذا يعرف معنى النبي صلى الله ... لما بكى على الميت وقال هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده وان هذا ليس كبكاء من يبكي لحظه لا لرحمة الميت وان الفضيل لما مات ابنه ضحك وقال رأيت ان الله قد قضى فاحببت ان ارضى بما قضى الله تعالى به حاله حال حسن بالنسبة الى اهل الجزع فاما رحمة الميت والرضى بالقضى وحمد الله تعالى كحال النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال في الفرقان والصبر واجب باتفاق العقلا ثم ذكر في الرضى قولين ثم قال واعلى من ذلك ان يشكر الله على المصيبة لما يرى من انعام الله تعالى عليه بها ولا يلزم العاصي الرضى بلعنه ولا المعاقب الرضى بعقابه قال بعضهم المؤمن يصبر على البلا ولا يصبر على العافية الا صديق وقال عبد الرحمن بن عوف ابتلينا بالضراء فصبرنا وابتلينا بالسراء فلم نصبر وقال ابو الفرج ابن الجوزي الرجل كل الرجل من يصبر على العافية وهذا الصبر متصل بالشكر فلا يتم الا بالقيام بحق الشكر وانما كان الصبر على السراء شديدا لانه مقرون بالقدرة والجائع عند غيبة الطعام اقدر على الصبر منه عند حضور الطعام اللذيذ

فصل ويحرم البهت والغيبة والنميمة وكلام ذي الوجهين عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما عرج بي مررت بقوم لهم اظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم فقلت يا جبريل من هولاء قال هولاء الذين ياكلون لحوم الناس ويقعون في اعراضهم رواه ابو داود حدثنا ابن المصفى ثنا بقيه وابو المغيره قالا صفوان حدثني راشد بن سعد وعبد الرحمن بن جبير عن انس حديث صحيح قال حدثني يحي بن عثمان عن بقية ليس فيه عن انس وعن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ان من اربا الربا الاستطالة في عرض المسلم بغير حق رواه احمد وابو داود وروى احمد حديث انس عن ابي المغيره عن صفوان كما سبق وقال ابن عبد البر وقال عدي بن حاتم الغيبة مرعى اللئام وقال ابو عاصم النبيل لا يذكر في الناس ما يكرهونه الا سفلة لا دين له وروى ابو داود عن جعفر بن مسافر عن عمرو بن ابي سلمة عن زهير هو ابن محمد عن العلا بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا ان من الكبائر استطالة المرء في عرض رجل مسلم بغير حق ومن الكبائر السبتان بالسبة حديث الحسن وذكر القرطبي عن قوم ان الغيبة انما تكون في الدين في الخلقة والحسب وان قوما قالوا عكس هذا وان كلا منهما خلاف الاجماع لكن قيد الاجماع في الاول اذا قاله على وجه العيب وانه لا خلاف ان الغيبة من الكبائر وفي الفصول والمستوعب ان الغيبة والنميمة

...ى
...يمان حديث
...ني تماما
...ان شر الناس
...ه ذو الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه رواه احمد والبخاري ومسلم
عليه ا... شر الناس ولابي داود والترمذي ان من شر الناس وهذا لانه نفاق وخداع وكذب
وتحيل على اطلاعه على اسرار الطائفتين لانه ياتي كل طايفة بما يرضيها ويظهر انه معها وهي مداهنة محرمة
وذكر ذلك العلما قال ابن عقيل في الفنون قال تبارك وتعالى كانهم خشب مسندة اي مقطوعة
ممالة الى الحايط لا تقوم بنفسها ولا هي ثابتة انما كانوا يستندون الى من ينصرهم والى من يتظاهرون به
يحسبون كل صيحة عليهم لسوء اعتقادهم هم العدو للتمكن بالشر بالمخاطبة والمداخلة وعن ابي الشعثا
قال قيل لابن عمر انا ندخل على اميرنا فنقول القول فاذا خرجنا قلنا غيره قال كنا نعد ذلك على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم من النفاق رواه النسائي وابن ماجه وعن ابن عمر مرفوعا مثل المنافق
كالشاة العايرة بين الغنمين تعير الى هذه مرة والى هذه مرة رواه احمد ومسلم والنسائي وزاد
لا تدري ايهما تتبع وعن ابي هريرة مرفوعا اية المنافق ثلاث زاد مسلم وان صام وصلى
وزعم انه مسلم اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا عاهد غدر رواه البخاري ومسلم ولهما
٣ ايضا ولاحمد وغيره والثالثة واذا ايتمن خان وعن عبد الله بن عمرو مرفوعا اربع من كن فيه كان منافقا
ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا ايتمن خان واذا حدث كذب
واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر رواه البخاري ومسلم ولهما ايضا ولاحمد وغيره واذا وعد اخلف
بدل واذا ايتمن خان وقال الترمذي وغيره معناه عند اهل العلم نفاق العمل وانما كان نفاق التكذيب
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن حذيفة رضي الله عنه قال ان كان الرجل ليتكلم بالكلمة على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يصير بها منافقا واني لاسمعها من احدكم في المجلس عشر مرار
رواه احمد وفي اسناده من لا يعرف وللترمذي عن ابي هريرة مرفوعا خصلتان لا يجتمعان في منافق
حسن سمت وفقه في الدين وعن عقبة بن عامر مرفوعا اكثر منافقي امتي قراؤها رواه احمد
من رواية ابن لهيعة وروى مثله من حديث عبد الله بن عمرو وقال في النهاية اراد
بالنفاق هنا الريا لان كلاهما اظهار غير ما في الباطن وعن ابن عمر مرفوعا ان الله تبارك وتعالى
قال لقد خلقت خلقا السنتهم احلى من العسل وقلوبهم امر من الصبر فبي حلفت لاتيحنهم فتنة تدع
الحليم منهم حيران فبي يغترون ام علي يجترئون رواه الترمذي وقال حسن غريب وله معناه من
حديث ابي هريرة وفي اوله يكون في آخر الزمان رجال يختلون الدنيا بالدين يلبسون
للناس جلود الضان من اللين السنتهم احلى من العسل وقلوبهم قلوب الذياب يقال اتاح الله
لفلان كذا اي قدره له وانزله به وتاح له الشيء وقوله يختلون اي يطلبون الدنيا بعمل الاخرة
يقال ختله يختله اذا خدعه وراوغه وختل الذيب الصيد اذا اختفا له وقال ابن عبد البر قال منصور الفقيه
شعرا

...ي حد...
صلوات ا... لنفسه
فكيف اجعل... كاذبا
كانت حسنتهم... كانت...
الغيبة والنميمة في غير النصيحة الواجبة وقال ابن مسعود قسم رسول الله صلى الله عليه...
الانصار والله ما اراد بهذا محمد وجه الله فاتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخبرته... وجهه
وقال رحمة الله على موسى لقد اوذي باكثر من هذا فصبر وفي البخاري فاتيته وهو في ملأ
فساررته وفي مسلم قال قلت لا جرم لا ارفع اليه حديثا بعدها ترجم عليه البخاري من اخبر صاحبه بما يقال
فيه ولمسلم هذا المعنى ايضا وعندهما وعند غيرهما في اوله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبلغني احد عن احد
من اصحابي شيئا فاني احب ان اخرج اليهم وانا سليم الصدر قال عبد الله فاتى رسول الله صلى الله عليه ٣
وسلم بمال الحديث وللترمذي فيه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لابن مسعود دعني عنك فقد اوذي
موسى باكثر من هذا فصبر وروى الخلال عن مالك انه سئل عن الرجل يصف الرجل بالعور والعرج لا يريد
بذلك شينه الا ارادة ان يعرف قال لا ادري هذا غيبة وقال محمد بن يحيى الكحال لابي عبد الله
الغيبة ان تقول في الرجل ما فيه قال نعم قال واذا قال ما ليس فيه فهذا بهت وهذا الذي قاله احمد
هو المعروف عن السلف وبه جاء الحديث رواه احمد ومسلم وابو داود من حديث ابي هريرة وذكر
٣ ابو بكر في زاد المسافر ما نقل عن الاثرم وسئل عن الرجل يعرف بلقبه اذا لم يعرف الا به فقال احمد
الاعمش انما يعرفه الناس هكذا فسهل في مثل هذا اذا كان قد شهر قال في شرح خطبة
مسلم قال العلما من اصحاب الحديث والفقه وغيرهم يجوز ذكر الراوي بلقبه وصفته ونسبه الذي
يكرهه اذا كان المراد تعريفه لا تنقصه للحاجة كما يجوز الجرح للحاجة كذا قال ويتعين الجرح بالوجوب
فانه من النصيحة الواجبة بالاجماع وفي ذلك احاديث كثيرة واثار كثيرة تاتي والكلام في ذلك
في فصول العلم وفي الغيبة في فصول الهجرة وتحريم المدح المحرم وافشاء السر زاد
في الرعاية الكبرى المضر والتعدي بالسب واللعن والفحش والبذا روى ابو داود والترمذي
وقال غريب والاسناد ثقات عن ابي العالية عن ابن عباس ان رجلا لعن الريح عند النبي
صلى الله عليه وآله وسلم فقال لا تلعن الريح فانها مامورة وانه من لعن شيئا ليس له
باهل رجعت اللعنة عليه ولابي داود ايضا هذا المعنى من حديث ابي الدردا بمران
وفيه جهالة ووثقه ابن حبان وعن ابن مسعود مرفوعا ليس المؤمن بطعان ولا لعان
ولا فاحش ولا بذي رواه احمد والترمذي وقال حسن غريب واسناده جيد
وعن ابن مسعود مرفوعا سباب المؤمن فسوق وقتاله كفر متفق عليه وعن سويد بن حاتم
بياع الطعام عن قتادة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سمع رجلا يسب
برغوثا فقال لا تسبه فانه قد نبه نبيا من الانبيا لصلاة الصبح قال ابن حبان
فيه سويد يروي الموضوعات عن الاثبات وهو صاحب حديث البرغوث

...تعالى عنه
...يأتي في الأمر
...ه فان الله
...دون يا عائشة عليك بالرفق واياك والفحش والعنف ... ما يتعلق بهذا ...
... بالقرب من تلك الكتاب عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الصدق يهدي
الى البر وان البر يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا وان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي
الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب كذابا رواه البخاري موقوفا ورواه مسلم مرفوعا وله في لفظ آخر عليكم
بالصدق فان الصدق يهدي الى البر وان البر يهدي الى الجنة وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب
عند الله صديقا واياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وما يزال الرجل يكذب ويتحرى
الكذب حتى يكتب عند الله كذابا رواه الترمذي وقال حسن صحيح وعن ابن عمر مرفوعا اذا كذب العبد تباعد عنه الملك
ميلا من نتن ما يخرج من فيه رواه الترمذي عن يحيى بن موسى عن عبد الرحيم بن هرون عن عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع
عنه وقال حسن غريب تفرد به عبد الرحيم قال الدارقطني عبد الرحيم متروك قال ابو حاتم مجهول وقال
ابن عدي روى مناكير عن قوم ثقات قال ابن حبان في الثقات يعتبر حديثه اذا روى من كتابه **فصل**
ويحرم المكر والخديعة والسخرية والاستهزاء قال الله تبارك وتعالى يا ايها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى
ان يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نساء عسى ان يكن خيرا منهن ولا تلمزوا انفسكم ولا تنابزوا بالالقاب
وفي سببها وتفسيرها كلام طويل في التفسير والمراد بانفسكم اخوانكم لانهم كانفسكم وقال تعالى ويل لكل همزة لمزة
وللترمذي وقال غريب من حديث ابي سلمة الكندي عن فرقد السبخي عن مرة بن شراحيل الهمداني
عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه مرفوعا ملعون من ضار مؤمنا او مكر به اسناده ضعيف وعن لؤلؤة عن ابي صرمة
من ضار اضر الله به ومن شاق شق الله عليه رواه ابو داود وابن ماجه والترمذي وقال حسن غريب وفي نسخة صحيح
اسناده جيد مع ان لؤلؤة تفرد عنها محمد بن يحيى بن حبان ويحرم الكذب لغير اصلاح وحرب وزوجة ويحرم المدح والذم
كذا قال في الرعاية قال ابن الجوزي وضابطه ان كل مقصود محمود لا يمكن التوصل اليه الا بالكذب فهو مباح ان كان ذلك
المقصود مباحا وان كان واجبا فهو واجب وهو مراد الاصحاب ومرادهم هنا لغير حاجة وضرورة فانه يجب الكذب اذا كان فيه
عصمة مسلم من القتل وعند ابي الخطاب يحرم ايضا لكن يسلك ادنى المفسدتين لدفع اعلاهما فقال في مفارقة
ارض الغصب انه في حال المفارقة عاص ولهذا الكذب معصية ثم لو اراد ان يقتل مؤمنا ظلما فهرب منه فلقي رجلا
فقال رأيت فلانا كان له ان يقول لم اره فيدفع اعلا المفسدتين بارتكاب ادناهما وذكر ابن عقيل وغيره انه حسن حيث جاز
فيه وهو قول اكثر العلماء قال الشيخ تقي الدين والمسألة مبنية على القبح العقلي فمن نفاه وقال لا حكم الا لله فان
الكذب يختلف بحسب امكانه ومن اثبته وقال الاحكام لذات الفعل قبحه لذاته انتهى كلامه ومهما امكن المعاريض حرم
وهو ظاهر كلام غير واحد وصرح به آخرون لعدم الحاجة اذا وظاهر كلام ابي الخطاب المذكور انه يجوز ولو امكن المعاريض
والظاهر انه مراد بشبهه بالانسان المعذور كمن اكره على الطلاق ولم يتأول بلا عذر وفيه خلاف مذكور في موضعه
ومن دليله لانه قد لا يحضره التأويل في تلك الحال فتفوت الرخصة فلعل هذا في معناه وليس بالواضح ويأتي في كلام
الشيخ تقي الدين

...ه تعالى
...صلى الله عليه
في اليمين
واله وسلم فقال عبد ... وكلام ابن الجوزي
يخرج على الخلاف والمشهور في المذهب هل يقاس على المستثنى من القياس اذا فهم
بن عمر وقال بعض اصحابنا المتاخرين في كتاب الهدي انه يجوز كذب الانسان على ... اذا لم
يتضمن ضرر ذلك الغير اذا كان يتوصل بالكذب الى حقه كما كذب الحجاج بن علاط على المشركين حتى اخذ ماله
من مكة من المشركين من غير مضرة لحقت بالمسلمين من ذلك الكذب واما ما نال من بمكة من المسلمين من الاذى والحزن
فمفسدة يسيرة في جنب المصلحة التي حصلت بالكذب ولا سيما تكميل الفرح وزيادة الايمان الذي حصل بالخبر الصادق
بعد هذا الكذب وكان الكذب سببا في حصول المصلحة الراجحة قال ونظير هذا الامام والحاكم يوهم
الخصم خلاف الحق ليتوصل بذلك الى استعمال الحق كما اوهم سليمان بن داود عليهما السلام احدى المرأتين بشق الولد
نصفين حتى يتوصل بذلك الى معرفة عين امه **فصل** وقد تقدم بعض هذا من الكلام في المعاريض
وتباح المعاريض وقال ابن الجوزي عند الحاجة وقد تقدم في الرعاية وغيرها وتكره من غير حاجة والمراد
بعدم تحريم المعاريض لغير الظالم وقيل يحرم وقيل له التعريض في الكلام دون اليمين بلا حاجة قال الشيخ تقي الدين
ونص عليه احمد وذكره في بطلان التحليل انه قول اكثر العلماء قال مهنا قلت لابي عبد الله كيف الحديث الذي جاء في المعاريض
في الكلام قال المعاريض لا تكون في الشراء والبيع وتصلح بين الناس فلعل ظاهره ان المعاريض فيما استثناه
الشرع من الكذب ولا تجوز المعاريض في غيرها وسأله محمد بن الحكم عن الرجل يحلف فيقول هو الله لا ازيدك يوهم الذي يشتري
منه وقال هذا عندي يحنث انما المعاريض في الرجل يدفع عن نفسه فاما في الشراء والبيع لا يكون معاريض
قلت او يقول هذه الدراهم في المساكين ان زدتك قال هو عندي يحنث وقال ابو طالب انه سأل ابا عبد الله
عن الرجل يعارض في كلام الرجل يسألني عن الشيء اكره ان اخبره به قال اذا لم يكن يمينا فلا باس في المعاريض
مندوحة عن الكذب وهو اذا احتاج الى الخطاب فاما الابتداء بذلك فهو اشد فهذا النص قول خامس وجزم
في المغني وغيره بالقول الاول وقال ظاهر كلام احمد لا تأويله وهو مذهب الشافعي فلا نعلم فيه خلافا وذكره القاضي
عياض اجماعا واحتج في المغني بان مهنا كان عند احمد هو والمروذي وجماعة فجاء رجل يطلب المروذي ولم يرد المروذي
ان يكلمه فوضع مهنا اصبعه في كفه وقال ليس المروذي ههنا يريد ليس المروذي في كفه فلم ينكره ابو عبد الله
وقال المروذي جاء مهنا الى ابي عبد الله ومعه احاديث فقال يا ابا عبد الله معي هذه واريد ان اخرج فحدثني
بها قال حتى تريد تخرج قال الساعة اخرج فحدثه بها وخرج فلما كان من الغد او بعد ذلك جاء الى ابي عبد الله فقال له
ابو عبد الله اليس قلت الساعة اخرج قال قلت اخرج من بغداد انما قلت اخرج من زقاقك قال في المغني وقد
ذكره بنحو هذا المعنى فلم ينكره ابو عبد الله انتهى كلامه وهذان النصان لا يمين فيهما واحتج في المغني بالاخبار
المشهورة في ذلك وبالآثار وليس في شيء منها يمين كقوله لا يدخل الجنة عجوز ولمن استحمله انا حاملوك على ولد الناقة
وقوله لرجل من يشتري العبد وغير ذلك قال وهذا من التأويل والمعاريض وقد سماه النبي صلى الله عليه وآله وسلم
حقا فقال لا اقول الا حقا وكان يقول ذلك في المزاح من غير حاجة اليه انتهى كلامه يؤيده انه اذا جاز التعريض في الخبر

... يقول

... تفتقر الى دليل

... عقدها المؤكدة بها لظاهر القران الا اخص به الدليل ولا دليل الا نقول

لا نسلم ... التاويل والتعريض يشملها القران ثم هي يمين صادق فيها بدليل صدقه فيها بغير يمين يؤيده

ان حقيقة الكلام تختلف باليمين وعدمها فما كان صدقا بدونها كان صدقا معها هذا لا شك فيه ولان الاصل

بقا حقيقة اللفظ وعدم تغيره باليمين فمدعي خلافه عليه الدليل وقد روي ان في المعاريض لمندوحة

عن الكذب وهذا ثابت عن ابراهيم النخعي وروي مرفوعا وليس هو في مسند احمد ولا الكتب الستة ورواه

ابو بكر بن ابي الدنيا في كتاب المعاريض عن اسماعيل بن ابراهيم بن بسام عن داود بن الزبرقان عن سعيد بن ابي عروبة

عن قتادة عن زرارة بن ابي اوفى عن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان في المعاريض

لمندوحة عن الكذب ورواه ايضا عن ابي زيد النميري عن الربيع بن محبور عن العباس بن الفضل الانصاري عن سعيد

فذكره وداود والعباس ضعيفان عند المحدثين قال ابن عدي ومع ضعفهما يكتب حديثهما وقد ذكر في المغني هذا الخبر

تعليقا بصيغة الجزم محتجا به ولم يعزه الى كتاب والله تعالى اعلم وفي تفسير ابن الجوزي في قوله تعالى بل فعله كبيرهم هذا

المعاريض لا تذم خصوصا اذا احتيج اليها ثم ذكر خبر عمران بن حصين ولم يعزه قال وقال عمر بن الخطاب ما يسرني

ان لي بما اعلم من معاريض القول مثل اهلي ومالي وقال النخعي لهم كلام يتكلمون به اذا خشوا من شيء يدرؤن به عن انفسهم

قال ابن سيرين الكلام اوسع من ان يكذب ظريف وذكر ابن الجوزي كلها كثيرا فتبين ان قول الامام احمد لا يجوز مع اليمين

ومن غير يمين يجوز وعنه لا وعنه الفرق بين الابتداء وغيره وقد يقيد ... به الجواز اولى بالمصلحة لا مطلقا وعليه تحمل

الاثار واما الاصحاب فتجوز عندهم المعاريض وقيل تكره وقيل تحرم ولم اجد احدا منهم صرح بالفرق بين اليمين وغيرها وقد قال

احمد التدليس عيب وقال الزهد وقال لا يعجبني وعلله بانه يتزين للناس فظاهر هذا انه لا يحرم وكذا اقتصر

القاضي واصحابه واكثر العلماء على كراهته يؤيده قوله في رواية مهنا وقيل له كان شعبة يقول التدليس كذب

قال لا قد دلس قوم ونحن نروي عنهم ولو كره التعريض مطلقا او حرم او كان كذبا لعلل به لاطراده وعموم

فايدته بل علله بالتزين وغالب صور التعريض او كثير منها في غير رواية الحديث لا تزين فيه ولا يتعلق به ذلك كالوضع الذي استعملها

الشارع وغير ذلك ولهذا اقتصر ابو الخطاب وغيره على هذا التعليل وقال القاضي ولانه يفعل ذلك كراهة الوضع

في الحديث لراويه ومن كره التواضع في الحديث فقد اساء وهذا معنى قول احمد يتزين انتهى كلامه فتبين هذا فانه امر

يختص بالرواية لكن لا يعارض هذا نصه في الفرق بين اليمين وغيرها قال الشيخ تقي الدين كراهته هنا للتحريم يخرج على

قولين في المعاريض اذا لم يكن ظالما ولا مظلوما والاشبه التحريم فان التدليس في الرواية والحديث اعظم منه في البيع

كذا قال القاضي وغيره وذهب قوم من اصحاب الحديث الى انه لا يقبل خبره وهذا غلط لانه ما كذب بل صدق الا انه اوهم ومن اوهم

في خبره لم يرد خبره كمن قيل له حججت فقال لا مرة ولا مرتين يوهم انه حج اكثر وحقيقته انه ما حج اصلا فلا يكون كذبا انتهى كلامه

وهو موافق لما سبق وقال الشيخ تقي الدين ليس بصادق في الحقيقة العرفية فيقال قد يمنع ذلك وعدم فهم بعض

الناس ليس بحجة فقد يفطن للتعريض بعض الناس دون بعض ولهذا لا يعد في العرف كذبا ولانه صادق لغة والاصل بقاء

ما كان

مسلم ...

عليه حتى يعلم انه ... رواه احمد و...

ضرة فهل علي جناح ان تشبعت من زوجي بغير الذي يعطيني قال المتشبع بما لم يعط ...

رواه احمد والبخاري ومسلم وابو داود وغيرهم وعن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده مرفوعا ويل للذي يحدث فيكذب

ليضحك به القوم ويل له ويل له له طرق الى بهز وهو ثابت اليه وبهز حديثه حسن رواه ابو داود

والنسائي والترمذي وحسنه ولاحمد حديث مكحول عن ابي هريرة ولم يسمع منه قال البخاري

وغيره مرفوعا لا يؤمن العبد الايمان كله حتى يترك الكذب في المزاح ويترك المراء وان كان صادقا المراء في اللغة

الجدال يقال مارى يماري مماراة ومراء اي جادل وتفسير المراء في اللغة استخراج غضب المجادل من قولهم مريت

الشاة اذا استخرجت لبنها وعن السايب بن ابي السايب انه قال للنبي صلى الله عليه وآله وسلم كنت شريكي

في الجاهلية فكنت خير شريك لا تداريني ولا تماريني رواه ابو داود وابن ماجه ولفظه كنت شريكي

فنعم الشريك وتداريني من المداراة بلا همز وروي بالهمز والاول اشهر وقال لقمان لابنه يا بني

لا تمارين حكيما ولا تجادلن لجوجا ولا تعاشرن ظلوما ولا تصاحبن متهما وقال ايضا يا بني من قصر

في الخصومة خصم ومن بالغ فيها اثم فقل الحق ولو على نفسك ولا تبال من غضب وقال عبد الله بن عباس

رضي الله عنهما كفى بك ظالما ان لا تزال مخاصما وكفى بك اثما ان لا تزال مماريا وعن ابن مسعود مثله

وقال عبد الرحمن بن ابي ليلى ما ماريت اخي ابدا لاني اري ان ماريته اما ان اكذبه واما ان اغضبه وقال

محمد بن علي بن الحسين الخصومة تمحق الدين وتثبت الشحنا في صدور الرجال يقال لا تمار حكيما

ولا سفيها فان الحكيم يغلبك والسفيه يؤذيك وقال الاصمعي سمعت اعرابيا يقول من لاحى الرجال

وماراهم قلت كرامته ومن اكثر من شيء عرف به وقال بلال بن سعد الامام الذي كان يصلي في اليوم والليلة

الف ركعة ومحله بالشام كالحسن البصري بالبصرة قال اذا رايت الرجل لجوجا مماريا فقد تمت خسارته

وقد روي عن سفيان بن اسيد ويقال اسد مرفوعا كبرت خيانة ان تحدث اخاك حديثا هو لك

به مصدق وانت به كاذب رواه البخاري في الادب وابو داود من رواية بقية عن ضبارة ~~تفرد عنه ابنه~~

~~ترجم عليه ابو داود باب في المعاريض ولاحمد مثله من حديث~~ ابن مالك الحضرمي عن ابيه وبقية مختلف فيه وهو مدلس

وابو ضبارة تفرد عنه ابنه ترجم عليه ابو داود باب في المعاريض ولاحمد مثله من حديث النواس بن سمعان

من رواية عمرو بن هرون وهو ضعيف ثم المراد بها الكذب او التعريض من ظالم او الكراهة والله اعلم وذكر ابن عبد البر

الخبر الذي يروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما اسري بي كان اول ما امرني به ربي عز وجل قال اياك

وعبادة الاوثان وشرب الخمور وملاحات الرجال وقال مسعر بن كدام يوصي ابنه كداما شعرا

اني منحتك يا كدام وصيتي ... فاسمع لقول اب عليك شفيق

اما المزاحة والمراء فدعهما ... خلقان لا ارضاهما لصديق

اني بلوتهما فلم احمدهما ... لمجاور جار ولا لرفيق

والجهل يزري بالفتى في قومه ... وعروقه في الناس اي عروق

... رخص في

...ن على ما قيل في الحديث وقال ابو طالب قال ابو عبد الله لا باس ان يكذب لهم ليتحمل
يعني ... النبي صلى الله عليه واله وسلم الحرب خدعة وقال في رواية حنبل الكذب لا يصلح منه جد ولا هزل
قلت له فقول النبي صلى الله عليه واله وسلم الا ان يكون يصلح بين اثنين او رجل لامراته يريد بذلك رضاها لا باس
فاما ابتداء الكذب فهو منهي عنه وفي الحرب كذلك قال النبي صلى الله عليه واله وسلم الحرب خدعة وكان النبي صلى الله
عليه واله وسلم اذا اراد غزوة ورى بغيرها لم ير بذلك باسا في الحرب فاما الكذب بعينه فلا قال النبي
صلى الله عليه واله وسلم الكذب مجانب الايمان كذا قال وروى هذا الخبر في المسند عن ابي بكر موقوفا وقال
احمد ولا يصلح من الكذب الا في كذا وكذا وقال لا يزال يكذب حتى يكتب عند الله كذابا فهذا مكروه فقد
نص على اباحة الكذب في ثلاثة اشياء لكن هل هو التورية او مطلقا ورواية حنبل تدل على تحريم ابتداء الكذب
ورواية ابن منصور ظاهرة في الاطلاق فصارت المسالتان على روايتين والاطلاق ظاهر كلام الاصحاب
والله اعلم ولهذا استثنوه من الكذب المحرم اعني الامام احمد والاصحاب كما استثناه الشارع فيجب
ان يكون المراد التصريح وايضا التعريض يجوز في المشهور في غير هذه الثلاثة بلا حاجة فلا وجه اذا ..
لاستثنا هذه الثلاثة واختصاص التعريض بها والله اعلم وعن ام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط
مرفوعا ليس الكذاب الذي يصلح بين اثنين او قال بين الناس فيقول خيرا او ينمي خيرا رواه الامام
احمد والبخاري ومسلم وزاد ولم اسمعه يرخص في شيء مما يقول الناس كذبا الا في ثلاث يعني الحرب
والاصلاح بين الناس وحديث الرجل زوجته وحديث المراة زوجها وهو في البخاري من قول ابن شهاب لم اسمع
احدا يرخص في شيء مما يقول الناس كذبا وذكره ولابي داود والنسائي قال ما سمعت رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم يرخص في شيء من الكذب الا في ثلاث الحديث كما تقدم وعن شهر عن اسماء بنت يزيد مرفوعا كل
الكذب يكتب على ابن ادم الا ثلاث خصال الرجل كذب لامراته ليرضيها او رجل كذب في خدعة حرب او رجل كذب
بين امرأين مسلمين ليصلح بينهما رواه احمد وللترمذي لا يحل الكذب وفي رواية لا يصلح الكذب الا في ثلاث يحدث
الرجل امراته ليرضيها والكذب في الحرب والكذب ليصلح بين الناس وقال حسن وقد روي عن شهر مرسلا وفي الموطا
عن صفوان بن سليم مرسلا ان رجلا قال يا رسول الله اكذب لامراتي فقال لا خير في الكذب فقال فاعدها
واقول لها فقال لا جناح عليك وعن انس قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه واله وسلم فقال يطلع عليكم الان
رجل من اهل الجنة فطلع رجل من الانصار فلما كان الغد قال مثل ذلك فطلع ذلك الرجل ثم في اليوم الثالث فتبعه
عبد الله بن عمرو بن العاص فقال اني لاحيت ابي فاقسمت اني لا ادخل عليه ثلاثا فان رايت ان تؤويني اليك
حتى تمضي فعلت قال نعم قال انس كان عبد الله يحدث انه بات معه تلك الثلاث فلم يره يقوم من الليل شيئا غير انه
اذا تعار من الليل تقلب على فراشه فذكر الله تبارك وتعالى وكبر حتى يقوم لصلاة الفجر قال عبد الله غير اني
لم اسمعه يقول الا خيرا فكدت احتقر عمله قلت يا عبد الله لم يكن بيني وبين ابي غضب ولا هجرة ولكن سمعت

لاحد
بلغت بك ... وبه
... ظاهر
كما هو ظاهر الاخبار ورواية احمد بن مسلمين في الخبر ارسال وشهر ...
الرواة رواه بالمعنى ثم ظاهره غير مراد لانه يجوز بين كافر ومسلم لحق المسلم كالحلم به ... احكام
الاسم وفيه خلاف وقد يحتمل ان يختص بالمسلمين لظاهر الخبر وهو اخص كما يختص الاخذ من الزكاة
للصلح بين المسلمين مع اطلاق الاية فهذا القول اظهر ولعله متعين لان الكذب انما جاز لمصلحة شرعية
والقول بان الاصلاح بين اهل الكتاب والتاليف بينهم مصلحة شرعية يفتقر الى دليل والاصل عدمه ثم
يقال لو كان مصلحة شرعية لجاز دفع الزكاة في الغرم فيه كالصلح بين المسلمين ولان الشارع جعل درجة
الاصلاح افضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة ومن المعلوم ان الاصلاح بين اهل الكتاب ليس
بافضل من ذلك فعلم انه اراد بذلك الصلح بين المسلمين وان الذي رغب فيه وحض عليه هو الذي اجاز الكذب
لاجله ولانه لا تجب اجابة دعوتهم بل تستحب او تجوز او تكره مع ان الشارع امر بها امرا عاما واجاب دعوة
يهودي فالدليل الذي اخرجهم من الاطلاق والعموم وهو لما فيه من الاكرام والمودة فهنا مثله فقد تبين قوة الدليل
انه يجوز الكذب للصلح بينهم او يباح او يكره يخرج فيه خلاف وعلى هذا قول ابن حزم في كتاب الاجماع
اتفقوا على تحريم الكذب في غير الحرب وغيره مداراة الرجل امراته واصلاح بين اثنين ودفع مظلمة مرادة
بين اثنين مسلمين او مسلم وكافر لما سبق وقد عرف بما سبق ان هذا الاجماع مدخول قال ابو داود ثنا
محمد بن العلاء ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن سالم عن ام الدرداء عن ابي الدرداء قال قال رسول
الله صلى الله عليه واله وسلم الا اخبركم بافضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة قالوا بلى قال اصلاح ذات البين
وافساد ذات البين الحالقة سالم هو ابن ابي الجعد ورواه الترمذي عن هناد عن ابي معاوية وقال حسن صحيح الحالقة الخصلة التي
من شانها ان تحلق اي تهلك وتستاصل الدين كما يستاصل الموسى الشعر وقال صالح لابيه قول النبي صلى الله عليه واله وسلم
حدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج يحدث الرجل بكل شيء يريد قال ابي يروى عن النبي صلى الله عليه واله وسلم من حدث عني حديثا
يرى انه كذب فهو احد الكاذبين وقال النبي صلى الله عليه واله وسلم حدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج ففرق بين ما يحدث
عنه وما يحدث عن بني اسرائيل فقال حدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج فانه كانت فيهم الاعاجيب فيكون الرجل
يحدث عن بني اسرائيل وهو يرى انه ليس كذلك فلا باس ولا يحدث عن النبي صلى الله عليه واله وسلم الا ما يرى
انه صدق وظاهر كلام غير واحد انه لا يجوز اذا ظن انه كذب كما ان ظاهر كلام غير واحد وهو ظاهر الخبر انه يجوز
التحدث عن النبي صلى الله عليه واله وسلم بما لا يرى انه كذب فيحدث بما يشك فيه وكذا جزم في شرح مسلم في الخبر
المذكور انه عليه السلام قصد بذلك لانه لا يكون يأثم الا برواية ما يعلمه او يظنه كذبا اما ما لا يعلمه او يظنه كذبا فلا اثم
عليه في روايته اذا فانكم لا تحدثون عنهم بشيء الا وقد كان فيهم اعجب منه وان ظنه غير كذب او علمه وفي
رسالة الشافعي رحمه الله ان اباحة بني اسرائيل ممن يجهل صدقه وكذبه ونهاهم عنه عن من لا يعرف
صدقه انتهى كلامه والخبر الاول في صحيح وغيره وضبط يرى في الخبر الاول بفتح الياء وضمها والكاذبين

مسلم

...سان عن
...لا الى عظم الصلاة
...ن بني...
...جيد وقال قبل ذلك باب رواية حديث اهل الكتاب ثنا احمد بن محمد بن ثابت ثنا
عبد... عن الزهري قال اخبرني ابن ابي نملة الانصاري عن ابيه بينما هو جالس عند النبي صلى الله
عليه وآله وسلم وعنده رجل من اليهود مر بجنازة فقال يا محمد هل تتكلم هذه الجنازة فقال النبي صلى الله عليه
وآله وسلم الله اعلم قال اليهودي انها تتكلم فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما حدثكم اهل الكتاب فلا تصدقوهم
ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله ورسله فان كان باطلا لم تصدقوهم وان كان حقا لم تكذبوهم اسناده جيد
وابن ابي نملة اسمه نملة رواه احمد من حديث الزهري ولاحمد ثنا عفان ثنا هلال ثنا قتادة
عن ابي حسان عن عمران بن حصين قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحدثنا عامة ليلة عن بني
اسرائيل لا يقوم الا لعظم صلاة يعني المكتوبة الفريضة ابو هلال هو محمد بن سليم الراسبي حديثه حسن
وللبخاري عن ابي هريرة قال كان اهل الكتاب يقرءون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية
لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله
وما انزل الينا الآية وعن عبد الله بن عمرو مرفوعا بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج
ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار رواه البخاري **فصل** يتعلق بما قبله الكذب
هو اخباره عن الشيء خلاف ما هو عليه ولهذا يقول اصحابنا في اليمين الغموس هي التي يحلف بها كاذبا
عالما بكذبه وهذا هو المشهور في الاصول وهو قول الشافعية وغيرهم ولهذا قال عليه السلام في الخبر
المشهور في الصحيحين وغيرهما من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار فقيده بالعمد قيل هو دعاء
بلفظ الامر اي بوأه الله ذلك وقيل هو خبر بلفظ الامر يدل عليه ما في الصحيح أو يلج النار (او الصحيح) وعند بعض المتكلمين
شرط الكذب العمدية وعند بعضهم ايضا يعتبر للصدق الاعتقاد والا فهو كاذب وعلى القول الاول ان طابق
الحكم الخارجي فصدق والا فكذب وبحث المسالة في الاصول هذا في الماضي والحال فان تعلق بالمستقبل
فكذلك على رواية المروذي المذكورة وقال عبد الله سمعت هرون المستملي يقول لابي بم تعرف الكذابين
قال بالمواعيد او بخلف المواعيد وكذلك قال ابن عقيل في الفصول بعد ذكره خبر ابي هريرة اكذب
الناس الصباغون والصواغون قال وهذا اصح لان احدهم يعد ويخلف وذكر غير واحد قال احمد
قول ابن عباس اذا استثنى بعد فله ثنياه ليس هو في الايمان انما تاويله قول الله تعالى ولا تقولن
لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله واذكر ربك اذا نسيت فهذا استثناء من الكذب
لان الكذب ليس فيه كفارة وهو اشد من اليمين لان اليمين تكفر والكذب لا يكفر وكذا قال الجمهور ان
المعنى اذا نسيت الاستثناء ثم ذكرت فقل ان شاء الله ولو كان بعد سنة مع ان جمهور العلماء قالوا
لا يصح الاستثناء الا متصلا قال ابن جرير الصواب له ان يستثني ولو بعد حنثه في يمينه فيقول
ان شاء الله ليخرج بذلك مما يلزمه في هذه الآية فيسقط عنه الحرج فاما الكفارة فلا تسقط بحال
الا ان يستثني

عيد و...
في الطلاق ان...
الله من يموت الى قوله وليعلم الذين كفروا انهم كانوا كاذبين وقد...
الى قوله والله يشهد انهم لكاذبون قال ابو جعفر النحاس نظيرها يا ليتنا نرد الا...
على من قال بخلاف ذلك وقد قال تعالى وقال الذين كفروا للذين آمنوا اتبعوا سبيلنا الآية وفي
صحيح البخاري ان سعد بن عبادة قال يوم فتح مكة يا ابا سفيان اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الكعبة
فاخبر ابو سفيان بذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله
فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة وروى مسلم عن جابر ان عبدا لحاطب جاء الى رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم يشكو حاطبا فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب النار فقال النبي صلى الله عليه وآله
وسلم كذبت لا يدخلها فانه قد شهد بدرا والحديبية قال في شرح مسلم وفي هذا الحديث حديث
حاطب يرد عليه وان لفظ الكذب هو الاخبار عن الشيء على خلاف ما هو به سواء كان من ماض
او مستقبل وهذا قاله ابن قتيبة واظنه احتج هو وغيره بقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم
آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف فدل على ان خلاف الوعد ليس بكذب
والا لا تقتصر على اللفظ الاول ولقائل ان يقول هذا لا يمنع من كونه كذبا وهو من عطف
الخاص على العام وانما ذكر بلفظ خاص صريح لئلا يتوهم متوهم انه ليس بكذب وانه لم يدخل
في اللفظ ثم غايته انما يدخل من طريق الظاهر وقد ثبت انه كذب باستعمال الكتاب والسنة
فوجب القول به ولا تعارض وقال بعض اهل اللغة لا يستعمل الكذب الا في اخبار عن الماضي
بخلاف ما هو به واذ قد تبين هذا فاذا اخبر عن وجود شيء يعلمه او يظنه جاز وان علم عدمه او ظنه
لم يجز وكذلك ان شك فيه لان الشك لا يصلح مستندا للاخبار وسواء طابق الخارج مع الظن او الشك او لا
وقد ذكر الاصحاب انه يجوز في القسامة العمل بالظن وانه خبر مؤكد باليمين وكذا لغو اليمين يجوز ان يحلف بالظن
وكذا ما ظنه بخط ابيه من الدين يعمل به ويحلف وانه تجوز الشهادة بالملك لمن بيده عين يتصرف فيها تصرف الملاك
في المشهور كما لو شاهد سبب اليد من بيع او غيره مع احتمال كون البايع غير مالك والشهادة آكد من الخبر وانه (لعله من بيع)
يخبر بدخول الوقت بعلم وظن وغير ذلك من المواضع وذلك دليل على انه يخبر بعلم وظن خاصة وهذا اوضح ودليله مشهور
كقوله صلى الله عليه وآله وسلم للانصار الذين قتل فيهم القتيل بخيبر يحلف خمسون منكم على رجل منهم قالوا امر لم نشهده فكيف نحلف
الحديث وحلف جابر بالله ان ابن صياد الدجال فقال له ابن المنكدر اتحلف بالله قال اني سمعت عمر يحلف على ذلك عند النبي صلى الله
عليه وآله وسلم فلم ينكره النبي صلى الله عليه وآله وسلم وذلك في الصحيحين وغيرهما وقد ظهر من هذا انه لو اخبر بوجود شيء يظنه
فلم يكن جاز انه كاذب على القول الاول ولو اخبر به وهو يظن عدمه فكان لم يحرم مع انه صادق وان قول الاصحاب رحمهم الله واللفظ
للمغني لا كفارة في يمين على ماض لانها تنقسم على ثلاثة اقسام ما هو صادق فيه فلا كفارة فيه اجماعا وما تعمد الكذب فيه فهو يمين
الغموس وما يظنه حقا فيتبين بخلافه فلا كفارة وذكر في هذين القسمين رواية ظاهره انه لو شك او حلف على خلاف ما يظنه
فطابق انه لا كفارة لانه صادق وان لم يجز اقدامه على اليمين لكن هل يدخل يمينه في خلاف ظنه في الغموس ظاهر كلامهم

... وجوبها في الظن ...

... لم يقصد المخالفة مع ان ظاهر قوله لا كفارة في يمين على ماض انه
لا كفارة ... الصورة مع انه لو اراد الحصر ووجوب الكفارة فيها لقال ان كان صادقا فلا كفارة
وان لم يكن صادقا فان تعمد الكذب او ظن شيئا فبان بخلافه فلا كفارة وان وجبت الا انه يدوم شكه
فلا كفارة لانه الاصل والاول اظهر وقد جزم في المغني وغيره بهذا المعنى في الطلاق فقال
وان قال انت طالق ان اخاك لعاقل وكان اخوها عاقلا لم يحنث وان لم يكن عاقلا حنث كما لو قال والله ان اخاك
لعاقل وان شك في عقله لم تطلق لان الاصل بقاء النكاح فلا يزال بالشك وان قال انت طالق ما اكلت
هذا الرغيف لم يحنث ان كان صادقا ويحنث ان كان كاذبا كما لو قال والله ما اكلته وقال في المغني
فيما اذا صالح اجنبي عن المنكر انه يصير بمنزلة المدعي في جواز الدعوى على المنكر قال ويشترط
في جواز الدعوى ان يعلم صدق المدعي فاما ان لم يعلم لم يحل له دعوى شيء لا يعلم بثبوته فمراده بالعلم الظن
ليتفق كلامه او يكون في المسئلة عنده قولان ذكر في كل مكان قولا بحسب ما راه في كلام الاصحاب
او ما اداه اجتهاده في ذلك الوقت ومن المعلوم ان الوكيل يقوم مقام الموكل لانه نائبه وفرعه
فلا يجوز له دعوى لا تجوز لاصله فلا يدعي الا ما يعلمه او يظنه حقا كما سبق وكذا قال القاضي في قوله
تعالى ولا تكن للخائنين خصيما يدل على انه لا يجوز لاحد ان يخاصم لغيره في اثبات حق او نفيه
وهو عالم بحقيقة امره وذكره ابن الجوزي هذا ولم يخالفه فدل على موافقته وقال ابن عقيل في الفنون لا تصح وكالة من علم
ظلم موكله في الخصومة فظاهره يصح اذا لم يعلم والظاهر ان مراده بالعلم ايضا الظن والا فبعيد جدا القول به مع ظن ظلمه
فان قيل ظن التحريم لا يمنع صحة العقد بخلاف العلم به ولا يلزم من هذا ان يخاصم في باطل فلا معارضة بينه وبين
ما سبق قيل ليس المراد من التوكيل وصحته الا المخاصمة في ما وكله فيه مما يعلمه او يظنه باطلا والا فكان
يمكن تصحيح العقد مع العلم ولا يخاصم في باطل فلا مفسدة في ذلك وقد دل كلامه على انه لو شك في ظلمه صحت
وخاصم فيه وعلى هذا عمل كثير من الناس او اكثرهم يتوكلون ويدعون مع الشك في صحة الدعوى وعدمها لانه ليس بمخبر
عن نفسه وانما يخبر عن الموكل ويبلغ كلامه لكونه لا يلحن بحجته ولان الحاجة قد تمس الى ذلك لكثرة مشقته وهذا
بخلاف المدعي لنفسه لخبرته باحواله وقضاياه والله اعلم وقد قال ابو داود باب فيمن يعين على خصومة
من غير ان يعلم امرها حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا عمارة بن غزية عن يحيى بن راشد قال جلسنا لعبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما فخرج الينا فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من حالت شفاعته دون حد من حدود الله
عز وجل فقد ضاد الله في امره ومن خاصم في باطل وهو يعلم لم يزل في سخط الله حتى ينزع ومن قال في مؤمن ما ليس
فيه اسكنه الله ردغة الخبال حتى يخرج مما قال حدثنا علي بن الحسين بن ابراهيم ثنا عمر بن يونس ثنا ابراهيم ثنا عاصم
بن محمد بن زيد العمري حدثني المثنى بن يزيد عن مطر الوراق عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بمعناه قال ومن
اعان على خصومة بظلم فقد باء بغضب من الله عز وجل انتهى كلامه فالترجمة توافق ما سبق من كلام القاضي والخبر قد رواه
احمد في المسند ولم يصرح بخلافه فهل يكون مذهبا له فيه خلاف بين الاصحاب والظاهر انه لا يخالفه
والخبر انما يدل

عن ابي ...
الراوي العين ...

اما ما رواه ابو داود من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ومن اشار على اخيه بامر ...
فهو من رواية عمرو بن ابي نعيمة قال الدارقطني مجهول يترك ووثقه ابن حبان وقال بعضهم لا يصح
تعلق الاخبار بالمستقبل فان علقه بمشيئة الله تعالى فواضح كما سبق والا فالحكم على التفصيل السابق
فلا يخبر عن شيء سيوجد او لا الا باعتقاد جازم او ظن راجح ثم ان طابق فقد اجتمع الاخبار الجائز والصدق
وان لم يطابق لغير مانع شرعي فكذب محرم والا فكذب لا اثم فيه وان لم يستند الاخبار اليهما لم يجز ثم ان طابق
فصدق وان لم يطابق لغيرها نع شرعي فكذب محرم والا فكذب لا اثم فيه وقد روى ابو داود من رواية
ابي النعمان عن ابي وقاص عن زيد بن ارقم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا وعد الرجل اخاه ومن
نيته ان يفي فلم يف ولم يجيء للميعاد فلا اثم عليه وقال ليس اسناده بالقوي قال ولا يعرف ابو النعمان
ولا ابو وقاص فاعتبر في هذا الخبر ان يكون نيته ان يفي وهو وان كان ضعيفا فهو يعتضد بغيره من
الاخبار والمعنى مع ان فيها كفاية وتعليق الخبر فيها بمشيئة الله تعالى مستحب ولا يجب للاخبار المشهورة
في تركه في الخبر والقسم وسبق كلام ابن جرير وقال القاضي ابو يعلى في الخلاف في مسئلة الفرار من الزكوة
لما قيل له ان اصحاب الجنة عوقبوا على ترك الاستثناء في القسم فقال لا لانه مباح وعلى ان الوعيد
عليهم لم يسلم من الكذب ان اتى به متصلا او منفصلا وقد نسيه والا فلا هذا ظاهر الاية وذكره ابن الجوزي
عن الجمهور فظاهر كلام احمد السابق وحكايته قول ابن عباس انه يسلم منه بالاستثناء مطلقا ولعل مراده
كالقول الاول اما من حلف وحنث فالكفارة كالواجب وهي ماحية لحكم ما وقع ولهذا قال الاصحاب
وغيرهم اليمين على المباح الاقامة عليها وحلها مباح وان اليمين لا تغير الشيء عن صفته ولم يذكروا انه احنث
سوى الكفارة وانها زاجرة ماحية وهذا ظاهر الادلة الشرعية وظاهر كلام احمد السابق وحكايته
لقول ابن عباس يدل على انه يأتي بالاستثناء ليسلم من الكذب وان الكفارة لا تزيله ولعل مراده الخبر
لا القسم وسبق كلام ابن جرير وروى ابو داود في باب الكذب عن حفص بن عمر هو النمري عن شعبة وعن
محمد بن الحسين هو ابن اشكاب ثنا علي بن حفص ثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم
قال ابن حسين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع
ولم يذكر حفص ابا هريرة اسناد جيد وحفص وابن اشكاب ثقتان ورواه مسلم عن ابي هريرة مرفوعا
كفى بالمرء كذبا وذكره ولمسلم ايضا بحسب المرء من الكذب ان يحدث بكل ما سمع ففي هذين الخبرين
ان من فعل ذلك وقع في الكذب المحرم فلا يفعل ليجتنب المحرم فيكون من فعل ذلك عمدا فقد تعمد كذبا
وقال في شرح صحيح مسلم معناه الزجر عن التحديث بكل ما سمع فانه يسمع في العادة الصدق
والكذب فاذا حدث بكل ما سمع فقد كذب لاخباره بما لم يكن وقد تقدم ان مذهب اهل السنة ان الكذب
الاخبار عن الشيء بخلاف ما هو ولا يشترط فيه التعمد لكن التعمد شرط لكونه اثما انتهى كلامه فلعل ظاهره

وقال ابو حاتم ... وقال ضعيف مجهول ابو وقاص ... ورواه الترمذي صح

لعله

... [illegible] ... بن جوزي على الكراهة عنده وقال ابو داود باب في قول الرجل زعموا حدثنا
ابو بكر ... ثنا وكيع عن الاوزاعي عن يحيى عن ابي قلابة قال قال ابو مسعود لابي عبد الله
او قال ابو عبد الله لابي مسعود ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في زعموا قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول بئس مطية الرجل قال ابو داود وابو عبد الله حذيفة واقتصر على هذا
وقال الحافظ ضياء الدين في اطراف الحافظ ابن عساكر بخطه لم يسمع ابو قلابة منهما وهو كما قال الحافظ
ضياء الدين ورواه احمد عن ابي قلابة عن ابي مسعود البدري قال قيل له ما سمعت من رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم يقول في زعموا وذكره قال في النهاية معناه ان الرجل اذا اراد المسير الى بلد والظعن
في حاجة ركب مطيته وسار حتى يقضي اربه فشبه ما يقدمه امام كلامه ويتوصل به الى غرضه
زعموا كذا وكذا بالمطية التي يتوصل بها الى الحاجة وانما يقال زعموا في حديث لا سند له ولا يثبت
فيه وانما يحكى عن الالسن على سبيل البلاغ فذم من الحديث ما كان سبيله والزعم بضم الزاء والفتح
قريب من الظن قال في شرح مسلم في سجود التلاوة الزعم يطلق على القول المحقق وعلى الكذب وعلى
المشكوك فيه وينزل كل موضع على ما يليق به وقال في اول خطبة مسلم كثر الزعم بمعنى القول وفي الخبر
عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم زعم جبريل وفي خبر ضمام ابن ثعلبة زعم رسولك واكثر سيبويه
في كتابه من قوله زعم الخليل كذا في اشيا يرتضيها سيبويه وقال في باب السؤال اوائل كتاب
الايمان ونقله ابو عمر الزاهد في شرح الفصيح عن شيخه ابي العباس ثعلب عن العلماء باللغة
من الكوفيين والبصريين

فصل

قال الخلال في توقي اللسان وحفظ الكلام اخبرني محمد بن
نصر بن منصور الصايغ سمعت احمد بن حنبل وقد شيعته وهو يخرج الى المتوكل فلما ركب الجمل التفت
الينا فقال انصرفوا ماجورين ان شاء الله تعالى وروى الخلال عن عطا قال كانوا يكرهون فضول
الكلام وكانوا يعدون فضول الكلام ما عدا كتاب الله ان يقراه او امر بمعروف او نهي عن منكر او ان
تنطق في معيشتك بما لا بد لك منه وقال احمد ثنا ابو داود ثنا شعبة حدثني قيس بن مسلم
سمعت طارق بن شهاب يحدث عن عبد الله ان الرجل يخرج من بيته ومعه دينه فيلقى الرجل له اليه
حاجة فيقول له انك كيت وكيت يثني عليه وعسى ان لا يحظى من حاجته بشيء فيسخط الله
عليه فيرجع وما معه من دينه شيء وقال قبيصة انا على رد ما لم اقل اقدر مني على رد ما قلت وقال
ملك الهند عجبت لمن تكلم بكلمة ان هي رفعت تلك الكلمة ضرته وان هي لم ترفع لم تنفعه وقال ملك الصين
ان تكلمت بكلمة ملكتني وان لم اتكلم بها ملكتها وقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذا
المعنى احاديث كثيرة فصح عنه صلى الله عليه وآله وسلم انه قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل
خيرا او ليصمت وهو في الصحيحين وعن ابن عمر مرفوعا من صمت نجا رواه احمد والترمذي وقال غريب

لا نعرفه

... هريرة ...
رواه احمد ...
لا يتبين فيها اخيرام لا وفي شرح مسلم في اواخر الكتاب معناه لا يتدبرها ... [illegible]
عليها ولاحمد والبخاري ان العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى لا يلقي لها بالا يرفعه ...
العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها في نار جهنم وللترمذي وابن ماجه ان
الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها باسا يهوي بها سبعين خريفا في النار فهذه الرواية ان صحت معناها
لا يتاملها ويجتهد فيها وفي ما تقتضيه بل قالها في بادي الراي ورواه مالك واحمد والترمذي وابن ماجه من
حديث بلال بن الحرث وفيه ما كان يظن ان تبلغ ما بلغت وفيه يكتب الله له بها رضوانه الى يوم القيمة وفيه
يكتب الله له بها سخطه الى يوم القيمة قال الترمذي حسن صحيح وعن ابي هريرة مرفوعا من حسن اسلام المرء
تركه ما لا يعنيه رواه ابن ماجه والترمذي وقال غريب وهو في الموطا وللترمذي ايضا عن علي بن الحسين
مرسلا وللترمذي عن محمد بن بشار وغير واحد عن محمد بن يزيد بن خنيس المكي سمعت سعيد بن حسان
المخزومي حدثتني ام صالح عن صفية بنت شيبة عن ام حبيبة مرفوعا كل كلام ابن ادم عليه لا له الا
امر بمعروف او نهي عن منكر او ذكر الله عز وجل ورواه ابن ماجه عن ابن بشار ام صالح تفرد عنها سعيد وباقيه
حسن قال الترمذي غريب لا نعرفه الا من حديث ابن خنيس وفي الموطا عن اسلم ان عمر دخل على ابي بكر الصديق
وهو يجبذ لسانه فقال عمر مه غفر الله لك فقال ابو بكر ان هذا اوردني الموارد وروى الترمذي عن ابي عبد الله
محمد بن ابي ثلج البغدادي صاحب احمد بن حنبل عن علي بن حفص ثنا ابرهيم بن عبد الله بن حاطب عن عبد الله بن
دينار عن ابن عمر مرفوعا لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله تعالى فان كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة للقلب وان
ابعد الناس من الله تعالى القلب القاسي ورواه الترمذي ايضا عن ابي بكر بن النضر عن ابيه عن ابرهيم بمعناه
وقال غريب لا نعرفه الا من حديث ابرهيم وابرهيم لم اجد فيه كلاما وحديثه حسن ان شاء الله تعالى وروى
الترمذي عن فضالة بن الفضل الكوفي عن ابي بكر بن عياش عن ابن وهب بن منبه عن ابيه عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال كفى بك اثما ان لا تزال مخاصما ابن وهب لا يعرف تفرد به عنه ابن عياش
قال الترمذي غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وفي الموطا عن يحيى بن سعيد قال ان عيسى بن مريم عليه السلام
لقي خنزيرا على الطريق فقال له انفذ بسلام فقيل له اتقول هذا للخنزير فقال عيسى عليه السلام
اني اكره واخاف ان اعود لساني النطق بالسوء ولمسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا اذا قرا ابن
ادم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول يا ويله الحديث فهذا من اداب الكلام اذا كان في
الحكاية عن الغير سوء واقتضى ذلك رجوع الضمير الى المتكلم ثم يات الحاكي بالضمير عن نفسه صيانة
لها عن صورة اضافة السوء اليها وفي رواية يا ويلي يجوز بفتح اللام وبكسرها ورايت في بعض النسخ
يا ويلتي وقال ابن عبد البر قال ابو هريرة لا خير في فضول الكلام وقال عمر بن الخطاب من كثر كلامه كثر سقطه
وقال يعقوب عليه السلام لبنيه يا بني اذا دخلتم على السلطان فاقلوا الكلام وقالوا احسن الكلام

[illegible]

... انه

... وقال بعض قضاة عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى وقد عزله لم عزلتني
... ان كلامك مع الخصمين اكثر من كلام الخصمين وتكلم ربيعه يوما فاكثر الكلام واعجبته
نفسه والى جنبه اعرابي فقال له يا اعرابي ما تعدون البلاغه قال قلة الكلام قال
فما تعدون العيي فيكم قال ما كنت فيه منذ اليوم قال بعضهم

ء عجبت لادلال العيي بنفسه ء ء وصمت الذي قد كان بالقول اعلما ء
ء وفي الصمت ستر للعيي وانما ء ء صحيفة لب المرء ان يتكلما ء

وكان مالك ابن انس يعيب كثرة الكلام ويقول لا يوجد الا في النسا او الضعفا وذم اعرابي
رجلا فقال هو من سماى المجلس اعني ما يكون عند جلسايه وابلغ ما يكون عند نفسه وقال المفضل
الضبي لاعرابي ما البلاغه قال الايجاز في غير عجز والاطناب في غير خطل وقال الاحنف البلاغه
الايجاز في استحكام الحجه والوقوف عند ما يكتفى به وقال خالد بن صفوان لرجل كثر كلامه ان
البلاغه ليست بكثرة الكلام ولا بخفة اللسان ولا بكثرة الهذيان ولكنه اصابة المعنى والقصد
الى الحجه وسئل عبيد الله بن عبد الله بن عتبه ما البلاغه قال القصد الى عين الحجه بقليل اللفظ
وقيل لبعض اليونانيه ما البلاغه قال تصحيح الاقسام واختيار الكلام وقيل لرجل من الروم ما البلاغه
فقال حسن الاقتصاد عند البديهه وايضاح الدلاله والبصر بالحجه وانتهاز موضع الفرصه وفي الخبر
الماثور الخير كله في ثلاث السكوت والكلام والنظر فطوبى لمن كان سكوته فكره وكلامه حكمه ونظره
عبره وقال ابن القاسم سمعت مالكا يقول لا خير في كثرة الكلام واعتبر ذلك بالنسا والصبيان اعمالهم
ابدا يتكلمون ولا يصمتون وقال الشاعر ء وان لسان المرء ما لم يكن له ء حصاة على عوراته لدليل ء
وقال الحسن بن هاني ... ء انما العاقل من الجم فاه بلجام ء مت بداء الصمت خير لك من داء الكلام ء
وقال الاخر ء يموت الفتى من عثرة بلسانه ء وليس يموت المرء من عثرة الرجل ء
ء فعثرته من فيه ترمي براسه ء ء وعثرته بالرجل تبرا على مهل ء   وذكر ابن عبد البر ما انشده بعضهم
ء سارفض ما يخاف علي منه ء ء واترك ما هويت لما خشيت ء
ء لسان المرء ينبي عن حجاه ء ء وعي المرء يستره السكوت ء

فصل

قد سبق الكلام في الوعد والصدق والكذب ونحو ذلك والاخبار في ذلك وقد اثنى الله عز وجل على اسماعيل
عليه السلام فقال انه كان صادق الوعد وذلك لانه عانى في الوفا بالعهد ما لم يعانه غيره وعد
رجلا فانتظره حولا روي عن ابن عباس وقيل انتظره اثني عشر يوما وقيل ثلاثة ايام ~~في موضع من طلوع~~
~~الشمس الى غروبها~~ وقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه انتظر رجلا وعده في موضع من طلوع
الشمس الى غروبها وقال الشاعر ء لسانك احلى من جناء النحل وعده ء وكفاك بالمعروف اضيق من قفل ء
وقال الاخر ... در رك من فتى لو كنت تفعل ما تقول ... لا خير في كذب الجواد وحبذا صدق البخيل

وقال اخر

اذا ال...
فضرب به العرب المثل في خلف الوعد وقال غيره كان عرقوب جبل مظلل بالسحاب ...
من خاف الكذب اقل المواعيد وقالوا امران لا يسلمان من الكذب كثرة المواعيد وشدة الاعتذار ء
ء ان الكريم اذا احباك بموعد ء اعطاكه سلسا بغير مطال ء   وقال اخر قم لو عد الله بالحق وكن ء
صادق الوعد فمن يخلف يلم ء   وذكر ابن عبد البر قول عايشه رضي الله عنها قلت يا رسول الله بم يعرف المؤمن قال
بوقاره ولين كلامه وصدق حديثه وقال علي بن ابي طالب رضي الله عنه من كانت له عند الناس ثلاث وجبت ١٠
له عليهم ثلاث من اذا حدثهم صدقهم واذا ايتمنوه لم يخنهم واذا وعدهم وفا لهم وجب له عليهم ان تحبه قلوبهم
وتنطق بالثنا عليه السنتهم وتظهر له معونتهم وقال سعيد كل الخصال يطبع عليها المؤمن الا الخيانه والكذب
قيل للقمان الحكيم الست عبد بني فلان قال بلى قال فما بلغ بك ما ارى قال تقوى الله وصدق الحديث
واداء الامانه وترك ما لا يعنيني ثم قال ء الا رب من تغتشه لك ناصح ء ومؤتمن بالغيب غير امين ء
وقال نافع مولى ابن عمر طاف ابن عمر سبعا وصلى ركعتين فقال له رجل من قريش ما اسرع ما طفت وصليت
يا ابا عبد الرحمن فقال ابن عمر انتم اكثر منا طوافا وصياما ونحن خير منكم نحن نلتزم صدق الحديث واداء الامانه
وانجاز الوعد انشد محمود الوراق ء اصدق حديثك ان في ء ء الصدق الخلاص من الدنس ء
ودع الكذوب لشانه ء خير من الكذوب الخرس   وقال اخر ء ما اقبح الكذب المذموم صاحبه ء واحسن الصدق عند الله والناس ء
وقال منصور الفقيه الصدق اولى ما به ء دان امرء فاجعله دينا ء ودع النفاق فما رايت منافقا الا مهينا ء
وقال الحسن البصري لا تستقيم امانة رجل حتى يستقيم لسانه ولا يستقيم لسانه حتى يستقيم قلبه وقال الفريابي
كنت عند الاوزاعي اذ جاء رجل فقال يا ابا عمرو هذا كتاب صديقك فلان من بلد كذا وهو يقرا عليك
السلام فقال متى قدمت قال امس قال ضيعت امانتك لا كثر الله في المسلمين امثالك قال الشاعر
~~ء ومن دعا الناس الى ذمه ء ذموه بالحق وبالباطل ء مقالة السو الى اهلها ء اسرع من منحدر سايل ء~~
ء اذا انت حملت الامانه خاينا ء فانك قد اسندتها شر مسند ء   وقال بعض الحكما من عرف بالصدق جاز
كذبه ومن عرف بالكذب لم يجز صدقه قالوا والصدق عز والكذب خضوع وقال كعب بن زهير
ومن دعا الناس الى ذمه ء ذموه بالحق وبالباطل ء مقالة السو الى اهلها ء اسرع من منحدر سايل ء
وقال لقمان لابنه يا بني احذر الكذب فانه شهي كلحم العصفور من اكل منه شيا لم يصبر عنه وقال الاصمعي قيل
لكذاب ما يحملك على الكذب فقال اما انك لو تغرغرت ماءه ما نسيت حلاوته وقيل لكذاب هل صدقت
قط قال اكره ان اقول لا فاصدق وذكر ابن عبد البر الخبر المروي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحق ثقيل
فمن قصر عنه عجز ومن جاوزه ظلم ومن انتهى اليه فقد اكتفى ويروى هذا المجاشع بن نهشل وعن
النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الحق ثقيل رحم الله عمر بن الخطاب تركه الحق ليس له صديق لما استخلف
ابو بكر عمر رضي الله عنهما قال لمعيقيب الدوسي ما يقول الناس في استخلاف عمر قال كرهه قوم ورضيه
قوم اخرون قال فالذين كرهوه اكثر ام الذين رضوه قال بل الذين كرهوه قال ان الحق

...ن

...بو العتاهيه

...ه مذاهبه مت احتضر ابو بكر ارسل الى عمر رضي الله عنهما فقال

...يب على الناس فاتق الله تعالى والزم الحق فانما ثقلت موازين من ثقلت موازينه يوم القيامة باتباعهم
الحق في الدنيا وثقله عليهم وحق لميزان اذا وضع فيه الحق غدا ان يكون ثقيلا وانما خفت موازين من خفت موازينه
يوم القيامة باتباعهم الباطل في الدنيا وخفته عليهم وحق لميزان وضع فيه الباطل ان يكون خفيفا واعلم
ان لله تبارك وتعالى عملا بالليل لا يقبله بالنهار وعملا بالنهار لا يقبله بالليل وانه لا يقبل نافلة حتى تودى
الفريضة وان الله عز وجل ذكر اهل الجنة باحسن اعمالهم وتجاوز عن سيئاتهم فاذا ذكرتهم قلت اني لخائف
ان لا الحق بهم وان الله تعالى ذكر اهل النار باسوأ اعمالهم ورد عليهم حسنها فاذا ذكرتهم قلت
اني لخائف ان اكون مع هؤلاء وان الله عز وجل ذكر اية الرحمة مع اية العذاب ليكون المؤمن راهبا
راغبا لا يتمنى على الله ولا يقنط من رحمة الله فان انت حفظت وصيتي فلا يكونن غائب احب
اليك من الموت وهو آتيك وان ضيعت وصيتي فلا يكونن غائب ابغض اليك من الموت ولست
بمعجزه كتب عمر بن الخطاب الى معوية ان الزم الحق ينزلك الحق في منازل اهل الحق يوم لا يقضى الا
بالحق اول كتاب كتبه علي بن ابي طالب في خلافته اما بعد فانه قد هلك من كان قبلكم بانهم منعوا الحق حتى
اشتري وبسطوا الباطل حتى افتدي وقال ابن مسعود من كان على الحق فانه جماعة وان كان وحده وقال غيره
الاحمق يغضب من الحق والعاقل يغضب من الباطل وقال غيره الحق ثقيل وطلابه قليل وقال غيره الحق كثير
وطلابه يسير وقال ابن مسعود تكلموا بالحق تعرفوا به واعملوا به تكونوا من اهله وقال ابو العتاهية وللحق
برهان وللموت فكرة ومعتبر للعالمين قديم وقال مالك بن انس اذا ظهر الباطل على الحق ظهر الفساد
في الارض وقال ان لزوم الحق نجاة وان قليل الباطل وكثيره هلكة وقال سعد بن ابي وقاص لسلمان
رضي الله عنهما اوصني فقال اخلص الحق يخلصك قال ابن عبد البر واظن من هنا قول القائل اعز الحق يذل
لك الباطل يقال من لم يعمل من الحق الا بما يوافق هواه ولم يترك من الباطل الا ما خف عليه لم يوجر فيما
اصاب ولم يفلت من اثم الباطل وقال منصور الفقيه فاتق الله اذا ما شو (نسخة: اذا ما الشور رزت)
برت وانطوها تقول لا يغلبنك اه قال من الناس جهول الا قول المرء فيما
لم يسئل عنه فضول وعن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا اصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد
الا كل شي ما خلا الله باطل وقال اصدق قول قالته العرب قول القائل وما حملت من ناقة فوق رحلها
ابر واوفى ذمة من محمد وانشد ثعلب وان اشعر بيت انت قائله
بيت يقال اذا انشدته صدقا قال جعفر بن محمد ما ناصح الله عبد مسلم في نفسه فاخذ الحق
لها واعطى الحق منها الا اعطي خصلتين رزق من الله يقنع به ورضى من الله عنه فصل
قال الخلال في السعة في الكلام والفاظ الناس قال المروذي بعثني ابو عبد الله
في حاجة وقال كل شي تقول على لساني فانا قلته وقال الميموني ان ابا عبد الله

دوز

كاد...

ليس له حلاوة وقال سالت احمد عن حديث فقال ما خلق الله من ...
سالت ابراهيم الحربي قلت لم تقول المعرب للشيخ يا غلام فقال ليس العرب
يحرم تقوله قيس تقوله قلت فيجوز ان يقول للشيخ يا بني قال نعم لا بأس به ثم قال
11 اليس قد قال النبي صلى الله عليه وسلم للمغيرة يا بني والمغيرة كان شيخا كبير العله
كان اكبر من النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال لانس يا بني قال ولم يقل يا بني الا قال
يا بني اي انت ابن فصل قال في نهاية المبتدي حسن الظن باهل الدين حسن ظاهر
هذا انه لا يجب وظاهره ... ايضا ان حسن الظن باهل الشر ليس بحسن فظاهره
لا يحرم وظاهر قوله عليه السلام اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ان استمر
وظن السوء وتحقيقه لا يجوز واوله بعض العلماء على الحكم في الشرع بظن مجرد بلا دليل
وليس بمتجه وروى الترمذي عن سفين الظن الذي يأثم به ما تكلم به فان لم يتكلم لم يأثم
وذكر ابن الجوزي قول سفين هذا عن المفسرين ثم قال وذهب بعضهم الى انه يأثم بنفس
الظن ولو لم ينطق به وذكر قبل ذلك قول القاضي ابي يعلى ان الظن منه محظور وهو سوء
الظن بالله والواجب حسن الظن بالله عز وجل وكذلك سوء الظن بالمسلم الذي ظاهره
العداله محظور وظن مامور به كشهادة العدل وتحري القبله وتقويم المتلفات وارش
الجنايات فالظن المباح كمن شك في صلاته ان شاء عمل بظنه وان شاء عمل
باليقين وروى ابو هريرة مرفوعا اذا ظننتم فلا تحققوا وهذا الظن الذي يعرض في القلب
قلب الانسان في اخيه فيما يوجب الريبه فلا ينبغي ان يحققه والظن المندوب اليه
احسان الظن بالاخ المسلم فاما ما روي في حديث احترسوا من الناس بسوء الظن فالمراد
الاحتراس بحفظ المال مثل ان يقول اذا تركت بابي مفتوحا خشيت السراق انتهى
كلام القاضي وذكر البغوي ان المراد بالآية سوء الظن ثم ذكر قول سفين وذكر القرطبي
ما ذكره المهدوي عن اكثر العلما ان ظن القبيح بمن ظاهره الخير لا يجوز وانه لا حرج بظن
القبيح بمن ظاهره قبيح وقال ابن هبيرة الوزير الحنبلي لا يحل والله ان يحسن الظن بمن
ترفض ولا بمن يخالف الشرع في حال وقال البخاري في صحيحه باب ما يكون من الظن
ثم روى عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اظن فلانا وفلانا يعرفان
من ديننا شيئا وفي لفظ ديننا الذي نحن عليه قال الليث بن سعد كانا رجلين من المنافقين وعن
عبد الله بن عمرو الخزاعي عن ابيه قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم واراد ان يبعثني
بمال الى ابي سفين يقسمه في قريش بمكة بعد الفتح فقال التمس صاحبا فجاءني عمرو
بن امية الضمري فقال بلغني انك تريد الخروج الى مكة وتلتمس صاحبا فقلت اجل

... فتلبث

... رشدا فلما ولى ذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فشددت على
... حتى خرجت اوضعه حتى اذا كنت بالاظا فر اذا هو يعارضني في رهط قال فاوضعـ
فسبقته فلما رآني قد فتنته انصرفوا وجاءني فقال لي كانت لي الى قومي حاجة قلت اجل
قال ومضينا حتى قدمنا مكة فدفعنا المال الى ابي سفين رواه احمد وابو داود عبد الله بن عمرو
تفرد عنه عيسى بن معمر مع ضعف عيسى وروايته عن عيسى بن اسحق بصيغة عن
وترجم ابو داود على هذا الخبر وخبر ابي هريرة الذي في الصحيحين لا يلدغ المؤمن
من جحر مرتين باب في الحذر وقال ايضا في باب حسن الظن ثم روى من رواية
شتير ولم يرو عنه غير محمد بن واسع عن ابي هريرة قال نصر بن علي عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال حسن الظن من حسن العبادة وكذا رواه احمد ثم روى ابو داود خبر صفية
الذي في الصحيحين انها اتت النبي صلى الله عليه وسلم تزوره وهو معتكف وان رجلين
من الانصار راياها فاسرعا فقال النبي صلى الله عليه وسلم على رسلكما انها صفية
بنت حيي فقالا سبحان الله يا رسول الله قال ان الشيطان يجري من الانسان مجرى الدم
فخشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا او قال شرا قال ابن عبد البر في كتاب بهجة المجالس
قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لا يحل لامرئ مسلم يسمع من اخيه كلمة يظن بها
سوءا وهو يجد لها في شيء من الخير مخرجا وقال ايضا لا ينتفع بنفسه من لا ينتفع بظنه
وقال ابو مسلم الخولاني اتقوا ظن المؤمن فان الله جعل الحق على لسانه وقلبه وقد ذكرت
في موضع آخر قوله عليه السلام اتقوا فراسة المؤمن فانه ينظر بنور الله رواه الترمذي
وفي السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه وسئل بعض العرب
عن العقل فقال الاصابة بالظنون ومعرفة ما لم يكن بما كان وقال علي بن ابي طالب رضي الله عنه
لله در ابن عباس انه لينظر الى الغيب من ستر رقيق وقال الشاعر

: الغى صواب الظن اعلم بانه : اذا طاش ظن المرء طاشت معاذره :

وقال ابن عباس الجبن والبخل والحرص غرائز اصلها سوء الظن بالله قال الشاعر

: واني بها في كل حال لواثق : ولكن سوء الظن من شدة الحب : وقال المتنبي

: اذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه : وصدق ما يعتاده من توهم :

وقال ابو حازم العقل التجارب والحزم سوء الظن وقال الحسن البصري لو كان تنبيه في الفراسة
الرجل يصيب ولا يخطي ويحمد في كل ما ياتي داخله العجب وقال الحسن عبد الله بن مسعود
افرس الناس ثلاثة كلهم فيما علمت ثلاثة العزيز في قوله لامرأته حين تفرس في
يوسف اكرمي مثواه عسى ان ينفعنا او نتخذه ولدا وصاحبة موسى

دابة فـ...
الآجرتين نديا من بين الرحبة فعلمت ان تحتها شيئا يتنفس ...
يوما الى صدع في ارض فقال في هذا الصدع دابة فنظر فاذا فيه دابة فقال
لا تنصدع الا عن دابة او نبات قال معن بن زائدة ما رايت قفا رجل قط الا عرفت
عقله وقال وهب بن منبه خصلتان اذا كانتا في الغلام رجوت نجابته الرهبة
والحياء ومر اياس بن معاوية ذات ليلة بماء فقال اسمع صوت كلب غريب ١٢
قيل له كيف عرفت ذلك قال بخضوع صوته وشدة صياح غيره من الكلاب
قالوا فاذا كلب غريب مربوط والكلاب تنبحه وقال عمرو بن العاص انا للبديهة
ومعاوية للاناة والمغيرة للمعضلات وزياد لصغار الامور وكبارها اراد
يوسف بن عمر بن هبيرة ان يولي بكر بن عبد الله القضا فاستعفاه فابى ان يعفيه فقال اصلح
الله الامير ما احسن القضا فقال كذبت قال فان كنت كاذبا فلا يحل لك ان تولي الكذابين
وان كنت صادقا فلا يحل لك ان تولي من لا يحسن وفي الصحيحين او صحيح البخاري عن
عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قال قدم ركب من بني تميم على النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ابو بكر امر القعقاع وقال عمر امر الاقرع بن حابس فقال ابو بكر ما اردت الا خلافي
فقال ما اردت خلافك فتماريا حتى ارتفعت اصواتهما فنزلت في ذلك يا ايها الذين
امنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله حتى انقضت فما كان عمر يسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
عبادة المفلس بعد هذه حتى يستفهمه وروى الحاكم في تاريخه عن بشر بن الحارث يعني الحافي قال صحبة
الاشرار تورث سوء الظن بالاخيار وروى ايضا عن ابي بكر بن عياش قال لا يعتد
بعبادة المفلس فانه اذا استغنى رجع فصل ويجب كف يده وفمه وفرجه
وبقية اعضائه عما يحرم ويسن عما يكره قال ابن الجوزي هذا فيمن لم يضطر الى ذلك والا جاز
قال ابو الدرداء انا لنكشر في وجوه اقوام وان قلوبنا لتلعنهم ومتى قدر ان لا يظهر
موافقتهم لم يجز له ذلك قال البخاري ويذكر عن ابي الدرداء فذكره كذا قال ابن الجوزي وقول
ابي الدرداء هذا ليس فيه موافقة على محرم ولا فيه كلام وانما فيه طلاقة الوجه خاصة
للمصلحة وهو معنى ما في الصحيحين وغيرهما عن عائشة ان رجلا استاذن على النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ايذنوا له فبئس ابن العشيرة او بئس اخو العشيرة فلما دخل الان
له القول قلت يا رسول الله قلت الذي قلت ثم النت له القول قال يا عايشة ان شر
الناس عند الله منزلة يوم القيمة من ودعه الناس او تركه الناس اتقاء فحشه قال
في شرح مسلم وغيره فيه مداراة من يتقى فحشه ولم يمدحه النبي صلى الله عليه وسلم
ولا اثنى عليه في وجهه ولا في قفاه انما تالفه في شيء من الدنيا مع لين الكلام وقد ذكر

... و ر

... بسبب ... القلب وبورته ولهذا تظهر حمرة الوجه لسرعة ثوران الدم

... ذلك السرور والغضب بعجب يتبعه ضحك او تبسم فلا يغتر المغتر بضحك القادم
عليه 2 وجهه ولا سيما عند المعتبه كما قيل

اذا رأيت نيوب الليث بارزة ۔ فلا تظنن الليث مبتسم

وقيل لابن عقيل في فنونه اسمع وصية الله عز وجل يقول ادفع بالتي هي احسن
فاذا الذي بينك وبينه عداوة كانه ولي حميم واسمع الناس يعدون من يظهر خلاف
ما يبطن منافقا فكيف لي بطاعة الله والتخلص من النفاق فقال ابن عقيل النفاق
هو اظهار الجميل وابطان القبيح واضمار الشر مع اظهار الخير لايقاع الشر والذي تضمنته
الآية اظهار الحسن في مقابلة القبيح لاستدعاء الحسن فخرج من هذه الجملة ان النفاق
ابطان الشر واظهار الخير لايقاع الشر المضمر ومن اظهر الجميل والحسن في مقابلة القبيح ليزول
الشر فليس بمنافق لكنه يستصلح الا تسمع الى قوله عز وجل فاذا الذي بينك وبينه عداوة كانه
ولي حميم فهذا اكتساب استمالة ودفع عداوة واطفاء لنيران الحقايد واستنماء الود واصلاح العقايد
فهذا طب المودات واكتساب الرجال وقال ابو داود باب في العصبيه ثم روى باسناد جيد الى سماك عصبية
عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن ابيه موقوفا ومرفوعا قال من نصر قومه على غير الحق فهو
كالبعير الذي ردى فهو ينزع بذنبه حديث حسن يقال ردى وتردى لغتان كانه تفعل من
الردى الهلاك اراد انه وقع في الاثم وهلك كالبعير اذا تردى في البير واريد ان ينزع بذنبه
فلا يقدر على خلاصه وعن بنت واثلة سمعت اباها يقول قلت يا رسول الله ما العصبيه قال
ان تعين قومك على الظلم حديث حسن رواه ابو داود ولاحمد وابن ماجه قلت يا رسول الله
امن العصبيه ان يحب الرجل قومه قال لا ولكن من العصبيه ان ينصر الرجل قومه على الظلم
وعن عبد الله بن ابي سليمان عن جبير بن مطعم مرفوعا قال ليس منا من دعى الى عصبيه
وليس منا من قاتل عصبيه وليس منا من مات على عصبية رواه ابو داود وقال لم يسمع
من جبير وعن سراقة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خيركم المدافع عن عشيرته
ما لم يأثم اسناده ضعيف ورواه ابو داود في هذا الباب روى ابو داود من حديث ابن اسحاق
عن داود بن الحصين عن عبد الرحمن بن ابي عقبه وكان مولى من اهل فارس قال شهدت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم أُحُداً فضربت رجلا من المشركين فقال خذها وانا الغلام الفارسي
فالتفت الي وقال فهلا قلت وانا الغلام الانصاري رواه احمد وابن ماجه من رواية ابن اسحاق
وهو مدلس وعبد الرحمن تفرد عنه داود وهو ثقه بن حبان قال في النهايه في الحديث
العصبي من يعين قومه على الظلم هو الذي يغضب لعصبته ويحامي عنهم

والعصبيه

بهم

ولمسلم

فقتلته جاهلية قال صالح بن احمد في مسائله عن ابيه وسالته ...
اياكم والغلو فانما اهلك من كان قبلكم الغلو قال ابي لا يغلو في كل شيء حتى الحب
قال ابو داود باب في الهوى ثنا حيوة بن شريح ثنا بقيه عن ابي مريم عن خالد بن محمد الثقفي
عن بلال بن ابي الدرداء عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حبك للشيء يعمي ويصم
١٣ ابن ابي مريم هو ابو عبد الله الغساني الحمصي عالم دين لكنه ضعيف عند اهل العلم ورواه احمد
وعبد الحميد وعبد بن حميد وابو يعلى الموصلي من حديثه وعن ابي هريرة اراه رفعه قال احبب
حبيبك هونا ما عسى ان يكون بغيضك يوما ما وابغض بغيضك هونا ما عسى ان يكون حبيبك
يوما ما اسناده ضعيف رواه الترمذي قال وقد روي عن علي مرفوعا والصحيح عن علي موقوفا
وقال النمر بن تولب

وابغض بغيضك رويدا ۔ اذا انت حاولت ان تحكما

واحبب حبيبك حبا رويدا ۔ فليس يفوتك ان تصرما

قال الاصمعي اذا حاولت ان تكون حكيما وروى الطبراني وغيره عن ابي هريرة مرفوعا افضل
الاعمال بعد الايمان بالله تعالى التودد الى الناس وعن ابن عمر مرفوعا الاقتصاد في النفقة نصف
المعيشة والتودد الى الناس نصف العقل وحسن السؤال نصف العلم حدثنا يحيي بن عبد
الباقي ثنا المسيب بن واضح ثنا يوسف بن اسباط ثنا سفين الثوري عن محمد بن المنكدر عن
جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مداراة الناس صدقة اسناد الاولين ضعيف وهذا
فيه لين ويأتي ذلك فيما يتعلق بالمخالطة قبل فصول اللباس وقال بعضهم

لما عفوت ولم احقد على احد ۔ ارحت نفسي من هم العداوات

اني احيي عدوي عند رؤيته ۔ لادفع الشر عني بالتحيات

واظهر البشر للانسان ابغضه ۔ كانه قد حشي قلبي بالمحبات

ولست اسلم ممن لست اعرفه ۔ فكيف اسلم من اهل المودات

الناس داء ودواء الناس قربهم ۔ وفي الجفاء بهم قطع الاخوات

فجامل الناس واجمل ما استطعت وكن ۔ اصم ابكم اعمى ذا تقيات

الابيات الاربعه الاولى ذكرها ابن عبد البر لهلال بن العلا وقال بعضهم من المتاخرين زمن هولاكو شعرا

قوم مضوا كانت الدنيا بهم نزها ۔ والدهر كالعيد والاوقات اوقات

عدل وامن واحسان وبذل ندى ۔ وخفض عيش نقضيه ولذات

ماتوا وعشنا فهم عاشوا بموتهم ۔ ونحن في صور الاحياء اموات

لله درّ زمان نحن فيه فقد ۔ اودى بنا وعرتنا فيه نكبات

[...] من العبيد وكم   من بعد ما ملكوا للناس سادات
[...] يدري يوجد فيهم لا ولاة لهم   من المروة ما تسموا به الذات
والصبر قد غزدا لامال تطمعنا   والعمر عضى فتارقه وتارات
والموت اهون مما نحن فيه فقد   زالت من الناس والله المروات
يا رب لطفك قد مال الزمان بنا   من كل وجه وابلتنا البليات

قال ابو سليمان الخطابي

ما دمت حيا فدار الناس كلهم   فانما انت في دار المدارات
من يدر دارى ومن لم يدر سوف يرى   عما قليل نديما للندامات

وقال زهير

ومن لم يصانع في امور كثيرة   يضرس بانياب ويوطى بمنسم

المنسم للرجل استعارة وهو في الاصل للدواب وفي الزبور من كثر عدوه فليتوقع الصرعة حكي ان داود قال لسليمان عليهما السلام لو تشتر عداوة رجل واحد بصداقة الف

فصل تلزم التوبة شرعا لا عقلا خلافا للمعتزلة قال بعضهم المسئلة مبنية على التحسين والتقبيح العقلي كل مسلم مكلف قد اثم من كل ذنب وقيل غير مظنون قال في نهاية المبتدئين تصح التوبة مما يظن انه اثم وقيل لا ولا تجب بدون تحقق اثم والحق وجوب قوله اني تايب الى الله تعالى من كذا او استغفر الله منه والقول بعدم صحة توبته هو الذي ذكره القاضي مذهبا ليس التوبة هي الندم على ما كان منه والندم لا يتصور مشروطا لان الشرط اذا حصل ابطل الندم وقال القاضي واذا شك في الفعل الذي فعله هل هو قبيح ام لا فهو مفرط في فعله ويجب عليه التوبة من هذا التفريط ويجب عليه ان يجتهد بعد ذلك في معرفة قبح ذلك الفعل وحسنه لان المكلف اخذ عليه ان لا يقدم على فعل قبيح ولا على ما لا يامن ان يكون قبيحا فاذا اقدم على فعل يشك انه قبيح فانه مفرط وذلك التفريط ذنب تجب التوبة منه واصل هذه المسئلة مذكور في اخر باب الامامة قال الشيخ تقي الدين من تاب توبة عامة كانت هذه التوبة مقتضية لغفران الذنوب كلها الا ان يعارض هذا العام معارض يوجب التخصيص مثل ان يكون بعض الذنوب لو استحضره لم يتب منه لقوة ارادته اياه او لاعتقاده انه حسن وتصح من بعض ذنوبه في الاصح وذكر الشيخ محيي الدين النووي انها تصح من ذلك الذنب عند اهل الحق وهو الذي ذكره القرطبي انه خلاف قول المعتزلة وقال ابن عقيل وعن احمد ما يدل على ان التوبة لا تصح الا من جميع الذنوب قال في رجل قال لو ضربت ما زنيت ولكن لا اترك النظر فقال احمد رحمه الله ما ينفعه ذلك فسلبه الانتفاع بترك الزنا مع اصراره

على معتقد مانه

ابي توبة [...]
لو كان في الرجل مائة خصلة من خصال الخير وكان يشرب النبيذ محتها كلها وهذا من اعمد [...] بما ليس فيه حجة وقال الشيخ تقي الدين انما اراد يعني احمد ان هذه ليست توبة عامة لم يرد ان [...] كذنب المصر على الكباير فان نصوصه المتواترة تنافي ذلك وحمل كلامه على ما يصدق بعضه بعضا اولى لا سيما اذا كان القول الاخر مبتدعا لم يعرف عن احد من السلف انتهى كلامه وقال ابن عقيل ايضا في الفنون قال بعض الاصوليين لا تصح التوبة من ذنب مع الاصرار على غيره فان الانسان لو قتل الانسان ولدا وحرق

14

له بيدرا ثم اعتذر عن احراق البيدر دون قتل الولد لم يعد اعتذارا وهذا ظاهر على مذهب احمد ويجب ان يكون هو المذهب لان احمد قال اذا ترك الصلاة تكاسلا وان كان مقيما على الزكاة والحج وغير ذلك اه انتهى كلامه وفي ماخذه نظر ظاهر قال القاضي ابو الحسين اختلفت الرواية هل تصح التوبة من القبيح مع المقام على قبيح اخر يعلم التائب بقبحه او لا يعلم على روايتين احداهما تصح اختارها الخلال وشيخه لانه لا خلاف انه يصح التقرب من المكلف بفعل واجب مع ترك مثله في الوجوب كذا في مسئلتنا والثانية لا تصح اختارها ابو بكر واحتج بقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم فوعد بغفران الصغائر باجتناب الكبائر فاذا ارتكب الكبائر اخذ بالكبائر والصغائر واختارها ابن شاقلا واحتج بانه يستحيل ان يكون محبوبا بقوله تعالى ان الله يحب التوابين ويكون في حال ما هو محبوب بفعل فعل ما هو ممقوت وروى احمد ومسلم عن الاغر بن يسار المزني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انه ليغان على قلبي واني لاستغفر الله عز وجل في اليوم مائة مرة وعن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا يا ايها الناس توبوا الى الله عز وجل فاني اتوب اليه في اليوم مائة مرة رواه مسلم والبخاري وقال سبعين مرة ولاحمد والبخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال والله اني لاستغفر الله عز وجل واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة ولاحمد ثنا محمد بن مصعب ثنا سلام بن مسكين والمبارك عن الحسن عن الاسود بن سريع ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي باسير فقال اللهم اني اتوب اليك ولا اتوب الى محمد فقال النبي صلى الله عليه وسلم عرف الحق لاهله محمد بن مصعب مختلف فيه ولم يسمع الحسن من الاسود وعن ابن عباس وانس مرفوعا لو ان لابن ادم واديا من ذهب احب ان يكون له واديان ولن يملا فاه الا التراب ويتوب الله على من تاب متفق عليه ولاحمد والبخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعذر الله الى امرئ اخر اجله حتى بلغه ستين سنة وان جهله تاب مجملا والمراد والله اعلم توبة عامة والا فقد ذكر الشيخ تقي الدين ان التوبة المجملة لا توجب دخول كل فرد من افراد الذنوب فيها ولا يمنع دخوله كاللفظ المطلق بخلاف العام وما قاله صحيح وعنه لا تقبل من الداعية الى بدعته المضلة والقاتل ذكرهما القاضي واصحابه قال ابن عقيل

... تي

... حمله وانما هو ... ذا كان لنا في الظاهر

... و توبته وجب قبولها ولم يجز ردها لما بينا وان جميع الاحكام تتعلق بها قال ولم اجد لهم شبهة

يوردها الا انهم حكوا عن علي رضي عنه انه قتل زنديقا ولا امنع من ذلك وان الامام اذا راى قتله لانه ساع في الارض

بالفساد ساغ له ذلك فاما ان تكون توبته لم تقبل بدلالة ان قطاع الطريق لا يسقط الحد عنهم بعد القدرة

و يحكم بصحتها عند الله تعالى في اسقاط الحد عنهم فليس من حيث لم يسقط القتل لا تصح التوبة ولعل احمد عنى

بقوله لا تقبل في غير اسقاط القتل فيكون ما قبله هو مذهبه رواية واحدة وقال ايضا وهو معنى ما ذكره

الاصحاب لعل احمد تعلق بان فيه حق آدمي وذلك لا يمنع صحة التوبة لانه تعلق به حق فالتوبة تسقط ما يثبت

في معصية الله ويبقى ظلم الادمي ومطالبته على حالها وذلك لا يمنع صحة التوبة وكذلك قال هو وهو معنى كلام

غيره لمن قال لا تقبل توبة المبتدع نحن لا نمنع ان يكون مطالبا بمظالم الادميين ولكن لا يمنع هذا صحة التوبة

كالتوبة من السرقة وقتل النفس وغصب الاموال صحيحة مقبولة والاموال والحقوق للادمي لا تسقط

و يكون هذا الوعيد راجعا الى ذلك ويكون نفي القبول عائدا الى القبول الكامل ومن كلام القاضي

ابي يعلى وذكر انه نقل ذلك من كتب اخيه قال المروذي سئل احمد عن ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

ان الله عز وجل احتجر التوبة عن صاحب كل بدعة حجر التوبة اي شي معناه قال احمد لا يوفق صاحب بدعة لتوبة ولا ييسر

وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما قرا هذه الاية ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شي

فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم هم اهل البدع والاهوا ليس لهم توبة قال الشيخ تقي الدين لان اعتقاده

لذلك يدعوه الى ان لا ينظر نظرا تاما الى دليل خلافه فلا يعرف الحق ولهذا قال السلف ان البدعة احب الى ابليس

من المعصية وقال ايوب السختياني وغيره ان المبتدع لا يرجع وقال ايضا التوبة من الاعتقاد الذي كثر

ملازمة صاحبه له ومعرفته بحجته يحتاج الى ما يقارب ذلك من المعرفة والعلم والادلة ومن هذا قول

النبي صلى الله عليه وآله وسلم اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شبابهم وقال احمد وغيره لان الشيخ

قد عسي في الكفر فاسلامه بعيد بخلاف الشاب فان قلبه لين فهو قريب الى الاسلام وعن ابن عباس لا توبة

لمن قتل مؤمنا متعمدا وقال ان اية الفرقان والذين لا يدعون مع الله الها اخر الا به مكية نسختها اية

مدنية ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم وقال ايضا عن اية النساء لم ينسخها شي وان اية الفرقان

نزلت في اهل الشرك روى ذلك البخاري ومسلم وما روي عن ابن عباس في نفي قبول توبة القاتل يشبه

والله اعلم انه اراد به ان حق المقتول لا يسقط بمجرد التوبة الى الله عز وجل بل لا بد من الخروج من مظلمة

الادميين وهذا احق كما قال ابن عباس فان من تمام توبته تعويض المظلوم فيمكن اولياء المقتول

واذا مكنهم فقتلوه او عفوا عنه او صالحوه على الدية فهل يسقط حق المقتول في الاخرة على قولين في

مذهب احمد وغيره ولعل ابن عباس كان ممن يقول لا يسقط حق المقتول في الاخرة قال وعلى هذا القول

فياخذ المقتول من حسنات القاتل بقدر مظلمته كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح فاذا استكثر القاتل

وغيره من اهل

ثم تاب ...

يقول يجيء المقتول يوم القيامة متعلقا بالقاتل يقول يا رب سل هذا فيم قتلني ...

تعالى على نبيكم صلى الله عليه وآله وسلم وما نسخها بعد اذ انزلها قال ويحك وانى له الهدى عمار

الدهني وسالم هو ابن ابي الجعد واسناده جيد ورواه النسائي وابن ماجه من حديث سفيان

ورواه احمد ايضا بمعناه عن محمد بن جعفر وروح عن شعبة عن مسلم سمعت ابن عباس فذكره لمجرى ح

اسناد جيد ومسلم هو ابن مخراق وينبغي ان يقال اذا قيل لا توبة له معناه يعذب على

هذا الذنب ولا بد ثم يخرج كاهل الكبائر اذا لم يتوبوا الا انه لا يخرج من النار ابدا ولم اجد هذا

صريحا عن ابن عباس ولا عن احمد ولا وجه وحكاه بعضهم قولا في التفسير ولا وجه له فانه

لا يكفر بذلك عند اهل السنة ولا وجه عندهم لتخليد مسلم في النار

فصل

ولا تصح التوبة من ذنب مع اصرار على مثله ولا يقال للتائب ظالم ولا مسرف ولا تصح من حق

الادمي ذكره في المستوعب والشرح وقدمه في الرعاية وقطع به ابن عقيل في الارشاد وفي الفصول وهو

الذي ذكره النووي في رياض الصالحين عن العلماء ونص عليه احمد قال عبد الله سالت ابي عن رجل اغتاب

من رجل مالا انفقه واتلفه ثم ندم على ما فعل وتاب وليس عنده ما يؤدي فهل يكون في ندمه وتوبته

ما يرجو له ان مات على هذه خلاص مما عليه فقال ابي لا بد لهذا الرجل من ان يؤدي الحق وان مات فهو واجب

عليه وقال في رواية محمد بن الحكم فيمن غصب ارضا لا يكون تائبا حتى يردها على صاحبها وان

علم شيئا باقيا من السرقة ردها عليه ايضا وقال فيمن اخذ من طريق المسلمين توبته ان يرد ما اخذ فان

ورثه رجل فقال في موضع لا يكون عدلا حتى يرد ما اخذ وقال في موضع هذا اهون ليس هو اخذه

واعجب الي ان يرده وقال احمد في رواية صالح فيمن ترك الصلاة وساله صالح من توبته ان يصلي قال نعم

وقيل بلى والله تعالى يعوض المظلوم قاله ابن عقيل وقال في الهداية ومظالم العباد تصح التوبة منها

على الصحيح في المذهب وهو قول ابن عباس ومن مات نادما عليها كان الله عز وجل المجازي للمظلوم عنه كما ورد

في الخبر لا يدخل النار تائب من ذنبه وقال في الرعاية الكبرى فعلى المنع يرد ما اثم به وتاب بسببه

او بدله لمستحقه او ينوي ذلك اذا امكنه ويتعذر رده في الحال واخر ذلك برضى مستحقه وان

يستحل من الغيبة والنميمة ونحوهما قال ابن ابي الدنيا حدثنا يحيى بن ايوب حدثنا اسباط عن

ابي رجا الخراساني عن عباد بن كثير عن الجريري عن ابي نضرة عن جابر وابي سعيد رضي الله عنهما قالا

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والغيبة فان الغيبة اشد من الزنا فان الرجل قد يزني فيتوب فيتوب

الله عليه وان صاحب الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه عباد ضعيف وابو رجا قال العقيلي

منكر الحديث ثم ذكر حديث موت الغريب شهادة وقيل ان علم به المظلوم والا دعا له واستغفر ولم يعلمه

وذكر الشيخ تقي الدين انه قول الاكثرين وذكر غير واحد ان تاب من قذف انسان او غيبته

... كفارة الاغتياب ... [illegible] وخبر
... مدلس ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وفيه عنبسة بن عبد الرحمن متروك
وذكر مثله من حديث سهل بن سعد وفيه سليمان بن عمرو كذاب ومن حديث جابر وفيه حفص
ابن عمر الايلي متروك وذكر ايضا حديث انس في الحدائق وقال انه لا يذكر فيها الا الحديث الصحيح
وقال ابن عبد البر في كتاب بهجة المجالس وقال حذيفة كفارة من اغتبته ان تستغفر له
وقال عبد الله بن المبارك لسفيان بن عيينة التوبة من الغيبة ان تستغفر لمن اغتبته
فقال سفيان بل تستغفره مما قلت فيه قال ابن المبارك لا تؤذوه مرتين ومثل قول
ابن المبارك اختاره الشيخ تقي الدين ابن الصلاح الشافعي في فتاويه وقال الشيخ
تقي الدين بعد ان ذكر الروايتين في المسالة المذكورة قال فكل مظلمة في العرض من اغتياب
صادق وبهت كاذب فهو بمعنى القذف اذ القذف قد يكون صادقا فيكون في المغيب
غيبة وقد يكون كذبا فيكون بهتا واختار اصحابنا انه لا يعلمه بل يدعو له دعاء يكون
احسانا اليه في مقابلة مظلمته كما روي في الاثر ومن هذا الباب قول النبي صلى الله عليه
وسلم ايما مسلم شتمته او لعنته او سببته او جلدته فاجعل ذلك له صلاة
وزكاة وقربة تقربه بها اليك يوم القيامة وهذا صحيح المعنى من وجه كذا قال وهذا
المعنى في المسند والصحيحين وغيرهم وفيه اشتراط ذلك على ربه وفيه انما انا بشر
اغضب كما يغضب البشر وقال احمد ثنا عارم ثنا معتمر بن سليمان عن ابيه
ثنا السميط عن السوار العدوي عن خالد قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
واناس يتبعونه قال فاتبعته معهم قال ففجأني القوم يسعون واتى على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فضربني ضربة اما بعسيب او قضيب او سواك او شيء كان
فوالله ما اوجعني قال فبت ليلة وقلت ما ضربني رسول الله صلى الله عليه وسلم الا لشيء
علمه الله في وحدثتني نفسي ان اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصبحت فنزل
جبريل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم فقال انك راع لا تكسر قرن رعيتك
فلما صلينا الغداة او قال اصبحنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ناسا يتبعوني
واني لا يعجبني ان يتبعوني اللهم فمن ضربت او سببت فاجعلها له كفارة واجرا او قال
مغفرة ورحمة او كما قال اسناد جيد ولعل مراد الشيخ تقي الدين ان شاء الله ما في شرح
مسلم وغيره انه اجاب العلماء بوجهين احدهما المراد ليس باهل لذلك عند الله
في باطن الامر ولكنه في الظاهر مستوجب له فيظهر للنبي صلى الله عليه وسلم
استحقاقه لذلك بامارة شرعية ويكون في باطن الامر ليس اهلا لذلك

وهو صلى الله عليه وسلم

٣٠

في ان يجعل ... وهو ...
فاحشا ولا متفحشا ولا لعانا ولا منتقما لنفسه وفي الحديث انهم قالوا ادع على ...
دوسا وقال اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون وقال ابن عقيل في الفنون ان المراد عند فورة الغضب
الخمر لامر يخصه او لردع يردعه بذلك الكلام عن التجري الى فعل المعصية لا العنة في الخبر لانه تشريع في الزجر
الا ان يكون اراد رحمة فانه يحتمل احتمالا حسنا لانه لعنته عند من لعنه غاية في المنع عند ارتكاب ما لعنه
١٦ عليه وتوبته فسمى اللعنة رحمة حيث كانت آيلة الى الرحمة قال الشيخ تقي الدين ابن تيمية كلامه المتقدم
وقال ابن الاثير في النهاية في قوله ان رجلا اعترض النبي صلى الله عليه وسلم يساله فصاح به الناس فقال
دعوا الرجل ارب ماله قيل ارب بوزن علم ومعناها الدعاء عليه اي اصيبت ارابه وسقطت وهي كلمة لا يراد
بها وقوع الامر كما يقال تربت يداك وقاتلك الله وانما يذكر في معرض التعجب وفي هذا التعجب
من النبي صلى الله عليه وسلم قولان احدهما تعجبه من حرص السائل ومزاحمته والثاني انه لما
رآه بهذه الحالة من الحرص غلبه طبع البشرية فدعا عليه وقد قال في غير هذا الحديث اللهم
انما انا بشر فمن دعوت عليه فاجعل دعائي له رحمة وقيل معناه احتاج فسأل من ارب
الرجل يارب اذا احتاج ثم قال ماله اي شيء به وما يريد والرواية الثانية أرِبٌ بوزن جمل
اي حاجة له وما زائدة للتقليل اي له حاجة يسيرة وقيل معناه حاجة جاءت به
فحذف ثم سأل فقال ماله والرواية الثالثة أَرِبٌ بوزن كتف والارب الحاذق الكامل
اي هو ارب فحذف المبتدا ثم سأل فقال ماله اي ما شانه وهذا احسن من اعلامه
فان في اعلامه زيادة ايذاء له فان تضرر الانسان بما علمه من شتمه ابلغ من تضرره بما لا
يعلم ثم قد يكون ذلك سبب العدوان على الظالم اولا اذ النفوس لا تقف غالبا عند العدل
والانصاف فتبين بهذا ففي اعلامه هذان الفسادان وفيه مفسدة ثالثة ولو كانت
بحق وهو زوال ما بينهما من كمال الالف والمحبة او تجدد القطيعة والبغضة والله سبحانه وتعالى
امر بالجماعة ونهى عن الفرقة وهذه المفسدة قد تعظم في بعض المواضع اكثر من بعض
وليس في اعلامه فائدة الا تمكينه من استيفاء حقه كما لو علم فان له ان يعاقب اما بالمثل ان امكن او
بالتعزير او بالحد واذا كان في الاستيفاء من الجنس مفسدة عدل الى غير الجنس كما في القذف وفي الفدية
وفي الجراح اذا خيف الحيف وهنا قد لا يكون حقه الا في غير الجنس اما العقوبة او الاخذ من الحسنات
كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت عنده مظلمة لاخيه في دم او مال او عرض فليأته فليستحله
قبل ان ياتي يوم ليس فيه درهم ولا دينار الا الحسنات والسيئات فان كان له حسنات اخذ من
حسنات صاحبه فاعطيها وان لم تكن له حسنات اخذ من سيئاته فالقيت على صاحبه
ثم يلقى في النار واذا كان فيعطيه في الدنيا حسنة بدل الحسنة فان الحسنات يذهبن السيئات

١٦ ٣١

...لله
...يه بالاحسان... الخير
...له بالدعا فيكون الثنا والدعا بدل الطعن واللعن ويدخل في هذا النوع الطعن
واللعن لمجاري بتاويل سايغ اوغير سايغ كالتكفير والتفسيق ونحو ذلك بما يقع بين المتكلمين
في اصول الدين وفروعه كما يقع بين اصناف الفقها والصوفيه واهل الحديث وغيرهم من انواع
اهل العلم والنهي من كلام بعضهم في بعض تارة بتاويل مجرد وتارة بتاويل مشوب بهوى وتارة
بهوى محض بل تخاصم هذا الضرب بالكلام والكتب كتخاصم غيرهم بالايدي والسلاح وغيره
وهو شبيه بقتال اهل العدل والبغي والطايفتين الباغيتين والعادلتين من وجه
والباغيتين من وجه وهذا باب نافع جدا والحاجة اليه ماسة جدا فعلى
هذا الوسال المقذوف والمسبوب لقاذفه هل فعل ذلك ام لا لم يجب عليه الاعتراف على
الصحيح من الروايتين كما تقدم اذ توبته صحت في حق الله عز وجل بالندم وفي حق
العبد بالاحسان اليه بالاستغفار ونحوه وهل يجوز الاعتراف او يستحب او يكره او يحرم
الاشبه ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال فقد يكون الاعتراف اصفى للقلوب
كما يجري بين الاوداء من ذوي الاخلاق الكريمة ولما في ذلك من صدق المتكلم وقد يكون فيه
مفسدة العدوان على الناس او ركوب كبيره فلا يجوز الاعتراف قال واذا لم يجب عليه
الاقرار فليس له ان يكذب بالجحود الصريح لان الكذب الصريح محرم والمباح لاصلاح ذات البين
هل هو التعريض او الصريح فيه خلاف فمن جوز الصريح هناك فهل يجوز هنا فيه نظر ولكن يعرض
فان المعاريض مندوحة عن الكذب وهذا هو الذي يروى عن حذيفة بن اليمان انه بلغ عثمان
عنه شي فانكر ذلك بالمعاريض وقال ارقع ديني بعضه ببعض او كما قال وعلى هذا
فاذا استحلف على ذلك جاز له ان يحلف ويعرض لانه مظلوم بالاستحلاف فاذا كان قد
تاب وصحت توبته لم يبق لذلك عليه حق فلا يجب اليمين عليه لكن مع عدم التوبة والاحسان الى المظلوم وهو لذلك
باق على عداوته وظلمه فاذا انكر بالتعريض كان كاذبا فاذا حلف كانت يمينه غموسا وقال الشيخ تقي
الدين ايضا سئلت عن نظير هذه المسالة وهو رجل تعرض لامراة غيره فزنا بها ثم تاب من ذلك وساله
زوجها عن ذلك فانكر فطلب استحلافه فان حلف على نفي الفعل كانت يمينه غموسا وان لم يحلف قويت التهمة وان
اقر جرى عليه وعليها من الشر امر عظيم فافتيته انه يضم الى التوبة فيما بينه وبين الله تعالى الاحسان الى الزوج
بالدعا والاستغفار والصدقة عنه ونحو ذلك مما يكون بازاء اذائه له في اهله فان الزنا بها تعلق به حق الله تعالى
وحق زوجها من جنس حقه في عرضه وليس هو مما ينجبر بالمثل كالدماء والاموال بل هو من جنس القذف
الذي جزاؤه من غير جنسه فتكون توبته كتوبة القاذف وتعريضه كتعريضه وحلفه على التعريض كحلفه
واما لو ظلمه في دم او مال فانه لابد من ايفاء الحق فان له بدلا وقد نص احمد في الفرق بين توبة

القاتل

والحسد... ونصر...
قال ابن عقيل فان كانت المظلمة فساد زوجة جاره او غيره في محبة
فراشه قال بعضهم احتمل ان لا يصح احلاله من ذلك لانه مما لا يستباح باباحته
فلا يبرا باحلاله بعد وقوعه قال ابن عقيل وعندي انه يبرى بالاحلال وينبغي ان يستحله
17 فانه حق لادمي فيجوز ان يبرى بالاحلال بعد وقوع المظلمة ولا يملك اباحتها ابتداء
كالدم والقذف والدليل على انه يلاعن زوجته ويفسخ نكاحها لاجل التهمة به وغلبة ذلك على
ظنه وانما يتحالل في حقوق الادميين انتهى كلامه ولان الزوج يمنع من وطيها زمن العدة وفي منعه
من مقدمات الجماع خلاف وذلك بسبب فعل الزاني لا سيما ان كان اكرهها فقد ظلمها وظلم الزوج
وقد روى النسائي وابن ماجه وصححه حديث عمرو بن الاحوص انه شهد حجة الوداع مع النبي صلى الله عليه وآله
وسلم فحمد الله عز وجل واثنى عليه وفيه الا ان لكم على نسائكم حقا فاما حقكم على نسائكم فلا يوطين فرشكم من تكرهون ولا ياذن
في بيوتكم لمن تكرهون الا وحقهن عليكم ان تحسنوا اليهن في كسوتهن وفي الصحيحين حديث عبد الله بن مسعود
ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم سئل اي الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قيل ثم اي قال
ان تقتل ولدك مخافة ان يطعم معك قيل ثم اي قال ان تزاني حليلة جارك قال في شرح مسلم
وذلك يتضمن الزنا وافسادها على زوجها واستمالة قلبها الى الزاني وهو مع امراة الجار اشد
قبحا وجرما لان الجار يتوقع من جاره الذب عنه وعن حريمه ويامن بوايقه ويطمئن اليه وقد امر باكرامه
والاحسان اليه فاذا قابل هذا بالزنا بامراته وافسادها عليه مع تمكنه منها على وجه لا يتمكن منه
غيره كان في غاية من القبح انتهى كلامه وعلى هذا يكون المراد بما ياتي من ان الحد كفارة اي في حق
الله تعالى اما حق الادمي فالكلام فيه كغيره من حقوق الادميين ولهذا لو اقتص من القاتل
في الدنيا سوى الحد الذي هو حق الله تعالى في القصاص وقذف الادمي لم يسقط حق الله فيه مع
انه مبني على المسامحة فالاولى ان لا يسقط حق الادمي هنا ولا يلزم ان يختص بعقوبة في الدنيا
سوى الحد الذي هو حق الله في القصاص وقذف الادمي بالزنا او غيره بشي والله تعالى اعلم
فصل قال في الرعاية بعد كلامه السابق وان يفعل ما تركه من العبادات ويباعد قرناء
السوء واسبابه ومفهوم كلامه في الشرح وغيره ان مجانبة خلطاء السوء لا يشترط في صحة
التوبة وهو المشهور عند العلما وقطع به ابن عقيل وجعله اصلا لاحد الوجهين في ان التفريق
في قضاء الحج من الموضع الذي وطي فيه لا يجب وفي الصحيحين من حديث ابي سعيد في الذي قتل
مائة نفس وقال له الرجل العالم من يحول بينك وبين التوبة انطلق الى ارض كذا وكذا فان
بها اناسا يعبدون الله عز وجل فاعبد الله تعالى معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء قال
في شرح مسلم قال العلما في هذا استحباب مفارقة التائب المواضع التي اصاب فيها الذنوب

[illegible] وقال القاضي

[illegible] هذا الحديث ان قتل القصاص لا يكفر ذنب القاتل بالكلية وان كفر ما بينه وبين الله عز وجل

مما جاء في الحديث الاخر فهو كفارة له ويبقى حق المقتول قال ابو داود في باب ما يرجى في القتل حدثنا

عثمان بن ابي شيبة ثنا كثير بن هشام ثنا المسعودي عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن ابي موسى قال قال عن ابيه صح

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امتي هذه امة مرحومة ليس عليها عذاب في الاخرة عذابها في الدنيا

الفتنة والزلازل والقتل اسناد جيد **فصل** قال ا صالح دخلت على ابي يوما فقلت

بلغني ان رجلا جاء الى فضل الانماطي فقال له اجعلني في حل اذ لم اقم بنصرتك فقال فضل لا جعلت

احدا في حل فتبسم ابي وسكت فلما كان بعد ايام قال لي مررت بهذه الآية فمن عفى

واصلح فاجره على الله فنظرت في تفسيرها فاذا هو ما حدثني به هاشم بن القاسم حدثني

المبارك حدثني من سمع الحسن يقول اذا جثت الامم بين يدي رب العالمين يوم القيامة

ونودي ليقم من اجره على الله فلا يقوم الا من عفى في الدنيا قال ابي فجعلت الميت في حل من ضربه

اياي ثم جعل يقول وما على رجل ان لا يعذب الله بسببه احد وقال في رواية حنبل وهو

يدعو به اللهم لا تواخذهم فلما برئ ذكره حنبل له فقال نعم احببت ان القى الله عز وجل وليس بيني

وبين قرابة النبي صلى الله عليه وآله وسلم شيء وقد جعلته في حل الا ابن ابي دواد ومن كان مثله

فاني لا اجعلهم في حل رواه بعضهم من رواية ابي العباس البردعي ثنا ابو الفضل البغدادي

قال قال لي حنبل فذكره وقال عبد الله قال ابي وجه الي الواثق انه اجعل المعتصم في حل

من ضربه اياك فقلت ما خرجت من داره حتى جعلته في حل وذكرت قول النبي صلى الله عليه

وآله وسلم لا يقوم يوم القيمة الا من عفا فعفوت عنه وذكر في رواية المروذي قول الشعبي

ان تعف عنه مرة يكن لك من الاجر مرتين وروى عن ابراهيم الحربي انه جعلهم في حل وقال

لولا ان ابن ابي دواد داعية لاحللته وروى عنه عبد الله انه احل ابن ابي دواد وعبد الرحمن بن اسحق

فيما بعد وروى الخلال عن الحسن قال افضل اخلاق المؤمن العفو وروى ايضا من رواية مجالد عن

الشعبي عن مسروق سمعت عمر يقول كل الناس مني في حل . **فصل**

نص الامام احمد فيمن قال لرجل ان مت بفتح التاء فانت في حل من ديني انه لا يصح لانه ابراء معلق بشرط

وقال احمد في رواية اسحق بن ابراهيم وجاءه رجل فقال له اني كنت شاربا مسكرا فتكلمت فيك بشيء

فاجعلني في حل فقال ابو عبد الله انت في حل ان لم تعد فقلت له يا ابا عبد الله لم قلت لعله يعود

قال الم تر ما قلت له ان لم تعد فقد اشترط عليه ثم قال ما احسن الشرط اذا اراد ان يعود فلا يعود

ان كان له دين وقال المروذي سمعت رجلا يقول لابي عبد الله اجعلني في حل قال

من اي شيء قال كنت اذكرك اي اتكلم فيك فقال له ولم اردت ان تذكرني

فجعل يعترف

قال [illegible]

في حسن [illegible]

فقد يقال هذا وقد يقال بالتفرقة لان التوبة لرعاية حصولها وتاكدها صح [illegible]

بخلاف غيرها والله اعلم وقد صح عن ابي اليسر الصحابي البدري انه كان له على رجل دين فقال له ان [illegible]

قضاء فاقض والا فانت في حل من ديني **فصل** قال الامام احمد حدثنا يحيى بن بكير

ثنا جرير بن جعفر بن زياد عن منصور قال احسبه عن سالم عن ميمونة انها استدانت دينا فقيل لها

18 تستدينين وليس عندك وفاء قالت اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من احد يستدين

شيئا فيعلم الله عز وجل انه يريد اداءه الا اداه الله عنه اسناده حسن ورواه النسائي عن عمرو بن

قدامة عن جرير عن منصور عن زياد بن عمرو بن هند عن عمران بن حذيفة قال كانت ميمونة

تدان وتذكر الحديث وفيه الا اداه الله عنه في الدنيا ورواه ابن ماجة عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عبيدة

بن حميد عن منصور فذكره ورواه ابن حبان في صحيحه عن ابي يعلى الموصلي عن ابي خيثمة عن جرير وترجم

عليه ذكر قضاء الله في الدنيا دين من نوى الاداء فيه اسناد جيد الا ان زيادا لم يرو عنه غير منصور ووثقه

ابن حبان ولم يرو عن عمران غير زياد ولم اجد فيه كلاما وروى النسائي حدثنا محمد بن المثنى ثنا

وهب بن جرير ثنا ابي عن الاعمش عن حصين بن عبد الرحمن عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ميمونة

زوج النبي صلى الله عليه وسلم استدانت فقيل لها يا ام المؤمنين تستدينين وليس عندك وفاء فقالت

اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من اخذ دينا وهو يريد ان يؤديه اعانه الله عز وجل

اسناده صحيح وعن ابي الغيث عن ابي هريرة مرفوعا من اخذ اموال الناس يريد اداها ادى الله عز وجل

ومن اخذها يريد اتلافها اتلفه الله عز وجل رواه البخاري كان شيخنا القاضي شمس الدين

ابن مسلم يقول اختلف في هذا فقيل هو دعاء وقيل هو خبر انتهى كلامه وايما كان حصل المقصود

لان هذا الخبر صدق وحق وقال غير واحد منهم ابن عقيل في الارشاد في مسئلة تكفير اهل الاهواء

ودعوة النبي صلى الله عليه وآله وسلم غير مردودة وزيادة لفظة في الدنيا تدل على انه دعاء

لكن في صحة هذه الزيادة نظر قال احمد في رواية ابي طالب في تعليم القرآن التعليم

احب الي من ان يتوكل لهؤلاء السلاطين ومن ان يتوكل لرجل من عامة الناس في ضيعة

ومن ان يستدين ويتجر لعله لا يقدر على الوفاء فيلقى الله عز وجل بامانات الناس وقال

عبد الله سألت ابي عن رجل استدان دينا على ان يؤديه فتلف المال من يده واصابه بعض

حوادث الدنيا فصار معدما لا شيء له فهل يرجى له بذلك عند الله عذر وخلاص من دينه ان

مات على عدمه ولم يقض دينه فقال ان هذا عندي اسهل من الذي اختان وان مات على عدمه

فهذا اوجب عليه فظاهر هذا انه يعاقب على ذلك ويحتمل العقاب والترك والله تعالى يعوض

المظلوم ان شاء وقد ورد في الخبر ان الله يعوض عن بعض الناس ويدع بعضا ونص الامام احمد

...وقد قال النبي صلى الله ... خير وبين ...

الان بردت عليه جلدته لما دفي عنه رواه احمد وابو داود الطيالسي وابو بكر بن ابي
شيبه وجماعة واسناده حسن ورجاله ثقات وفيهم عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر وحديثه
حسن وعندنا يجتمع القطع والضمان على السارق وذكره في المغني اجماعا مع بقاء العين مع ان الحد
كفارة لاثم ذلك الذنب لقوله عليه السلام ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب به في الدنيا
فهو كفارته متفق عليه من حديث عبادة وصح ان الامام احمد والاصحاب لم يفرقوا بين التائب
وغيره ولهذا لما كانت التوبة مؤثرة في اسقاط حد ذلك ذكروها ولو لم تؤثر لم يذكروها
قال ابن عقيل في المجلد التاسع عشر من الفنون في حل الدين بالموت وانا اقول المطالبة
في الاخرة فرع على مطالبة الدنيا وكل حق لم يثبت في الدنيا فلا ثبات له في الاخرة ومن
خلف مالا ووريثه فكانه استناب في القضا والدين كان مؤجلا فالنايب عنه يقضيه
مؤجلا والذمة عندي باقية ولا اقول الحق متعلق بالاعيان ولهذا تصح البراءة منه
ويصح ضمان دين الميت لبقاء حكم الذمة فلا وجه لمطالبة الاخرة فصل له الذي امتنع
النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الصلاة عليه كان معسرا لانه سال اهل خلف وفاء
فقيل لا وقد اجل الشرع دين المعسر اجلا حكميا بقوله تعالى فنظرة الى ميسرة
ثم اجله حال الحياة لم يوجب بقاءه بعد الموت حتى شهد الشرع بارتهانه فقال ابن عقيل
تلك قضية في عين فيحتمل ان يكون عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم علم بانه كان مماطلا
بالدين ثم افتقر بعد المطل بانفاق المال فحمل الامر على الاصل الذي عرف منه وقضية الاعيان
اذا احتملت وقفت فلا يعدل عن الاصل المستقر لاجلها والاصل المستقر هو ان كل حق موسع لا يحصل
بتاخيره في زمن السعة والمهلة نوع ماثم بدليل من مات قبل خروج وقت الصلاة لا ياثم بخلاف من مات زمان صح
بعد مضي خروج الوقت مع التاخير والامكان من الاداء وللقاضي في الخلاف هذا المعنى
فقال فيمن له تاخير الصلاة فمات قبل الفعل لم ياثم فتسقط بموته قال لانها لا تدخلها النيابة به
فلا فائدة في بقائها في الذمة بخلاف الزكوة والحج وعلى هذا يمتنع ان لا ياثم والحق في الذمة كدين
معسر لا يسقط بموته ولا ياثم بالتاخير لدخول النيابة لجواز الابراء وقضاء الغير عنه
وقيل له لو وجبت الزكوة لطولب بها في الاخرة ولحقه المأثم كحال المكنة فقال هذا لا يمتنع من ثبوت
الحق في الذمة بدليل الدين المؤجل والمعسر بالدين وقال ايضا في الفنون قال شافعي في مسالة
الاقرار لوارث في الدين يفضي الى سد باب الخروج عن الدين ومحال ان يوجب الله تعالى حقا
ولا يجعل للمكلف منه مخرجا قال حنبلي اذا اقر ورد الحاكم الحنبلي او الحنفي قوله نفذ بذله
وسعه في قضاء الدين اذا عجز عن قضايه فيما بينه وبين الغريم ومن بلغ جهده فلا تبعة

عليه في العراق

الحق رضي ... وق

لا طريق له الا ذلك هو جوابنا في هذا الاقرار انتهى كلامه فظاهره ولو فرط تاخير ...
ولعله ليس بمراد كمعسر قدر على الوفاء في وقت وطولب لانه لا يلزمه الوفاء قبل الطلب في اظهر الوجهين
فاخر حتى افتقر ثم ندم وتاب وقال ابو يعلى الصغير في مسالة حل الدين بالموت معنى قول ابن عقيل
19 وقال ابو بكر الاجري بعد ان ذكر الخبر ان الشهادة تكفر غير الدين قال هذا انما هو فيمن تهاون بقضاء دينه
واما من استدان دينا وانفقه في غير سرف ولا تبذير ثم لم يمكنه قضاؤه فان الله عز وجل يقضيه
عنه مات او قتل انتهى كلامه فان حمل كلام ابن عقيل على ظاهره وحمله عليه غير مراد والله اعلم
يحمله قصة الذي ضمن على المطل لا على القدرة على الوفا صار فيمن تهاون بقضا الدين او بالاقرار عنه
ولم يطلب ضد ذلك منه وجهان وقال الشيخ مجد الدين في شرح الهداية في مسالة
صرف الزكاة في مسالة الحج الغارم الذي لم يقدر في وقت من الاوقات على قضاء دينه غير مطالب
به في الدنيا ولا في الاخرة فاعتبر القدرة لا المطالبة فهو موافق لكلام الاجري والله اعلم وقال
حفيده تقبل توبة القاتل وغيره من المظلمة فيغفر الله له بالتوبة الحق الذي له واما حقوق
المظلومين فان الله عز وجل يوفيهم اياها اما من حسنات الظالم او من عنده لفضله تعالى وكرمه
وقال القرطبي في تفسيره حكاية عن العلما فان كان الذنب من مظالم العباد فلا تصح التوبة
الا برده الى صاحبه والخروج عنه عينا كان او غيره ان كان قادرا عليه فان لم يكن قادرا عليه
فالعزم ان يؤديه اذا قدر في اعجل وقت واسرعه وهذا يدل على الاكتفا بهذا وانه لا عقاب عليه
للعذر والعجز وقد افتى بهذا بعض الفقهاء في هذا العصر من الحنفية والمالكية والشافعية
واصحابنا في وشرط المالكي في جوابه ان يكون استدانه لمصلحة لا سفها وحكى ان بعض العلما
المتقدمين قال ان معناه ان الله تعالى لم يعاقبه في الدنيا بل امر بانظاره الى الميسرة فكذلك
في الدار الاخرة وينبغي ان يحمل كلام ابن عقيل المتقدم ان كان المال مراده منه على العاجز فيكون مثل
هذا القول مع ان من نظر فيه لا يتوجه حمله على المال ولا يظهر ان مراده ذلك ليستفق ما ذكرنا من كلامه
وليتفق كلامه وكلام غيره اما حمله على ظاهره وهو ما فهمه صاحب الرعاية ففيه نظر وبعد ظاهر
ولهذا ذكر ابن عقيل في كتاب الانتصار ان من شرط صحة التوبة اخراج المظلمة من يده وقال العد
هذا او مظالم العباد تصح التوبة منها ومن مات نادما عليها كان الله تعالى هو المجازي للمظلوم عنه
كما ورد في الخبر لا يدخل النار تائب من ذنوبه وكذا قال ابن عقيل في الارشاد ومن شرط
صحتها رد المظلمة الى مالكها ان كان باقيا او التصدق بها ان كان معدوما وليس له وريث وتلخيص
ما سبق ان من اخذ مالا بغير سبب محرم بقصد الاداء وعجز الى ان مات فانه يطالب به في الاخرة
عند احمد وفي كونه صريحا او ظاهرا ولم اجد من صرح بمثل ذلك من الاصحاب وسبق كلام القاضي

نظرا ثم

...م احد
صاحب الرعاية ... ايضا وهذا
بعيد لم احد له قائلا وان احتج احد لذلك بان التوبة تجب ما قبلها فلا نسلم ان القادر
على اداء الحقوق تائب اذا لم يؤدها ولان من المعلوم المستقر في الشريعة انه لو ادعى عليه
انه غصب منه كذا فاقر به الزم باداءه وانه لو اجاب تبت من ذلك فلا يلزمني انه
لا يقبل منه بلا شك وانه لو قبل ذلك منه لتعطلت الاحكام وبطلت الحقوق ولان غايته
ان لا ذنب له ومن اخذ لا بسبب مباح لا يمنع من طلبه به والزامه به اجماعا فهذا اولى لظلمه
واذا كان توبة القاتل لا تمنع القود اجماعا على ما ذكره الشيخ تقي الدين فالمال اولى
وان احتج به في حق العاجز المفرط في الاداء فالمراد به غير المال بدليل ما سبق وما يأتي
ولا كنى يدل للقول فيمن اخذ مالا بغير سبب محرم ما سبق من خبر ميمونة وخبر ابي هريرة
وهما خاصان اخص مما يدل على خلافهما فيجب تقديمها وان خالفهما ظاهر حمل على غيرهما لولهما
كذلك لان فيه توفيقا وجمعا وما روى الامام احمد في المسند ثنا يزيد انبانا صدقة
ابن موسى عن ابي عمران الجوني عن قيس بن زيد عن قاضي المصرين عن عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى ليدعو بصاحب الدين يوم القيامة فيقيمه بين يديه فيقول
اي عبدي فيما اذهبت مال الناس فيقول اي رب قد علمت انى لم افسده انما ذهب في غرق او حرق او سرقة
او وضيعة فيدعو الله تعالى بشيء فيضعه في ميزانه فترجح حسناته حدثنا عبد الصمد ثنا صدقة
ثنا ابو عمران حدثني قيس بن زيد عن قاضي المصرين عن عبد الرحمن بن ابي بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يدعو الله عز وجل بصاحب الدين يوم القيامة حتى يوقف بين يديه فيقال يا ابن آدم فيم
اخذت هذا الدين وفيم ضيعت حقوق الناس فيقول يا رب انك تعلم اني اخذته فلم آكل
ولم اشرب ولم البس ولكن اتى على هكذا اما حرق واما سرق واما وضيعة فيقول الله عز وجل صدق
عبدي انا احق من قضى عنك اليوم فيدعو الله بشيء فيضعه في كفة ميزانه فترجح حسناته على سيئاته
فيدخل الجنة بفضل رحمته ولانه لو عوقب وعذب في هذه حالة لكلف بالمحال العدم تفريطه
وتعذيبه وقد قال الله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها ولانه عذر آخر لما تقدم وكما لو كان غير آدمي
كان غير معذب بالاجماع ولم يصح في الضمان عن قصة ابي قتادة ولا يلزم منها تعدد الشخص وهي
قضية في عين محتملة وسبق في القصة قوله عليه السلام لابي قتادة الآن بردت عليه جلدته ووجه انه
وهو انه يعاقب وقد يعوض الله المظلوم ما تقدم من الخبر وحديث الدواوين ديوان لا يترك
منه شيئا وهو مظالم العباد رواه احمد من حديث عائشة وحديث من كانت عنده مظلمة لاخيه من عرض
او شيء فليتحلله اليوم قبل ان لا يكون دينار ولا درهم ان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر مظلمته
وان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه وهذا العاجز عنه مظلمته

ولم يحلله

لعمران الجوني ... والكوفة
وهذا شرح

من عمر ...
وقال ابو ... الدين هذا ... ابي
ايوب انه سمع ابا عبد الله القرشي سمعت ابا بردة ابن ابي موسى الاشعري عن ابيه عن رسول ... عليه وسلم
انه قال ان اعظم الذنوب عند الله ان يلقاه بها عبد بعد الكبائر التي نهى الله عنها ان يموت رجل وعليه دين
لا يدع له قضاء كذا في نسخة ان اعظم وفي نسخة ان من اعظم ابو عبد الله القرشي تفرد عنه سعيد فلهذا
قال بعضهم لا يعرف لكن سعيد من الثقات الذين روى لهم الجماعة والله اعلم وقد يقال الاخبار
السابقة عامة واخراج هذا الفرد منها يفتقر الى دليل والاصل عدمه وهذا ضعيف ولانه دين ثابت في الذمة
ولان الموت لا يسقطه بدليل صحة ضمانه ولو تبرع انسان بقضائه جاز لرب الدين قبضه ولان من
ضمن مفلسا حيا لا يبرأ بموته ولو برئ المضمون برئ الضامن وما ثبت الاصل دوامه واستمراره ولم يزل
الا بمزيل وزواله من غير بدل ولا تعويض اجحاف بصاحب الحق واضرار به فوجب اطراحه وهذا ضعيف
جدا وحديث عبد الرحمن بن ابي بكر ضعيف لان ابن معين وابا داود والنسائي وغيرهم ضعفوا صدقة بن موسى
وهو الدقيقي وقيس بن زيد لم اجد من يروي عنه غير ابي عمران الجوني وقال ابو الفتح الازدي ليس
بالقوي وقاضي المصرين وهما البصرة والكوفة شريح القاضي الامام المشهور ولو صح هذا الخبر انما هو في حق
من اصيب في ماله فعفا بدليل ثواب المصيبة حق صاحب المال فلهذا خلص من تبعته في الآخرة بخلاف مسألتنا
ولا يظلم ربك احدا مع ان الخبر لا يلزم منه سقوط المطالبة عن كل مدين ولله سبحانه ان يتفضل بما شاء على من
شاء من عباده ولانه في الدار الآخرة موسر مكلف فكلف بالخلاص من الحق كما لو ايسر في الدنيا وايساره اما
بحسناته واما بسيئات بان يحمل من سيئات صاحبه عليه كما دل عليه الخبر الصحيح وبهذا يعرف ضعف القول
بانه من تكليف المحال وهو ايضا لزمه بفعله وباختياره ودعوى انه غير آثم ان اريد بوجه ما فممنوع
وان اريد من بعض الجهات فمسلم ولكن لا ينتج الدليل وبسط القول في ذلك يطول وفيما ذكر كفاية
ان شاء الله فاما ان انفقه واتلفه مسلم غير مكلف فمات معسرا غير مكلف ولم يمكن القول بان صاحبه
لا يجازى عليه ولانه يتبع به غير المكلف لانه يفضي الى تكليفه ودخوله النار بتحميله من سيئات صاحب المال
وقد نقل الامام احمد وغيره اجماع العلماء على ان من مات مسلما صغيرا من اهل الجنة فيبقى انه بمنزلة
حرقه وغرقه ونحو ذلك من المصائب والله اعلم **فصل** قال حرب سالت احمد عن رجل غصب رجلا بلغ
شيئا فمات المغصوب منه وله ورثة وندم الغاصب فرد ذلك الشيء على ورثته فذهب الى انه قد برئ من اثم
ذلك الشيء ولم يبرأ من اثم الغصب الذي غصب وقال في رواية احمد بن ابي عبيدة اما اثم الغصب فلا يخرج
منه وقد خرج مما كان اخذ وقال الشيخ تقي الدين لا يسقط حق المظلوم الذي اخذ ماله وعيد الى ورثته
بل له ان يطالب الظالم بما حرمه من الانتفاع به في حياته **فصل** قال بكر بن محمد عن ابيه عن ابي عبد الله
وسئل عن رجل كان له على قوم مال او اودعهم مالا ثم مات فجحدوا الذين في ايديهم الاموال لمن ثواب
ذلك المال قال ان كان احد ممن عليه او في يده الوديعة كان فيها نوى في حياة الميت ان لا يؤديها

...

...ى الله عليه وآله وسلم كان يقول يا عائشة إياك ومحقرات الذنوب فإن لها
من الله عز وجل طالبا وعن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا إياكم ومحقرات الذنوب فإنهن
يجتمعن على الرجل حتى يهلكنه مختصر احمد وقال انس انكم لتعملون اعمالا هي
ادق في اعينكم من الشعر كنا نعدها على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الموبقات
رواه احمد والبخاري ولهما ولمسلم وغيرهم عن ابن مسعود موقوفا ان المؤمن يرى
ذنوبه كأنه قاعد تحت جبل يخاف ان يقع عليه وان الفاجر يرى ذنوبه كذباب
مر على انفه فقال به هكذا اي بيده فذبه عنه **فصل** قال الخلال باب [illegible] صح
اذا تصدق بالمظالم فلا يحابي فيه احدا قال حرب سئل احمد عن رجل كانت عنده
مظالم لقوم فماتوا واراد ان يتصدق بها عنهم وله اخوان محاويج وقد كان يصلهم
قبل هذا يجوز له ان يدفعها اليهم فكأنه استحب ان يعطي غيرهم قال لا يحابي
فيها احدا وقال في رواية المروذي في هذه المسألة الذي كان انما فعله على
طريق المحاباة اي يحابيهم فلا يجوز وان كان لم يحابهم فقد تصدق كأنه عنده قد جاز
ما فعل **فصل** فإن كان في يده مال حلال وشبهة فليخص نفسه بالحلال
وليقدم قوته وكسوته على اجرة الحمام والوقت واستجار التنور واصل هذا قوله
صلى الله عليه وآله وسلم في كسب الحجام اعلفه ناضحك ذكره ابن الجوزي وكذا قال
الشيخ تقي الدين الشبهات ينبغي صرفها في الابعد عن المنفعة فالابعد كحديث
كسب الحجام والاقرب ما دخل في الباطن من الطعام والشراب ونحوه ثم ما ولي الظاهر
من اللباس ثم ما ستر مع الانفصال من البناء ثم ما عرض من المركوب ونحوه **فصل**
والتوبة هي الندم على ما مضى من المعاصي والذنوب والعزم على تركها دائما لله عز وجل
لا لاجل نفع الدنيا او اذى الناس وان لا يكون على اكراه او الجاء بل اختيارا حال
التكليف وقيل يشترط مع ذلك اللهم اني تائب من كذا وكذا واستغفر الله وهو
ظاهر ما في المستوعب فظاهر هذا اعتبار التوبة بالتلفظ والاستغفار ولعل المراد
اعتبار احدهما ولم اجد من صرح باعتبارهما ولا اعلم له وجها وقد روى الترمذي
وقال حسن غريب عن انس رضي الله عنه مرفوعا قال الله تعالى يا ابن آدم انك ما دعوتني
ورجوتني غفرت لك على ما كان منك ولا ابالي يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان
السماء ثم استغفرتني غفرت لك ولا ابالي يا ابن آدم لو اتيتني بقراب الارض
خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا لاتيتك بقرابها مغفرة

فقوله

تلم
لو لم

عن اب... قال رسول...
[لو لم] تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم ... الاستغفار
بلا توبة فيه اجر كغيره من ذكر الله والله اعلم وقد قال الله تعالى ومن يعمل سوءا او يظلم نفسه ثم يستغفر — فيه ام
الله يجد الله غفورا رحيما والاولى وهو انه لا يشترط ذلك هو الذي ذكره في الشرح وقدمه في الرعاية
٢١ وذكره ابن عقيل في الارشاد وزاد وان يكون اذا ذكرها انزعج قلبه وتغيرت صفته ولم يرتح
لذكرها ولا ينمق في المجالس صفتها فمتى فعل ذلك لم تكن توبة الا ترى ان المتعذر الى المظلوم من ظلمه
متى كان ضاحكا مستبشرا مطمئنا عند ذكر الظلم استدل به على عدم الندم وقلة الفكرة بالجرم السابق
وعدم الاكتراث بخدمة المتعذر اليه ويجعل كالمستهزئ تكرر ذلك منها لم كذا قال وعلى تقدير ان يمكن
المنازع في هذا المعنى انما يدل على اعتبار ذلك وقت الندم والغرض الندم المعتبر وقد وجد
فما الدليل على اعتبار تكرره كلما ذكر الذنب وان عدم ذلك يدل على عدم الندم والاصل عدم اعتباره وعدم
الدليل عليه مع ان ظاهر قوله عليه الصلاة والسلام الندم توبة انه لا يعتبر وهذا كالرواية وهي
تجديد الندم اذا ذكره قول ابي بكر بن الباقلاني والاول قول امام الحرمين وغيره مع ان قول
الشافعية وغيرهم ان توبته السابقة لا تبطل بمعاودته الذنب خلافا للمعتزلة في بطلانها
بالمعاودة وقال ابن عقيل والدلالة على ان الندم توبة مع شرط العزم ان لا يعود ورد
المظلمة من بين خلافا للمعتزلة في قولهم الندم مع هذه الشرائط هو التوبة وليس فيها
شرط بل هي مجموعها توبة لما روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال الندم توبة
وليس لهم ان يقولوا اجمعنا على احتياجها الى العزم لان ذلك لا يوجب ان يكون هو التوبة
كما ان الصلاة من شرطها الطهارة ولا تصح الا بها وليست هي الصلاة ولان التوبة هي الندم
والاقلاع عن الذنب فمتى ادعى الزيادة على ما اقتضته اللغة يحتاج الى دليل انتهى كلامه
وكلام الاصحاب السابق يدل على ان العزم ركن والامر في هذا قريب فانه معتبر عندهم وان كان صار من الناس لم يقبح ولم يكتب له
حسنة وقال بعضهم وهي التوبة النصوح كما قال الحسن البصري قال الندم بالقلب والاستغفار باللسان وترك بالجوارح واضمار
ان لا يعود وقال البغوي في تفسيره قال عمر وابي ومعاذ رضي الله عنهم التوبة النصوح ان يتوب ثم لا يعود الى الذنب كما لا
يعود اللبن الى الضرع كذا قال والكلام في صحته عنهم ثم لعل المراد التوبة الكاملة بالنسبة الى غيرها وقال الكلبي هي ان يستغفر باللسان
الجوزي — ويندم بالقلب ويمسك بالبدن فظاهره انه لا يعتبر اضمار ان لا يعود ولم اجد من صرح بعدم اعتباره ولم يذكر ابن [illegible] الا ان التوبة
النصوح ان يتوب العبد من الذنب وهو يحدث نفسه ان لا يعود وقرأ ابو بكر عن عاصم نصوحا بضم النون وهو مصدر
[illegible] العقود يقال نصحت له نصحا ونصاحة ونصوحا وقيل اي توبة نصح لانفسكم وقرأ الباقون بفتحها قيل هو مصدر
وقيل هو اسم فاعل اي ناصحة على المجاز وروى احمد عن ابن مسعود مرفوعا التوبة من الذنب ان يتوب منه ثم لا يعود
فيه ولعل المراد ان صح الخبر ثم ينوي ان لا يعود فيه وقال في الشرح في قبول شهادة القاذف قال النبي صلى الله عليه وسلم

قال وحاجته خلطا ... سوء صح

... ين ولعل ... جانبه يختل
... يعول المخالطة ذريعة ووسيلة الى مواقعة المحظور والذرايع معتبرة ولان المسالة
تشبه التفرق في قضاء الحج الفاسد ولهذا جعلها ابن عقيل اصلا لعدم الوجوب في قضاء الحج الفاسد
والله اعلم اما الحديث الاول فرواه ابن ماجه حدثنا احمد بن سعيد الدارمي ثنا ابن عبد الله
الرقاشي ثنا وهيب بن خالد ثنا معمر عن عبد الكريم عن ابي عبيدة ابن عبد الله عن ابيه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم التائب من الذنب كمن لا ذنب له كلهم ثقات وعبد الكريم
هو الجزري بلا شك وابو عبيدة هو ابن عبد الله بن مسعود لم يسمع من ابيه واما الحديث
الثاني فرواه الامام احمد حدثنا سفيان عن عبد الكريم اخبرني زياد بن ابي مريم عن
عبد الله بن معقل بن مقرن قال دخلت مع ابي على عبد الله بن مسعود قال انت سمعت النبي
صلى الله عليه وآله وسلم يقول الندم توبة قال نعم وقال مرة نعم سمعته يقول الندم توبة ورواه
ابن ماجه حدثنا هشام بن عمار ثنا سفيان عن عبد الكريم الجزري فذكره بمعناه كلهم ثقات
وزياد وثقه احمد بن عبد الله العجلي ولم يرو عنه غير عبد الكريم بن مالك الجزري والصحيح انه
غير زياد بن الجراح ورواه ابن حبان في صحيحه انبانا ابو عروبة ثنا المسيب بن واضح ثنا يوسف
ابن اسباط عن مالك بن مغول عن منصور بن خثيمة عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
قال الندم توبة اخبرنا محمد بن اسحق الثقفي حدثنا محفوظ بن ابي توبة ثنا عثمان بن صالح السهمي
ثنا ابن وهب عن يحيى بن ايوب سمعت حميد الطويل يقول قلت لانس بن مالك قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم الندم توبة قال نعم محفوظ ضعفه احمد ولعل حديثه حسن ولاحمد من حديث
ابن عباس كفارة الذنب الندامة وله من حديث علي ان الله تعالى يحب العبد المؤمن المفتن التواب
وعن عثمان بن واقد عن ابي نضرة عن مولى لابي بكر عن ابي بكر الصديق مرفوعا ما اصر من استغفر
وان عاد في اليوم سبعين مرة رواه ابو داود والترمذي وفي لفظه ولو فعله في اليوم سبعين
مرة وقال حديث غريب وليس اسناده بالقوي كذا قال الترمذي وهو حديث حسن
ومولى ابي بكر لم يسم والمتقدمون حالهم حسن وفي الصحيحين عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيما يحكي عن ربه عز وجل قال اذا اذنب عبدي فقال اللهم
اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى عبدي اذنب ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب
اعمل ما شئت فقد غفرت لك وفي رواية قد غفرت لعبدي فليعمل ما شاء ولم يقل البخاري اعمل ما شئت
ولا فليعمل ما شاء ومعناه ما دمت تذنب ثم تتوب غفرت لك قال في نهاية المبتدئين قال
ابو الحسين التوبة ندم العبد على ما كان منه والعزم على ترك مثله كلما ذكره وتكرار فعل التوبة
كلما خطرت معصيته بباله ومن لم يفعل ذلك عاد مصرا ناقضا للتوبة وهذا معنى

ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى عبدي اذنب ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ...

كلام

حيل يدل على تجديده ... هله خبر ابن مسعود وقول الصحابة
ابن عقيل في الفصول ان الظاهر اذا عزم على
العزم على معاودة الذنب مع التصميم على التوبة
الوطي ... قال وهذا ...
نقض للتوبة فجعله ناقضا للتوبة بالعزم لا بغيره وهذا اظهر من كلامه السابق وكلام ابي الحسين
ثم ان اراد انه يواخذ بالذنب السابق الذي تاب منه كما هو ظاهر كلامه فضعيف وان اراد انتقاض
التوبة وقت العزم بالنسبة الى المستقبل وانه يواخذ بالعزم بالنسبة الى المستقبل فهذا ينبني
على المواخذة باعمال القلوب ويأتي الكلام فيها في الفصل بعده ان شاء الله تعالى او الذي يليه ولهذا
قال ابن عقيل بعد كلامه المذكور في الظاهر قال فان وطي كان من طريق الاولى عايدا لان فعل الشي
آكد من العزم عليه ولذلك اختلف الناس في العزم هل يواخذ بها العازم ولم يختلفوا في الافعال يواخذ فهذا
من ابن عقيل يدل على ان الابطال عنده بالمعاودة كقول المعتزلة من طريق الاولى والله اعلم وكذا قال في نهاية المبتدئين
لا تصح توبة من نقض توبته ثم عزم على مثل ما تاب منه او فعله والاجود في العبادة نقضها بعزمه على
ذلك او فعله وقال في الرعاية الكبرى تصح توبة من نقض توبته على الاقيس ويعتبر للتوبة ان يخرج
من حق الآدمي فيرد المغصوب او بدله وان عجز عن ذلك نوى رده متى قدر عليه وقد سبق الكلام في ذلك
ويمكن من نفسه في قود عليه وكذا من حد القذف والمراد ان قلنا لا يسقط بالتوبة كما هو المشهور ويودي حق
الله حسب امكانه ولا يشترط الاقرار بما يوجب الحد والاولى ستر نفسه ان لم يشتهر عنه
وكذا ان اشتهر عند الشيخ وعند القاضي الاولى الاقرار ليقام عليه الحد ولا يعتبر في صحة التوبة من الشرك اصلاح العمل
وكذا غيره من المعاصي في حصول المغفرة وكذا في احكام التوبة في قبول الشهادة وغير ذلك وعنه يعتبر سنة
قال بعضهم الا ان يكون ذنبه الشهادة بالزنا ولم يكمل عدد الشهود فانه يكفي مجرد التوبة وقيل ان فسق بفعله
والا فلا يعتبر ذلك وقيل يعتبر مضي مدة يعلم منها حاله بذلك وعلى المذهب الاول يكون المراد بقوله في سورة النور
الا الذين تابوا من بعد ذلك واصلحوا اي في التوبة فيكون الاصلاح من التوبة والعطف لاختلاف اللفظين ذكره
في المغني وذكر ابن الجوزي قول ابن عباس اظهروا التوبة وان غيره قال فلم يعودوا الى قذف المحصنات وقال
غيره الاصلاح من التوبة في اية البقرة الا الذين تابوا واصلحوا وفي سورة الفرقان الا من تاب وآمن وعمل عملا
صالحا جمعا بينه وبين المغفرة بالاستغفار والندم وقوله الاسلام يهدم ما كان قبله وقد قال ابن حامد
في كتاب الاصول انه يجيء على مقالة بعض اصحابنا ان شرط صحتها وجود اعمال صالحة وظاهر الاية الا من تاب
وقوله عليه السلام من احسن في الاسلام لم يواخذ بما كان في الجاهلية ومن اساء اخذ بالاول والاخر كذا قال
وهو غريب ومن صحت توبته فهل تغفر ~~خطيئته~~ خطيئته فقط ام تغفر ويعطى بدلها حسنة
ظاهر الادلة من الكتاب والسنة الاول وهو حصول المغفرة خاصة وهذا ظاهر كلام اصحابنا وغيرهم
وفي مسلم عن ابي بردة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يجيء يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب امثال
الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى ومعناه يضع عليهم بكفرهم وذنوبهم
فيدخلهم النار بذلك لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى وقوله ويضعها اي يضع

عليهم مثلها ...
سنة سيئة كان عليه مثل ...
يقول في النجوى قال سمعته يقول ان الله ...
كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اي رب ... ره بذنوبه ...
قال سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم فيعطى كتاب حسناته واما المنافق
والكافر فيقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين متفق عليه
قيل كنفه هو ستره وعفوه واما قوله تعالى والذين لا يدعون مع الله الها اخر الاية قيل
سبب نزولها ما في الصحيحين عن ابن مسعود قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ثم اي قال ان تقتل ولدك مخافة
ان يطعم معك قلت ثم اي قال ان تزاني حليلة جارك فانزل الله تصديقها والذين لا يدعون مع الله
الها اخر الاية وقيل ان ناسا من اهل الشرك قتلوا فاكثروا وزنوا فاكثروا ثم اتوا رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم فقالوا ان الذي تقول وتدعو اليه لحسن لو تخبرنا ان لما عملنا كفارة فنزلت
هذه الاية الى قوله غفورا رحيما رواه مسلم من رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس فاما قوله تعالى
فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات قال ابن الجوزي اختلفوا في هذا التبديل وفي زمان كونه
فقال ابن عباس يبدل الله سيئاتهم شركهم ايمانا وقتلهم امساكا وزناهم احصانا قال وهذا
يدل على انه يكون في الدنيا وممن ذهب الى هذا المعنى سعيد بن جبير ومجاهد وقتادة والضحاك
وابن زيد والثاني ان هذا يكون في الاخرة قاله سلمان الفارسي وسعيد بن المسيب وعلي
ابن الحسين وقال عمرو بن ميمون بن مهران يبدل الله سيئات المؤمن اذا غفرها
له حسنات حتى ان العبد يتمنى ان تكون سيئاته اكثر مما هي وعن الحسن القولين وروي
عن الحسن قال ود قوم يوم القيامة انهم كانوا في الدنيا استكثروا من الذنوب فقيل منهم (من هم)
فقال هم الذين قال الله فيهم فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات قال ابن الجوزي ويؤكد هذا
القول حديث ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اني لاعلم اخر اهل الجنة دخولا الجنة
واخر اهل النار خروجا منها رجل يؤتى به يوم القيامة فيقال اعرضوا عليه صغار ذنوبه وارفعوا
عنه كبارها فيعرض عليه صغار ذنوبه فيقال عملت يوم كذا وكذا كذا وكذا فيقول نعم لا
يستطيع ان ينكر وهو مشفق من كبار ذنوبه ان تعرض عليه فيقال له فان لك مكان كل سيئة
حسنة فيقول رب قد عملت اشياء لا اراها هاهنا فلقد رايت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
ضحك حتى بدت نواجذه وهذا الحديث في رجل خاص وليس فيه ذكر التوبة فيجوز
ان حصل له هذا بفضل رحمة الله تعالى لا بسبب منه بتوبة ولا غيرها كما ينشئ الله للجنة خلقا
بفضل رحمته فلا حجة فيه لهذا القول في هذه المسألة واما الاية فهي محتملة للقولين والاول
يوافقه ظواهر عموم الادلة ولا ظهور فيها للقول الثاني فكيف يقال تبدل بالخاص بلا
دليل خاص مع مخالفته للظواهر ولا يقال كلاهما تبديل فمن قال بالثاني فقد قال

بظاهرها

٢٣

السنة كان اولى ...
... بان عمل صالحي فالقول بالعموم
... لم والنواجذ هنا الانياب عند الجمهور
وقيل الضواحك ... بين الانياب والا... هي اربع ضواحك وقيل الاضراس كما هو
الاشهر في اطلاق النواجذ في اللغة وللانسان اربعة نواجذ في اقصى الاسنان بعد الارحاء ويقال ضرس الحلم
بضم اللام وسكونها لانه ينبت بعد البلوغ وكمال العقل

فصل ٢٤ ولا تصح توبة كافر من معصية قال
ابن عباس في رواية الوالبي في قوله تعالى ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة لا يقبل الله مع الشرك عملا وقيل
تصح من غير الكفر بالقول والنية وهو بالاسلام ويغفر له بالاسلام الكفر الذي تاب منه وهل تغفر له الذنوب
التي فعلها في حال الكفر ولم يتب منها في الاسلام فيه قولان معروفان قال الشيخ تقي الدين احدهما يغفر له الجميع
لقوله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف اي ينتهوا عن كفرهم ولانه اندرج في ضمن المحرم الاكبر
فسقط بسقوطه وفيه نظر لانه كيف يندرج ويسقط مع اصراره عليه وعدم توبته منه وهذا ظاهر كلام اكثر
الاصحاب ولم اجده صريحا في كلامهم وقد سبق كلام ابن حامد في الفصل قبله وهو يدل على الغفران
لانه لم يذكر الخبر الا حجة لمن اعتبر لصحة التوبة اعمالا صالحة وانه يجيء على ما قاله بعض اصحابنا فيدل على ان
الاشهر خلافه والثاني لا نقله البجوجي عن احمد ورواه الخلال وهو ظاهر ما اختاره ابن عقيل قال الشيخ تقي الدين
وهذا القول الذي دل عليه النقل والنصوص وقال في موضع آخر ان تاب من جميع معاصيه غفر له وان اصر عليها لم يغفر
له وان كان ذاهلا عن الاصرار والاقلاع اما ناسيا او ذاكرا غير مريد للفعل ولا الترك غفر له ايضا والحديثان يأتلفان
على هذا يعني حديث عمرو بن العاص وقول النبي صلى الله عليه وسلم له يا عمرو اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله
وان الهجرة تهدم ما كان قبلها وان الحج يهدم ما كان قبله رواه مسلم وغيره وحديث ابن مسعود وهو في
الصحيحين ان ناسا قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله انؤاخذ بما عملنا في الجاهلية قال اما من احسن منكم في الاسلام
فلا يؤاخذ بها ومن اساء اخذ بعمله في الجاهلية والاسلام قال الشيخ تقي الدين ~~الاسلام~~ لتضمنه التوبة المطلقة (فالاسلام)
يوجب المغفرة المطلقة الا ان يقترن بها ما ينافي هذا الاقتضاء وهو الاصرار كما انه يوجب الايمان المطلق ما لم
يناقضه كفر منفصل فالاصرار في الذنوب كالاعتقاد في التصديق انتهى كلامه ولقائل ان يقول هذه دعوى
تفتقر الى دليل ولا اصل عنه بل الاسلام انما يتضمن التوبة من نقيضه وهو الشرك والكفر لا توبة مطلقة حتى
يوجب مغفرة مطلقة ولو تضمن فانما يوجب مغفرة مطلقة اذا لم يخطر بباله المحرم اما اذا ذكره ولم يتب
منه بل توقف فيه فلم يندم عليه ولم يقلع عنه فكيف يسقط يؤيد هذا انه قال كما انه يوجب الايمان
المطلق وهذا يقتضي اذا لم يخطر بباله بعض انواع الكفر فلو ذكره وتوقف فيه ولم يتب منه كان ذلك مانعا من
عمل المقتضي عمله والمقصود كون التوقف في الامر الخاص مانعا من عمل المقتضي عمله فلا اثر للفرق بان المانع هنا
رفع عمل المقتضي بالكلية وهناك لم يرفعه مطلقا فليس هو نظيره لان المقصود تاثير التوقف في الامر الخاص
وهذا حاصل وهذا متوجه ان شاء الله تعالى وقد ظهر ان الاولى ان يقال فالاسلام لتضمنه التوبة المطلقة
يوجب المغفرة بقرب ما ينافي هذا الاقتضاء وهو توقفه في المحرمات عند ذكرها فلم يندم ولم يقلع
كما ان الاسلام يوجب الايمان المطلق ما لم يناقضه توقف في بعض المكفرات عند ذكرها فلم يندم

ولم يقلع ويكر

الاصول هذا ان ثبت ان الاسلام

ان يحمل خبر ابن مسعود على النفاق و

خيرا واحسانا فهل يكتب له في اسلامه ... ره ينوجه ان يقال ... رمها

عذاب الآخرة بما عمله في كفره او ثبت خبر ابي سعيد الآتي كتب له في اسلامه والاحتمال وهم في جهين

وحكى بعض العلما قولين في الكلام على حديث حكيم وهو ما في الصحيحين عن حكيم بن حزام انه سال النبي صلى الله عليه وسلم عن امور كان يتحنث بها في الجاهلية هل لي فيها من شي فقال له اسلمت على ما اسلفت من خير وان لم يكتب له فالمعنى انه سبب في حصول الخير والاسلام وعن ابي سعيد مرفوعا اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه كتب الله له كل حسنة كان اسلفها ومحى عنه كل سيئة زلفها زلفها صح وكان عمله بعد الحسنة بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف والسيئة بمثلها الا ان يتجاوز الله عنه رواه عنه من تبع طرق وثبت فيها كلها ان الكافر اذا حسن اسلامه يكتب له في الاسلام كل حسنة عملها في الشرك وذكره البخاري ولم يصل سنده وليس عنده كتب الله كل حسنة كان زلفها ووصله النسائي وغيره وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب له بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى يلقى الله عز وجل وقد فسر حسن الاسلام هنا بالاسلام ظاهرا وباطنا لا يكون منافقا ولعل يويد من قال بمثله حديث ابن مسعود وقد يقول من قال بحسن الاسلام في حديث ابن مسعود انه التوبة من المحرمات في الكفران يقول حسن الاسلام هنا اخص وانه يعتبر لمضاعفة الحسنات ويقول هذا اخص من الظواهر في المضاعفة لكل مسلم فهو اولى لكن لا اعرف قبل والله اعلم قال الشيخ تقي الدين ولا يجوز لوم التايب باتفاق الناس قال واذا اظهر التوبه اظهر له الخير

فصل قال في الرعاية وميل الطبع الى المعصية بدون قصدها ليس اثما وظاهر هذا انه لو قصد المعصية اثم وان لم يصدر منه فعل ولا قول وقال الشيخ تقي الدين حديث النفس يتجاوز الله عنه الى ان يتكلم فهو اذا صار نية وعزما وقصدا ولم يتكلم فهو معفو عنه وقال في موضع اخر الارادة الجازمة للفعل مع القدرة التامة توجب وقوع المقدور فاذا كان في القلب حب الله ورسوله ثابتا استلزم موالاة اوليايه ومعاداة اعدايه فلا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الاخر يوادون من حاد الله ورسوله وقال تعالى ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما انزل اليه ما اتخذوهم اولياء فهذا الالتزام امر ضروري ومن جهة ظن انتفاء اللازم غلط غالطون كما غلط آخرون في جواز وجود ارادة جازمة مع القدرة التامة بدون الفعل حتى تنازعوا هل يعاقب على الارادة بلا عمل قال وقد بسطنا ذلك وبينا ان الهمة التي لم يقترن بها فعل ما يقدر عليه الهام ليست ارادة جازمة وان الارادة الجازمة لا بد ان يوجد معها ما يقدر عليه العبد والعفو وقع عن من هم بسيئة ولم يعملها لا عن من اراد وفعل المقدور عليه وعجز عن حصول مراده كالذي اراد قتل صاحبه فقاتله حتى قتل احدهما فان هذا يعاقب لانه اراد وفعل المقدور من المراد هذا الكلام وفي عيون المسايل لابن شهاب العكبري العود الموجب للكفارة في الظهار هو العزم على الوطي

فان قيل العزم

... يوجبه بالظهار بشرط العزم على الوطي انتهى كلامه

نية المعصية واعتقادها معفو عنه ما لم يفعلها وجزم

جماعة ... على نية ... لذلك مدح الله عز وجل الذين يتفكرون في خلق السموات والارض وجاء النهي عن النبي صلى الله عليه وسلم عن التفكر في ذات الله عز وجل والامر بالتفكر في الايه ولو لم يكن مقدورا عليها لم يتعلق بها ذلك ولهذا هل يفطر بذلك اذا انزل قال بعض اصحابنا او امذى الا شهر انه لا يفطر وهو المروي عن احمد وقول الجمهور منهم ابو حنيفة والشافعي عملا بالاصل ولا نص فيه ولا اجماع وهو دون المباشرة وتكرار النظر على ما لا يخفى فيمتنع القياس عليها فراد صاحب المغني والمحرر ويخالف ذلك في التحرير ان تعلق باجنبية زاد صاحب المغني او الكراهة ان كان في زوجته كذا قالا ولا اظن من قال يفطر بذلك كابي حفص البرمكي وابن عقيل وهو مذهب مالك يسلم ذلك وقد ذكر ابن عقيل وجزم به في الرعاية الكبرى انه اول كتاب النكاح انه لو استحضر عند نكاح زوجته صورة اجنبية محرمة انه ياثم ويتوجه ان يكون مراد صاحب المغني والمحرر نية محرمة تعلقت باجنبية عارية عن فعل مع ان فيه نظرا وما في المغني فاحتج اولا على عدم الفطر بقوله عفي لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تكلم او تعمل به فظاهره انه لا ياثم لكن حمله انه اراد بالخبر العفو في عدم الفطر اولا لما فيه من الموافقة والصواب وقد يشكل عليه قوله يخالفه في التحرير ان تعلق باجنبية لان صاحب المحرر قد وافقه في هذا مع انه لم يحتج بهذا الخبر ولا منع التاثيم والله سبحانه وتعالى اعلم واما الفكرة الغالبة فلا اثم عليه بها ولا فطر قال ابن الجوزي في تفسيره في قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم فان قيل هل يؤاخذ الانسان بارادة الظلم بمكة اذا لم يفعله فالجواب من وجهين احدهما انه اذا هم بذلك في الحرم خاصة عوقب هذا مذهب ابن مسعود فانه قال لو ان رجلا هم بخطيئة لم تكتب عليه حتى يعملها ولو ان رجلا هم بقتل مؤمن عند البيت وهو بعدن ابين اذاقه الله عز وجل في الدنيا من عذاب اليم وقال الضحاك ان الرجل يهم بالخطيئة بمكة وهو بارض اخرى فتكتب عليه وان لم يعملها قال مجاهد تضاعف السيئات بمكة كما تضاعف الحسنات وسيل الامام احمد هل تكتب السيئة اكثر من واحدة فقال لا الا بمكة لتعظيم البلد واحمد على هذا يرى فضيلة المجاورة بها

قوله

والثاني ان معنى ومن يرد ومن يعمل وقد ذكره اصحابنا وقال ابو حاتم الدمشقي هذا ... من حفظنا عنه انتهى كلام ابن الجوزي وقد ذكر اصحابنا اذا نوى الخيانة في الوديعة لا يضمن لقوله عليه السلام عفي لامتي عن الخطا والنسيان ولانه لم يحدث فيها بقول ولا فعل كما لو لم ينو ولان المراد كما لو لم ينو في عدم الضمان ولم يذكروا انه لا ياثم فعلى هذا ياثم بذلك ولا يلزم منه الضمان وفيه وجه يضمن بذلك ومثله نية الملتقط الخيانة واما لو نوى حال الالتقاط بان التقط قاصدا للتملك فانه يضمن لانها ليست نية مجردة لاقترانها بالفعل وذكر الاصحاب انه لو طلق بقلبه لم يقع ولو اشار باصبعه لعدم اللفظ واحتجوا بالخبر ان الله تعالى تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تتكلم او تعمل به متفق عليه وهو قول ابي حنيفة والشافعي خلافا لابن سيرين والزهري وعن مالك روايتان وقال القاضي في كتاب المعتمد وقاله غيره وللعبد قدرة عليها على قلبه وقد قال احمد في رواية صالح اذا حدث بشي صرف ذلك عن نفسه وصرفه عن نفسه يدل على قدرته قال القاضي وللقلب افعال سوى حديث النفس بالفعل لقوله تعالى ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم قال وقد يؤاخذ الانسان بشي من افعال القلب نحو ارادة العزم والرضى بالفعل والسخط به والاختيار له النية عليه ومثل الحسد والطمع وتعلق القلب بما دون الله والنفاق والريا والاعجاب واما الا يواخذكم

به كالخواطر

كلام الشيخ عبد القادر ...
وقال للذي ظن انه ناج منها اذكر
فاستعان بمخلوق اي بعد السنين ... فلبث ... ولا ادركه ... القاضي
ابي بكر بن الطيب ان من عزم على المعصية بقلبه ووطن نفسه عليها اثم في اعتقاده ... في
اعتقاده وعزمه ويفرق بين الهم والعزم قال المازري وخالفه كثير من الفقهاء
والمحدثين واخذوا بظاهر الحديث قال القاضي عياض مذهب عامة السلف واهل العلم من
الفقهاء والمحدثين على ما ذهب اليه القاضي ابو بكر للاحاديث الدالة على المواخذة
باعمال القلوب لكنهم قالوا ان هذا العزم يكتب سيئة وليست السيئة التي هم بها لكونه لم يعملها وقطعه عنها
قاطع غير خوف الله عز وجل والانابة لكن نفس الاصرار والعزم معصية فتكتب معصية فاذا عملها كتبت
معصية ثانية فان تركها خشية الله كتبت حسنة كما في الحديث انما تركها من جرّاي فصار تركه
لها لخوف الله ومجاهدته لنفسه الامارة بالسوء في ذلك وعصيانه هواه حسنة فاما الهم الذي
لا يكتب فهي الخواطر التي لا توطن النفس عليها ولا يصحبها عقد ولا نية ولا عزم وذكر بعض المتكلمين خلافا
في ما اذا تركها لغير خوف الله عز وجل بل لخوف الناس هل تكتب حسنة قال لا لانه انما حمله على تركها
الحياء وهذا ضعيف هذا كلامه وجرّاي بفتح الجيم وتشديد الراء بالمد والقصر معناه من اجلي
وفي البخاري من حديث ابي هريرة رضي الله عنه وان تركها من اجلي فاكتبوها له حسنة والله اعلم
وقد عرف دليل القولين فمن يرى المواخذة على اعمال القلوب ومن يرى مما سبق من لا يرى المواخذة
يحتج بقوله عليه السلام ان الله تعالى تجاوز لامتي الخبر وبحديث الهم بالسيئة وقد يحتج بقوله
تعالى عن الحرم ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم فخصه بذلك ومن يرى المواخذة
فقد يجيب عن الخبر الاول اما بان عمل القلب عمل فيدخل في اللفظ او يقول انما يدل على محل النزاع
بعمومه فيخص بادلتنا وعن الخبر الثاني بانه لا تصريح فيه وان سلم بظهوره ترك بادلتنا وعن الاية الكريمة
اما بان المراد بقوله ومن يرد اي يعمل كما سبق او انه خصه للعذاب الخاص وهو العذاب الاليم او انه يختص بالمواخذة
المطلقة بل خصه لاختصاصه بالمواخذة الخاصة ومن يرى المواخذة يحتج بقوله تعالى ان بعض الظن اثم
وبقوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين آمنوا الاية وباجماع العلماء على تحريم الحسد
ونحوه من النفاق والرياء ومن لا يرى المواخذة قد يجيب عن الاول بانا نقول به وهو الظن الذي
اقترن به قول او فعل ثم لو كان خلاف الظاهر فلما فيه من الجمع بينه وبين ادلتنا وعن الثاني بان
القول مراد فيها بدليل قوله لهم عذاب اليم في الدنيا وهو الحد ولا يجب الا بالقول واما الحسد
فهو حق لادمي تعم البلوى بوقوعه فاحتيج الى زيادة ردع وهو المواخذة بمجرده وذكر ابو الفرج
ابن الجوزي ان النهي عن الحسد انما يتوجه الى من عمل بمقتضى التسخط على القدر او ينتصب
لذم المحسود وينبغي ان يكف ذلك من نفسه وهذا معنى ما ذكره الشيخ تقي الدين وذكر قول
الحسن البصري ضمه في صدرك فانه لا يضرك ما لم تعد به يدك او لسانك وعليه ان يكره ذلك من نفسه

قال وفي الحديث

ثم بالمخرج من ذلك
... فافهم انتهى وقد ذكر
... على سبيل الاحتجاج به والعمل به وذلك
في النسخة ... بسط من ... الحاكم في تاريخه اخبرنا ابو بكر بن الجعابي
٢٥ قال لا تشتغل بالحسد واصبر عليهم فقد حدثونا عن ابن اخي الاصمعي عن عمه قال الحسد داء منصف
يعمل في الحاسد اكثر مما يعمل في المحسود كذا ذكره الحاكم ويتوجه انه لا يضر المحسود مع ماله من
الاجر والثواب قال ابن عقيل في الفنون افتقدت الاخلاق فاذا اشدها وبالا على صاحبها الحسد فانه
يتاذى بما يتجدد من نعمة الله ... فكلما تلذذ المحسود بنعم الله تاذى الحاسد وتنغص فهو ضد
لفعل الله ساخط بما قسمه الله متمن زوال ما منحه خالقه فمتى يطيب بهذا عيش ونعيم تتنال
الا شيئا الا وهذا المدبر لا يزال بافعال الله متسخطا متسخطا وما زال ارحم الناس للنظر في عواقبهم
ولو لم يكن الا النزع وحشرجة الروح فكيف بما قدامه من الموت من البلا والضنا فمن شهد هذا
فيهم كيف يحسدهم والله اعلم واما النفاق فلمنافرته في المامور به شرعا ولهذا الشك
مانع في حصوله ووجوده واما الرياء فانما يكون في القول والعمل فاثر لاقترانه باحدهما
بلغ **فصل** قال عبد الله بن الامام احمد لابيه يوما اوصني يا ابة فقال يا بني انو الخير فانك لا
تزال بخير ما نويت الخير وهذه وصية عظيمة سهلة على المسؤول سهلة الفهم والامتثال على
السائل وفاعلها ثوابه دائم مستمر لدوامها واستمرارها وهي صادقة على جميع اعمال القلوب
المطلوبة شرعا سواء تعلقت بالخالق او بالمخلوق وانها يثاب عليها ولم احد في الثواب عليها
خلافا قال الشيخ تقي الدين في كتاب الايمان ما هم به من القول الحسن والعمل الحسن فانما يكتب
له به حسنة واحدة واذا صار قولا وعملا كتب له عشر حسنات الى سبعمائة وذكر ذلك
الحديث المشهور في الهم ويلزم من العمل بهذه الوصية ترك اعمال القلوب المذمومة شرعا
وان من عملها لم يبق في حرز من الله وعصمة وقد وقع فيما يخاف عليه فيه من الشر والعذاب
ودل هذا النص على المعاقبة على اعمال القلوب المذمومة وهكذا قول الامام احمد الذي قبل فصول
تعلم القرآن والحديث اذا احببت ان يدوم الله لك على ما تحب فدم له على ما يحب وما ان لم تنو خيرا
ولا شرا فهذا يبعد خلوه عاقل منه ثم نية الخير منها ما يجب بلا شك فقد فعل محرما فالها من وصية
ما اشد وقعها وما اعظم نفعها فنسال الله لنا ولاخواننا المسلمين العمل بها والتوفيق لها ولما يحبه ويرضاه
فمثل هذا انكون وصايا ائمة المسلمين رضي الله عنهم والله اعلم وقد قيل نية المؤمن خير من عمله واشرف
من عمله لاعتبارها فيه بخلاف العكس وقيل ايضا النية سبقت العمل وهذا واضح صحيح وسياتي
في الدعاء قبيل ما يتعلق بالمصحف والقراءة والكلام في اعمال القلوب وهل يكون اجر من نوى الخير
او وزر من نوى الشر عمل شيئا معها او لا لانه لم يات بالعمل كاملا ذكرت هذه المسالة في الفقه
في باب صلاة المريض وغير ذلك وفي حواشي المنتقى في صلاة الجماعة **فصل**
ومن لم يندم على ما حد به لم يكن حده توبة ذكره في الرعاية وذكره غيره فيهم ابن عقيل قالوا هو مصر

والحد عقوبة لله

الحد مسقطا لاثم ذلك الذنب ...

لقيه مصرا غير تائب من الذنوب التي قد ... شاء

غفر له ومن لقيه كافرا عذبه ولم يغفر ... بن عوف ... الا انه قال

فامره الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له اذا توفي على الاسلام والسنة ولم يذكر من لقيه كافرا

الى اخره وفي الصحيحين من حديث عبادة بن الصامت انه قال عليه السلام لاصحابه بايعوني

على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق فمن وفى

منكم فاجره على الله ومن اصاب منكم شيئا من ذلك فعوقب به فهو كفارة له ومن اصاب شيئا من ذلك ثم

ستره الله عليه فامره الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له قال فبايعناه على ذلك وسبق

قريبا حديث ابن عمر في النجوى وقول الله عز وجل سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم

فهذا لمن شاء ان يغفر له من المؤمنين و لاحمد عن علي مرفوعا من اذنب ذنبا فعوقب به

فالله تعالى اعدل من ان يثني عقوبته على عبده ومن اذنب ذنبا فستره الله عليه وعفى عنه

فالله تعالى اكرم من ان يعود في شيء عفى عنه ورواه ابن ماجه والدارقطني والترمذي

وقال غريب ولم احد عنهم وعفى الله عنه واما اية المحاربة فانما فيها له عذاب في الاخرة لكن

على ما ذا فليس فيها ونحن نقول بها لكن على اصراره وعدم توبته لا على ذنب حد عليه لما سبق وانه علم

قال القاضي عياض قال اكثر العلماء الحدود كفارة استدلالا بهذا الحديث يعني حديث عبادة ومنهم من

وقف لحديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ادري الحدود كفارة كذا قال وحديث ابي هريرة

ان صح فما سبق اصح منه وفي هذا زيادة علم فيتعين العمل بها **فصل** ٢٨ وتصح توبة من عجز

عن ما حرم عليه من قول او فعل كتوبة الاقطع من السرقة والزمن عن السعي الحرام والمجبوب

عن الزنا ومقطوع اللسان عن القذف والمراد اما ان يكون ما فات بعد ما كان قد وقع منه واما

ان تكون التوبة من عزمه على المعصية لو قدر عليها ولا تصح توبة غير عاص كذا وجدته

في كلام الاصحاب وغيرهم من الفقهاء قال الشيخ عبد القادر في الغنية فرض عين في حق

كل شخص ولا يتصور ان يستغني عنها احد من البشر لانه ان خلا عن معصية الجوارح

فلا يخلو عن الهم بالذنب بالقلب وان خلا فلا يخلو عن وسواس الشيطان بايراد

الخواطر المتفرقة المذهلة عن ذكر الله فان خلا فلا يخلو عن غفلة وتصور في

العلم بالله وبصفاته وافعاله ولكل حال طاعات وذنوب وحدود وشروط

فحفظها طاعة وتركها معصية والغفلة عنها ذنب فيحتاج الى توبة وهذا

الرجوع عن التعويج الذي وجد الى سنن الطريق المستقيم الذي شرع

له فالكل مفتقر الى توبة وانما يتفاوتون في المقادير فتوبة العوام

من الذنوب وتوبة الخواص من الغفلة وتوبة خاص الخاص من ركون القلب الى الغفلة

وكما قال ابو الحسن النوري التوبة ان تتوب من كل شيء سوى الله عز وجل ذكر

كلاما

...لب بغير الله محرم

... كلام بعض اصحابنا وغيرهم

... غفلة وان لم يأثم ولعل هذا

القول ... الشيخ تقي الدين وغيره ولعله معنى كلام مجاهد

٢٦ من لم يتب اذا اصبح وامسى فهو من الظالمين والله اعلم وعلى هذا الا يسمى

معصية ولا ذنبا على انه نفي بها فيما يأثم به وقد ذكر ابن عقيل وغيره انه

ليس بنص وانه يرد التاكيد وانه منه قول ابي هريرة للذي خرج من المسجد

بعد الاذان اما هذا فقد عصى ابا القاسم لقوله عليه السلام ليس منا من لم

يوقر كبيرنا ويرحم صغيرنا وذكر غيره قول عمار من صام اليوم الذي يشك فيه

فقد عصى ابا القاسم وهذا من جنس قول الشيخ عبد القادر طعام

الشيخ مباح للمريد وطعام المريد حرام في حق الشيخ لصفا حاله وعلو مرتبته

وقد ذكر الشيخ تقي الدين ان السلف لم يطلقوا الحرام الا على ما علم تحريمه قطعا

قال وذكر القاضي انه هل يطلق الحرام على ما ثبت بدليل ظني روايتين

وسبق في اوائل فصول التوبة الاخبار في التوبة عموما ومن ترك التوبة الواجبة

مدة مع القدرة عليها والعلم بوجوبها لزمته التوبة من ترك التوبة تلك المدة

فصل ومن تاب من بدعة مفسقة او مكفرة صح ان اعترف بها والا

فلا قال في الشرح فاما البدعة فالتوبة منها بالاعتراف بها والرجوع عنها

واعتقاد ضد ما كان يعتقد منها قال في الرعاية في موضع اخر من كفر

ببدعة قبلت توبته على الاصح وقيل ان اعترف بها والا فلا وقيل ان كان داعية

لم تقبل توبته وذكر القاضي في الخلاف في اخر مسئلة هل تقبل توبة الزنديق

قال احمد في رواية المروذي في الرجل يشهد عليه بالبدعة فيجحد

ليست له توبة انما التوبة لمن اعترف فاما من جحد فلا توبة له وقال

في رواية المروذي واذا تاب المبتدع يؤجل سنة حتى تصح توبته واحتج

بحديث ابراهيم التيمي ان القوم نازلوه في صبيغ بعد سنة فقال جالسوه

وكونوا منه على حذر وقال القاضي ابو الحسين بعد ان ذكر

هذه الرواية وغيرها فظاهر هذه الالفاظ منه قبول التوبة بعد الاعة والمجانبة

لمن كان يقارنه ومضى سنة ثم ذكر رواية ثانية انها لا تقبل واختارها ابن

شاقلا واحتج لاختياره بقوله عليه السلام من سن سنة سيئة كان عليه

وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيامة وروى ابو حفص العكبري عن انس

مرفوعا ان الله احتجب التوبة عن كل صاحب بدعة وقال الشيخ تقي الدين

هذا القول الجامع للمغفرة لكل ذنب للتائب منه كما دل عليه القرآن

والحديث نص الـ[...]
استثنى بعض الذنوب كما قاله
بالهنا الحديث الاسرائيلي الذي [...]
فان الله تعالى قد بين في كتابه وسنة رسوله انه يتوب حتى على الذين
هم اعظم من ائمة البدع انتهى كلامه قال ابن عقيل في الارشاد الرجل اذا دعى
الى بدعة ثم ندم على ما كان وقد ضل به خلق كثير وتفرقوا في البلاد وماتوا
فان توبته صحيحة اذا وجدت الشرائط ويجوز ان يغفر الله له ويقبل
توبته ويسقط ذنب من ضل به بان يرحمه ويرحمهم وبه قال اكثر العلماء
خلافا لبعض اصحاب احمد وهو ابو اسحاق بن شاقلا وهو مذهب الربيع بن نافع
وانها لا تقبل ثم احتج بحديث الاسرائيلي وغيره وقال ايضا لا يمتنع ان يكون
مطالبا بمظالم الآدميين ولكن هذا لا يمنع صحة التوبة كالتوبة من السرقة
وقتل النفس وغصب الاموال صحيحة مقبولة والاموال والحقوق للادمي
لا تسقط ويكون هذا الوعيد راجعا الى ذلك ويكون نفي القبول راجعا
الى القبول الكامل وهو مازور بضلالهم وهم مازورون بافعالهم
وقد تقدمت المسئلة في اول فصول التوبة

فصل

وتقبل ما لم يعاين التائب الملك وروى ابن ماجة من رواية نصر
بن حماد ولا يحتج به بالاجماع عن موسى بن كردم وهو مجهول عن محمد بن قيس عن
ابي بردة عن ابي موسى قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم متى تنقطع معرفة
العبد من الناس قال اذا عاين وقيل ما دام مكلفا كذا في الرعاية وقيل ما لم
يغرغر لان الروح تفارق القلب قبل الغرغرة فلا يبقى له نية ولا قصد
صحيح فان جرح جرحا موحيا صحت والمراد مع ثبات عقله لصحة وصية عمر
وعلي رضي الله عنهما واعتبار كلامهما وذكر في الرعاية وذكر الشيخ وغيره
ان حكم من ذبح وابينت حشوته وهي امعاؤه لا خرقها وقطعها
فقط كميت وذكر في الرعاية قولا لا تصح وصية مطلقا وهذا يدل على انه
لا عبرة بكلامه ولعله اراد ما ذكره في الترغيب من قطع بموته كقطع حشوته
ومريء وحلقوم وهو معاين كميت وقال في الكافي تصح وصية من لم يعاين الموت
والا لم تصح قال لانه لا قول له والوصية قول ولعله اراد معاينة الموت فيكون
كالقول الاول وذكر الشيخ في فتاويه ان خرجت حشوته ولم تبن ثم
مات ولده ورثه وان ابينت فالظاهر يرثه لان الموت زهوق النفس
وخروج الروح ولم يوجد ولان الطفل يرث ويورث بمجرد
استهلاله وان كان لا يدل على حياة اثبت من حياة هذا انتهى كلامه

رلايزم

[...] الذي استهل
[...]ية مطلقا وهو خلاف كلامهم
[...] الترغيب والهداية وفيه ذكر الشيخ في
ميراث الحمل ان الحيوان يتحرك بعد ذبحه شديدا وهو ميت والمسئلة
مذكورة في اول كتاب الجنايات والله اعلم وقد روى احمد والترمذي
وقال حسن غريب وابن ماجه عن ابن عمر مرفوعا ان الله تعالى يقبل توبة العبد
ما لم يغرغر قال ابن الاثير في النهاية ما لم تبلغ روحه حلقومه فيكون بمنزلة
الشيء الذي يتغرغر به المريض والغرغرة ان يجعل المشروب
في الفم ويردد الى اصل الحلق ولا يبلع ومنه لا تحدثهم بما يغرغرهم
اي لا تحدثهم بما لا يقدرون على فهمه فيبقى في انفسهم لا يدخلها كما يبقى
الماء في الحلق عند الغرغرة انتهى كلام احمد وقال ابن حزم اتفقوا
على ان من قرب نفسه من الزهوق فمات له ميت انه يرثه وان قدر على النطق
فاسلم فانه مسلم يرثه المسلمون من اهله وانه ان تنصر ولم يكن بينه وبين الموت
الا نفس واحد فمات من اوصى له بوصية فانه قد استحقها فمن تركه في تلك الحال لا يقيد به ولعل مراده
المسلم ولم تبلغ الروح الحلقوم مع ان قوله ظاهر قوله عليه السلام في الصدقة ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم
الخبر المشهور وقال في شرح مسلم في هذا الخبر من عنده او حكاه عن الخطابي المراد اذا بلغت قرب بلوغ
الحلقوم اذ لو بلغته حقيقة لم تصح وصيته ولا صدقته ولا شيء من تصرفاته باتفاق الفقهاء انتهى كلامه
والخبر الذي رواه البخاري ومسلم انه لما حضرت ابا طالب الوفاة المراد قربت وفاته وحضرت دلائلها
وذلك قبل المعاينة والنزع ولو كان في حال المعاينة والنزع لما نفعه الايمان لقوله تعالى وليست التوبة للذين
يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن ويدل على انه قبل المعاينة محاورته للنبي
صلى الله عليه وسلم مع كفار قريش قال القاضي عياض وقد رأيت بعض المتكلمين على الحديث
جعل الحضور هنا على حقيقة الاحتضار وان النبي صلى الله عليه وسلم رجا بقوله ذلك
حينئذ ان تناله الرحمة ببركة النبي صلى الله عليه وسلم قال القاضي وليس هذا بصحيح وعن
ابي ذر مرفوعا ان الله تعالى يقبل توبة عبده او قال يغفر لعبده ما لم يقع الحجاب قيل
وما وقوع الحجاب قال تخرج النفس وهي مشركة رواه احمد والبخاري في تاريخه
من رواية عمر بن نعيم تفرد عنه مكحول قال بعضهم لا يدري من هو قال البخاري وروى عنه
مكحول وفي اسناده لين ولاحمد عن ابي سعيد مرفوعا ان الشيطان قال وعزتك
يا رب لا ابرح اغوي عبادك ما دامت ارواحهم في اجسادهم فقال الرب عز وجل
وعزتي لا ازال اغفر لهم ما استغفروني قال غير واحد من المفسرين في قوله ثم يتوبون
من قريب ان المراد به التوبة في الصحة ولا يصح هذا عن ابن عباس لانه من رواية ابي صالح
واسمه باذان ولم يرد عنه على ان مرادهم معاينة ملك الموت كما قال غير واحد من المفسرين

... التي بعدها
انه السوق وقيل معاينة ...
قبل موته ولو بساعة تاب الله عليه وثم ...
... قوله في الآية من قريب وقد اخبر تعالى عن فرعون ... ذكر
الغرق قال آمنت انه لا اله الا الذي آمنت به بنو اسرائيل وانا من المسلمين قال الله
آلآن وقد عصيت قبل الآية وقد ذكر ابن الانباري ان فرعون جنح الى التوبة عند
حضور الموت ومعاينة الملائكة واضاعها في وقتها وقد قال تعالى ان الذين حقت
عليهم كلمة ربك لا يؤمنون ولو جاءتهم كل آية حتى يروا العذاب الاليم يعني
حين لا ينفعهم فلولا كانت قرية آمنت وروي عن ابن عباس وغيره
اي لم تكن قرية آمنت وذكر اهل اللغة ان لولا بمعنى هلا وان الاستثناء منقطع
وعن ابي عبيدة ان المعنى وقوم يونس وانكره الفرا وقيل الاستثناء *
يتعلق بقوله حتى يروا العذاب الاليم فيكون متصلا وذكر ابو البقاء انه منقطع
لانه مستثنى من القرية والقوم ليسوا من جنس القرية وقيل متصل لان المعنى
اهل القرية وقيل هذا من الله خص به قوم يونس وقيل ان العذاب لم يباشرهم
بل دنا منهم بخلاف غيرهم وقيل لصدقهم واخلاصهم وقد قال تعالى عن الامم المكذبة
فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا اي عاينوا العذاب سنة الله التي خلت
في عباده **فصل** روى احمد ومسلم وغيرهما من حديث ابي موسى ان الله تعالى
يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب
مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها وعن صفوان بن عسال مرفوعا باب من
قبل المغرب مسيرة عرضه اربعين او سبعين سنة خلقه الله عز وجل يوم خلق السموات
والارض مفتوحا للتوبة لا يغلق حتى تطلع الشمس منه رواه احمد والترمذي
وقال حسن صحيح والنسائي وابن ماجه ولمسلم وغيره من حديث ابي هريرة مرفوعا
من تاب قبل ان تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه وعن ابي هريرة مرفوعا لا تقوم
الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت ورآها الناس آمنوا اجمعون
فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا متفق
عليه وعن ابي سعيد مرفوعا يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها
لم تكن آمنت من قبل قال طلوع الشمس من مغربها رواه احمد والترمذي وقال حسن
غريب رواه بعضهم ولم يرفعه قال في شرح مسلم قال العلماء هذا حد لقبول
التوبة وقد روى مسلم والترمذي عن ابي هريرة مرفوعا ثلاث اذا خرجن لا
ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل طلوع الشمس من مغربها والدجال
ودابة الارض فهذا المراد به ان طلوع الشمس اول الثلاث خروجا

ثلاث تعارض

... ابن حكم هاتين
... في طلوع الشمس من مغربها كما قال
... الله صلى الله عليه وسلم تخرج الدابة ومعها خاتم سليمان
وعصى موسى فتجلو وجه المؤمن وتخطم انف الكافر حتى ان اهل الخوان ليجتمعون
فيقول هذا يا مؤمن وهذا يا كافر ويقول هذا يا كافر وهذا يا مؤمن رواه احمد
والترمذي وحسنه وابن ماجة وعنده فتجلو وجه المؤمن بالعصا فهذا ان صح وفيه
نظر فلا يعارض ما ... لانه ان كان خروجها بعد طلوع الشمس فليس في الخبر تصريح
بان الايمان لا ينفع بخروجها وقد لا يتفق ايمان احد بعد خروج الدابة وان كان
نافعا والزمان بينها وبين طلوع الشمس قريب وان كان بعد طلوع الشمس
من مغربها فتدخل شبهة من تقدم اسلامه بمن تأخر فخرجت الدابة فميزت وبينت
هذا بامر جلي واضح وليس في الخبر ايضا تصريح بان الايمان ينفع ان خروجها بعد
طلوع الشمس **قوله** تخطم انف الكافر اي تسمه بسمة يعرف بها والخطام سمة
في عرض الوجه الى الخد والخوان هو الشيء الذي يؤكل عليه وعن عبد الله بن السعدي
مرفوعا لا تنقطع الهجرة ما قوتل العدو رواه احمد عن الحكم بن نافع عن اسماعيل بن عياش
عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن مالك بن يخامر عن ابن السعدي وفي آخره فقال
معاوية وعبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان الهجرة خصلتان احداهما تهجر السيئات والاخرى تهاجر الى الله والى رسوله
ولا تنقطع الهجرة ما تقبلت التوبة ولا تزال التوبة مقبولة حتى تطلع الشمس
من مغربها فاذا طلعت طبع الله على كل قلب بما فيه وكفي الناس العمل ... اسماعيل
ابن عياش حمصي حديثه عن اهل بلده جيد عند اكثر المحققين وضمضم وليس
المراد بهذا الخبر ترك ما كان يعمله من الفرائض قبل طلوع الشمس من المغرب فيجب الحمل *
على ... ما كان يعمل من الفرائض قبل ذلك وينفعه ما يأتي به من الايمان الذي كان يأتي به
قبل ذلك فقوله وكفي الناس العمل اي عملا لم يكونوا يفعلونه وقد ذكر ابن حامد
ان المذهب لا ينقطع التكليف خلافا للمعتزلة والمشهور في تفسير ...
ان المراد بقوله تعالى يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها طلوع
الشمس من المغرب وهو الصواب وصححه ابن الجوزي وغيره وقد ذكر اقوالا *
ضعيفة قال المفسرون عنهم ابن الجوزي وانما لم ينفع الايمان والعمل عند *
ظهور الآية التي تضطرهم الى الايمان ثم ذكر ابن الجوزي عن القاضي انه ... ذكره
بعض الآيات وهو ... عمل صالح من ايمانه قبل منه كما يقبل من قبل الآية انتهى كلامه
فظاهره مخالفة لكلام القاضي كما سبق وليس المراد في العمل الصالح
الذي سببه ظهور الآية لا ينفع لان الآية اضطرته اليه واما ما كان يعمله

وظهور الآية [illegible]
المؤمنة ان لم تكتسب في ايمانها خيرا [illegible]
وطلوع الشمس من مغربها على ظاهره [illegible]
من الباطنية وهو رد على من زعم ان الله لا ينفعل [illegible] والمنجمين ومنه
بيان عجز [illegible] في مناظرته والله اعلم **فصل** وقبول التوبة تفضل
من الله ولا يجب عليه ويجوز ردها قال ابن عقيل بناء على ذلك الاصل وانه يحسن
منه كل شيء وان العقل لا يحكم على افعاله ولا يقبحها تعالى والدلالة على عدم وجوب
قبولها في الشرع والعقل ان الله عز وجل اخبر انه يقبل التوبة عن عباده
فمتى قال القائل انه يجب ذلك بالوعد او وجب عليه العفو لانه قال ويعفو عن السيئات
ومعلوم ان العفو تفضل كذلك التوبة قبولها تفضل ولانه سبحانه قد ثبت
بانه يجب شكره ويستحق العذاب بكفره فلو كان قبول التوبة واجبا عليه لما وجب
شكره على فعل ما وجب كما لا يجب شكر قاضي الدين انتهى كلامه ومسئلة
التحسين والتقبيح ان العقل يحسن ويقبح قال بذلك من اصحابنا ابو الحسن
التميمي وابو الخطاب وقال هو قول عامة اهل العلم من الفقهاء والمتكلمين وعامة
الفلاسفة وقال بها ايضا غيرهما من الاصحاب واكثر الاصحاب لم يقولوا
بذلك وهو قول الاشعرية والمسئلة مشهورة في الاصول وعند المعتزلة
العقل يحسن ويقبح فاوجبوه عقلا وذكر في شرح مسلم ان اهل السنة على
انه لا يجب عقلا لكن كرما منه وفضلا وعرفنا قبولها بالشرع والاجماع وهذا
معنى ما قال غير واحد من اصحابنا وهو موافق لمن قال منهم يجب لوعده اخراج عن
الكفار منها وقد قال ابن الجوزي في قوله تعالى وكان حقا علينا نصر المؤمنين اي
واجبا اوجبه هو على نفسه واما ما احتج به ابن عقيل فلا يخفى وجه ضعفه
وحكى الشيخ القاضي ابو يعلى الاجماع على وجوب شكره وحمده ومدحه
في جميع ما يفعل من الملاذ والمنافع وقال الشيخ تقي الدين كون المطيع يستحق
المدح على المخلوق فمن الناس من يقول لا معنى للاستحقاق الا ان الله اخبر
بذلك ووعده صدق ولكن اكثر الناس يثبتون استحقاقا زائدا على هذا
كما دل عليه الكتاب والسنة قال تعالى وكان حقا علينا نصر المؤمنين وقال النبي صلى الله عليه وسلم
لمعاذ اتدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك ان لا يعذبهم لكن اهل السنة
يقولون هو الذي كتب على نفسه الرحمة واوجب هذا الحق على نفسه لم يوجبه
مخلوق والمعتزلة يدعون ان الله واجب عليه بالقياس على المخلوق وان العباد هم
الذين اطاعوه بدون ان يجعلهم مطيعين وانهم يستحقون الجزاء بدون
ان يكون هو الموجب وغلطوا في ذلك وهذا الباب غلطت فيه القدرية

الجبرية

[illegible] عن انس عن معاذ
[illegible] بينه الا مؤخرة الرحل قال يا معاذ
قلت لبيك [illegible] هل تدري ما حق الله على العباد
قلت الله ورسوله [illegible] ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ثم سار ساعة ثم قال
يا معاذ بن جبل قلت لبيك رسول الله وسعديك قال هل تدري ما حق العباد اذا فعلوا ذلك
قلت الله ورسوله اعلم قال ان لا يعذبهم وفي الصحيحين عن عمرو بن ميمون عن معاذ قال كنت ردف
النبي صلى الله عليه وسلم على حمار يقال له عفير فقال يا معاذ هل تدري ما حق الله على العباد
وما حق العباد على الله عز وجل قلت الله ورسوله اعلم قال فان حق الله على العباد ان يعبدوه
ولا يشركوا به شيئا وحق العباد على الله ان لا يعذب من لا يشرك به شيئا قلت
يا رسول الله افلا ابشر الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا وانما اخبر معاذ بذلك
والله اعلم خوفا من اثم كتمان العلم كما في الصحيحين عن انس انه كان رديف النبي صلى الله عليه وسلم
على حمار فنادى ثلاثا كل ذلك يجيبه لبيك يا رسول الله وسعديك قال ما من عبد يشهد
ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله الا حرمه الله على النار قال يا رسول الله
افلا اخبر بها الناس فيستبشروا قال اذا يتكلوا فاخبر بها معاذ عند
موته تأثما قال ابن هبيرة لم يكن يكتمها الا عن جاهل يحمله جهله
على سوء الادب بترك الخدمة في الطاعة فاما الاكياس الذين اذا سمعوا
بمثل هذا ازدادوا في الطاعة ورأوا ان زيادة النعم تستدعي
زيادة الطاعة فلا وجه لكتمانها عنهم وفيه زهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم وتواضعه والارداف وقرب الرديف واراد بندائه
ثلاثا استنصاته وحضور قلبه وفيه جواز اخفاء بعض العلم
للمصلحة في ترك العمل اتكالا على الرخصة قال وقوله ما حق
العباد على الله اي ما جزاؤهم فعبر عن الجزاء بالحق وذكر قول ابن نعيم
ليس بلازم اجر ما سقيت لنا كذا قال وقوله تعالى ونوم يرمي الكافر من كثرة
قبولها مقطوع به جزم به في شرح مسلم وغيره وسبق كلام ابن عقيل
انه لا يجب ويجوز ردها وتوبة غيره تحتمل وجهين ولم اجد المسئلة
في كلام اصحابنا وذكر في شرح مسلم ان فيها خلافا لاهل السنة
في القطع والظن واختيار ابي المعالي الظن والله اصح والله اعلم
فصل تبدل السيئات حسنات بالتوبة هل ذلك في الدنيا فقط
بالطاعات ام في الدنيا والآخرة للمغفرين فيه قولان والثاني اختاره الشيخ تقي
الدين لظاهر آية الفرقان ولحديث ابي ذر في الرجل تعرض عليه صغار ذنوبه
وتبدل رواه احمد ومسلم والترمذي وهذا الرجل المراد به وجه من الناس

لورود العلم قال ...
له مثل تلك السيئات فان كان قد ...
درجة بحسب حسناته فقد يكون ارفع ...
ارفع وان كان قد عمل سيئات ولم يتب منها ... فقد وان كان
مستعو لا بما لا ثواب فيه ولا عقاب ومنه التايب الذي اجتهد في
التوبة والتبديل له من العمل والمجاهدة ما ليس لنائل البطال وبهذا يتبين
ان تقدم السيئات ولو كانت كفرا اذا اعقبها التوبة الذي يبدل
الله فيها السيئات بحسنات لم تكن تلك السيئات نقصا بل كمالا وقد
سبقت هذه المسئلة قريبا **فصل** يجب بوعيده تخليد الكفار
في النار قال ابن عقيل وغيره ويجب بوعده اخراج غيرهم منها وقيل
قد لا يدخل النار بعض العصاة تكرما من الله تعالى كما ... وقيل
من مات فاسقا مصرا غير تايب لم نقطع له بالنار لكن نرجو له ونخاف
عليه ذنبه نص عليه قال صلى الله عليه وسلم في حديث عبادة قال في تارك
الصلاة ان شاء عذبه وان شاء غفر له وقال ابن الجوزي في تفسيره في قوله
ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء نعمة عظيمة من وجهين احدهما انه يقتضي ان كل
ميت على ذنب دون الشرك لا يقطع له بالعذاب وان كان مصرا
والثاني ان تعليقه بالمشيئة فيه نفع للمسلمين وهو ان يكونوا على
خوف وطمع **فصل** في تحبط المعاصي بالتوبة والكفر بالاسلام والطاعة
بالردة المتصلة بالموت ولا تحبط طاعة بمعصية غير الردة المذكورة وذكر
ابن الجوزي وغيره ان المن والاذى يبطل الصدقة وقال ابن عقيل
لا تحبط طاعة بمعصية الا ما ورد في الاحاديث الصحيحة فيتوقف
الاحباط على الموضع الذي ورد فيه ولا نقيس عليه وقال الشيخ
تقي الدين الكبيرة الواحدة لا تحبط جميع الحسنات ولكن قد تحبط ما يقابلها
بلها عند اكثر اهل السنة واختار الشافعي ما ان اخذ قال وكما دلت عليه النصوص
واحتج بابطال الصدقة بالمن والاذى وقال في نهاية المبتدئين وقالت
عائشة لام ولد زيد بن ارقم اخبري زيد بن ارقم انه قد ابطل جهاده مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان يتوب ثم ذكر ولا تبطلوا اعمالكم وذكر
اقوال المفسرين فيها منهم الحسن قال بالمعاصي والكبائر قال وهو يدل
على حبوط بعض الاعمال بها وذكر ابن الجوزي لا ترفعوا اصواتكم الاية ولم
يتكلم على ما يحبط قال وقد قيل ان الاحباط بمعنى نقص المنزلة لا على
حبوط العمل من اصله كما يحبط بالكفر وذكر البغوي حبوط حسناتكم

دليس

... ظاهره وقال القرطبي ليس قوله ان تحبط اعمالكم بموجب ان يكفر
... وهو لا يعلم فكما لا يكون الكافر مومنا الا باختياره الايمان كذلك
لا يكون المومن كافرا من حيث لا يقصد الى الكفر ولا يختاره باجماع وقيل لا
تحبط معصية بطاعة لا مع التساوي ولا مع التفاضل قال وفي سورة البقرة
٣٠ ولا ابو صوص بالله ولا باليوم الاخر ودلالته في الاخرة اصبط بحبوط عملهم
بعدم الايمان والايمان المشروط في قبول العمل هو الايمان بالله واليوم الاخر لا باحدهما
فان قيل ولا باليوم الاخر لكان يتوهم ان احدهما كاف في قبول العمل كما لو قيل هذا يفصل بلا
وضوء ولا تيمم ويحكم بين الناس بلا كتاب ولا سنة ومن الناس من يجادل في الله
بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير واما في سورة النساء فانه ذمهم على ترك الايمان
وهم فيه مومنون على ترك كل منهما على حدته ويرده قوله تعالى ان الحسنات يذهبن
السيئات وقول النبي صلى الله عليه وسلم واتبع السيئة الحسنة تمحها رواه الترمذي وحسنه
وقال ابن هبيرة في حديث حذيفة فتنة الرجل في اهله وماله ونفسه وولده وجاره
يكفرها الصيام والصلاة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر متفق عليه
قال لان هذه حسنات اخبر انما هي يذهبن السيئات قال وانما يعني الصيام
المفروض والصلاة المفروضة فلا يحتاج الانسان ان يعين ذلك مكفرا غير ذلك
ولو اراد غير المفروض المعهود لقال صيام وصلاة قال الشيخ تقي الدين كما ان الشرك
التوحيد والحسنات يذهبن السيئات وقال في نهاية المبتدئين وقد تحبط الصغائر
ثواب المرء اذا بحث الكبائر كذا قال ولم يذكر ما يخالفه وهو الذي ذكره ابن عقيل في اجتنب
الانتصار وقيل له من العنوت في قوله عليه السلام انما يعذبان وما يعذبان
في كبير اما احدهما فكان لا يستنزه من البول واما الاخر فكان يمشي بالنميمة كيف يعذبان
بما ليس بكبيرة والصغائر بترك الكبائر تحبط اولا فاولا فالقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما
تنهون عنه نكفر لانه فقال في الخبر كان وكان لدوام الفعل فلهذا بالدوام حكم
الكبيرة على ان في الخبر تعذيبهما بالصغائر وفي الاية اخبار بتكفيرها وتكفيرها
يجوز ان يكون بالالام والبلايا ولعل المعذبين لم تكفر صغائرهما بمصائب ولا
الام كذا قال وتقدم قول ابن بكر تنبعو في الغنية اذا تاب المومن عن الكبائر اندرجت
الصغائر في ضمنها لقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه الاية لكن لا يقطع
له في ذلك بل يجتهد في كثرته عن جميع الذنوب صغيرها وكبيرها وهو ظاهر ما ذكره
جماعة من المفسرين منهم ابن الجوزي لظاهر قوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه
نكفر عنكم سيئاتكم واختلف الصحابة والتابعون في الكبائر اختلافا كثيرا
بضعة عشر قولا ليس منها في شيء منها الا الشرك فقط وحكاه عن بعض المفسرين
قولا ولم يذكر قايله خلاف الاجماع الصحابة والتابعين في الاية مع انه خلاف ظاهرها بلغ

الا اجتنبنا بها مكفر نصيبه ان عوقب بالذنب فليس للكفر حسنات ولا
مكفرا يضا فمن ادعى انه مراد الاية او مقتضاها او تدل عليه فقد خالف ظاهر الاية بغير
كما خالف ظاهر الاجماع السابق ولو كان الامر كما قاله او كما قاله من قال المراد الشرك لبينه الصحابة
والتابعون ولما اغفله مثلهم ولما اجروا الاية على ظاهرها ولا يخفى انه لا يتجه تضعيف
القول الاول وتصحيح الثاني وان كان طريق التضعيف واحد ومما يوافق لظاهر الاية
ما رواه مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة
ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اذا اجتنبت الكبائر وروى مسلم ايضا
عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من امرئ تحضره
صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها الا كانت كفارة لما قبلها من
الذنوب ما لم يأت كبيرة وذلك الدهر كله وعن ابي ايوب الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من جاء يعبد الله لا يشرك به شيئا ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويصوم رمضان
ويتقي الكبائر فان له الجنة اسناده جيد وفيه بقية بن الوليد وحديثه جيد
رواه احمد والنسائي وليس عنده ويصوم رمضان وقد ظهر مما سبق ان الصغائر
لا تقدح في العدالة لو وقع ما يكفره شيئا فشيئا وقد اعترض ابن عقيل بصحة هذا وانه لولا
الاجماع لقلنا به كذا قال ولم ار الاجماع المخالف لهذا الذي هذا مقتضى ما سبق
عند اصحابنا ومقتضى الاجماع لسابق لظاهر الكتاب والسنة وهو متوجه
كما ترى وقاله ابن عقيل في الواضح في النهي عن احد شيئين لا بعينه وهذا معنى قول
اصحابنا انه يقدح في العدالة ادمان الصغيرة لكن ظاهر القول الاول ولو ادمن
وقد روى ابن جرير في تفسيره في قوله تعالى ان تجتنبوا ما تنهون عنه الاية ثنا
المثنى ثنا ابو حذيفة ثنا شبل عن قيس بن سعد عن سعيد بن جبير ان رجلا
قال لابن عباس كم الكبائر سبع قال هي الى سبعمائة اقرب منها الى سبع غير انه لا كبيرة
مع الاستغفار ولا صغيرة مع اصرار وكذا رواه ابن ابي حاتم عن شبل وهو اسناد
صحيح فان قلنا قول الصحابي حجة صارت الصغيرة بالادمان كالكبيرة وان لم نقل
كذا فالعمل بظاهر القول السابق فظاهر الادلة اولى وعن عبد الله بن عمرو بن العاص
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر ارحموا ترحموا اغفروا يغفر لكم ويل لاقماع
القول ويل للمصرين الذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون رواه احمد ثنا
يزيد ثنا جرير ثنا حبان بن عبد الله فذكره قال البخاري في صحيح حبان
بن يزيد الشرعبي ابو خداش الشامي وروى عنه جرير وروى عن جرير عن اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن عمرو وقال معاذ وحدثني عصام ثنا جرير عن حبان
وقال يزيد بن هرون عن حبان والاول اصح ولم اجد في حبان كلاما ولا روى
عنه الا جرير لكن ظاهر ما ذكره البخاري انه مشهور قال الاصمعي اصل الشرعبة

الطرل

الشرعاب وامرأته شرعابة وهذا منسوب الى شرعب قبيلة من حمير
... جمع قمع بكسر القاف وسكون الميم وفتحها كنطع ونطع وقيل بفتح القاف وسكون
الميم وهو الاناء الذي يترك في رؤوس الظروف لتملأ بالمايعات من الاشربة والادهان
شبه اسماع الذين يسمعون القول ولا يعونه ولا يحفظونه ويعملون به بالاقماع
التي لا تعي شيئا مما يفرغ فيها فكأنه يمر عليها ~~اولا~~ مجازا كالاعم الشرب
في الاقماع قاله ابن الاثير في النهاية ومنه الحديث اول ما ساع الى الناس الاقماع الذين
اذا اكلوا لم يشبعوا وان جمعوا لم يستغنوا اي كأنه ما كانوا يأكلونه ويجمعونه يمر بهم
مجتازا غير ثابت فيهم ولا باق عندهم وقيل اراد بهم اهل البطالات الذين لا هم لهم
الا في تزجية الايام بالباطل فلا هم في عمل الدنيا ولا عمل الاخرة ويأتي هذا المعنى
في اخر الكتاب في نظم صاحب النظم وجعل الصغيرة في حكم الكبيرة بهذا الحديث فيه نظر
لان الاصل عدم ذلك وقد عمل به في الكبائر وليس بظاهر في الصغائر ليختص به ظاهر ما اشتهر
والاشهر في كتب الفقه ان الصغائر تقدح في العدالة فلا تكفر باجتناب الكبائر كالكبائر
خلافا للمعتزلة وعلى الاول اذا كفر باجتناب الكبائر ظاهره لا تنقص درجته عن درجة
من لم يأت صغيرة كالتوبة منها والله اعلم وذكر الشيخ تقي الدين عن المعتزلة وغيرهم
انه يجب الاحباط واذا اجتنبت الكبائر لا يعاقب على صغيرة بل تنقص درجته
عن درجة من لا ذنب له مع موافقته له في الحسنات ولا يجوز عندهم ان يعاقب على ذلك
وان عند الاشعرية لا يجوز الاحباط ويعاقب على السيئة ويجازى بالحسنة وان
الصغيرة يجوز ان تغفر فلا تنقص درجته قال والقاضي ابو بكر وامثاله حملوا
قوله تعالى ان تجتنبوا ما تنهون عنه على ان المراد به الكفر فقط وقالوا نكفر عنكم سيئاتكم
اي ان شئنا وجعلوا هذه الاية مثل قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما
دون ذلك لمن يشاء وهذا غلط في ظاهر الاية خالفوا به اجماع السلف والاحاديث
الصحيحة وعدلوها والمعتزلة ايضا غلطت في معنى الاية واعتقدوا ان قوله
نكفر عنكم سيئاتكم المراد به المغفرة والله ولا نظنه لكثير من الناس بخلاف تفسير
الكبائر بالشرك فانه لم ينقل عن احد من السلف وجعلت المعتزلة المغفرة في ان الله
لا يغفر ان يشرك به الاية مشروطا بالتوبة لم تخصيصها بما دون الشرك ولم يعلق
بالمشيئة بل قوله لمن يشاء يمنع ان تكون المغفرة باسباب منها الحسنات ومنها
المصائب المكفرة واما قوله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه ففيه الوعد
بالتكفير والتكفير يكون بالاعمال الصالحة تارة وبالمصائب المكفرة ومن كفرت
سيئاته بنفس العمل كان من باب الموازنة وهذا قد تنقص درجته عمن سلم
من تلك الذنوب كما قال ذلك من قاله من المعتزلة وغيرهم ومن كفرت المصائب
والحدود وعقوبات الدنيا فانه تسلم له حسناته فلا تنقص درجته بل ترفع

دهاية بالصبر على المصايب فيكون له ارفع مما لو عوفوا واعطوا
وقوله من يعمل سوءا يجز به عام وسقوط الحسنات التي تقابلها من الجزاء انما
يعمل مثقال ذرة الاية ثم اما ان يقال هذا مشروط بعدم التوبة او يقال التوبة
ومخالفة هوى فيها الم هو من حسنى لكن افيكون من يعمل سوءا عام مخصوص او يقال
التوبة من حسنى الحسنات الماحية فلم تبق السية سية كما ان الايمان الذي
يعقبه الردة ليس بايمان فالتايب من الذنوب كمن لا ذنب له وعند الاشعرية
وغيرهم وجود التوبة كعدمها لا يمكن مع ذلك ان يعذبه لكن يظن انه يغفر له
والا فالاستحقاق لا يدري عندهم لا لانهم ابوا الاحباط وهم يقولون انه ممتنع
وذكر الشيخ تقي الدين ان الحسنة تعظم ويكفر بها بزيادة الايمان والاخلاص حتى
تقابل جميع الذنوب وذكر حديث فثقلت الكفة بالبطاقة وطاشت السجلات
وحديث البغي التي سقت الكلب فشكر الله لها ذلك فغفر الله لها رواه البخاري
ومسلم من حديث ابي هريرة **فصل** اذا سر الانسان بمعرفة طاعته
هل هو مذموم قال ابن الجوزي ان كان قصده اخفا في الطاعة والاخلاص لله
ولكنه لما اطلع عليه الخلق علم ان الله اطلعهم واظهر الجميل من احواله فسر بحسن صنيع الله
ونظره له ولطفه به بحيث كان يستر الطاعة والمعصية فاظهر الله عليه الطاعة
وستر المعصية فيكون فرحه بذلك لا بحمد الناس وقيام المنزلة في قلوبهم
باظهار الله الجميل وستر القبيح عليه في الدنيا انه يفعل به كذلك في الاخرة فقد جاء معنى ذلك
في الحديث فاما ان كان فرحه باطلاع الناس عليه لقيام منزلته عندهم حتى يدحوه
ويعظمونه ويقضوا حوايجه فهذا مكروه مذموم فان قيل فاجب حديث ابي
هريرة قال قلت يا رسول الله الرجل يعمل العمل فيسره فاذا اطلع عليه اعجبه فقال له
اجران اجر السر واجر العلانية فالجواب بانه حديث ضعيف رواه الترمذي وقد فسره
بعض العلما بان معناه بان يعجبه ثنا الناس عليه بالخير لقوله عليه السلام انتم شهدا الله
في الارض وروى مسلم عن ابي ذر قال قيل يا رسول الله ارايت الرجل يعمل العمل من الخير
فيحمده عليه قال تلك عاجل بشرى المؤمن فاما اذا اعجبه ليعلم الناس منه الخير ويكرموه
عليه فهذا رياء وورود الريا بعد الفراغ من العبادة لا يحبطها لانه قد تم على نعت
الاخلاص فلا ينعطف عليه ما طرا عليه بعده لا سيما اذا لم يتكلف هو اظهاره
والتحدث به فاما ان تحدث به بعد فراغه واظهره فهذا مخوف والغالب عليه
انه كان في قلبه وقت مباشرة العمل نوع ريا فان سلم من الريا نقص اجره فان
بين عمل السر والعلانية سبعين درجة وورود الريا قبل الفراغ من العبادة
ان كان مجرد سرور لم يوثر في العمل وان كان باعثا على العمل مثل ان يطول
الصلاة ليرى مكانه فهذا يحبط الاجر انتهى كلامه وقال

بن عقيل

ليس بالزجر والزجر لا يقدح في الطاعات لانها مراد النفس
...رب ومثل ذلك مما يسر العقلا وابهج الفضلا وكذلك روى في
الحديث ان رجلا قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اني كنت اصلي فدخل علي رجل
فسرني ذلك فقال لك اجران اجر السر واجر العلانية واما الاعجاب استكثار
ما ياتي به من طاعة الله ورؤية النفس بعين الافتخار وعلامة ذلك
٣٢ اقتضا الله بما اتا للاوليا وانتظار الكرامة واجابة الدعوة وينكشف ذلك
بما يرى من عوام الجهال من امرارا ايديهم على ارباب العاهات والامراض تقدما
بالبركات وما شاكل ذلك من الخدع حتى ان الواحد منهم لو كسر له عرض قال عاي
~~بعد الاقتضا اسر باتا للاوليا وانتظار الكرامة واجابة الدعوة السرقة~~
ضمنت نصر المومنين ولا يدري الجاهل من الموهن المنصور وما النصر وما اذا
شرط النصر وذكر كلاما كثيرا الى ان قال ان العجب يدخل من اثبات نفسك بالعمل
ونسيان الطاعة الحق ومن اغفال النعمة التي الخصص والاخلا فلو لحظ العبد اتصال
النعم لاستقل عمله والكثيران يقابل النعم شكرا او يدخل من الجهل بالمطاع فلو
عرف العبد ان يطيع ولمن يخدم لاستكثر لنفسه منه بجلاله ذلك واستقلح
ان تكون داخلة مع املاك سبع سموات يسبحون الليل والنهار لا يفترون ويدخل
ايضا من طرق الجهالة بكثرة الخلل والعلل التي ينبغي ان يكون معها على غاية
الخجل والخوف من ان تقع الطرد والردفان المسي من مستوحش ولا يدخل ايضا
من النظر الى الخلق بعين الاستقلال وادمان النظر الى العصاة المتشردين ولو انه نظر
الى العمال لله عز وجل لاستقل نفسه فهذا كله معالجة لجبر الادوا وحسم مواد الفساد
في الاعمال قال ابن الجوزي وقد ذكر هذا المعنى من فهم هذا نكس راس الكبر ويوجب
مساكنة الذل فتامله فانه اصل عظيم وقال ابن عقيل ايضا انظر الى لطف الله بخلقه كيف
وضع فيهم لمصالحهم مدارك تريد على العلم ودواع تحثهم على فعل ما فيه الصلاح والكف
عن الشر والفساد من ذلك وضعه للشهوة وهيجان الطبع وطلب الجماع وذلك طريق
النشو وحفظ النسل والام تحصل من الرقة على الحيوان ليحصل الامتناع من الاقدام على الام
الايلام ويحصل منع المولم وكذا المعتدي وجعل المسرة الواقعة بالمدحة داعية الى فعل الخير اذ لا يمدح
الا على الخير وعلى ذلك جميع ما يدفع الضرر ويجلب الخير لم يخله من دواع باعثة على فعله ولوازع
زاجر عن فعل القبيح فسبحان من يفيض جوده بالخير لعلمه لانه حسن نافع ويصرف السوء
لعلمه بقبحه عناية عنه ويصرف خلقه بانواع الصوارف العاجلة والصوارف بالوعيد بالعقاب الاجل
وذكر ابن حبان في صحيحه ان معنى الحديث انه يسره ان الله وفقه لذلك العمل فهو يستبشر
به عنده فاذا كان كذلك كتب الله له اجرين واذا سره ذلك لتعظيم الناس اياه او ميلهم اليه
كان ذلك ضرب من الريا لا يكون له اجران ولا اجر واحد انتهى كلامه وحديث

ابي هريرة المذكور رواه الترمذي ثنا محمد بن المثنى ثنا ابو داود ...
عن حبيب بن ابي ثابت عن ابي صالح عن ابي هريرة واسناد جيد ورواه بن ماجه ...
غريب قال ورواه الاعمش وغيره عن حبيب عن ابي صالح مرسلا ثم ذكر التفسير السابق عن بعض
العلما قال وقال بعض اهل العلم اذا اطلع عليه فاعجبه رجا ان يعمل بعمله فيكون له مثل اجورهم
قال الترمذي فهذا له مذهب ايضا وحمل في شرح مسلم حديث ابي ذر على ظاهره وان هذا كله
اذا حمده الناس من غير تعرض منه الى حمدهم والا فالتعرض مذموم انتهى كلامه ولاحمد والبخاري
ومسلم وغيرهم من حديث جندب من يرائي يرائي الله به ومن يسمع يسمع الله به قال ابن عقيل
انت لو علمت ان اكرام الخلق لك ريا سقطت من عينك افما تقنع انا منك ان تجعلني في العاده
جزءا من كل بعض من جماعة وقال ما يحلو لك قسمتهم بعابد وزاهد فارث لنفسك
من ذلك فانه ريا وسمعة وليس لك منه الا ما حظيت به من الضب تدريكم في الجريدة من
احرام لا توبة لهم الا عند القيام من القبور وكم يفتضح غدا من ارباب الاسماء الخلق بعالم
وصالح وزاهد نعوذ بالله من طفيلي يتصدر بالوقاحة وعن ابي سعيد مرفوعا لو ان احدكم يعمل
في صخرة صما ليس لها باب ولا كوة لخرج عمله للناس كاينا ما كان رواه الامام احمد من رواية بن لهيعة
وعن ابي هريرة مرفوعا ان العبد اذا صلى في العلانية فاحسن وصلى في السر فاحسن قال الله عز وجل
هذا عبدي حقا رواه بن ماجة وروى احمد عن مالك بن دينار قال منذ عرفت الناس لم افرح بمدحهم
ولم اكره مذمتهم قيل ولم ذلك قال لان حامدهم مفرط وذامهم مفرط وروى ابن الجوزي في
مناقب اصحاب الحديث باسناده عن السماك سمعت احمد بن حنبل يقول الظاهر الخبرة من الريا

فصل في الاثر من اصلح سريرته اصلح الله علانيته ومن اصلح ما بينه وبين الله اصلح
الله ما بينه وبين الناس قال سفيان بن عيينة كان العلما فيما مضى يكتب بعضهم الى بعض
هؤلاء الكلمات فذكر ذلك وفي اخره ومن عمل لاخرته كفاه الله مؤنة دنياه رواه ابو بكر بن ابي
الدنيا في كتاب الاخلاص وقال صلى الله عليه وسلم الا ان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله
واذا افسدت فسد لها سائر الجسد قال الشيخ تقي الدين فاخبر ان صلاح القلب مستلزم لصلاح
ساير الجسد وفساده مستلزم لفساد سائر الجسد فاذا روى ظاهر الجسد فاسدا غير صالح علم
ان القلب ليس بصالح بل فاسد ويمتنع فساد الظاهر مع صلاح الباطن كما يمتنع صلاح
الظاهر مع فساد الباطن اذا كان صلاح الظاهر وفساده ملازما لصلاح الباطن وفساده
قال عثمان رضي الله عنه ما اسر احد سريرة الا اظهرها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه
وقال بن عقيل في الفنون للايمان روايح ولوايح لا تخفى على اطلاع مكلف بالتلمح للمتفرس
وقال ان يضمر مضمر شيا الا وظهر مع الزمان على فلتات لسانه وصفحات وجهه وقد
اخذ الفقها بالتكشف على مدعي الطرش والبكم عند لطمه او زوال العقله عند جرحه
او الخرس وما شاكل ذلك مما لا يعلم صحته الا من جهة جهته ولا تمكن الشهادة ثم ذكر في
التكشف عن هذا ما ذكره اصحابنا وغيرهم وان من اراد التكشف عن رجل خطب منه فانه لا يزال

يداك

للناسخ

...ها ويذكر الافعال الزرية في الشرع التي يميل اليها الطبع وينظر هشاشته
... عند ذكرها وما شاكل ذلك فانه لا يزال البحث لصاحبه والتوقف حتى يوقفه على المطلوب
بما يظهر من الدلايل فاهم ذلك بطريق صريح من كل اقدام على ما لا يسلم من عاقبته ويعصم من كل ورطة
وسقطة يبعد تلافيها وذلك داب الكمال العقلا فاين رايحة الايمان منك وانت لا تتغير وجهك
فضلا عن ان تتكلم ومخالفة الله واقعة من كل معاشر ومحاورة وخالطت المعاصي الله فالكفر
يزيد وحريم الشرع ينتهك فلا انكار ولا منكر ولا مفارقة لمرتكب ذلك ولا هجران له وهذا
علامة برد القلب وسكون النفس وما كان ذلك في قلب قط فيه شيء من اجلال بان الغيرة اقل
شواهد المحبة والاعتقاد حتى لو تحف الانسان بكل معنى وامسك عن كل قول لما تركوه ويفهم
لان لهم كبير وهو واحد والكلام شجون والمذاهب فنون وكل منهم ينطق بمذهب ويعظم شخصا
واخر يذم ذلك الشخص والمذهب ويمدح غيره ولا يزال كذلك حتى يهش بمدح من يهوى ويعبس
لذم ويتغير من ذم مذهب يعتقده فيكشف ذلك فالعاقل من اجتهد في تفويض امره الى الله
في ستر ما يجب ستره وكشف ما يجب كشفه ولا يعتمد على نفسه فانه يتعب ولا يبلغ من ذلك
الغرض قال لانه اذا لم يهش بجلالة ابي بكر ولا علي رضي الله عنهما ان كانت المناظرة فيهما ولا الى
العدر ولا الى تفنيه ولا الى حدث العالم ولا الى قدمه ولا الفسخ ولا المنع من الفسخ والسكوت
الا هذا وبرد قلبه يدل على انه كافر لا يعتقد اذ لو كان هنا اعتقاد تحريم لحركه الهشس
الا ناصر معتقده ولا نكر على مفسد معتقده فالويل للكاتم من المتكشفين وارضاء الخالق
بالمعتقدات وبال في الاخرة وما هيهم فيها وما شغلهم بها وبال في الدنيا وكبير النفس
ولا ينجو لهم المشاركة لهم في كيد والاحرى بالانسان ان يتماسك بما تيسر ويترك فضول
الكلام واذا توسط اعتمد على الله في اصلاح دنياه واذا قصد اظهار الحق لاجل الله فالله يعصمه
ويسلمه وما رايناه من رد البدع الا السلام من اشتهر كلامه وقد قال بعض المفسرين
في قوله تعالى ان في ذلك لايات للمتوسمين اي المتفرسين وروى الترمذي في تفسيرها الخبر
المشهور عن النبي صلى الله عليه وسلم اتقوا فراسة المؤمن فانه ينظر بنور الله وقد روى
الجنيد هذا الخبر وهو في ترجمته وروى الترمذي عن انس مرفوعا من كانت الدنيا همه جعل الله فقره
بين عينيه وفرق عليه شمله ولم ياته من الدنيا الا ما قدر له ولا يمسي الا فقيرا ولا يصبح
الا فقيرا وما اقبل عبد الى الله بقلبه الا جعل الله له قلوب المؤمنين تنقاد اليه بالود والرحمة
وكان الله بكل خير اليه اسرع ولاحمد وابن ماجه والترمذي وحسنه عن شداد مرفوعا
الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى
على الله الاماني وعن عمر دان نفسه حاسبها في الدنيا قبل ان يحاسب يوم القيامة
قال ابن عبد البر في كتاب بهجة المجالس قال الاحنف بن قيس كثرة الاماني من غرور الشيطان
وقال يزيد على المنبر ثلاث يخلقن العقل وفيها دليل على الضعف سرعة الجواب وطول
التمني والاستغراق في الضحك وقال اعرابي وما العيش الا الحول مع الغنى وعافية تغدو بها وتروح

وقال بعضهم

لولا مني العاشقين ما تواسى ... وبعض المنى غرور
من راقب الناس مات غما ... وفاز باللذة الجسور

وقال الاخر

من راقب الموت لم تكثر اماني ... ولم يكن طالبا ما ليس يعنيه

وقال الترمذي مرفوعا باسناد ضعيف وموقوفا باسناد جيد ان معاوية كتب الى عائشة ان اكتبي لي كتابا توصيني فيه ولا تكثري علي فكتبت اليه سلام عليك من التمس رضا الله بسخط الناس كفاه الله مؤنة الناس ومن التمس رضا الناس بسخط الله وكله الله الى الناس والسلام عليك

فصل هل يفضح الله العاصي باول مرة ام بعد التكرار فيه قولان للعلماء والثاني مروي عن عمر وغيره من الصحابة واختار ابن عقيل في الفنون الاول واعترض عليه من قال بالثاني ترك آدم هل كان عصى قبل الاكل الشجرة بما ذا فضحك

فصل قال الشيخ تقي الدين في اثناء كلام له الذنوب تزول عقوباتها باسباب بالتوبة وبالحسنات الماحية وبالمصائب المكفرة لكنها من عقوبات الدنيا وكذلك ما يحصل في البرزخ من الشدة وكذلك ما يحصل في عرصات القيامة وتزول ايضا بدعاء المؤمنين كالصلاة عليه وشفاعة الشفيع المطاع لمن شفع فيه وهذا مما السبب في ان الفرج يأتي عند انقطاع الرجا بالخلق ومن الحيلة في حرف القلب عند التعلق بهم وتعلقه بالله فهذا سبب هذا تحقيق التوحيد توحيد الربوبية وتوحيد الالهية فتوحيد الربوبية ان لا خالق الا الله فلا يستقل شيء سواه باحداث امر من الامور بل ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن وكل ما سواه اذا قدر شيئا فلا بد له من شريك معاون وضد معوق فاذا طلب مما سواه احداث امر من الامور طلب منه ما لا يستقل به ولا يقدر وحده عليه الى ان قال فالراجي لمخلوق طالب بقلبه ما يريده من ذلك المخلوق وذلك المخلوق عاجز عنه ثم هذا من الشرك الذي لا يغفره الله فمن كمال نعمه واحسانه الى عباده ان يمنع تحصيل مطالبهم بالشرك حتى يصرف قلوبهم الى التوحيد ثم ان وحد العبد توحيد الالهية حصلت له سعادة الدنيا والآخرة الى ان قال فمن تمام نعمة الله على عباده المؤمنين ان ينزل بهم من الشدة والضر ما يلجيهم الى توحيده فيدعونه مخلصين له الدين ويرجونه لا يرجون احدا سواه وتتعلق قلوبهم به لا بغيره فيحصل لهم من التوكل عليه والانابة اليه وحلاوة الايمان وذوق طعمه والبراءة من الشرك ما هو اعظم نعمة عليهم من زوال المرض والخوف والجدب او حصول اليسر وزوال العسر في المعيشة فان ذلك لذة بدنية ونعمة دنيوية قد يحصل منها للكافر اعظم مما يحصل للمؤمن واما ما يحصل للمؤمنين لاهل التوحيد المخلصين لله فاعظم من ان يعبر عنه مقال او يستحضر تفصيله بال ولكل مؤمن من ذلك نصيب بقدر ايمانه ولهذا قال بعض السلف يا ابن آدم لقد بورك لك في حاجة اكثرت فيها من قرع باب سيدك وقال بعض الشيوخ انه ليكون لي الى الله حاجة فادعو فيفتح لي من لذيذ معرفته وحلاوة مناجاته ما لا احب معه ان يعجل قضاء حاجتي خشية ان تنصرف نفسي عن ذلك لان النفس لا تريد الا حظها فاذا قضي انصرفت وفي بعض الاسرائيليات يا ابن آدم البلاء يجمع بيني وبينك

عن الداعية

...ن وبين نفسك وهذا المعنى كثير وهو موجود محسوس بالحس الباطن للمؤمن وما ...د وجد من ذلك ما يعرف به كما ذكرناه فانما كان من باب الذوق والوجد لا يعرفه الا من كان ...ه ذوق وحس ولفظ الذوق وان كان قد يظن انه في الاصل مختص بذوق اللسان فاستعماله في الكتاب والسنة يدل على انه اعم من ذلك مستعمل في الاحساس بالملايم والمنافي كما ان لفظ الاحساس عام فيما يحس بالحواس الخمس بل وبالباطن واما في اللغة فاصله الرؤية كما قال هل تحس منهم من احد وهذا الكلام تمامه في اخر الكلام على دعوة ذي النون عليه السلام لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه عنه سعد بن وقاص رواه الترمذي والنسائي في اليوم والليلة والحاكم وقال صحيح الاسناد فانها لم يدع بها رجل مسلم في شيء قط الا استجاب الله له وفي الصحيحين عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند الكرب لا اله الا الله الحليم العظيم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات السبع والارض ورب العرش العظيم وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا حزبه امر قال يا حي يا قيوم برحمتك استغيث وعن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اهمه الامر رفع طرفه الى السماء فقال سبحان الله العظيم واذا اجتهد في الدعاء قال يا حي يا قيوم رواهما الترمذي واسنادهما ضعيف وروى النسائي الاول من حديث ربيعة بن عامر والحاكم من حديث ابي هريرة وعن علي قال لما كان يوم بدر قاتلت شيئا من قتال ثم جيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر ما صنع فجيت فاذا هو ساجد يقول يا حي يا قيوم ثم رجعت الى القتال ثم جيت فاذا هو ساجد لا يزيد على ذلك ثم ذهبت الى القتال ثم جيت فاذا هو ساجد يقول ذلك ففتح الله عليه وعنه قال علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل بي كرب ان اقول لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله وتبارك الله رب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين رواها النسائي والحاكم وروى ابن حبان الثاني وعن ابي هريرة مرفوعا ما كربني امر الا تمثل لي جبريل فقال يا محمد قل توكلت على الحي الذي لا يموت والحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا رواه الحاكم وعن ابي بكر الصديق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعوة المكروب اللهم رحمتك ارجو فلا تكلني الى نفسي طرفة عين واصلح لي شاني كله لا اله الا انت وعن اسماء بنت عميس قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اعلمك كلمات تقولينهن عند الكرب الله ربي لا اشرك به شيئا وفي رواية انها تقال سبع مرات وعن ابي سعيد الخدري قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم المسجد فاذا هو برجل من الانصار يقال له ابو امامة فقال يا ابا امامة ما لي اراك في المسجد في غير وقت الصلاة فقال هموم لزمتني وديون يا رسول الله قال الا اعلمك كلاما اذا انت قلته اذهب الله همك وقضى دينك قال قلت بلى يا رسول الله قال قل اذا اصبحت واذا امسيت اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن واعوذ بك من العجز والكسل واعوذ بك من الجبن والبخل واعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال قال ففعلت ذلك فاذهب الله همي وقضى ديني وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لزم الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجا ومن كل ضيق مخرجا ورزقه من حيث لا يحتسب رواهما ابو داود وروى ابن ماجه حديث اسما رواه النسائي في اليوم والليلة ورواه ايضا عن عمر بن عبد العزيز مرسلا واسناد المتصل جيد وحديث ابي سعيد رواه ابو داود عن احمد بن عبيد الله الغداني عن غسان بن عوف عن الجريري عن ابي نضرة عنه غسان

ضعفه الازدي واختلط الجريري باخره وعن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ولا حزن فقال اللهم اني عبدك وابن عبدك وابن امتك ناصيتي بيدك ماض في حكمك
قضاؤك اسالك بكل اسم هو لك سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته
احدا من خلقك او استاثرت به في علم الغيب عندك ان تجعل القرآن العظيم ربيع قلبي
ونور صدري وجلاء حزني وذهاب همي الا اذهب الله همه وحزنه وابدله الله مكانه
فرحا رواه ابن حبان في صحيحه واحمد وفيه قيل يا رسول الله الا نتعلمها قال بلى ينبغي لمن سمعها ان
يتعلمها وروى احمد ثنا خلف بن الوليد ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن عكرمة
بن عمار عن محمد بن عبد الله الدؤلي قال قال عبد العزيز اخو حذيفة قال حذيفة يعني ابن اليمان
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حزبه امر يصلي رواه ابو داود عن محمد بن عيسى عن يحيى بن زكريا
وقال ابن اخي حذيفة قال بعضهم كذا رواه سريج بن يونس عن يحيى وخالفهما اسماعيل
بن عمر وخلف بن الوليد فروياه عن يحيى وقالا فيه قال عبد العزيز اخو حذيفة كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولم يكن حذيفة رواه الحسن بن زياد اللؤلؤي عن ابن جريج عن عكرمة بن محمد
بن عبد الله بن ابي قدامة عن عبد العزيز بن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر حذيفة
ورواه ابن جرير في تفسيره من حديث ابن جريج وقال عبد العزيز بن اليمان عن حذيفة
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال بعضهم وعبد العزيز لا يعرف ووثقه ابن حبان
ومحمد تفرد عنه عكرمة وروى ابن ابي حاتم ثنا عبد الله بن يزيد المقري ثنا
سيار ثنا جعفر بن سليمان سمعت ثابتا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اصابت اهله خصاصة نادى اهله يا اهلاه صلوا صلوا قال ثابت وكانت
الانبياء صلوات الله عليهم اذا نزل بهم امر فزعوا الى الصلاة كظاهر انه مرسل جيد الاسناد
ولهذا المعنى شاهد في الصحيحين في الكسوف وقد قال تعالى واستعينوا بالصبر
والصلاة وروى الحاكم وقال صحيح الاسناد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
قال لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم كان دواء من تسعة وتسعين داء ايسرها الهم
وفي الصحيحين انها كنز من كنوز الجنة وصحح الترمذي انها باب من ابواب الجنة ٥
واعلم ان القلوب تضعف وتمرض وربما ماتت بالغفلة والذنوب وترك
اعماله فيما خلق له من اعمال القلوب المطلوبة شرعا واعظم ذلك الشرك ويحيا
ويتقوى ويصح بالتوحيد واليقين واعماله فيما خلق له والضد بالضد
بضده وينفعل عنه عكس ما كان منفعلا عنه وقال عبد الله بن المبارك

رأيت الذنوب تميت القلوب ... وقد يورث الذل ادمانها
وترك الذنوب حياة القلوب ... وخير لنفسك عصيانها

قال تعالى اومن كان ميتا فاحييناه وجعلنا له نورا يمشي به في الناس كمن مثله في الظلمات ليس
بخارج منها وفي الصحيحين او في صحيح مسلم من حديث حذيفة ان العبد اذا اذنب نكتت في

قلبه

...حتى يصير اسود مربادا لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه
...ظم الادواء ومخالفته اعظم الدواء وسياتي في اخر فصول الدواء في دواء العشق
ما يتعلق بهذا وخلقت النفس في الاصل جاهلة ظالمة كما قال تعالى وحملها الانسان انه كان
ظلوما جهولا فلجهلها تظن شفاءها في اتباع هواها وانما هو اعظم داء فيه تلفها وتضع الداء
موضع الدواء وتضع الدواء موضع الداء فيتولد من ذلك علل وامراض ثم مع ذلك تبرئ نفسها وتلوم ربها بلسان (والدواء)
الحال وقد تصرح باللسان ولا تقبل النصح لظلمها وجهلها ولهذا كان حديث ابن عباس في دعاء
الكرب مشتملا على كمال الربوبية لجميع المخلوقات ويستلزم توحيده وانه الذي لا ينبغي العبادة والخوف
والرجاء الا له سبحانه وفيه العظمة وهو مستلزم اثباته بكل كمال وفيه الحلم وهو مستلزم كمال رحمته
واحسانه فمعرفة القلب بذلك توجب اعماله في اعمال القلوب المطلوبة شرعا فيجد لذة وسرورا
يدفع ما حصل او ربما حصل البعض بحسب قوة ذلك وضعفه كمريض ورد عليه ما يقوي طبيعته
وهذه الاوصاف في غاية المناسبة لتفريج ما يحصل للقلب وكلما كان الانسان اشد اعتناء
بذلك واكثر ذوقا ومباشرة ظهر له من ذلك ما لم يظهر لغيره والحياة المطلقة التامة مستلزمة (المطلقة ح)
لكل صفة كمال والقيومية مستلزمة لكل صفة فعل وكمالها بكمال الحياة فالتوسل بهاتين
الصفتين يوثر في ازالة ما يضاد الحياة ويضر بالافعال وعن اسماء بنت يزيد عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال اسم الله الاعظم في هاتين الآيتين والهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم وفاتحة
آل عمران الم الله لا اله الا هو الحي القيوم صححه الترمذي وغيره ورواه ابو داود وابن ماجه ولاحمد سمعته
يقول في هاتين الآيتين الله لا اله الا هو الحي القيوم الم الله لا اله الا هو الحي القيوم اسم الله الاعظم ولـ
ابي داود والنسائي وغيرهما وصححه ابن حبان من حديث انس ان رجلا دعا فقال اللهم اني اسالك بان
لك الحمد لا اله الا انت المنان بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام يا حي يا قيوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لقد دعا الله باسمه الاعظم الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى وفي بقية الاحاديث من تحقيق التوحيد
والاعتماد والتوكل والرجاء واسرار العبودية والاستعاذة من كل شر والاستغفار من كل ذنب والتوسل
باسمائه الحسنى ما يحصل المقصود والصلاة امرها عظيم وقد روى احمد وابن ماجه
من حديث ليث بن ابي سليم وفيه كلام عن مجاهد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له وقد شكى وجع
وجع بطنه قم فصل فان في الصلاة شفاء وروي موقوفا على ابي هريرة انه قاله لمجاهد قال البخاري
قال ابن الاصبهاني ليس له اصل ابو هريرة لم يكن فارسيا انما مجاهد فارسي وقد روي من حديث
ابي هريرة ابي الدرداء مرفوعا ولا يصح قاله ابن الجوزي في جامع المسانيد ومعلوم ان الصلاة حركات
مختلفة تتحرك معها الاعضاء الظاهرة والباطنة وقد ذكر الاطباء ان في المشي رياضة قوية
وتحليلا وانما يحفظ القوة اتعاب البدن قليلا ويحصل للنفس بالصلاة قوة وانشراح مع ذلك
فتقوى الطبيعة فيندفع الالم والجهاد اقوى من هذا المعنى واولى وقد قال تعالى قاتلوهم يعذبهم الله
بايديكم الآية وعن عبادة بن الصامت مرفوعا جاهدوا فان الجهاد باب من ابواب الجنة عظيم ينجي الله به
من الهم والغم رواه احمد من رواية اسماعيل بن عياش عن ابي بكر بن عبد الله بن ابي مريم الشامي وابو بكر ضعيف عندهم

وعن ابي هريرة مرفوعا سافروا تصحوا واغزوا تستغنوا رواه احمد من

معناه الحج لانه من سبيل الله كما رواه احمد وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم وقوله تعالى

نافعة في ذلك قال تعالى الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم

ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة من الله وفضل الاية وعن ابن عباس

قالها ابراهيم عليه السلام حين القي في النار وقالها محمد صلى الله عليه وسلم حين قالوا ان الناس قد جمعوا لكم

فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة من الله الاية رواه

البخاري وفي السنن عن عطية العوفي وهو ضعيف عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كيف انعم

وصاحب القرن قد التقم وحنا جبهته ينتظر متى يؤمر فينفخ قالوا يا رسول الله فما تامرنا قال قولوا

حسبنا الله ونعم الوكيل على الله توكلنا رواه احمد والترمذي وحسنه ورواه النسائي رواه م

عن اسماعيل بن يعقوب بن اسماعيل عن محمد بن موسى بن اعين عن ابيه عن الاعمش عن ابي هريرة غ

مرفوعا وهو اسناد جيد ومن ذلك الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قال احمد ثنا

وكيع ثنا سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الطفيل بن ابي بن كعب عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

جاءت الراجفة تتبعها الرادفة جاء الموت بما فيه فقال رجل يا رسول الله ارايت ان جعلت

صلاتي كلها عليك قال اذا يكفيك الله ما اهمك من دنياك واخرتك حديث حسن ورواه

الترمذي بمعنى هذا وحسنه الحاكم وقال صحيح واعلم ان الدعاء انما ينفع غالبا من تلقاه

بالقبول وعمله باعتقاد حسن وكلما قوي الاعتقاد وحسن الظن كان انفع وقد روى

الترمذي وقال غريب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة

واعلموا ان الله عز وجل لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه وروى احمد عن عبد الله بن عمرو رضي الله

عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه القلوب اوعية وبعضها اوعى من بعض فاذا سالتم

الله ايها الناس فاسالوه وانتم موقنون بالاجابة فان الله لا يستجيب لعبد دعاه

عن ظهر قلب غافل وسياتي في الدعاء قوله عليه السلام انا عند ظن عبدي بي ان

ظن خيرا فله وان ظن شرا فله وفي الصحيحين او في الصحيح عنه عليه السلام يستجاب

لاحدكم ما لم يعجل قالوا وكيف يعجل يا رسول الله قال يقول قد دعوت ودعوت فلم يستجب

لي فيستحسر عند ذلك ويدع الدعاء فالعارف يجتهد في تحصيل اسباب الاجابة من الزمان

والمكان وغير ذلك ولا يمل ولا يسام ويجتهد في معاملة بينه وبين ربه في غير وقت الشدة

فانه انجح وقال عليه السلام لعبد الله بن عباس تعرف الى الله في الرخاء يعرفك في الشدة رواه احمد وغيره

والترمذي وقال غريب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سره ان يستجيب

الله له عند الشدائد والكرب فليكثر الدعاء في الرخاء ومن هذه الامور ينظر فيها العارف ويعلم

ان عدم اجابته اما لعدم بعض المقتضي او لوجود مانع ويتهم نفسه لا غيرها وينظر في حال

سيد الخلائق واكرمهم على الله كيف كان اجتهاده في وقعة بدر وغيرها ويثق بوعد

ربه في قوله تعالى ادعوني استجب لكم وقوله اجيب دعوة الداع اذا دعان وليعلم ان كثيرا

...ان من تعاطى ذلك على خير ولا بد وان من لم يجب الى دعوته حصل له مثلها وقال

...بعضهم الترمذي وقال حسن صحيح غريب من هذا الوجه عن عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال ما على الارض مسلم يدعو الله بدعوة الا اتاه الله اياها او صرف عنه من السوء مثلها ما لم يدع

باثم او قطيعة رحم فقال رجل من القوم اذا نكثر فقال الله اكثر ولاحمد من حديث ابي سعيد مثله

٣٦ وفيه اما ان يعجلها او يدخرها له في الاخرة او يصرف عنه من السوء مثلها والله اعلم وياتي ما يتعلق بالدعاء

في الجملة قبل اداب القراءة وله مناسبة بهذا وروى الحاكم في تاريخه عن عبد بن حميد

انه قال الرجل شكر الله العرة في امور * الا ايها المرء * الذي في عز اصبح * اذا اشتد بك الامر * فلا تنس الم نشرح *

وعن علي ان مكاتبا جاءه فقال اني عجزت عن كتابتي قال الا اعلمك كلمات علمنيهن رسول الله

صلى الله عليه وسلم ولو كان عليك مثل جبل صبير دينا اداه الله عنك قال قل اللهم اكفني بحلالك عن حرامك

واغنني بفضلك عمن سواك رواه احمد والترمذي وقال حسن غريب وقال ابو الفرج يا منشر داعي

مولاه لا تنفعل * لا تغضبن على قوم تحبهم * فليس ينجيك من احبابك الغضب *

* ولا تخاصمهم يوما وان عتبوا * ان القضاة اذا ما خوصموا غلبوا *

وقال ابن عقيل في الفنون والله ما اعتمد على المؤمن بصلاتي وصومي بل اعتمد اذا رايت قلبي في شدائده

يفزع اليه ويشكر لما انعم علي وقال قد خفت بكلام معنى ان تكون عبد العبد دعلمتك اني انا الى

الرازق وتركتني واقبلت على العبيد كلهم تسالوني وقت جدب المطر وبعد الاجابة يعبد بعضكم

بعضا ارباب متفرقون ام الله الواحد القهار وقال ايضا ما تستحيي وانت تعلم كلب

الصيد فلا يا حذ ابقاك عليك فيقبل تعليمك ويكسر عادة طبعه و... تكلب نفسه عن الفريسة

وهو جائع مضطر اليها حتى اذا اخذت الصيد ان شئت اطعمته وان شئت حرمته ينتهر حالك

معي وانا المنعم الذي انشاتك وغذيتك اني كلفتك ان تمسك نفسك عن الحرام فيا لك در بيتكم

تستبطي فلم تضبط نفسك بل غلبتك على ارتكاب ما نهيت وعصيان ما امرت بان

الصناعة من هذا الحيوان الخسيس انه يا تمر اذا امر وينزجر اذا زجر علقت الادب بالبهائم

وما تعلق بقلبك طول العمر وكان العقل ينشط لزرع نواة وغرس فسيلة ويقعد ينتظر

حملها وبيع ثمرها وربما فنت قبل ذلك ولو عشت كان ماذا وما قدر يحصل منها وانت تسمع

قولي ومثل كلمة طيبة كشجرة طيبة وقولي مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت

سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة هذا وامثاله من ايات القران لا ينشط ان تزرع عندي

ما يجنى ثمارها النافعة على التابيد هذا انك مستبعد ما ضمنت في الاخرة قوي الامل في الدنيا

الم تسمع قوله تعالى من كان يريد حرث الاخرة نزد له في حرثه وتسمع قل للمومنين يغضوا من ابصارهم

وانت تحدق الى المحظورات تحديقا متوسلا ومتاسفا كيف لا سبيل لك اليها وتسمع قوله تعالى

وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة كانها فيك نزلت وتسمع بعدها ووجوه يومئذ باسرة فتظنها

انها لغيرك ومن اين ثبت هذا الامر ومن اين جاء الطمع الا الله وهذه خدعة تحول بينك وبين

التقوى وقال ايضا الطباع الردية ابالسة الانسان والعقول والاديان ملائكة هذا الانسان

وفي هذا تعليم ولها اخلاق تتغالب والشرايع من خارج هذا الى مصالح العالم
فهو طالب فاذا غلب العقل واستعمل الشرع فهو واصل وقال ابن الجوزي ايضا ينبغي ...
انه مفلس من الوجود فكل احد يريد لنفسه لا له من اهل وولد وصديق وخادم وليس معه على الحقيقة
الا الحق سبحانه فان خذله او واخذه بذنبه لم يبق له متعلق وكان الهلاك الكلي وان لطف به
وقربه اليه لم يضره انقطاع كل منقطع عنه فيجعل العاقل شغله خدمة ربه فالى على الحقيقة
وليكن انيسه وموضع شكواه فلا تلتفت ايها المومن الا اليه ولا تعول الا عليه واياك ان تعتقد حركة
الا على الذي يعلم نظمها وقال تاملت اقدام اكثر الخلق على المعاصي اذا سببه حب العاجل والطمع
في العفو والى لا عجب من الصوفية اذا مات لهم ميت كيف يعملون دعوة ويرقصون ويقولون وصلت
الى الله فامنوا ان يكون وقع في عذاب عوض لا سيدوا باب الخوف وعملوا على زعمهم على المحبة والشوق
وملكوا به العلماء هكذا **فصل** قال ابن عبد البر في كتاب بهجة المجالس قال صلى الله عليه وسلم
يقول الله عز وجل ابن ادم ما انصفتني اتحبب اليك بالنعم وتتبغض الي بالمعاصي
خيري اليك نازل وشرك الي صاعد وقال جعفر بن محمد من نقله الله من ذل المعاصي الى عز الطاعة
اغناه بلا مال وانسه بلا انس واعزه بلا عشيرة اخذه محمود الوراق فقال

هذا الدليل لمن اراد غناء يدوم بغير مال ومهابة من غير سلطان وجاها في الرجال
فليعتصم بدخوله في عز طاعة ذي الجلال وخروجه من ذلة العاصي لمن في كل حال

وقال الحسن وان هملجت بهم خيولهم وزفت بهم ركابهم ان ذل المعصية في قلوبهم ابى الله
الا ان يذل من عصاه وقالت هند الطاعة مقرونة بالمحبة فالمطيع محبوب وان نافت داره
وقلت اثاره والمعصية مقرونة بالبغضة والعاصي ممقوت وان ...
رحمة وانا لك موقوفه كتب ابن السماك الى اخ له افضل العبادة الامساك عن المعصية
والوقوف عند الشهوة واقبح الرغبة ان تطلب الدنيا بعمل الاخرة وحكي عن سفيان بن عيينة
مثله وقال محمود الوراق وينسب الى الشافعي

تعصي الاله وانت تظهر حبه ... هذا لعمرك في القياس بديع
لو كان حبك صادقا لاطعته ... ان المحب لمن يحب مطيع
في كل يوم يبتديك بنعمة ... منه وانت لشكر ذاك مضيع

وقال ابو العتاهية

اراك امرا ترجو من الله عفوه ... وانت على ما لا يحب مقيم
فحتى متى تعصي ويعفو الى متى ... تبارك ربي انه لرحيم

فصل الامر بالمعروف وهو كل ما امر به شرعا والنهي عن المنكر وهو كل ما ينهى
عنه شرعا فرض عين ... هل بالشرع او بالعقل مبني على التحسين والتقبيح وذكر
القاضي وغيره على من علمه ... وشاهده وعرف ما ينكر ولم يخف سوطا ولا عصا ولا اذى
يزاد في الرعاية الكبرى يزيد على المنكر او يساويه ولا فتنة في نفسه وماله او حرمته
او اهله واسقط القاضي وغيره سقوطه بخوف الضرب والحبس واخذ المال

عن الامر بالمعروف

وعدد الله

... هاني في اسقاطه بالمعاصي خلافا للمعتزلة وابي بكر الباقلاني واسقطه القاضي
... المال اليسير وقال ايضا وقيل لهم قد او حبتم عليه شراء الماء بالثمن بمن مثله
قيل انما اوجبنا ذلك اذا لم تجحف الزيادة بماله ولا يمتنع ان يقال مثله هنا ولا يسقط
فرضه بالتوهم فلو قيل له لا تامر فلانا بالمعروف فانه يقتلك لم يسقط عنه بذلك
قال واذا لم يجب الانكار لظننا زيادة المنكر خرج عن كونه حسنا لان ما لم يزل وجوبه ازال
حسنه ويفارق هذا اذا ظننا ان المنكر لا يزول وان يحسن الانكار وان لم يجب كقتال المعاد
والبغاة والخوارج وان ظن اقامتهم على ذلك انتهى كلامه فقد صرح بان فرضه لا يسقط
بالتوهم وقوله اذا لم يجب الانكار لظننا زيادة المنكر ظاهره انه لا يسقط بالظن وكلام
الامام احمد والاصحاب رحمهم الله انما يعتبر الخوف وهو ضد الامن وقد قالوا نصلي صلاة الخوف
اذا لم يامن هجوم العدو وقال ابن عقيل في اخر الارشاد من شروط الانكار ان يعلم او يغلب
على ظنه انه لا يفضي الى مفسدة كما قال احمد في رواية الجماعة اذا امرت او نهيت فلم ينته فلا
ترفعه الى السلطان ليعدي عليه فقد نهى عن ذلك اذا ادى الى مفسدة وقال ايضا من شرطه ان
يامن على نفسه وماله خوف التلف وكذا قاله جمهور العلماء وحكى القاضي عياض عن
بعضهم وجوب الانكار مطلقا في هذه الحال وغيرها وعن ابي سعيد مرفوعا لا يحقرن
احدكم نفسه ان يرى امرا لله عليه فيه مقال ثم لا يقول فيه فيقول الله عز وجل ما منعك
ان تقول فيه فيقول يا رب خشيت الناس فيقول انا احق ان تخشى وفي رواية لا يمنعن احدكم
هيبة الناس ان يقول في حق الله اذا راه او شهده او سمعه رواه احمد وابن ماجه وزاد فبكى ابو سعيد
وقال قد والله راينا اشيا فهبنا ها وله من حديثه ان احدكم ليسال يوم القيامة حتى يكون فيما
يسال عنه ان يقال ما منعك ان تنكر المنكر اذا رايته فمن لقنه الله حجته قال يا رب رجوتك وخفت
الناس وعن حذيفة مرفوعا لا ينبغي لمسلم ان يذل نفسه قيل كيف يذل نفسه قال
يتعرض من البلاء ما لا يطيق رواه احمد وابن ماجه والترمذي وقال حسن صحيح وقيل ان زاد وجب
الكف وان تساويا سقط الانكار وقال ابن الجوزي فاما السب والشتم فليس بعذر في السكوت
لان الامر بالمعروف يلقى ذلك في الغالب وظاهر كلام غيره انه عذر لانه اذى ولهذا يكون
تاديبا وتعزيرا وقد قال له ابو داود يشتم قال يحتمل من يريد ان يامر وينهى لا يريد
ان ينتصر بعد ذلك قال الشيخ تقي الدين الصبر على اذى الخلق عند الامر بالمعروف والنهي عن
المنكر ان لم يستعمل لزم احد امرين اما تعطيل الامر والنهي واما حصول فتنة ومفسدة
اعظم من مفسدة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واصبر على ما اصابك ان ذلك من عزم
الامور فمن امر ولم يصبر او صبر ولم يامر ولم يصبر حصل من هذه الاقسام الثلاثة مفسدة
وانما الصلاح في ان يامر ويصبر وفي الصحيحين عن عبادة قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
على السمع والطاعة في يسرنا وعسرنا ومنشطنا ومكرهنا واثرة علينا وان لا ننازع
الامر اهله وان نقوم او نقول بالحق حيث ما كنا لا نخاف في الله لومة لائم ...

... ايضا ... وكلاهما لمعصية ... ادنى ... وما ذكر ...

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتال الائمة بجور وامر بالصبر على جورهم ونهى عن القتال
فاهل البدع من الخوارج والمعتزلة والشيعة وغيرهم يرون قتالهم والخروج عليهم
اذا فعلوا ما هو عندهم ظلم او ~~ما~~ ظنوه هم ظلما ويرون ذلك من باب الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر وآخرون من المرجئة واهل الفجور قد يرون ترك الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر ظنا ان ذلك من باب ترك الفتنة وهؤلاء يقابلون لاولئك ولهذا
ذكر الاستاذ ابو منصور الماتريدي المصنف في الكلام واصول الدين من الحنفية الذين
وراء النهر ما قابل به المعتزلة في الشرع من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فذكر ان الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر يسقط في هذا الزمان وقد صنف القاضي ابو يعلى كتابا
مفردا في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر كما صنف الخلال والدارقطني ذلك انتهى كلامه
قال الاصحاب وانما يجب مع رجا حصول المقصود ولم يقم به غيره وقال القاضي ابو يعلى في كتاب
المعتمد ويجب انكار المنكر وان لم يغلب في ظنه زواله في احدى الروايتين نقلها
ابو الحارث وقد سأله عن الرجل يرى منكرا ويعلم انه لا يقبل منه يسكت فقال اذا رأى
المنكر فليغيره ما امكنه وهو الذي ذكره ابو زكريا النووي عن العلماء قال كما قال تعالى
ما على الرسول الا البلاغ وفيه رواية اخرى لا يجب حتى يعلم زواله نقلها حنبل عن احمد
فيمن رأى رجلا يصلي لا يتم الركوع والسجود ولا يقيم صلاته فان كان يظن انه
يقبل منه امره ووعظه حتى يحسن صلاته ونقل اسحاق بن هانئ اذا صلى خلف من
يقرأ بقراءة حمزة فان كان يقبل منك فانهه وذكر في كتاب الامر بالمعروف
وابنه ابو الحسين هل من شرط انكار المنكر غلبة الظن في ازالة المنكر على روايتين احداهما
ليس من شرطه لظاهر الادلة والثانية من شرطه وهي قول اكثر المتكلمين لبطلان الغرض
وكذا ذكرها القاضي فيما اذا غلب على الظن ان صاحب المنكر يزيد في المنكر وقال
ابن عقيل اذا غلب على ظنه انه لا يزول فروايتان احداهما يجب ثم ذكر رواية حنبل
السابقة وقال في رواية اخرى في الرجل يرى منكرا ويعلم انه لا يقبل منه هل يسكت فقال
يغير ما امكنه وظاهره انه لا يسقط وقال ايضا لا يجوز انتهى كلامه
وقال في رعايته ونهاية المبتدئين وانما يلزم الانكار اذا علم حصول المقصود ولم
يقم به غيره وعنه اذا رجا حصوله وهو الذي ذكره ابن الجوزي وقيل ينكره وان ايس
من زواله او خاف اذى وفتنة وقال في نهايته يجوز في الانكار فيما لا يرجى
زواله وان خاف اذى وقيل لا وقيل يجب والذي ذكره القاضي في المعتمد انه لا يجب
ويجوز رفعه الى الامام خلافا لمن قال يجب رفعه الى الامام ثم احتج بحديث عقبة
وسيأتي واذا لم يجب الانكار فهو افضل من تركه جزم به ابن عقيل قال القاضي خلافا
لاكثرهم في قوله ذلك قبيح ومكروه الا في موضعين احدهما كلمة حق عند سلطان
جائر والثاني اظهار الايمان عند ظهور كلمة الكفر انتهى كلامه

وظاهر كلام احمد

٣٨

[illegible] وجه عدم رواية الانكار في الموضع الاول وسيأتي قبل فصول
البدع وقال ابو الحسين واختلفت الرواية هل يجب الانكار ويكون افضل من تركه على روايتين
وفيه رواية ثالثة انه يقبح وبه قال بعض الفقهاء والمتكلمين وجه الاولى اختارها ابن بطة والوالد
قوله تعالى واصبر على ما اصابك ووجه الثاني قوله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة انتهى كلامه
وذكر والده الروايتين قال احمد في كتاب المحنة في رواية حنبل ان عرضت على السيف لا اجيب
وقال فيها ايضا اذا اجاب العالم تقية والجاهل يجهل فمتى يتبين الحق وقال القاضي وظاهر
نقل ابن هانئ ولا يتعرض للسلطان فان سيفه مسلول للنهي عنه قال واحتج المخالف بان
المضطر لو ترك الميتة حتى مات او تحمل المريض الصيام والقيام حتى ازداد مرضه اثم وعصى
وان كان ما ذكره من وجوب عزيمة كذا في مسألتنا والجواب ان هذه الاشياء تسقط لا
بالعذر المتوهم لان خوف الزيادة في المرض وخوف التلف بترك الاكل متوهم وليس كذلك الامر بالمعروف
لانه لا يسقط عنه لذلك ولان منفعة تلك الاشياء مختصة وهنا منفعته يعود منفعة الامر
بالمعروف تعم ولان سبب الاتلاف هناك بمعنى من جهته وهنا من جهة غيره قال ابو داود
سمعت ابا عبد الله يقول نحن نرجو ان انكر بقلبه فقد سلم وان انكر بيده فهو افضل قال
عباس العنبري كنت مارا مع ابي عبد الله بالبصرة قال سمعت رجلا يقول للرجل يا ابن الزاني
قال فقال له الآخر يا ابن الزاني قال فوقفت ومضى ابو عبد الله فالتفت الي فقال يا ابا الفضل
امض قال قلت قد سمعتهما وجب علينا قال امض ليس هذا من ذاك ترجم عليه الخلال ما يكره
على الرجل في ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذا رأى فاسقين يتفاحشان وقال القاضي
عن رواية ابي داود ظاهر هذا انه غير واجب قال وكذلك نقل ابو علي الدينوري يرى منكرا
يجب عليه تغييره فقال ان غيره بقلبه ارجو وذكر ابو حفص العكبري عن ابي عبد الله نحوه
ما يدل على هذا قال القاضي وهو محمول من كلامه على ان هناك من يقوم به او على انه يخاف مما
يلحقه من الانكار [illegible] **فصل** قال ابو داود سمعت احمد سئل عن رجل له جار يعمل
بالمنكر لا يقوى ينكر عليه وضعيف يعمل بالمنكر ايضا يقوى ينكر عليه قال نعم ينكر عليه
فصل وهو فرض كفاية على من لم يتعين عليه وسواء في ذلك الامام والحاكم والعالم
والجاهل والعدل والفاسق وقال قوم لا يجوز للفاسق الانكار وقال آخرون لا يجوز
الانكار الا لمن اذن له ولي الامر وللجميع الانكار ويثاب عليه لكن لا يجب وقال ابن الجوزي
الكافر ممنوع من انكار المنكر لما فيه من السلطنة والعز واعلاه باليد ثم باللسان ثم بالقلب
وفي الحديث الصحيح ليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل وقال الشيخ تقي الدين مراده انه
لم يبق بعد هذا الانكار ما يدخل في الايمان حتى يفعله المؤمن بل الانكار بالقلب آخر
حدود الايمان ليس مراده ان من لم ينكر لم يكن معه من الايمان حبة خردل ولهذا قال وليس
وراء ذلك فجعل المؤمنين ثلاث طبقات فكل منهم فعل الايمان الذي يجب عليه قال وعلم
بذلك ان الناس يتفاضلون في الايمان الواجب بحسب استطاعتهم مع بلوغ الخطاب اليهم

[illegible]

انتهى كلامه وكذا اطلق في الغنية لعبد القادر المذكور يعني اضعف فعل الا...
قلت لابي عبد الله كيف الامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال باليد واللسان وبالقلب هو اضعف
قلت كيف باليد قال يفرق بينهم ورايت ابا عبد الله مر على صبيان الكتاب يقتتلون ففرق بينهم
وقال في رواية صالح التغيير باليد ليس بالسيف والسلاح قال القاضي فظاهر هذا يقتضي
جواز الانكار باليد اذا لم يفض الى القتل والقتال قال القاضي ويجب فعل الكراهة للمنكر
كما يجب انكاره وعند المعتزلة انما يجب ان لا يفعل الارادة لانه قد يخلف المنكر فعل
الارادة والكراهة وهذا غلط لانه لا يصح ان يخلف من فعل القديم ولان الشرع
اوجب عليه فعل الكراهة بقلبه وعلى الناس اعانة المنكر ونص على الانكار وما اختص
عليه بالعلماء اختص انكاره بهم او بمن يامرونه به من الولاة والعوام ومن ولاه
السلطان الحسبة تعين عليه فعل ذلك وله من ذلك ما ليس لغيره كسماع البينة
وذكر القاضي في الاحكام السلطانية انه ليس له سماع بينة وان دعى الامام العامة الى شيء
واشكل عليهم لزمهم سؤال العلماء فان افتوا بوجوبه قاموا به وان اخبروا بتحريمه امتنعوا عنه
وان قالوا هو مختلف فيه وقال الامام يجب لزمهم طاعته كما تجب طاعته في الحكم
ذكره القاضي وهل يسقط الاثم عمن حضر بالمنكر وسخط الانكار ذكر ابن عقيل ما ادارى
لبعض اصحابنا لفقيها انه لا يسقط ثم ذكر احتمالا انه يسقط والظاهر هو قول اصحابنا

فصل ومن التزم مذهبا اثم على مخالفته بلا دليل ولا تقليد سائغ
ولا عذر كذا ذكره في الرعاية هذه المسألة وذكر في موضع اخر يلزم كل مقلد ان يلتزم بمذهب
معين في الاشهر ولا يقلد غير اهله وقيل بلى وقيل ضرورة قال الشيخ تقي الدين بعد ان ذكر
هذه المسألة الاولى من كلام ابن حمدان هذا اراد به شيئان احدهما ان من التزم مذهبا
معينا ثم فعل خلافه من غير تقليد لعالم اخر افتاه ولا استدلال بدليل يقتضي
خلاف ذلك ومن غير عذر شرعي يبيح له ما فعله فانه يكون متبعا لهواه وعاملا بغير
اجتهاد ولا تقليد فاعلا للمحرم بغير عذر شرعي وهذا منكر وهذا المعنى الذي اراده نجم الدين
وقد نص الامام احمد وغيره على انه ليس لاحد ان يعتقد الشيء واجبا او حراما ثم يعتقده
غير واجب ولا حرام بمجرد هواه مثل ان يكون طالبا لشفعة الجوار فيعتقد انها حق له
ثم اذا طلبت منه شفعة الجوار اعتقد انها ليست ثابتة او مثل من يعتقد اذا كان اخا مع
جد ان الاخوة تقاسم الجد فاذا صار جدا مع اخ اعتقد ان الجد لا يقاسم الاخوة واذا
كان له عدو يفعل بعض الامور السماع ان هذا ينبغي ان ينهى وينكر عليه فاذا فعل
ذلك صديقه اعتقد ان ذلك من مسائل الاجتهاد التي لا تنكر فمثل هذا ممن يكون في
اعتقاده حل الشيء وحرمته ووجوبه وسقوطه بحسب هواه وهو مذموم مجروح
خارج عن العدالة وقد نص احمد وغيره ان هذا لا يجوز واما اذا تبين له رجحان
قول على قول اما بالادلة المفصلة ان كان يعرفها ويفهمها واما بان يرى احد الرجلين

كالمختلف فيها من الامور كشرب النبيذ المختلف فيه ولعب الشطرنج

اعلم بتلك المسألة

...مسألة من الاخر وهو الذي سد فيها بقوله فيرجع عن قول الى قول المسألة هذا فهل يجوز او يجب
ونص عليه الامام احمد على ذلك وقال الشيخ تقي الدين في المسألة الثانية العامي هل عليه ان يلتزم مذهبا
معينا ياخذ بعزائمه ورخصه فيه وجهان لاصحاب احمد وهما وجهان لاصحاب الشافعي والجمهور
من هؤلاء لا يوجبون ذلك والذين يوجبونه يقولون اذا التزمه لم يكن له ان يخرج عنه ما دام ملتزما
له او ما لم يتبين له ان غيره اولى بالالتزام منه ولا ريب ان التزام المذاهب والخروج عنها
ان كان لغير امر ديني مثل ان يلتزم مذهبا لحصول غرض دنيوي من مال او جاه ونحو ذلك فهذا
مما لا يحمد عليه بل يذم عليه في نفس الامر ولو كان ما انتقل اليه خيرا مما انتقل عنه وهو بمنزلة
من يسلم لا يسلم الا لغرض دنيوي او يهاجر من مكة الى المدينة لامراة يتزوجها او دنيا يصيبها
قال واما ان كان انتقاله من مذهب الى مذهب لامر ديني فهو مثاب على ذلك واجب على كل احد
اذا تبين له حكم الله ورسوله في امر ان لا يعدل عنه ولا يتبع احدا في مخالفة الله ورسوله فان الله تعالى
فرض طاعة رسوله على كل احد في كل حال قال القاضي في من خالف مذهبه ينكر عليه وان جاز ان يختلف اجتهاده
الاول لان الظاهر بقاؤه عليه والا لاظهره لتنتفي عنه الظن والشبهة كما ننكر على من اكل من مصافاة او طعام
غيره وان جاز ان يكون هناك عذر قال وان علمنا من حال العامي انه قلد من يسوغ اجتهاده
لم ينكر عليه والا انكرنا لانه لا يجوز له العمل بما عنده كذا قال والاولى انا لا ننكر الا مع العلم انه لم
يقلده وهو الظن فيه نظر وقد قال ابن عقيل في معتقده ومن لم يعلم ان الفعل الواقع من اخيه المسلم
جائز في الشرع ام غير جائز فلا يحل له ان يامر ولا ينهى وكذا ذكر القاضي وقد قال صاحب المحرر وغيره
عقب حديث عائشة ان اناسا ياتوننا باللحم لا ندري اسموا عليه ام لا قال سموا انتم عليه وكلوا
قالوا وهو دليل على ان التصرفات والافعال تحمل على الصحة والسلامة الى ان يقوم دليل الفساد

فصل ولا انكار فيما يسوغ فيه خلاف من الفروع على من اجتهد فيه او قلد مجتهدا فيه كذا ذكره القاضي
والاصحاب وصرحوا بانه لا يجوز ومثله شرب يسير النبيذ والتزوج بلا ولي ومثله بعضهم باكل متروك التسمية
ولهذا الكلام منهم مع قولهم يحد شارب النبيذ متاولا او مقلدا عجب لان الانكار يكون وعظا وامرا ونهيا
وتعزيرا وتاديبا وغايته الحد فكيف يحد ولا ينكر عليه ام كيف يفسق على رواية ولا ينكر على فاسق وذكر في المغني
انه لا يملك منع موليته الذمية من شرب الخمر على نص احمد لاعتقادها اباحته ثم ذكر تخريجا من احد الوجهين في اكل الثوم
انه يملك منعها لكراهة رائحته قال وهذا الحكم لو تزوج امراة تعتقد اباحة يسير النبيذ هل له منعها على وجهين
وذكروا ايضا في مسألة مفردة انه لا ينبغي لاحد ان ينكر على غيره العمل بمذهبه فانه لا انكار على المجتهد انتهى كلامه
وقد قال الامام احمد في رواية المروذي لا ينبغي للفقيه ان يحمل الناس على مذهبه ولا يشدد عليهم وقال المروذي
سمعت احمد يقول من اراد ان يشرب هذا النبيذ يتبع فيه شرب من شربه فليشربه وحده وعن احمد رواية اخرى
بخلاف ذلك قال في رواية الميموني في الرجل يمر بالقوم وهم يلعبون بالشطرنج ينهاهم ويعظهم وقال ابو داود
سمعت احمد سئل عن رجل مر بقوم يلعبون بالشطرنج فنهاهم فلم ينتهوا فاخذ الشطرنج فرمى به
فقال حسن وقال في رواية ابي طالب فيمن يمر بالقوم يلعبون بالشطرنج يقلبها عليهم الا ان يغطوها
ويستروها وصلى احمد يوما الى جنب رجل لا يتم ركوعه ولا سجوده فقال يا هذا اقم صلبك واحسن صلاتك

بلغ

نقله إسحاق بن إبراهيم قال المروذي قلت لأبي عبد الله دخلت على رجل وكان أبو عبد الله بعث
بمكحلة رأسها مفضض فقطعتها فأعجبه ذلك وتبسم وأنكر على صاحبها وفي التبصرة للحلواني من
تزوج بلا ولي أو أكل متروك التسمية أو تزوج بنته من زناه أو أم من زنى بها احتمال
تركها ذكره وهذا ينبغي أن يكون فيما قوي دليله أو كان القول خلاف خبر واحد وإذا انتقض الحكم لمخالفته
خبر الواحد أو إجماعا ظنيا أو قياسا جليا فما نحن فيه مثله وأولى وحمل القاضي وابن عقيل رواية الميموني على
أن الفاعل ليس من أهل الاجتهاد ولا هو مقلد لمن يرى ذلك وعن أحمد رواية ثالثة لا ينكر على المجتهد ع
بل على المقلد فقال إسحاق بن إبراهيم عن الإمام أحمد أنه سئل عن الصلاة في جلود الثعالب قال إذا كان متأولا
أرجو أن لا يكون به بأس وإن كان جاهلا ينهى ويقال له إن النبي صلى الله عليه وسلم قد نهى عنها وفي المسألة قول رابع
قاله في الأحكام السلطانية ما ضعف الخلاف فيه وكان ذريعة إلى محظور متفق عليه كربا النقد الخلاف
فيه ضعيف وهو ذريعة إلى ربا النساء المتفق على تحريمه وكنكاح المتعة فربما صار ذريعة إلى استباحة
الزنا فيدخل في إنكار المحتسب بحكم ولايته ثم ذكر القاضي كلام إسحاق بن بطة في نكاح المتعة
وقد ذكر أبو الخطاب وغيره ما يدل على أنه يسوغ التقليد في نكاح المتعة وقال في الرعاية في نكاح المتعة
ويكره تقليد من يفتي بها قال في الأحكام السلطانية في موضع آخر [illegible] المجاهر بإظهار النبيذ كالخمر وليس
في إراقته غرم وقد تقدم في رواية مهنا وذكر ابن الجوزي أنه ينكر على من نسي في صلاته ترك الطمأنينة
في الركوع والسجود مع أنها من مسائل الخلاف وقال الشيخ عبد القادر يجب الأمر والنهي وبعظه
وقال ابن الجوزي واستحسنا المعتكف بإنكار هذه الأشياء وتوبيخ أهلها فضل من قلة تقصيرها
وذكر في المنكرات غمس اليد والأواني النجسة في المياه القليلة قال وإن فعل ذلك مالكي الصاح
لم ينكر عليه بل يتلطف به ويقول له يمكنك أن لا تؤذيني بتفويت الطهارة علي
وفي المسألة قول خامس قال الشيخ تقي الدين والصواب ما عليه جماهير المسلمين أن كل مسكر خمر يجلد شاربه
ولو شرب قطرة واحدة لتداو أو غيره وقال في كتاب بطلان التحليل قولهم ومسائل الخلاف لا إنكار فيها ليس بصحيح
فإن الإنكار إما أن يتوجه إلى القول بالحكم أو العمل أما الأول فإذا كان القول يخالف سنة أو إجماعا
قديما وجب إنكاره وفاقا وإن لم يكن كذلك فإنه ينكر بمعنى بيان ضعفه عند من يقول المصيب واحد وهم
عامة السلف والفقهاء وأما العمل إذا كان على خلاف سنة أو إجماع وجب إنكاره أيضا بحسب درجات
الإنكار كما ذكرنا من حديث شارب النبيذ المختلف فيه وكما ينقض حكم الحاكم إذا خالف
سنة وإن كان قد اتبع بعض العلماء وأما إذا لم يكن في المسألة سنة ولا إجماع وللاجتهاد فيها
مساغ فلا ينكر على من عمل بها مجتهدا أو مقلدا وإنما دخل هذا اللبس من جهة أن القائل الخلاف صح
يعتقد أن مسائل الخلاف هي مسائل الاجتهاد كما اعتقد ذلك طوائف من الناس والصواب الذي
عليه الأئمة أن مسائل الاجتهاد ما لم يكن فيها دليل يجب العمل به وجوبا ظاهرا
مثل حديث صحيح لا معارض له من جنسه فيسوغ إذا عدم ذلك الاجتهاد
لتعارض الأدلة المتقاربة أو لخفاء الأدلة فيها وليس في ذكر كون المسألة
قطعية طعن على من خالفها من المجتهدين كسائر المسائل التي اختلف فيها
السلف

[illegible] أحد القولين فيها مثل كون الحامل المتوفى عنها زوجها تعتد بوضع الحمل وأن الجماع المجرد عن إنزال
يوجب الغسل وأن ربا الفضل والمتعة حرام وذكر مسائل كثيرة وقال أيضا في مكان آخر من أصر على ترك الجماعة ينكر عليه
ويقاتل أيضا في أحد القولين عند من استحبها وأما من أوجبها فإنه عنده يقاتل ويفسق إذا قام الدليل المبيح للمقاتلة
ع والتفسيق كالبغاة بعد زوال الشبهة وقال أيضا لبعيد من ترك الطمأنينة ومن لم يوقت المسح نص عليه بخلاف متأول
من لحم الإبل فإنه على روايتين لتعارض الأدلة والآثار فيه وذكر الشيخ محيي الدين النووي أن المختلف فيه لا إنكار فيه
قال لكن إن ندبه على جهة النصيحة إلى الخروج من الخلاف فهو حسن محبوب مندوب إلى فعله برفق وذكر غيره من الشافعية
في المسألة وجهين وذكر مسألة الإنكار على من كشف فخذه وأن فيه الوجهين **فصل** قد أمر الله في كتابه العزيز
بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مواضع وعن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف
عليكم صح ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابا منه ثم تدعونه فلا يستجاب لكم رواه الترمذي وحسنه
ومعناه لأحمد وعن جرير مرفوعا ما من قوم يكون بين أظهرهم من يعمل بالمعاصي وهم أعز منه وأمنع لم
يغيروا عليه إلا أصابهم الله بعذاب رواه أحمد وغيره وعن أبي بكر الصديق قال يا أيها الناس إنكم تقرؤون
هذه الآية يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه إسناده صحيح
رواه جماعة منهم أبو داود والترمذي والنسائي وعن عتبة بن أبي حكيم عن عمرو بن جارية عن
أبي أمية الشعباني عن أبي ثعلبة الخشني أنه سأل عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ائتمروا بالمعروف وتناهوا
عن المنكر حتى إذا رأيتم شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بنفسك ودع عنك
العوام فإن من ورائكم أيام الصبر الصابر فيهن مثل القابض على الجمر للعامل فيهن أجر خمسين رجلا يعملون مثل
عملكم قيل يا رسول الله أجر خمسين منا أو منهم قال بل أجر خمسين منكم عتبة مختلف فيه وباقيه جيد رواه
أبو داود والترمذي وقال حسن غريب وابن ماجه وزاد بعد قوله برأيه ورأيت أمرا لا يدان لك به
فعليك بخويصة نفسك وذكره ابن ماجه ولأحمد والبخاري ومسلم وغيرهم من حديث حذيفة فتنة
الرجل في أهله وماله ونفسه وولده وجاره تكفرها الصلاة والصيام والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
وعن أبي البختري أخبرني من سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية حدثني رجل من أصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم قال لن يهلك الناس أو يعذروا من أنفسهم إسناده جيد رواه أحمد وأبو داود وقال
أعذر فلان من نفسه إذا أمكن منها يعني أنهم لا يهلكون حتى تكثر ذنوبهم وعيوبهم فيستوجبون
العقوبة ويكون لمن يعذبهم عذر كأنهم قاموا بعذره في ذلك ويروى بفتح الياء من عذرته
وهو بمعناه وحقيقة عذرته محوت الإساءة وطمستها وما يتعلق بالصدق والكذب
ما يتعلق بالكتاب بالحق والباطل ولا تعلق بهذا وعن أبي عبيدة عن ابن مسعود مرفوعا لما وقعت بنو إسرائيل
في المعاصي نهتهم علماؤهم فلم ينتهوا فجالسوهم في مجالسهم وواكلوهم وشاربوهم فضرب الله قلوب بعضهم
ببعض ولعنهم على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا
فجلس فقال لا والذي نفسي بيده حتى تأطروهم على الحق أطرا رواه أحمد ولأبي داود ثم يلقاه
من الغد وهو على حاله فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم

بعضهم ببعض ثم قال لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم
ثم قال كلا والله لتامرون بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتاخذن على يد الظالم ولتاطرنه
على الحق اطرا ولتقصرنه على الحق قصرا زاد في رواية او ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم بعضكم
ليلعننكم كما لعنهم ورواه الترمذي وابن ماجه هذا المعنى وقال الترمذي حسن غريب ورواه ايضا
مرسلا واسناد هذا الخبر ثقات وابو عبيدة لم يسمع من ابيه عندهم وعن العرس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا عملت الخطيئة في الارض كان من شهدها فكرهها وفي رواية فانكرها كمن غاب عنها
ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها رواه ابو داود من رواية مغيرة بن زياد الموصلي وهو
مختلف فيه وروى هو وابن ماجه من حديث ابي سعيد افضل الجهاد كلمة حق عند سلطان
جائر رواه الترمذي ولفظه من اعظم الجهاد وقال حسن غريب ولاحمد والنسائي عن طارق
ابن شهاب ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم اي الجهاد افضل قال كلمة حق عند سلطان جائر وهو
لاحمد وابن ماجه من حديث ابي امامة وفي السنة احاديث قال المروذي قال عبد الوهاب
انت كيف استجزت ان تقيم بامر قال المروذي فذكرت ذلك لابي عبد الله فقال قلم
لم تقل له فكان بد للاسير من يحذره قال ابو عبد الله كان الحجر فلما دعاه في من ينكر علينا الناسخ

فصل والانكار من ترك الواجب وفعل الحرام واجب ومن ترك المندوب وفعل
المكروه مندوب وذكره الاصحاب وغيرهم قال ابن عقيل في اول كتاب الارشاد وقالت نفاة
من القياس مما يصلح من كل مكلف على وجه دون وجه كالرمي بالسهام واتخاذ الحمام والعلاج
بالسلاح لان كما يصلح ذلك للمعرفة بالحرب والتقوي على العدو ويرسل على الحمام الكتب والمهمات
لجوائح السلطان والمسلمين حسن لا يجوز انكاره وان قصد بذلك الاجتماع على الفسوق
واللهو ومعاشرة ذوي الريب والمعاصي فذلك قبيح يجب انكاره ومن بها ترك ما يلزمه
فعله بلا عذر زاد في نهاية المبتدئين ظاهر وجب الانكار عليه وللنساء الخروج للتعلم
وينكر على من ترك الانكار المطلوب مع قدرته عليه ولا ينكر احد بسيف الا مع السلطان
وقال ابن الجوزي الضرب باليد والرجل وغير ذلك مما ليس فيه اشهار سلاح او سيف
يجوز للاحاد بشرط الضرورة والاقتصار على قدر الحاجة فان احتاج الى اعوان
يشهرون السلاح لكونه لا يقدر على الانكار بنفسه فالصحيح ان ذلك يحتاج الى اذن الامام
لانه يؤدي الى الفتن وهيجان الفساد وقيل لا يشترط في ذلك اذن الامام

فصل ولا ينكر احد على سلطان الا وعظا له وتخويفا او تحذيرا من العاقبة
في الدنيا والاخرة فانه يجب ويحرم بغير ذلك ذكره القاضي وغيره والمراد ولم يخف منه
بالتخويف والتحذير والا سقط وكان حكم ذلك كغيره قال حنبل اجتمع فقهاء
بغداد في ولاية الواثق الى ابي عبد الله وقالوا له ان الامر قد تفاقم وفشا يعنون
اظهار القول بخلق القرآن وغير ذلك ولا نرضى بامرته ولا سلطانه فناظرهم
في ذلك فقال عليكم بالانكار بقلوبكم ولا تخلعوا يدا من طاعة ولا تشقوا

عصا المسلمين

...فلوا دماءكم ودماء المسلمين معكم وانظروا في عاقبة امركم واصبروا حتى يستريح
بر او يستراح من فاجر وقال ليس هذا صوابا هذا خلاف الاثار وقال المروذي سمعت ابا عبد الله يامر بكف
الدماء وينكر الخروج انكارا شديدا وقال في رواية اسماعيل بن سعيد الكف لانا نجد عن النبي صلى الله عليه وسلم ما صلوا خلافا
للمتكلمين في جواز قتالهم كالبغاة وفرق القاضي بينهما من جهة الظاهر والمعنى اما
الظاهر فان الله تعالى امر بقتال البغاة بقوله وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا الاية وفي مسئلتنا
امر بالكف عن الائمة بالاخبار المذكورة واما المعنى فان الخوارج يقاتلون بالامام وفي مسئلتنا يحصل قتاله
بغير امام ... وقال عبد الله بن المبارك

٤١

ان الجماعة حبل الله فاعتصموا | منه بعروته الوثقى لمن دانا
كم يدفع الله بالسلطان معضلة | عن ديننا رحمة منه ودنيانا
لولا الخلافة لم تامن لنا سبل | وكان اضعفنا نهبا لاقوانا

وصية عمرو بن العاص

وقال عمرو بن العاص لابنه يا بني احفظ عني ما اوصيك به امام عادل خير من مطر وابل واسد حطوم
خير من امام ظلوم وامام ظلوم غشوم خير من فتنة تدوم قال ابن الجوزي الجائز من الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر مع السلاطين التعريف والوعظ فاما تخشين القول نحو يا ظالم يا من لا يخاف الله فان كان
ذلك يحرك فتنة يتعدى شرها الى الغير لم يجز وان لم يخف الا على نفسه فهو جائز عند جمهور العلماء
قال والذي اراه المنع من ذلك لان المقصود ازالة المنكر وحمل السلطان بالانبساط عليه على فعل
المنكر اكثر من فعل المنكر الذي قصد ازالته قال الامام احمد رحمه الله لا يتعرض للسلطان فان سيفه
مسلول وعصاه فاما ما جرى للسلف من التعرض لامرائهم فانهم كانوا يهابون العلماء فاذا انبسطوا
عليهم احتملوهم في الاغلب ولاحمد من حديث عطية السعدي اذا استشاط السلطان تسلط
عليه الشيطان ووعظ ابن الجوزي في سنة اربع وسبعين وخمسمائة ٥٧٤ الخليفة المستضيء بامر الله وقال
لو اني مثلت بين يدي السدة الشريفة لقلت يا امير المؤمنين كن مع الله سبحانه مع حاجتك اليه كما كان لك
مع غناه عنك انه لم يجعل احدا فوقك فلا ترضى ان يكون احد اشكر له منك فتصدق امير المؤمنين
بصدقات واطلق محبوسين ووعظ ايضا في هذه السنة والخليفة حاضر قال وبلغني ان واعظا وعظ امير
المؤمنين فيما حكته لي ان الرشيد قال لشيبان عظني فقال لان تصحب من يخوفك حتى
يدركك الامن خير لك من ان تصحب من يؤمنك حتى يدركك الخوف فقال فسر لي هذا قال من يقول لك انت
مسئول عن الرعية فاتق الله انصح لك ممن يقول لك انتم اهل بيت مغفور لكم وانتم قرابة نبيكم
فبكى الرشيد حتى رحمه من حوله فقلت له في كلامي يا امير المؤمنين ان تكلمت خفت منك وان سكت خفت
عليك وانا اقدم خوفي عليك على خوفي منك انتهى كلامه ووعظ شيبان بن شيبة المنصور
فقال ان الله عز وجل لم يجعل فوقك احدا فلا تجعل فوق شكرك شكرا ودخل ابن السماك على الرشيد
فقال له تكلم واوجز فقال ان احوج ما تكون الناس اليه ان يدخل عليك فغضب الرشيد وقال لتخرجن
عما قلت او لافعلن بك فقال اصنع ما انت صانع الله في عباده فان اناكم نصح لكم فهم واصدق عنهم خفت الله
في ذلك اتق الله في رعيتك واحفظ محمدا صلى الله عليه وسلم في امته لم ارحم من وجهك فلا تجعله لجهنم حطبا

...حصهم رب هالك بالثناء عليه ومغرور بالستر عليه فاياك اذا احببت بلا حجة بامر عظيم ...
نعم فانما يف لا تكونه على ما انت عليه وقال ابو حازم كلما تكره الموت من اجله فاتركه لا يضرك متى مت وقال
سفيان ينبغي لمن وعظ ان لا يعنف ولمن وعظ ان لا يانف ويذكر من يعظه ويخوفه ما يناسب حاله
وما يحصل به المقصود ولا يطيل ولكل مقام مقال ولكل فن رجال والايات والاخبار المعتبرة المتعلقة
بالظلم والامر بالعدل والتقوى والكف عن المحرمات مع اختلافها كثيرة مشهورة وفي الصحيحين
او صحيح البخاري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته فالامام الذي على الناس
راع عليهم وهو مسؤول عن رعيته والمراة راعية على بيت زوجها ومسؤولة عنه والعبد راع في مال
سيده ومسؤول عنه وقال الامام احمد رحمه الله حدثني ابو اليمان حدثني اسماعيل بن عياش عن يزيد بن ابي يزيد
عن لقمان بن عامر عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل يلي امر عشرة فما فوق ذلك الا اتى الله عز وجل
يوم القيامة ويده مغلولة الى عنقه فكه بره او اوثقه اثمه اولها ملامة واوسطها ندامة واخرها خزي يوم
القيامة اسناده حسن ان شاء الله وعن عبادة مرفوعا ما من امير عشرة الا جيء به يوم القيامة يده مغلولة
الى عنقه حتى يطلقه الحق او يوثقه وعن سعد بن عبادة مرفوعا رواها احمد واسنادها ضعيف لكن هذا
المعنى طرق يشد بعضها بعضا وفي البخاري من حديث ابي هريرة وعن الامارة نعمت المرضعة وبئست
الفاطمة وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه عن ابي هريرة سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا
ظل الا ظله فذكر منه الامام العادل وفي مسلم عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المقسطون
يوم القيامة عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن عز وجل وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم
واهليهم وما ولوا وقد ذكرت في السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا ترد لهم دعوة فذكر
منه الامام العادل وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعا الى هدى كان له من الاجر
مثل اجور من تبعه لا ينقص ذلك من اجورهم شيئا ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثام من تبعه لا ينقص
من اثامهم شيئا وعن جرير بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن سنة حسنة فاتبع عليها كان
له مثل اجره ومثل اجور من تبعه من غير ان ينقص من اجورهم شيئا ومن سن سنة شر فاتبع عليها
كان عليه وزره ومثل اوزار من تبعه غير منقوص من اوزارهم شيئا رواهما مسلم وغيره
ويأتي بعد نحو كراسين ما للمعلم على المتعلم من النصح وغيره وذكر ابن عبد البر في كتاب بهجة المجالس قال
ابو بكر الصديق رضي الله عنه لا يصلح هذا الامر الا شدة في غير عنف ولين في غير ضعف وقال عمر بن الخطاب لم يقم امر الناس
الناس الا امرؤ حصيف بعيد الغور لا يطلع الناس على عورة ولا يخاف في الله لومة لائم وعنه ايضا لا يقيم امر الله في الناس
الا رجل يتكلم بلسانه كلمة كله لا يخاف في الله الناس ولا يخاف الناس في الله ولعلي بن ابي طالب في اول كتاب كتبه
اما بعد فانه اهلك من كان قبلكم انهم منعوا الحق حتى اشتري وبسطوا الجور حتى افتدي وقال مجاعة بن مرارة
الحنفي لابي بكر الصديق اذا كان الراي عند من لا يقبل منه والسلاح عند من لا يستعمله والمال عند من لا ينفقه ضاعت
الامور وقال علي الملك والدين اخوان لا غنى باحدهما عن الاخر فالدين اس والملك حارس فما لم يكن له اس فمهدوم
وما لم يكن له حارس فضائع وقال ابو بكر الصديق ان الملوك اذا ملك زهده الله فيما في يده ورغبه فيما
في يد غيره واشرب قلبه الاشفاق فهو يحسد على القليل ويسخط الكثير

...من الملك الا بالرجال ولا رجال الا بالمال ولا مال الا بالعمارة ولا عمارة الا بالعدل ومن كلامهم ايضا الملك الذي يأخذ
اموال رعيته ويجحف بهم مثل من ياخذ الطين من اصول حيطانه فيطين به سطوحه فيوشك ان تقع عليه السطوح
ومن كلام ارسطوطاليس العالم بستان سياجه الدولة الدولة سلطان تحيا به السنة السنة سياسة
يسوسها الملك الملك راع يعضده الجيش الجيش اعوان يكفلهم المال المال رزق تجمعه الرعية الرعية عبيد يتعبدهم
العدل العدل مالوف وهو صلاح العالم كتب عبد الملك بن مروان الى الحجاج ان صف لي الفتنة حتى كاني اراها رأي عين
٤٥ فكتب له لو كنت شاعرا لوصفتها لك في شعري ولكن اصفها لك بمبلغ علمي وراي الفتنة تلقح بالنجوى وتنتج بالشكوى فلما
قرأ كتابه قال ان ذلك لكما وصفت فخذ من قبلك من الجماعة واعطهم عطايا الفرقة واستعن عليهم بالفاقة فانها
نعم العون على الطاعة فاخبر بذلك ابو جعفر المنصور فلم يزل عليه حتى مضى لسبيله لما اراد عمرو
المسير الى مصر قال لمعاوية يا امير المؤمنين اني اريد ان اوصيك قال اجل فاوصني قال انظر فاقة الاحرار
فاعمل في سدها وطغيان السفلة فاعمل في قمعها واستوحش من الكريم الجائع واللئيم الشبعان فانما يصول
الكريم اذا جاع واللئيم اذا شبع قال بعض الحكماء الرعية للملك كالروح للجسد فاذا ذهب الروح
فني الجسد قال الاسكندر لارسطاطاليس اوصني قال انظر من كان له عبيد فاحسن سياستهم
فوله الجند ومن كانت له ضيعة فاحسن تدبيرها فوله الخراج وقال بعض الحكماء لا تصغرن امر
من حاربك فانك ان ظفرت لم تحمد وان عجزت لم تعذر وقال النبي صلى الله عليه وسلم صنفان من امتي
اذا صلحا صلح الناس الامراء والعلماء وفي خبر اخر عن موسى عليه السلام قال علامة رضا الله عن عباده ان يستعمل
عليهم خيارهم وان ينزل عليهم الغيث في اوانه كتب عامل الى عمر بن عبد العزيز ان مدينتنا
قد احتاجت الى مرمة فكتب اليه عمر حصن مدينتك بالعدل ونق طرقها من المظالم
وقال محمد بن كعب القرظي قال لي عمر بن عبد العزيز صف لي العدل يا ابن كعب قلت بخ بخ سألت عن
امر عظيم كن لصغير الناس ابا وللكبير ابنا وللمثل منهم اخا وللنساء كذلك وعاقب الناس بقدر
بلغ ذنوبهم على قدر احتمالهم ولا تضربن لغضبك سوطا واحدا فتكون من العادين وقد روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يوم من امام عادل افضل من مطر اربعين صباحا احوج ما تكون
الارض اليه ومن الامثال في السلطان اذا رغب الملك عن العدل رغبت الرعية عن الطاعة
لا صلاح للخاصة مع فساد العامة لا نظام للدهماء مع دولة الغوغاء الملك عقيم
الملك يبقى على الكفر ولا يبقى على الظلم سكر السلطان اشد من سكر الشراب قال الشاعر

نخاف على حاكم عادل ... وترجوا فكيف بمن يظلم
اذا جار حكم امرئ ملحد ... على مسلم هكذا المسلم

وعن مجاهد قال المعلم اذا لم يعدل بين الصبيان كتب من الظلمة وقال محمود الوراق

اني وهبت لظالمي ظلمي ... وغفرت ذاك له على علمي
ورايته اسدى الي يدا ... لما ابان بجهله حلمي

وقال ايضا

اصبر على الظلم ولا تنتصر ... فالظلم مردود على الظالم
وكل الى الله ظلوما فما ... ربي عن الظالم بالنائم
وما من يد الا يد الله فوقها ... ولا ظالم الا سيبلى بظالم

وقال كعب لعمر بن الخطاب ويل لسلطان الارض من سلطان السماء فقال عمر الا من حاسب نفسه فقال
كعب والذي نفسي بيده انها لكذلك الا من حاسب نفسه ما بينهما حرف يعني في التورية وقال ابو العتاهية

اما والله ان الظلم لوم ٭ وما زال المسيء هو الظلوم
الى ديان يوم الدين نمضي ٭ وعند الله تجتمع الخصوم
ستعلم في الحساب اذا التقينا ٭ عند الا له من الملوم

وكتب بها مع يحيى بن خالد بن برمك وقال الشاعر

اذا جار الامير وكاتباه ٭ وقاضي الارض داهن في القضاء
فويل ثم ويل ثم ويل ٭ لقاضي الارض من قاضي السماء

وفي الصحيحين من حديث اسامة بن زيد رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال وانما يرحم الله من عباده
الرحماء وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم
من في السماء رواه ابو داود والترمذي وقال حسن صحيح وعن ابي هريرة مرفوعا ما نقصت صدقة من مال وما
زاد الله عبدا بعفو الا عزا وما تواضع احد لله الا رفعه رواه مسلم وقال سعيد بن المسيب لان يخطئ الامام في
العفو خير له من ان يخطئ في العقوبة وقال جعفر بن محمد لان اندم على العفو احب الي من ان اندم
على العقوبة وكان يقال اولى الناس بالعفو اقدرهم على العقوبة وانقص الناس عقلا من ظلم من هو دونه
وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذي يملك نفسه
عند الغضب وذكرت في مكان اخر ما تكرر من قوله عليه السلام لا تغضب وقوله اذا غضب احدكم
فان كان قائما فليجلس وان كان جالسا فليضطجع وقد قيل اوحى الله الى موسى عليه السلام اذكرني
عند غضبك اذكرك عند غضبي فلا امحقك فيمن امحق واذا ظلمت فارض بنصرتي لك فانها
خير من نصرتك لنفسك وقال عيسى عليه السلام يا بعدك من غضب الله ان لا تغضب وقد ذكرت
معناه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال سليمان عليه السلام اعطينا ما اعطي الناس وما لم يعطوا وعلمنا
ما علم الناس وما لم يعلموا فلم نر شيئا افضل من العدل في الرضاء والغضب والقصد في الغنا والفقر وخشية
الله في السر والعلانية وقال علي بن ابي طالب انما يعرف الحلم ساعة الغضب وكان يقول اول الغضب جنون
واخره ندم ولا يقوم الغضب بذل الاعتذار وربما كان العطب في الغضب وقيل للشعبي لاي
شيء يكون السريع الغضب سريع الفيئة ويكون بطيء الغضب بطيء الفيئة قال لان الغضب
كالنار فاسرعها وقودا اسرعها خمودا اراد المنصور خراب المدينة لاطباق اهلها على حربه
مع محمد بن عبد الله بن حسن فقال له جعفر بن محمد يا امير المؤمنين ان سليمان عليه السلام اعطي فشكر وان ايوب
عليه السلام ابتلي فصبر وان يوسف عليه السلام قدر فغفر وقد جعلك الله عز وجل من نسل الذين
يعفون ويصفحون فطفئ غضبه وسكت وسياتي ما يتعلق بهذا الباب من نصف الكتاب
في الخلق الحسن ونحو ذلك وعن ابي هريرة فيما رواه البخاري عن ابي هريرة مرفوعا لا يدخل الجنة احد
الا اري مقعده من النار لو اساء ليزداد شكرا ولا يدخل النار احد الا اري مقعده في الجنة ليكون
عليه حسرة قال فيه من الفقه ان النعم عليه اذا بولغ في الاحسان اليه فان من تمام الاحسان

شر الشر الذي خلص منه ليكون عليه من جهتين بان وقاه الله الشر وغمسه في الخير
كما ان الكافر اذا اشتد به الانتقام اري مقام الفوز الذي فاته ليتضاعف حسرته من طرفي ما هو فيه
تتوالى حسراته عليها فاته من الخير ليكون عنه في كلي جانبيه وقال ابن عقيل في الفنون قال بعض اهل العلم
من تولى محض السلطان فاحذر السلطان من الاحتداد عليه واخذ بعض من حضر بترفق وسكن عنه ولم يكن محله
بحيث يشفع في مثل ذلك العالم فالتفت العالم فقال للشافع يا هذا اغضبت هذا الصدر من كلامي
اياي بان شفعت احب الي من شفاعتك اليه فان غضبه لا يغض مني وهو سلطاني وشفاعتك فيها غضاضة
علي وكان العالم حنبليا فانجم الشافع ورضي السلطان وقال ايضا غضب بعض الصوفية
على الامير في طريق الحج فقال حنبلي للسان القوم قبيح بنا الخروج ونرجع مطاوعة للنفوس وهل خرجنا الا وقد
قتلنا النفوس فرجع معهم واطاعه فقال سبحان الله لو خوطبوا بلسان الشريعة ما اثروا وضربوا استجابوا لما خوطبوا
بكلمتين من الطريقة اسرعوا الاستجابة فاحسن قول الله وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه ليبين لهم
وفي حواشي تعليق القاضي ابي يعلى ذكر المدائني في كتاب السلطان عن محمد ابراهيم بن محمد بن المنتشر ان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قال له رجل يا امير المؤمنين عظني قال مسو ما انت قال نعم قال لا يلهك الناس عن نفسك فان الامر
يصير اليك دونهم ولا تقطع النهار بكذا وكذا فانه محفوظ عليك ما عملت واذا اسأت فاحسن فاني لم ار شيئا اشد
طلبا ولا اسرع ادراكا من حسنة حديثة لذنب قديم وباسناده عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم حدثني
ابي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعمت الهدية ونعمت العطية الكلمة من كلام الحكمة يسمعها الرجل فينطوي
عليها حتى يهديها الى اخيه وفي البخاري عن ابن عباس في قوله تعالى ادفع بالتي هي احسن قال الصبر عند
الغضب والعفو عند الاساءة فاذا فعلوه عصمهم الله وخضع لهم عدوهم وقال ابو داود
في الخراج اتخاذ الوزير حدثنا موسى بن عامر المري ثنا الوليد ثنا زهير بن محمد بن عبد الرحمن
بن الهيثم عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد الله بالامير خيرا جعل له
وزير صدق ان نسي ذكره وان ذكر اعانه واذا اراد الله به غير ذلك جعل له وزير سوء ان
نسي لم يذكره وان ذكر لم يعنه حديث حسن رجاله ثقات وزهير تكلم فيه وحديثه حسن ويأتي
في اداب الاكل في الضيف قصة ابراهيم بن الشيهاب فيما يتعلق بهذا ويأتي ايضا في الاستيذان
وايضا في الشاعر بالقرب من نصف الكتاب ما يتعلق بهذا وقال ابو العتاهية من اشعار الوعظ

يا واعظ الناس قد اصبحت متهما ٭ اذ عبت منهم امورا انت تأتيها
كملبس الثوب من عري وعورته ٭ للناس بادية ما ان يواريها
واعظم الاثم بعد الشرك نعلمه ٭ في كل نفس عماها عن مساويها
عرفانها بعيوب الناس تبصرها ٭ منهم ولا تبصر العيب الذي فيها

وقال بعض الاصحاب الاسكندر قد بسط الله لك ملكك وعظم سلطانك فباي الاشياء انت
اسر بما نلت من اعدائك او بما بلغت من سلطانك فقال كلاهما عندي يسير واعظم ما اسر به
ما سننت من الرعية من السنن الجميلة والشرائع الحسنة ولما مات الاسكندر قال نادبه
حركنا الاسكندر بسكونه قال ابن عبد البر قيل انه احبك نهاك ومن ابغضك اغراك

وذكر الحاكم في تاريخه ان احمد بن يسار كتب الى بعض الولاة

لا تشرهن فان الذل في الشره ** والعز في الحلم لا في الطيش والسفه

وقل لمغتبط في التيه من حمق ** لو كنت تعلم ما في التيه لم تته

التيه مفسدة للدين منقصة ** للعقل مهلكة للعرض فانتبه

فصل ولا ينكر على غير مكلف الا تاديبا له وزجرا قال ابن الجوزي المنكر اعم من المعصية وهو ان يكون محذور الوقوع في الشرع من راى صبيا او مجنونا يشرب الخمر فعليه ان يريق خمره ويمنعه وكذا عليه ان يمنعه من الزنا انتهى كلامه قال المروذي لاحمد فالطنبور الصغير يكون مع الصبي قال تكسره ايضا اذا كان مكشوفا فاكسره وذكر الشيخ تقي الدين في الكلام على حديث ابن عمر انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم فسمع زمارة راع وسد اذنيه قال لم يعلم ان الرفيق كان بالغا فلعله كان صغيرا دون البلوغ والصبيان رخص لهم في اللعب ما لم يرخص فيه للبالغ انتهى كلامه وذكر الاصحاب وغيرهم ان سماع المحرم بدون استماعه وهو قصد السماع لا يحرم وذكر الشيخ تقي الدين ايضا وزاد باتفاق المسلمين قال وانما سد النبي صلى الله عليه وسلم اذنيه مبالغة في التحفظ فبين بذلك ان الامتناع من ان يسمع ذلك خير من السماع وفي المغني جواب اخر انه ابيح للحاجة الى معرفة انقطاع الصوت وكذا قال في الفنون ابيح للضرورة الاستعلام كما لو سال الحاكم الى اهل الزمر يستمع له ويستعلم خبرهم ابيح له ان يسمع لضرورة الاستعلام وكالنظر الى الاجنبيات للحاجة **فصل** قال ابن الجوزي من تيقن ان في السوق منكرا يجري على الدوام او في وقت معين وهو قادر على تغييره لم يجز له ان يسقط ذلك بالقعود في بيته بل يلزمه الخروج فان قدر على تغيير البعض لزمه

عنهم

فصل من اذا فعل اهل الذمة امرا محرما عندهم غير محرم عندنا لم نعرض لهم ولم نمنعهم من فعله سواء اسروه او اظهروه هذا ظاهر قول اصحابنا وغيرهم لان الله تعالى منعنا من قتالهم والتعرض لهم اذا التزموا الجزية والصغار وهو جريان احكام المسلمين ولان المقصود اقامة امر الاسلام وهو حاصل لا امر دينهم المبدل المغير ولان الاقدام عليهم بالانكار ذلك والتعرض لهم فيه يفتقر الى دليل والاصل عدمه لان من كان منهم فاسقا في دينه فقد ترتب عليه شيء من احكام الدين فلا تقبل شهادته مطلقا ولا وصية الى غيره ولا وصية غيره اليه وان فعلوا امرا محرما عندنا فانه فيه ضرر او غضاضة على المسلمين يمنعون منه ويدخل فيه نكاح مسلمة ويدخل فيه ما ذكره القاضي في جزء له انهم ان تبايعوا بالربا في سوقنا منعوا لانه عائد بفساد نقدنا فظاهر هذا انا لا نمنعهم في غير سوقنا والمراد ان اعتقدوا حله وفي الانتصار فيما اذا اعتقد علمهم هل يحل وهو ان اهل الذمة بخلاف اهل الذمة لو اعتقدوا بيع درهم بدرهمين يتخرج ان نقرهم على وجه لنا فظاهر هذا ان الاشهر منعهم مطلقا لانهم كالمسلمين في تحريم الربا عليهم كما لو ذكره في باب الربا ويدخل فيه ما ذكره القاضي في هذا الجزء انه لا يجوز ان يتعلم الرمي لحربنا يمنعون مما فيه اذى المسلمين كاظهار المنكر من الخمر والخنزير واعيادهم وصليبهم وضرب الناقوس وغير ذلك وكذا ان اظهروا بيع ماكول في نهار رمضان كالشوى منعوا ذكره القاضي في الجزء المذكور ايضا قال الشيخ تقي الدين فيما

اذا اظهر

٨٦

اهل الذمة الاكل في رمضان بين المسلمين ينهون عن ذلك لان هذا من المنكرات في دين الاسلام كما ينهون عن اظهار شرب الخمر واكل لحم الخنزير انتهى كلامه وان تركوا التميز عن المسلمين في احدى اربعة اشياء لباسهم وشعورهم وركوبهم وكناهم الزموا به ولا يجبرون على نكاح محرم بشرطين احدهما ان لا ترافعوا الينا والثاني ان يعتقدوا حله في دينهم لان ما لا يعتقدوا حله ليس من دينهم فلا يقرون عليه كالزنا والسرقة وهذا الحكم من اصحابنا في هذه المسالة يبعد التعليل بالدليل على ان كل امر محرم عندنا اذا فعلوه غير معتقدين حله يمنعون منه ويؤاخذون به وهذا معنى قولهم يلزم الامام اقامة الحدود عليهم فيما يعتقدون تحريمه خاصة سواء كان الحد واجبا عليهم في دينهم ام لا اسند الا بفعله عليه السلام في رجم اليهوديين الزانيين ولانه محرم في دينهم وقد التزموا حكم الاسلام وذلك لان تحريمه عندنا مع اعتقادهم تحريمه يصير منكرا عينا وللادلة الامرة بالمعروف والناهية عن المنكر ولانهم التزموا الصغار وهو جريان احكام المسلمين عليهم الا فيما اعتقدوا اباحته وما ذكر من انكار ما هو محرم عليهم عندنا مع اعتقادهم تحريمه اعم من ان يكون التحريم عاما لا لهم ام عليهم خاصة من ملتهم وقررت شريعتنا تحريمه عليهم وذلك لاتفاق الملتين على تحريمه كما لو كان التحريم عاما لنا ولهم لعدم اثر اختصاصهم بالتحريم اذ لا يشترط في انكار المحرم ان يكون التحريم عاما للفاعل وغيره وعلى هذا نمنعهم من بيع الشحوم المحرمة عليهم في دينهم لاكلها او لغيره ولان تحريمها باق عليهم عند الامام احمد وقد نص على انه لا يجوز لنا ان نطعمهم شيئا من هذه الشحوم وعلى هذا التحريم اما نتهم على ذلك والشهادة فيه وفي الصحيحين عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم حرم بيع الخمر والميتة ولحم الخنزير والاصنام فقيل يا رسول الله ارايت شحوم الميتة فانها تطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله تعالى لما حرم عليهم الشحوم جملوها فباعوها جمله واجمله اي اذابه وثبت في السنن من حديث ابن عباس ان الله عز وجل اذا حرم على قوم اكل شيء حرم عليهم ثمنه رواه ابو داود وغيره والمراد ما المقصود منه الاكل فيتبعه غيره وتحريمه عام فلا يرد عبد وحيوان محرم وجه موطوءة الاب يحل لابنه ونحو ذلك واختار ابو الوفا بن عقيل نسخ تحريم هذه الشحوم جزم به في كتاب الروايتين له وفيه نظر وفي المعتمد من كتب الحنفية في باب الغصب يمنع الذمي عن كل ما يمنع المسلم منه الا شرب الخمر واكل الخنزير الان ذلك مستثنى في عقودهم ولو عتوا او ضربوا بالعيدان منعوا كما يمنع المسلمون لان ذلك لم يستثن في عقودهم

فصل وكل دار غلب عليها احكام المسلمين فدار الاسلام فان غلب عليها احكام الكفر فدار الكفر ولا دار لغيرهما وقال الشيخ تقي الدين وسئل عن ماردين هل هي دار حرب او دار اسلام قال هي مركبة فيها المعنيان ليست بمنزلة دار الحرب التي اهلها كفار بل هي قسم ثالث يعامل المسلم فيها بما يستحقه ويقاتل الخارج عن شريعة الاسلام بما يستحقه والاولى هو الذي ذكره القاضي والاصحاب والله اعلم

فصل وينبغي ان يكون الامر بالمعروف والناهي عن المنكر متواضعا رفيقا فيما يدعو اليه شفيقا رحيما غير فظ ولا غليظ القلب

فيها احكام الاسلام ... [illegible]

٨٧

ولا ممتنعا حرا ويتوجه ان العبد مثله وان كان الحر اكمل عدلا فقيها
بالمامورات والمنهيات شرعا دينا نزها عفيفا ذا راي وصرامة وشدة في الدين
قاصدا بذلك وجه الله واقامة دينه ونصرة شرعه وامتثال امره واحيا
سنته بلا ريا ولا منافقة ولا مداهنة غير منافس ولا مفاخر ولا ممن يخالف
قوله فعله وان يسن له العمل بالنوافل والمندوبات والرفق وطلاقة الوجه وحسن
الخلق عند انكاره والتثبت والمسامحة بالهفوة عندا اول مرة قال حنبل
انه سمع ابا عبد الله يقول الناس يحتاجون الى مداراة ورفق عند الامر بالمعروف
بلا غلظة الا رجل معلن بالفسق فقد وجب عليك نهيه واعلامه لانه
لانه يقال ليس لفاسق حرمة فهولاء لا حرمة لهم وساله مهنا هل يستقيم
ان يكون ضربا باليد اذا امر بالمعروف قال الرفق ونقل يعقوب انه سئل
عن الامر بالمعروف قال كان اصحاب عبد الله بن مسعود يقولون مهلا رحمكم الله
ونقل مهنا ينبغي ان يامر بالرفق والخضوع قلت كيف قال ان اسمعوه ما يكره لا
يغضب فيريد ان ينتصر لنفسه وساله ابو طالب اذا امرته بمعروف
فلم ينته قال دعه ان زدت عليه ذهب الامر بالمعروف وصرت منتصرا
لنفسك فتخرج الى الاثم فاذا امرت بالمعروف فان قبل منك والا فدعه
وقال ابو بكر الخلال اخبرني الميموني ثنا ابن حنبل ثنا معتمر بن سليمان عن
فرات بن سليمان عن ميمون بن مهران ان عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز
قال له يا ابه ما يمنعك ان تمضي لما تريده من العدل فوالله ما كنت
ابالي لو غلت بي وبك القدور في ذلك قال يا بني اني انما اروض
الناس رياضة الصعب اني اريد ان احيي الامر من العدل فاوخر
ذلك حتى اخرج معه طمعا من طمع الدنيا فينفروا لهذه ويسكنوا لهذه
واخبرني محمد بن ابي هارون سمعت ابا العباس قال صلى بابي عبد الله
بن ماجويه فكان اذا سجد جمع ثوبه بيده اليسرى وكنت الى جنبه
فلما صلينا قال لي وقد خفض من صوته قال النبي صلى الله عليه وسلم
اذا قام احدكم في الصلاة فلا يكف شعرا ولا ثوبا فلما قمنا قال لي جوني
اي شيء كان يقول لك قلت قال لي كذا وكذا او ما احسب المعنى
الا لك وروى الخلال قيل لابراهيم اي ادهم الرجل يرى من الرجل الشي

...سنه صنفو لي قال لا هذا تبكيت ولكن تعرض وقد روى ابو محمد الخلال عن اسامة
بن زيد مرفوعا لا ينبغي لاحد ان يامر بالمعروف حتى يكون فيه ثلاث خصال عالما بما يامر عالما
بما ينهى رفيقا فيما يامر رفيقا فيما ينهى وعن اسامة بن زيد مرفوعا يؤتى بالرجل يوم القيامة
فيلقى في النار فتندلق اقتاب بطنه فيدور بها كما يدور الحمار في الرحا فيجتمع اليه اهل النار
فيقولون يا فلان ما لك الم تكن تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت آمر بالمعروف ولا آتيه
٤٥ وانهى عن المنكر وآتيه رواه البخاري ومسلم وزاد وسمعته يقول مررت ليلة اسري بي باقوام تقرض شفاههم
بمقاريض من نار قلت من هولاء يا جبريل قال خطباء امتك الذين يقولون ما لا يفعلون وهذه الزيادة
لاحمد من حديث انس وفيه قال خطباء من اهل الدنيا ممن كانوا يامرون الناس بالبر وينسون انفسهم وهم
يتلون الكتاب افلا يعقلون الا انه لا تقل الخروج والاقتاب لمعا وعن انس قال قيل يا رسول الله متى
يترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال اذا ظهر فيكم ما ظهر في الامم قبلكم قلنا وما ظهر في الامم قبلكم
قال الملك في صغاركم والفاحشة في كباركم والعلم في رذالتكم قال زيد تفسيره اذا كان
العلم في الفساق رواه احمد وابن ماجه قال ابن الجوزي من لم يقطع الطمع من الناس من شيئين لم يقدر على الانكار
احدهما اللطف ان يلطفوه وينيلوه والثاني من رضاهم عنه وثنائهم عليه وقال الخلال اخبرني عمر بن صالح
قال قال لي ابو عبد الله يا ابا حفص ياتي على الناس زمان المؤمن بينهم مثل الجيفة ويكون المنافق يشار اليه
بالاصابع فقلت وكيف يشار الى المنافق بالاصابع قال يا صير وامر الله فضولا قال المؤمن اذا راى امرا
بمعروف او تغييرا لمنكر لم يصبر حتى يامر وينهى يعني قالوا هذا فضول قال المنافق كل شيء يراه قال
بيده على فمه فيقال نعم الرجل ليس بينه وبين الفضول عمل وسمعت احمد بن حنبل يقول اذا رايتم
اليوم شيئا مستويا فتعجبوا قال القاضي وغيره ويجب ان يبدا باعظمهم ويبدا في انكاره
بالاسهل ويعمل بظنه في ذلك فان لم يزل المنكر الواجب زاد بقدر الحاجة فان لم ينفع اغلظ فيه
فان خاف زواله رفعه الى ولي الامر ان امن حيفه فيه لكن يكره وسياتي كلامه في نهاية المبتدئين
من قدر على انهاء المنكر الى السلطان انهاه وان خاف فوته قبل انهائه انكره هو نص عليه في رواية ابي طالب
ويحرم اخذ مال على حد او منكر ارتكب ونقل الشيخ تقي الدين فيه الاجماع ان تعطيل الحد بمال
يوخذ او غيره لا يجوز وان المال السحت خبيث وظاهر قوله جواز المعاقبة بالمال مع اقامة
الحد ويجوز رفعه الى ولي الامر ان يامن حيفه فيه ويكون قصده في ذلك النصح لا المغالبة وقال في نهاية
المبتدئين يفعل فيه ما يجب او يستحب لا غير قال وقيل لا يجوز رفعه الى السلطان ان ظن عادة
انه لا يقوم به او يقوم به على غير الوجه المامور كذا قال وليس المذهب خلاف هذا القول قال ومن حجر
في رفع منكر تعين عليه ونص عليه احمد في رواية الجماعة على انه لا يرفعه الى السلطان ان علم
بعد الحد ذكره ابن عقيل وغيره قال وقال احمد ان علمت انه يقيم الحد فلا ترفعه قال الخلال اخبرني محمد بن ابي شريس
قال مر بنا رجل سكران يشتم ربه فتبعناه الى ابي عبد الله وكان مختفيا فقلنا ايش السبيل في هذا سمعناه
يشتم ربه اتريد ان نرفعه الى السلطان فبعث الينا ان اخذه السلطان اخاف ان لا يقيم عليه الحد
وينبغي ولكن اخيفوه حتى يكون منكم شبيها بالهارب فاخفناه فهرب وقال محمد بن الحكم

انهم واجبهم عليهم قلت

... عند السلطان قال لا انما يكفيك ان تنهاه وقال ليعقوب قلت نتقدم فنقول ابو كارز
وننهاهم قلت قد فعل فلم ينتهوا قال يستعين عليهم بالجيران فاما السلطان فلا اذا رفعهم
الى السلطان خرج الامر من يده اما علمت قصة ابن عمار ونقل هذا المعنى جماعة ونقل مثنى خاصة من
يحيف احدهما على صاحبه هل يجوز قطيعته ام يرفق به وينصح قال اذا امره ونهاه فليس عليه اكثر
من هذا وسبق في رواية حنبل فان انتهى والا رفع امره الى السلطان حتى يمنعه من ذلك وقال
المروذي شكوت الى ابي عبد الله جارا لنا يؤذينا بالمنكر فقال تأمره بينك وبينه قلت قد تقدمت اليه
مرارا فكأنه يحجل فقال اي شيء عليك انما هو على نفسه انكر بقلبك ودعه قلت لابي عبد الله فنستعدي
عليه بالسلطان عليه قال لا انما احذر من الشيء ويتركه وقال ابن ... الانباري قلت لابي عبد الله
ما تقول اذا ضرب رجل رجلا بحضرتي او شتمه فاراد ان اشهد له عند السلطان قال ان خاف
ان يتعدى عليه لم يشهد وان لم يخف شهد والذي يتحصل من كلام الامام انه هل يجب رفعه الى السلطان
انه يقيمه على الوجه المأمور ام لا فيه روايتان وان لم يجب فهل يلزمه ان يستعين في ذلك بالجمع عليه بالجيران
... ام لا فيه روايتان ورواية ابي طالب يكره واسقط وجوب الرفع بخوف انه لا يقيمه على المأمور على نص احمد وظاهره
ايضا لا يجوز لعلمه عادة انه لا يقيمه على الوجه المأمور فظاهر كلام جماعة جوازه واطلق بعضهم رفعه الى ولي الامر
بلا تفصيل والله اعلم لكن قد قال الاصحاب من عنده شهادة بحد يستحب ان لا يقيمها ولعل كلام الامام احمد في الامر برفعه
على الاصح استحباب وكله على كل تقدير محمول مخالف لكلام الاصحاب الا ان يتأوله على جواز الرفع وهو نادر بل بعيد
من هذا الكلام ولعله امر به لخطر فيكون للاباحة فيكون رفعه لاجل الحد مباحا ورفعه لاجل انكار المنكر واجب
او مستحب والله اعلم وله كسر آلة اللهو وصور الخيال ودق الصنوج وشق وعاء الخمر وكسر دنه
ان تعذر الانكار بدونه وقيل مطلقا كذا في الرعاية ونقل الاثرم وابراهيم بن الحارث في زق الخمر يحله فان لم يقدر
على حله يشقه وظاهره انه لا يجوز كسره مع القدرة على اراقته قاله القاضي وهذا اختياره ونقل
المروذي في الرجل يرى مسكرا في قنينة او قربة يكسره وظاهره جواز
الكسر واصح الروايتين عن الامام احمد اباحة اتلاف وعاء الخمر
وعدم ضمانه مطلقا وذكره جماعة وعلى هذا الاخلاف في الرواية الاخرى يضمن ان لم يتعذر رده وذكر صاحب
النظم انه يضمن اذا امكن تطهيره بغسله فقط كذا قال ويتعلق في المنكر من التعذر لتعلق المنكر وذلك في وجه النجس
والاولى ان يقال ان كان ثم قرينة وظاهر حال عمل بها والا احتمل الضمان للشك في وجود السبب المسقط للضمان
والاصل عدمه قال المروذي سألت ابا عبد الله قلت امر في السوق فارى الطبول تباع اكسرها قال ما اراك
تقوى ان قويت يا ابا بكر قلت ادعى لغسل الميت فاسمع صوت الطبل قال ان قدرت على كسره والا فاخرج سألت
ابا عبد الله عن كسر الطنبور قال تكسر وقال ابن هانئ لاحمد والدف الذي يلعب الصبيان قال يروى
عن اصحاب عبد الله انهم كانوا يتبعون الازقة يخرقون الدفوف قال في الرعاية وكذا كسر آلة التنجيم والسحر
والتعزيم والطلسمات وتمزيق كتب ذلك وتحريقها وان لم يمكن الا باتلاف ذلك مطلقا ومراده ومراد غيره في هذا
ومثله انه يجب اتلافه لانه منكر قال ابن حزم اتفقوا على ان رواية ما هجي به النبي صلى الله عليه وسلم للحرق وكذا الكتابة
وقراءته ... وتركه ان وجد لا يحرمه قال ابو الحسن لا تحل الرواية اذا كسر عودا او مزمارا او طبلا
لم يضمن

... نه لصاحبه واختلفت الرواية في كسر الدف هل عليه الضمان على روايتين ويحرم التكسب بذلك ومن
ويؤدب الآخذ والمعطي والمعطى عليه وتعلمه وتعليمه ولو بلا عوض والعمل به قال الشيخ تقي الدين والآلات الملاهي
لا يجوز اتخاذها والا الاستئجار عليها عند الائمة الاربعة انتهى كلامه ونقل مهنا في رجل دخل منزل رجل فرأى قنينة
فيها نبيذ ينبغي ان يلقي فيها ملحا او شيئا يفسده قال القاضي وهذا صحيح لان بالافساد قد زال المنكر قال صاحب
النظم ويتوجه من كلام غيره والبيض ويجوز والقار يتلف منه بحيث لا ينتفع في قمار عادة فان زاد ضمنه ...
فصل قطع غير واحد بان البيت الذي فيه الخمر لا يتلف وقال القاضي ابو الحسين اختلفت الرواية فيمن ٤٦
تجارته في الخمر هل يحرق بيته على روايتين احدهما يحرق والثانية لا يحرق وجه الاولى ما اختاره ابن بطة
ما روت صفية بنت ابي عبيد قالت وجد عمر بن الخطاب في بيت رجل من ثقيف شرابا فامر به عمر فحرق بيته
وكان يدعى رويشد فقال انت فويسق قال الحارث شهد قوم على رجل عند علي بن ابي طالب انه يصطنع
الخمر في بيته فيشربها ويبيعها فامر بها فكسرت وحرق بيته وانهب ماله ثم جلده ونفاه رواهما ابن بطه
قال ابن منصور لاحمد رجل مسلم وجد في بيته خمر قال يراق الخمر ويؤدب وان كانت تجارته يحرق بيته كما
فعل عمر برويشد قال اسحاق كما قال ووجه الثانية انها كبيرة فلا يحرق بيته عليها كبقية الكبائر ...
حنبل سمعت ابا عبد الله سئل عن رجل يعمل المسكر ويبيعه ترى ان يحول من الجوار قال ارى ان يؤ...
ذلك ويقال له فان انتهى والا رفع امره الى السلطان حتى يمتنع من ذلك ذكر القاضي الروايتين ...
بالمروذي **فصل** قال المصنف رحمه الله في رواية البزار في الرجل يزعم انه يعالج المجنون من الصرع بالرقى
والعزائم انه يخاطب الجن ويكلمهم ويكلمونه ومنهم من يخدمه قال ما احب لاحد ان يفعله تركه احب الي
فصل قال المروذي قلت لابي عبد الله الرجل يدعى فيرى آنية مستترة عليها قناع ويرى انه فيها مسكر
قلت قد نظرت اليه كيف اصنع بها هتكته قال تخرق شيء الناس ولكن ان امكنك خلعته
قلت فالرجل يكتري البيت يرى فيه تصاوير ترى ان يحكه قال نعم قلت وان دخلت حماما فرأيت
فيه صورة ترى ان احك الرأس قال نعم قال ابن عقيل في الفنون وسئل هل يجوز تخريق الثياب التي عليها
الصور قال لا يجوز لانها يمكن ان تكون مفارش بخلاف غيرها **فصل** ويحرم النظر فيما يخشى
منه الضلال والوقوع في الشك ونص الامام احمد رحمه الله على المنع من النظر في كتب اهل الكلام والبدع المضلة
وقراءتها وروايتها وقال ... رواية المروذي سألت بصاحب كلام فلا يرى الكلام في شيء من الاحكام في كتاب الله
او حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم او عن اصحابه او من كتاب بين فاما غير ذلك فالكلام فيه غير محمود رواه
الخلال وقال في رواية احمد بن اصرم لرجل اياك ومجالسة اهل الخصومات والكلام وقال في رواية ... رجل
لا ينبغي الجدال اتق الله ولا ينبغي ان تنصب نفسك وتشتهر بالكلام لو كان هذا خيرا
لتقدمونا فيه اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اذا جاءك مسترشد فارشده رواهما ابو نصر السجزي
وقال في رواية حنبل عليكم بالسنة والحديث وما ينفعكم واياكم والخوض والمراء فانه لا يفلح صاحب
الكلام وقال لي ابو عبد الله لا تجالسهم ولا تكلم احدا منهم وقال ايضا وذكر اهل البدع فقال لا احب لاحد
ان يجالسهم ولا يخالطهم ولا يأنس بهم وكل صاحب الكلام ليس يكون امره الا الى بدعة لان الكلام
لا يدعو الى خير عليكم بالسنن والفقه الذي تنتفعون به ودعوا الجدال وكلام اهل البدع

47

...وقدر بدو لا يسكنون عما سكت عنه الصحابة والتابعون وقال الاوزاعي عليك باثار
سلف وان رفضك الناس واياك واراء الرجال وان زخرفوا لك القول فليحذر كل مسلم
ومناظره من الدخول فيما ينكره عليه غيره وليجتهد في اتباع السنة واجتناب المحدثات كما امر انتهى كلام
ابي الحسين وقال رجل لايوب السختياني اكلمك بكلمة فقال ولا بنصف كلمة قال الاوزاعي
اذا اراد الله بقوم شرا فتح عليهم الجدل ومنعهم العمل وقال مالك ليس هذا الجدل من الدين بشي
وقال ان مقال المراء في العلم يقسي القلوب ويورث الضغاين وروى احمد ثنا عبد الله بن نمير
ثنا حجاج بن دينار الواسطي عن ابي غالب عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ضل قوم
بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ضربوه لك الا جدلا الاية
ورواه جماعة منهم الترمذي وقال حسن صحيح قال الزهيري في ابي غالب صالح الحديث ووثقه
الدارقطني وقال ابن عدي لا باس به وقال ابن سعد منكر الحديث وضعفه النسائي وقال
ابو حاتم ليس بقوي وقال ابن حبان لا يحتج به وقال ابو موسى هرون الجمال ابو عمران ...
لا تجالس اصحاب الكلام وان ذبوا عن السنة وقال في رسالته ولا تشاور احدا من اهل البدع
في دينك ولا ترافقه في سفرك وقال المروذي سمعت ابا عبد الله يقول من تعاطى الكلام لا ...
ومن تعاطى الكلام لم يحزم ان يتجهم وقال ابن عقيل في الفنون قال بعض ...
مجالس النظر التي تدعون انكم عقدتموها لاستخراج الحقائق والاطلاع على عوار الشبهة وايضاح
الحجج لصحة المعتقد فتحولت بالمحاباة لارباب المناصب تقربا للعوام تحوقنا والنظر
تعملا وتجملا وهذا في النظر الظاهر ثم اذا عولتم بالافكار فلاح دليل يردكم عن معتقد الا
سلاف والالف والعرف ومذهب المحلة والمنشا خونتم اللايح واطفاتم مصباح الحق
الواضح اخلادا الى ما الفتم فمتى تستجيبون الى داعي الحق ومتى يرجى لكم الفلاح في درك البغية
من متابعة الامر ومخالفة الهوى والنفوس والخلاص من الغش هذا والله هو الاياس من الخير والا
فلاس من اصابة الحق فانا لله وانا اليه راجعون من مصيبة عمت العقلاء في اديانهم مع كونهم
على غاية التحقيق وترك المحاباة في اموالهم هذا كلامه الا انهم لم يشموا اريج اليقين وانما هو
محض الشك ومجرد التخمين انتهى كلامه وقال ابن شريح قل ما رايت من المتفقهة من
اشتغل به بالكلام فافلح يفوته الفقه ولا يصل الى معرفة الكلام وقال الحسن بن علي البربهاري
في كتابه شرح السنة واعلم انه ليس في السنة قياس ولا تضرب لها الامثال ولا تتبع
فيها الاهواء هو التصديق باثار رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا كيف ولا شرح ولا يقال لم وكيف
فالكلام والخصومة والجدال والمراء محدث يقدح الشك في القلب وان اصاب صاحبه السنة
والحق الى ان قال واذا سالك رجل عن مسئلة في هذا الباب وهو مسترشد فكلمه
وارشده وان جاءك يناظرك فاحذره فان في المناظرة المراء والجدال والمغالبة
والخصومة والغضب وقد نهيت عن جميع هذا وهو يزيل عن طريق الحق ولم يبلغنا

واكثر ادركنا الناس وما يعرفون هذا ويجانبون اهل الكلام وقال عبد الله سمعت ابي يقول كان الشافعي
عنده خبر قلدة وخير حصلة فيما نراه لكن يشتهي الكلام انما كان همته الفقه وقال في رواية ايضا وكتب اليه رجل
يساله عن مناظرة اهل الكلام والجلوس معهم قال والذي كنا نسمع وادركنا عليه من ادركنا من سلفنا من اهل العلم
انهم كانوا يكرهون الكلام والخوض مع اهل الزيغ وانما الامر التسليم والانتهاء الى كتاب الله عز وجل وسنة رسوله
صلى الله عليه وسلم لا تعدى ذلك وقد قال احمد في المسند حدثنا يحيى بن سعيد ثنا هشام بن حسان ثنا حميد
بن هلال عن ابي الدهماء عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سمع بالدجال فلينأ عنه من سمع بالدجال
فلينأ عنه من سمع بالدجال فلينأ عنه فانه ياتيه وهو يحسب انه مؤمن فما يزال به لما معه من الشبه حتى يتبعه
اسناده جيد ورواه ابو داود من حديث حميد بن هلال وقال الزعفراني سمعت الشافعي يقول ما ناظرت
اهل الكلام الا مرة وانا استغفر الله من ذلك وقال الربيع سمعت الشافعي يقول لان يبتلي الله العبد بكل ذنب ما خلا
الشرك خير له من الاهواء وقال ابن عبد الحكم عنه لو علم الناس ما في الاهواء من الكلام لفروا منه كما يفرون من الاسد
وقال ايضا ما احد ارتدى بالكلام فافلح وساله المزني عن مسئلة من علم الكلام فقال له اين انت قال في المسجد
الجامع في الفسطاط فقال له انت في تاران وتاران موضع في بحر القلزم لا تكاد تسلم منه سفينة ثم القى علي مسئلة في
الفقه فاجبت فيها فادخل علي شيئا افسد جوابي فجعل كلما اجبت بشيء افسده ثم قال الي هذا الفقه الذي فيه الكتاب
والسنة واقاويل الناس يدخل فيه مثل هذا فكيف الكلام في رب العالمين الذي الجدل فيه كفر فتركت الكلام واقبلت على
الفقه وقال ايضا حكمي في اهل الكلام ان يضربوا بالجريد ويحملوا على الابل ويطاف بهم في العشائر وينادى عليهم
هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة واقبل على الكلام وقال ابن الجوزي بعد ما نقل عنه وحكاية عن الشافعي لو ان
رجلا اوصى بكتبه من العلم لاخر وكان فيها كتب الكلام لم تدخل في الوصية لانه ليس من العلم وقال نوح الجامع قلت
لابي حنيفة فيما احدث الناس في الكلام من الاعراض والاجسام فقال مقالات الفلاسفة عليك بطريق السلف
واياك وكل محدثة وقال عبدوس بن مالك العطار سمعت ابا عبد الله احمد بن حنبل يقول اصول السنة عندنا التمسك
بما كان عليه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والاقتداء بهم وترك البدع وكل بدعة فهي ضلالة وترك
الخصومات والجلوس مع اهل الاهواء وترك المراء والجدال والخصومات في الدين الى ان قال ولا تخاصم احدا ولا تتعلم
الجدال فان الكلام في القدر والرؤية والقرآن وغيرها من السنن مكروه منهي عنه لا يكون صاحبه ان اصاب بكلامه
السنة من اهل السنة حتى يدع الجدال وقال العباس بن غالب الوراق قلت لاحمد بن حنبل يا ابا عبد الله اكون في
المجلس ليس فيه من يعرف السنة غيري فيتكلم متكلم مبتدع ارد عليه قال لا تنصب نفسك لهذا خبر بالسنة
ولا تخاصم فاعدت عليه القول فقال ما اراك الا مخاصما قال القاضي ابو الحسين وجه قول امامنا قول النبي
صلى الله عليه وسلم اذا اراد الله بقوم شرا القى بينهم الجدال وحرمهم العمل وقيل للحسن البصري نجادلك
فقال لست في شك من ديني وقال مالك بن انس اكلما جاء رجل اجدل من رجل تركنا ما نزل به جبريل
على محمد عليهما السلام لجدله وقال عليه السلام عليكم بسنتي الخبر وروى ابو المظفر السمعاني في كتاب
الانتصار لاهل الحديث عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من امتي اهل البدع وذكر
ابو المظفر قيل للامام مالك بن انس وما البدع قال اهل البدع الذين يتكلمون في اسماء الله وصفاته

عن احمد انه كان فتيانا وعلمائنا انه جادل او ناظر وخاصم وقال البربهاري ليس
للمناصحة فتح باب التنابذ والمجادلة للمناظرة غلق باب الفائدة نتيجة كلامه وروى
احمد عن ابن مسعود قال تذاكروا الحديث فان حياته المذاكرة وفي شرح خطبة مسلم بالمذاكرة
يثبت المحفوظ ويتحرر ويتأكد ويتقرر ويزداد رسوخا في الرتبة او فوقه او تحته
ومذاكرة حاذق في الفن ساعة انفع من المطالعة والحفظ ساعات بل ايام وليكن
الانصاف ويقصد الاستفادة والافادة ولا يترفع على صاحبه وقد قال ابن عقيل في خطبة
الآداب واعتذر عن لوم بعض اهل زماننا ابقى لهم الاشتغال بغير الاصول والسكوت
عنها اخرى فان هذا قول جاهل بمحل الاصول يخرجه عن الصواب وذكر كلاما اكثر
قال كنا نسكت حتى دفعنا الى الكلام فتكلمنا وقال ابن الجوزي قال رجل لابن عقيل ترى لي
ان اقرأ علم الكلام فقال الدين النصيحة انت الان على ما بك مسلم سليم وان لم تنظر في الجزء
ولم تعرف الطفرة ولا عرفت الخلاء والملاء والجوهر والعرض وهل يبقى العرض زمانين وهل القدرة مع
الفعل او قبله وهل الصفات زوائد على الذات وهل الاسم المسمى او غيره واني اقطع ان الصحابة
رضي الله عنهم ماتوا وما عرفوا ذلك فان رضيت طريقة المتكلمين اجود من طريقة ابي بكر وعمر
...تقاد وقد افضى علم الكلام بارباته الى الشكوك وفي هذا كلام طويل انتهى كلامه وقال ابن عقيل
في الفنون انا ... لا اسلم الا من اعتقد وجود الله وصفاته على ما يليق به فقال ابن عقيل
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ما قد صبغت فمنعني من الناس يدرون ذلك ويقول للامة اين الله
فتشير الى السماء فيقول انها مؤمنة فتركهم على اصل الايمان ثم قال ان مذهب المعتزلة ان من
خرج من معتقدهم ليس بمؤمن وانه هنا ينعطفون على السلف الصالح بالتكفير وانا نتحقق ان ابا بكر
وعمر وغيرهما لم يكن ايمانهم على ما اعتقده ابو علي الجبائي وابو هاشم فحاز ان قال القوم كانوا يخوضون
ولا يتكلمون فقيل له القوم كانوا ينهون عن الجدل والجدال شبه المتكلمين وقال ايضا في انا كلام
يتكلم من الله ... اعرضني بالتعرف ولا تطلبني من حيث كنت وانقطعت انا قطعت ببعض
مخلوقاتي عن علمك لتفتح حيث وقفتك فلما سألتني عن الصفة فيك فقلت ما الروح فقلت
مجيبا لك من امر ربي وقصرت عن علمك وعلم من سالك عنها فقلت وما اوتيتم من العلم الا
قليلا قلت لي ... ان الساعة ايان مرساها فكان جواب السائل والمسؤول قل انما علمها
عند ربي لا يجليها لوقتها الا هو ثم بعدها تبحث عني من لم يضرك لا نقاذك عن بعضك
وهو بعضك تبحث عن ذاته وصفاته انكفك فوق واذا سالك عبادي عني فاني قريب اجيب
دعوة الداع اذا دعان عرفتك نفسك ونفسه عند سؤالك عنه بانه مجيب لدعوتك فاياك
ان تطلب ما وراء ذلك فانك لا تجد الا ما يوبقك حال الطمع الله لكشفي بالرجاء اوقفت
على اس غطاه على قدرة خالقه عن دركك ببعض مخلوقاته الذي عندك تريد ان تطلع به على كنه بارئك
والله ان موتك اهون من هيأتك ثم ذكر ابن عقيل سوال فرعون لموسى عليه السلام عن الله كما

دمامة

... لابراهيم عليه السلام ثم قال فالرسل صلوات الله عليهم مجيبون عند السؤال والجدال في تعريفه على اعماله
فكيف يجوز ان يصغي الى من لا يقول وقفت على نعوت ذاته انا محمد صلى الله عليه وسلم يقول لا احصي ثناء عليك
فضلا عن احصي نعتك والحق سبحانه يقول عن الملائكة يعلم ما بين ايديهم وما خلفهم ولا يحيطون بشيء من علمه
فمن يحسن بعد ذلك كله ان يلتفت الى من قال اني وقفت على نعوته الا ان يردها ما استقلت الاية بالقبول
فيحمل عليها على شرط ليس كمثله شيء ويمسك عما لم يرد به نقل او عما ورد به نقل ضعيف وقال ايضا في مكان آخر
في الفنون قد رجعت الى معتقد اهل المكتب متبعا للكتاب والسنة وارى الاسلم كل قول حدث بعد ايام
٤٨ رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في القرآن ولا في السنة وقال ايضا كل يوم تحدث شهرة ولا تجيء منك معرفة
واعجبا لمن يختلف الناس في ماهية العقل ولا يدرون ما هو فكيف يقدمون على الكلام في خالق العقل وقال
ايضا قد انكر من كثير من اهل العلم لا سيما اصحابنا قولهم مذهب العجائز اسلم فظن قوم انه جهل ولو فطنوا
لما قالوا لا يستحسن لو قطع الكلام للكلمة وانما هي كلمة صدرت عن علو همة في النظر حيث انتهوا الى غاية هي
منتهى المدققين في النظر فلما لم يشهد ... وانما بين العقل التعليلات والتاويلات بلا عراض في
الوضع وقنعوا مع الجملة التي هي مراسم الشرع وجنحوا عن القمعك بالتعليل عاذ اسلم المسلمين ...
مع الامتثال حين عجز اهل التعليل فيه اعطوا ما ... عنها ولقد علل قوم فخرج العقل ... الا
الى ذلك الا الاذعان بالعجز ووجدت في كتاب الولد القاضي ابي يعلى ذكر فيه ...
وكلام احمد في ذلك قال التميمي في المذهب ان علم الكلام مشروع ما جوزته وتجوز ...
لحاجة لاهل البدع ووضع الكتب في الرد عليهم والى ذلك ذهب ائمة التحقيق القاضي والتميمي في جماعة من
المحققين وتمسكوا في ذلك بما استفاض عن قول يستند اليه ... الامام احمد في رواية المروذي
اذا اشتغل بالصوم والصلاة واعتزل وسكت عن الكلام في اهل البدع فالصوم والصلاة لنفسه
واذا تكلم كان له ولغيره يتكلم افضل وقد صنف للامام احمد كتابا في الرد على الزنادقة
والقدرية في متشابه القرآن وغيره واحتج فيه بدلايل العقول وهذا الكتاب رواه ابنه عبد الله وذكره
الخلال في كتابه ومما تمسك به الاولون من نقل الاحمد حنو منسوخ قال احمد في رواية حنبل قد كنا
نامر بالسكوت فلما دعينا الى امر ما كان بد لنا ان ندفع ذلك ونبين من امره ما ينفي عنه ما قالوه ثم
استدل لذلك بقوله وجادلهم بالتي هي احسن وبانه قد ثبت على رسله الجدال وكان بعضه احقا عليهم
هو وبعضه باطلا ولا سبيل الى التمييز بينهم الا بالنظر فعلمت صحته وقال ابن طاهر المقدسي الحافظ
سمعت الامام ابا اسماعيل عبد الله بن محمد الانصاري بهراة يقول عرضت على السيف خمس مرات لا يقال
لي ارجع عن مذهبك لكن يقال لي اسكت عمن خالفك فاقول لا اسكت وقال ابن طاهر وحكى لنا اصحابنا
ان السلطان البرسلان حضر هراة وحضر معه وزيره ابو علي الحسن بن علي فاجتمع ائمة الفريقين من
اصحاب الشافعي واصحاب ابي حنيفة للشكاية من الانصاري ومطالبته بالمناظرة فاستدعاه
الوزير فلما حضر قال ان هؤلاء القوم اجتمعوا لمناظرتك فان يكن الحق معك رجعوا الى مذهبك
وان يكن الحق معهم اما ان ترجع واما ان تسكت عنهم فقال الانصاري وقال انا

انا طرعلى ما في كرفت الدوما بكمية فقال كتاب الله عز وجل واشار الى كمه اليمنى وسنة رسول الله
واشار الى كمه اليسرى وكان فيه الصحيحين فنظر الى القوم كالمستفهم لهم فيهم من يمكنه ان
يناظره من هذه الطريق قال ابن طاهر سمعت الانصاري يقول اذا ذكرت التفسير فانما اذكره
من مئة وسبعة تفاسير قال ابن طاهر وحضرت وانا بين يديه يتكلم فقال انا احفظ اثني عشر الف
حديث اسردها كوما اذكرت في مجلسه حديثا الا باسناده وكان يشير الى صحته وسقمه وقال ابن طاهر
سمعت الامام ابا اسماعيل عبد الله بن محمد الانصاري ينشد على المنبر بهراة في يوم مجلسه
انا حنبلي ما حييت وان امت ۞ فوصيتي للناس ان يتحنبلوا ۞ وسمعته ينشد ايضا
اذا العود لم يثمر وان كان اصله ۞ من المثمرات اعتده الناس في الحطب ۞
ذكره عبد القادر الرهاوي في تاريخ المادح والممدوح عن محمد بن الحسن الصندلاني عن ابي اسماعيل
الانصاري يعني ابا يعقوب انا احمد ابن حسنويه سمعت محمد بن عبد الرحمن الثاني سمعت يحيى بن شبيب
سمعت احمد بن حنبل سمعت سفيان بن عيينة يقول تنزل الرحمة عند ذكر الصالحين قيل لسفيان ومن هم
[illegible] العلماء وقال في الفنون ملحد الشريعة ارخم المتكلمين والمتصوفين فهؤلاء يفسد دين العقول
[illegible] تمويهات بشبهات العقول وهؤلاء يفسد دين الاعمال ويهدمون قوانين الاديان قال
[illegible] طريق الفقهاء غاية هؤلاء الشك وغاية هؤلاء الشطح والمتكلمون عندي خير من
[illegible] الصوفية لان المتكلمين قد يردون الشك والصوفية يوهمون الشبه والاشكال النعمة بالا
شخاص صلاة ما لله طائفة من اجلهم قوم حدثوا عنه وما احدثوا وعولوا على ما سموه الاحوال
وقال ابن حمدان في المغني والمستفتي وعلم الكلام المذموم هو اصول الدين اذا تكلم فيه بالمعقول المحض
او المخالف للمنقول الصريح الصحيح فان تكلم فيه بالنقل فقط او بالنقل والعقل الموافق له
فهو اصول الدين وطريقة السنة وكذا قال الشيخ تقي الدين لم يذم السلف والائمة الكلام
لمجرد ما فيه من الاصطلاحات المولدة كلفظ الجوهر والعرض والجسم وغير ذلك بل لان المعاني
التي يعبرون عنها بهذه العبارات فيها من الباطل المذموم في الادلة والاحكام ما يجب النهي عنه
لاشتمال هذه الالفاظ على معان مجملة في النفي والاثبات كما قال الامام احمد في وصف اهل
البدع هم مختلفون في الكتاب مخالفون للكتاب متفقون على مخالفة الكتاب يتكلمون بالمتشابه
من الكلام ويلبسون على جهال الناس بما يتكلمون به من المتشابه فاذا عرفت المعاني التي يقصدونها
بامثال الكتاب والسنة ويبين الباطل الذي نفاه الكتاب والسنة بخلاف ما سلكه اهل الاهواء
من التكلم بهذه الالفاظ نفيا واثباتا في المسائل والوسائل من غير بيان التفصيل والتقسيم
الذي هو من الصراط المستقيم وهذا من مثارات الشبه قال ويجب على كل احد الايمان بما جاء به
الرسول ايمانا عاما مجملا ولا ريب ان معرفة ما جاء به الرسول على التفصيل فرض على الكفاية فانه
داخل في التبليغ بما بعث الله به الرسول صلى الله عليه وسلم وفي تدبر القرآن وعقله وفهمه
وعلم الكتاب والحكمة وحفظ الذكر والدعاء الى الخير والامر بالمعروف والنهي عن المنكر انتهى كلام

الصحيحان

سرداح

وقال ابن

[illegible] المعالي الجويني يا اصحابنا لا تشتغلوا بالكلام فلو عرفت ان الكلام يبلغ بي الى ما
بلغ ما اشتغلت به وقال نحو هذا الشهرستاني صاحب المحصول وغيرهما والله اعلم
فصل قال المروذي قلت لاحمد استعرت من صاحب الحديث كتابا يعني فيه احاديث رديئة
ترى ان احرقه او اخرقه قال نعم فصل ولا يجوز تخريق الثياب التي عليها الصور ولا الموقوفة للبط
والدوس ولا كره لبس الرجال الحمام عليهم ان صلح للنساء ولم تستعمله الرجال فصل قال في الرعاية
المبتدئين ويجب انكار البدع المضلة واقامة الحجة على ابطالها سواء قبلها قائلها او ردها ومن قدر على
انهاء المنكر الى السلطان انهاه وان خاف فوته قبل انهائه له انكره هو قال القاضي ابو الحسين في الطبقات في ترجمة
ابي بكر المروذي قلت لابي عبد الله يعني امامنا احمد ترى للرجل ان يشتغل بالصوم والصلاة ويسكت عن الكلام
في اهل البدع فكلح في وجهه وقال اذا هو صام وصلى واعتزل الناس اليس انما هو لنفسه قلت بلى قال فاذا
تكلم كان له ولغيره يتكلم افضل وقال ابو طالب عن احمد كان ايوب يقدم الجريري على سليمان التيمي
لانه كان يخاصم القدرية وكان ايوب لا يعجبه ان يخاصمهم لم يكونوا اصحاب خصومة [illegible]
تخاصمهم وكان الجريري يخاصمهم فصل ونص احمد رحمه الله على ان اصحاب الحديث هم
في قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق ونص ايضا على انهم الفرقة الناجية [illegible]
الاخر وكذا قال يزيد بن هارون ونص احمد ان لله تعالى ابدالا في الارض قيل من هم قال ان
[illegible] حديث فلا اعرف لله ابدالا وقال ايضا عنهم ان لم يكونوا هؤلاء الناس فلا ادري من هم
[illegible] عنه انه قال في قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يزال الله تعالى يغرس غرسا يستعملهم في طاعته قال هم اصحاب
الحديث وروى ابو بطين عن ابن وهب انه قال عليكم باصحاب الحديث فانهم اكثر الناس صوابا وقال الامام احمد من اراد
الحديث خدمه قال الحافظ البيهقي خدمه ابو عبد الله احمد بن حنبل وجرى فيه بحفظه وعمره وعلمه وحمل شدائده
وهو كما قال البيهقي رحمه الله وقال الشافعي من تعلم القران عظمت قيمته ومن تفقه نبل قدره ومن كتب الحديث
قويت حجته ومن تعلم اللغة رق طبعه ومن تعلم الحساب جزل رأيه ومن لم يصن نفسه لم ينفعه علمه وقد
مدح الحديث واهله بالشعر جماعة منهم فتى في مجلس ابي زرعة الرازي ومنهم هبة الله بن عبد الوارث
الشيرازي ومنهم ابو عامر الحسن بن محمد النسوي ومنهم ابو مزاحم الخاقاني ومنهم ابو طاهر بن سلفة
ومنهم ابو الكرم خميس بن عبد الله الواسطي قال ابن الجوزي فيما كان من اهل العلم ذكر ذلك ابن الجوزي في مناقب اصحاب
الحديث [illegible] وروى احمد باسناده عن ابي عنبة الخولاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال الله
يغرس في هذا الدين غرسا يستعملهم بطاعته قال احمد في تفسير هذا الحديث هم اصحاب الحديث وكان
ابن [illegible] ۞ اذا رأيت شباب الحي قد نشأوا ۞ لا يحملون قلال الحبر والورقا ۞
ولا تراهم لدى الاشياخ في حلق ۞ يعون من صالح الاخبار ما اتسقا ۞
فدعهم عنك واعلم انهم همج ۞ قد بدلوا بعلو الهمة الحمقا ۞
وقال المزني قال الشافعي يا ابا ابراهيم العلم جهل عند اهل الجهل كما ان الجهل جهل عند اهل العلم ثم انشد الشافعي لنفسه
ومنزلة الفقيه من السفيه ۞ كمنزلة السفيه من الفقيه ۞ فهذا زاهد في قرب هذا ۞ وهذا فيه ازهد منه

اذا غلب الشقا على السعيد تنطع في مخالفة الفقيه

قال ابو موسى المديني وهذا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم انما يعرف الفضل لاهل الفضل اولو الفضل
قد روي باسناده ما رواه غيره وهو مشهور ان الشافعي لما دخل مصر اتاه جلة اصحاب مالك
واقبلوا عليه فلما ان ابتدأ يخالف اصحاب مالك في مسائل فتنكروا له وجفوه فانشأ يقول في رواية
عن الربيع بن سليمان قال لما دخلت مصر اول قدمة لم يجالسني الناس فلم يجلس اليه احد
فقال له بعض من قدم معه لو قلت شيئا يجتمع اليك به الناس فقال اليك عني وانشأ يقول

أأنثر درا بين سارحة النعم ... وانظم منثورا لراعية الغنم
لعمري لئن ضيعت في شر بلدة ... فلست مضيعا بينهم غرر الكلم
فان فرج الله اللطيف بلطفه ... وصادفت اهلا للعلوم وللحكم
بثثت مفيدا واستفدت ودادهم ... والا فمخزون لدي ومكتتم
ومن منح الجهال علما اضاعه ... ومن منع المستوجبين فقد ظلم

حكى ابن الاعرابي عن العرب انها تقول من امر رجلا هابه ومن جهل شيئا عابه
وسيأتي في [illegible] العلم لا ادري قوله عليه السلام وان من القول عيالا وتحالبن عقيل في الفنون [illegible] الشعر
[illegible] في الجزء الثاني احرح فيه باسمه عن مفحم
[illegible] مخالفة الاغبياء واحصاره من جزاء استماع ذي نقصة الجهالة والانكار
قد مازال خواص عباد الله يتطلبون لتروحهم بمناجاتهم رؤوس الجبال والبراري والقفار
لما يرون من استهزاء المنكرين نهم من الاغمار الا ان قال فلا ينبغي للعاقل ان ينكر مضايق
احواله وتكدير احواله وتكدير احواله وتكدير عيشه ومقال الجهال يعرجون بسوق الوقت حتى لو جيء
الى اقوام يزعمون عن بقرة هراسة التوريد قلبها لتعقيدها وليكن وينغر قلبه فما دالته المحققين بهيمة
من طباع الجهال الا زعل بمعالجة وقال ويل للعالم لا يتقرب الى الجهد قال وكما يجب عليه التحرز من مضار الدنيا
الواقعة من جهال اهلها بالتقية والواحد منهم يحلف بالمصحف من اجل حبة ويضرب بالسيف من لحق
بعصبية [illegible] قناة ملقاة في الارض فيتكب من احدها والويل لمن رآه اكب رغيفا على وجهه
او ترك نعله مقلوبة ظهرها الى السما او دخل مشهدا بمداسه او دخل ولم يقبل الضريح الا ان قال
هل يجوز لعاقل ان يهاجر هؤلاء ولا يفزع منهم كل الفزع ويتجاهل كل التجاهل في الاخذ بالا
حتياط منهم فان الذنوب مما تقبل التوبة عنها لو لا المخالفة للعالم من شر هؤلاء اذا رأى في شيء
مما يكرهون وينكرونه وان ظهر منه الاهواء وابى الاهالهم نظر اليهم بعين الازدراء لهم فقد ضيع
نفسه فانه عندهم اهون وهم منه اكثر وعلى الاضرار به اقدر وهل يقع المكاره بالمسألة لمحاح
هؤلاء وامثالهم فاذا احتشم الانسان اهل العلم واهل الحكمة متوقرا لهم وتعظيما وجب الشرع
والعقل احتشام هؤلاء بحذرا واتقاء فتنتهم وهل طاحت دماء الانبياء والاولياء الا بايدي
هؤلاء وامثالهم حيث رداء من التحقيق ما ينكرونه من مقال الساقة واعلية وقالوا لم [illegible] عليه

حماد بن

[illegible] من تاكل للمتعين مكاشفة حال القدرة او غيلة حال العجز فاسمع هذا اسماع قابل فانه [illegible]
[illegible] ناح جنيد بالعالم ولا يهون فتحون بمنعك ويطيح دمك كما جرت من جهلهم اعلام الصحيح قراضة
ليخرج من الربا اخذا بالذي كان من قوله عليه السلام بع التمر ببيع اخر ثم اشتر به ثمنه يقول الواحد
منهم هذا خداع لله ويعيد ان يبيع الدينار الصحيح بدينار ونصف قراضة ويرى ان الربا الصريح
حرام والتسبب للحلال بطريق الشرع الا ان قال ان قوله عليه السلام عن اللحم الذي تصدق به على بريرة
هو عليها صدقة ولنا هدية حرافق مستعمل وشرعه في كل عين تحرم في حقنا لمعنى او املكها
من تباح له المضي مبيح ونقلها ذلك الينا بطريق شرعي ملكناها والعامة لا ترضى بذلك وتذم
العالم الذي سلك هذا المسلك وسمع وكيع بن الجراح كلاما اناس من اصحاب الحديث وحركتهم فقال
يا اصحاب الحديث ما هذه الحركة عليكم بالوقار ورأى الفضيل بن عياض قوما من اصحاب
الحديث بهم بعض الخفة فقال هكذا تكونون يا ورثة الانبياء وقال سفيان سماع الحديث عز لمن اراد
الدنيا ورشاد لمن اراد به الاخرة وقال عبد الملك بن مروان للشعبي يا شعبي عهدي بك
لغلام في الكتاب فحدثني فما بقي مني شيء الا وقد مللته سوى الحديث الحسن وانشد

ومللت الا من لقاء محدث ... حسن الحديث يزيدني تعليلا

وقال القاضي المعافى بن زكريا الجريري لتفقهه على مذهب محمد بن جرير
وقال ابن الرومي ولقد سئمت مآربي ... فكأن اطيبها الخبيث
الا الحديث فانه ... مثل اسمه ابدا حديث

وبعض الناس يترك الصفات المطلوبة التي هي سبب لحصول الرتب العالية اتكالا على
حسبه ونسبه وفضل ابائه فهذا غلط وقد قال القائل

لسنا وان كرمت اوائلنا ... ابدا على الاحساب نتكل
نبني كما كانت اوائلنا ... تبني ونفعل مثل ما فعلوا

وقد روي ان زيد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهم تمثل بهذين البيتين
وقد احسن القائل في قوله يا ايها المدعي [illegible] ... من عجم كنت ام العرب
ان الفتى من يقول ها انا ذا ... ليس الفتى من يقول كان ابي

واحسن ابن الرومي في قوله

فلا تفتخر الا بما انت فاعل ... ولا تحسبن المجد يورث بالنسب
فلا لا [illegible] ... وان عد اباء كراما ذوي حسب
ان العود لم يثمر وان كان شعبة ... من الثمرات اعتده الناس في الحطب

لعله اصل

وقد قال الجوهري في صحاحه في عصام وقوله ولكن ما وراءك يا عصام هو اسم حاجب النعمان
بن المنذر وفي المثل كن عصاميا ولا تكن عظاميا يريدون به قوله نفس عصام سودت عصاما
وصيرته ملكا هماما وعلمته الكر والاقداما ولا اصد تاثير وقد روى الحاكم
في تاريخه عن ابن المبارك قال من طلب العلم حسن [illegible] وبعض الناس يحتج لتركه بكبر السن

وعدم الذكا او القلة والفقر وغير ذلك وذلك من وسواس الشيطان يثبطون
ومن نظر في حال السلف وجماعة من علماء الخلف وجدهم لا يلتفتون الى هذه الاعذار ولا يعرجون
عليها وقد قيل   ومن يجتهد في نيل امر ويصطبر   ينله والا بعضه ان تعسرا
فما دمت حيا فاطلب العلم والعلا   ولا تال جهدا ان تموت فقدسا

ولكن ينبغي اغتنام اوقات الفراغ فانه اقرب الى حصول المقصود وقد صح عنه
عليه السلام انه قال نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ رواه البخاري من حديث ابن عباس
وذكر ابو جعفر النحاس عن بعض الحكما

يا دهر الى حاجاتي ما امكنت   بورودهن موارد الافات
كم من موخر حاجة قد امكنت   لغد وليس غد له بمواة
تاتي الحوادث حين تاتي جمة   وترى السرور يجي في الفلتات

وكان محمد بن الحسين الفقيه الشافعي المتوفى سنة ٥٠٧ سبع وخمسماية ينشد

تعلم ولا تلهو يا فتى والعود رطب   وطينك لين والطبع قابل

[illegible] الجوزي ان ابا بكر احمد بن محمد الدينوري الخباز انشد لابي الخطاب التوبي سنة ٥٣٢ اثنين وثلاثين
[illegible]   اخي لن تنال العلم الا بستة   سانبيك عن مكنونها ببيان
ذكاء وحرص واغتراب وبلغة   وارشاد استاذ وطول زمان

قال الــ وانشد في [illegible] ايضا غيره   تمنيت ان تسي فقيها مناظرا   بغير عنا والجنون فنون
وليس اكتساب المال دون مشقة   تلقيتها فالعلم كيف يكون

وقال ابن الجوزي ما يتناهى في طلب العلم الا عاشق والعاشق ينبغي ان يصبر على المكاره
ومن خرج المتشاغلين البعد عن الكسب وقد فقد التفقد لهم من الامرا والاخوان ولازمهم
الفقر والفضايل ينادي عليها هذا ذكر [illegible] ابتلي الممنون ولو لا لو ان الاسد يدا فلي احبت
[illegible] امرا من الابتلاء قالت   لا تحسب المجد تمرا انت اكله   لن تبلغ المجد حتى تلعق الصبرا
ثم ذكر الامام احمد وشانه وقال فما شاع له الذكر الجميل جزافا ولا ترددت الاقدام الى
قبره الا لمعنى عجيب فياله مثا ملا الافاق وجمال زين الوجود وعز نسخ كل ذل فهذا في العاجل
وثواب الاجر لا يوصف وتلمح قبور اكثر العلما لا تعرف والتراب ترخصوا ونالوا
وخالطوا السلاطين فذهبت بركة العلم ومحي الجاه وورد وا عند الموت حياض الندم
فيا لها حسرات لا تتلافى وحسران لا ينجبر كانت صحبة اللذات كطرفة عين ولازم الاسف
دايما وقد قال الحيي   يا نفس ما هو الا صبر ايام   كان مدتها اضغاث احلام
يا نفس جوزي عن الدنيا مبادرة   وخل عنها فان العيش قدام

ثم ايها العالم الفقير ا تو ان ملكت سلطان من السلاطين وان ما تعلمه من العلم لا تعلمه كلا
ما اظن المتقظ يوثر هذا ثم انت اذا وقع لك خاطر مستحسن او معنى عجيب
تجد لذة

لذة لا يجدها ما سيد بالنسبة للذات الحسية فتحرم من رزق اللذات الحسية ما قد
رزقت وقد شاركتهم في قوام العيش ولم يبق الا الفضول التي اذا احدقت لم تكد تقوم هي
على المواخذة في باب الاخرة غالبا وانت على السلامة في الاغلب فتلمح يا اخي عواقب الاحوال
واجمع الكسل المثبط عن الفوايد واعلم ان الفضايل لا تنال بالهوينا فبارك الله لاهل الدنيا في دنياهم
فنحن الاخذ غنيا ولهم الفقرا فان عمروا دارا سخروا الفعلة وان جمعوا مالا فمن وجوه لا تصلح
وكل واحد منهم يخاف ان يقتل او يعزل او يسم فعيشهم نغص العز في الدنيا لنا لا لهم واقبال الخلق
علينا ودون الاخرة بيننا وبينهم تفاوت ان شا الله والعجب لمن تشوقت نفسه حتى طلب العلم اذ
لا يطلبه الا نفس شريفة كيف يبذل النفيس لما عزه الا بالدنيا ولا تخرج الا بالمسكنة وقال البس في الدنيا
عيش الا العالم او زاهد قال واذا قنعا بما يكفي لم يتبذل بهما سلطان ولم يستخدما بالتردد
الى بابه ولم يحتج الزاهد الى تصنع والعيش اللذيذ المنقطع الذي لا يتبذل به ولا يحمل منه وما
اكثر تفاوت الناس في الفهم حتى التعلم ما قاله بعضهم

~~[illegible]~~ هيهات المطر والقاسي ويلو   ها الجبن ولولو تنظر

وهذا قاصر فانه لو فعلت هنا سوء لكنها انما المادح هو القول القايل [illegible] امرء القيس
الم تراني كلما جيت زايرا   وجدت بها طيبا وان لم تطيب
ادعو الحبيب هاقلبي فيتبعني   حتى اذا قلت هذا صادق نزعا

ولو كان صادقا في المحبة لما كان له قلب يخاطبه واذا خاطبه في الهجر لم يوافقه انما المحب الصادق هو القايل
يقولون لو عاتبت قلبك لارعوى   فقلت وهل للعاشقين قلوب

انتهى كلامه والبيت الثاني لامرئ القيس قاله في ام جندب وقال ايضا في كتاب السر
المصون مثل المحب للعلم مثل العاشق فان العاشق يهتم بمعشوقه ويهيم به وكذلك
المحب للعلم فانه يستغرق في طلبه فكما ان العاشق يبيع املاكه وينفقها على معشوقه
حتى يفتقر كذلك المحب للعلم فانه يستغرق في طلبه العمر ويذهب ماله ولا كسب
له فاذا احتاج دخل في مداخل صعبة فمنهم من يتعلق بالسلاطين اما ان يدخل في اشغالهم
او يطلب منهم ومن العلما من يطلب من العوام البخلا ومنهم من يرجع عن الجد في العلم الى الكسب وقد كان للعلما
العلما قديما حظ من بيت المال يغنيهم وكان فيهم من يعيش في ظل السلطان كابي عبيد مع
بن طاهر والزجاج مع ابن وهب ثم كان للعلما من يراعيهم من الاخوان حتى قال ابن المبارك لولا فلان
وفلان ما تجرت وكان يبعث بالمال الى الفضيل وغيره ثم قل ذلك المعنى فصار اقوام من التجار
يفتقدون العلما بالزكاة فيندفع الزمان وقد وصلنا الى زمان تقطعت فيه هذه الاسباب حتى
لو احتاج العالم فطلب لم يعط فاولى الناس من يحفظ المال وينميه اليسير منه والقناعة بقليله
توفير لحفظ العرض والجاه والسلامة من من منن العوام الارذال للعالم الذي فيه دين وله انفة
من الذل وقد قال منصور بن المعتمر ان الرجل ليستقي شربة من ما فكانه دق ضلعا من

٥١

اضلاعي وقد كان اقوام في الجاهلية اذا افتقروا لا يرون ان يسألوا الناس فيخرجون الى الجبل فيموتون
فاذا اتفق للعالم ما يكفيه من الحاجات وكفت كف الناس عنه وصانته نفسه من الذل هلك فالاولى
لمثل هذا في مثل هذا الزمان ان يجتهد في كسب ما يقدر عليه وان امكنه نسخ باجرة ويدبر ما يحصل
له ويدخر شيئا لحاجة تعرض لئلا يحتاج الى بذل وقد يتفق للعالم مرفق فينفق ولا يدخر
عملا بمقتضى الحال وتشبها بالاجواد وفيه عدم انقطاع المرفق وطمعا في نفسه من البذل والكرم
فيخرج ما في يده فينقطع مرفقه فيلاقي من الضر ومن الذل ما يكون الموت دونه فلا ينبغي للعاقل
ان يعمل بمقتضى الحال الحاضرة بل يصور كل ما يجوز وقوعه واكثر الناس لا ينظرون في العواقب
فكم من حاجم سيد وشتم وطلق فلما افاق ندم وقد كان يوسف بن اسباط تزهد ودفن كتبه مع
فلم يصبر عن الحديث فحدث من حفظه فغلط فضعفوه وقد ترى من زهد خلق كثير فاخرجوا ما بايديهم
ثم احتاجوا فدخلوا في مكروهات وكان الشبلي [illegible] على حين الفاقة زهد وفرقها
[illegible] له قوم من الصوفية فبعث الى بعض ارباب الدنيا يطلب منه فقال له يا شبلي اطلب من الله
[illegible] انا اطلبه واطلب الدنيا من خسيس مثلك فبعث اليه مائة دينار وقال ابن عقيل
[illegible] اذن لعنه الله تقذره فقد اكل الشبلي الحرام وقد تزهد ابو حامد الطوسي واقام
[illegible] الى وطنه فبقي دار الجبرة وغرس بستانا فمثل هذا التزهد المخرج للمال
[illegible] ما دخل له سكر فانه يمنعه من الجريان ثم يعمل الماء في باطن السكر الى ان ينقب
ولهذا كان ابو هريرة اذا راى شبابا قد تنسكوا [illegible] الموت جاءهم خوف من تغير حالهم
وكذلك [illegible] المال المعتز اذا لم يحبسه قوم الفقر وقد رأينا ابا الحسن الغزنوي وقد بنا له
رباطا ببغداد ووقفت عليه قرية فكان يقول يدخل لي في كل سنة ثلاثة آلاف وثمانية
دينار فالالف وما يكفيني ولا اولاد لي والالف ومائتان لاهل الرباط والفقراء ومائتان للمجلس
فكان يعطي العلماء والقراء والزهاد ولا يقبل من احد حتى انه افطر في رمضان عند الوزير
ابي القاسم الزينبي فبعث اليه خلعة قبل العيد وهذه عادتهم فيمن يفطر عندهم فجاء
الحاجب انه حملها اليه فقال له لا اقبل فارفقتهم له هذه وبالغنا حتى قبل [illegible] وكان
يقول عرضت علي خمسة الاف دينار فدفعتها بهذه الاصابع الخمس وقلت لا حاجة
لي فيها وكان يظن دوام ما هو فيه فاتفق موت السلطان مسعود فحضر بالحكم وكان
واخذت منه القرية فافتقر فحدثني ابو محمد بن حماد قال كان بين الغزنوي وبين عبد الرحيم الملقب
شيخ الشيوخ وحشة فلما افتقر الغزنوي فبعث معي اليه بمائة دينار ورقعة فيها كارات
دقيق فحملتها اليه فقال لا [illegible] قد قررها عليه ثم التفت الي فقال انا ما كان بيننا
فقال لي اعطني انت بعشرة دنانير وعشر كارات فالصبيان جياع وكان يقول
من الناس من يحب الموت فمات قريبا وقد كان يمكنه ان يشتري من دخله قرية والحازم
من يحفظ ما في يده كما قال سفيان الثوري من كان بيده شيء من المال فليجعله في قرن ثور فانه

زمان من احتاج

زمان من احتاج فيكون اول ما يبذل دينه وقد كان صالح بن الامام احمد تولى القضاء باصبهان فاما
[illegible] عمك ابو بكر وقال [illegible] وعلي السواد وكني ما توليت حتى ركبني الدين وكثر العيال
وكذلك يحكى عن حفص بن غياث وغيره من القضاة وقد كان المتوكل يبعث الى اولاد الامام احمد الوف وانما كان
صالح سخيا [illegible] اذا افتقر واعلم ان الامساك في حق الكريم
جهاد لانه قد الف الكرم كما ان اخراج ما في يد البخيل جهاد فانما يستعين الكريم على الامساك بتذكر
الحاجة الى الاذلال قيل لبعض الحكماء حفظت الفلاسفة المال [illegible]
قال ابن الجوزي وقد رأيت انا ببغداد من الصوفية من كان له مال ودخل فاهمله فكان الخلق يتقربون
الى السلاطين ويذلونه ويحتقرونه وربما منعوه فان اعطوه احد وان ذهب اكثر قال الرشيد لمالك
ابن انس اتيناك فانتفعنا واتينا سفيان بن عيينة فلم ننتفع وكان ابن عيينة يقول قد كنت
اوتيت فهما في القرآن فلما اخذت مال ابي جعفر حرمت ذلك وان احتاج الانسان الى القوم
تخلوا فان اعطوا تضجروا ومنوا وقد [illegible] ينافقوا ويرائيا ويتواضع لهم
لاجل الدنيا والحاجة تدعو الى كل محنة قال بشر الحافي لو ان لي دجاجة اعولها خفت
عشار الجسر فينبغي للعاقل ان يجمع ما يجمعه [illegible] يعقل على العلم والعمل [illegible]
صدق نية العبد وقصده رزقه الله وحفظه من الذل [illegible]
من جاء ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه ويأتي كلام [illegible]
في اخراج المال والكرم وقال ايضا في كتاب السر المصون من علم ان الدنيا دار سباق وتحصيل الفضائل
وانه كلما علت مرتبته في علم وعمل زادت المرتبة في دار الجزاء انتهب الزمان ولم يضيع لحظة ولم يترك
فضيلة تمكنه الا حصلها ومن وفق لهذا فليبتكر زمانه بالعلم وليصابر كل محنة وفقر الى ان يحصل
له ما يريد وليكن مخلصا في طلب العلم عاملا به حافظا له فاما ان تفوته الاخلاص فذلك
تضييع زمان وخسران الجزاء ويفوته العمل به فذاك يقوي الحجة عليه والعقاب [illegible] جمعه من غير
حفظه فان العلم ما كان في الصدر لا في القمطر ومتى اخلص في طلبه دله على الله فان [illegible]
عن مخالطة الخلق مهما امكن خصوصا العوام وليصن نفسه من المشي في الاسواق فربما وقع البصر
على فتنة وليجتهد في مكان لا يسمع فيه اصوات الناس والزحام [illegible] كبار العلماء والعباد
الزمان في كل ما هو افضل من غير [illegible] من علم انه [illegible] العشرة وغيره وان ايام الدنيا
ايام سفر صبر على تعب السفر [illegible] انتهى كلامه وقد قال ايضا لو صدقت في طلب
لوقعت على كنز الذهب ولو وجدوك مستقيما ما تركوك سقيما شعرا

وربما غوفص ذو غفلة ... اصح ما كان ولم يسقم
يا واضع الميت في قبره ... خاطبك اللحد ولم تفهم

خاضوا الى امر الهوى في فنون فزادهم في اسم هواهم حزن [illegible] وقال ايضا اعلم
ان الراحة ومعالي الامور لا تنال بالراحة فمن زرع حصد ومن جد وجد

والبحـ
٥٢

۞ تفانى الرجال على حبها ۞ ولا يحصلون على طائل ۞

لا يعجبك طيبها فجلد الحية كالحرير ولقد رأيت كيف عرفت عزك والعاقل بصير ارى ينفع هذا
العتاب ارى تسمع لهذا العذل جواب اذا كلهم قلقهم الخوف ناحوا واذا انزعجهم الوجد صاحوا
واذا غلبهم الشوق باحوا وقال الاخر

۞ وحرمة الود ما لي عنكم عوض ۞ وليس والله لي في غيركم غرض ۞
۞ ومن حديثي بكم قالوا به مرض ۞ فقلت لا زال عني ذلك المرض ۞

انتهى كلامه وقد رفع هلم ليجمعه الطرق واسانيد اظنه في حديث النهي عن يحيى
ابن كثير وهو تابعي امام عابد انه قال لا يستطاع العلم براحة الجسم وقد قيل

۞ ليس اليتيم الذي قد مات والده ۞ بل اليتيم يتيم العلم والادب ۞

واذا كان الامر كما قال ابو الفرج بن الجوزي في كتابه المذكور فينبغي للمشايخ الاحسان
والصبر على ما يكون منهم واللطف بهم لئلا يتضاعف الهم وهمهم فتضعف
فيحصل النفرة عن العلم واسعه يستجاب ذلك من الطلبة اولى بهم والادب فكلما لطف
... على المقصود وقد قال تعالى واذا جاءك الذين يؤمنون باياتنا فقل
... الرحمة وفي الصحيحين من حديث انس يسروا ولا
تعسروا ... وفي مسلم من حديث ابي هريرة انما بعثتم ميسرين وقد
ذكرت قوله عليه السلام لمعاذ وابي موسى حين بعثهما الى اليمن بشرا ولا تنفرا
ويسرا ولا تعسرا وتطاوعا ولا تختلفا وكان ابو سعيد يقول مرحبا بوصية رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال ابو داود الطيالسي حدثنا اسماعيل بن عياش حدثني حميد بن ابي سويد
عن عطاء عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال علموا ولا تعنفوا فان المعلم خير من
المعنف حميد له مناكير تكلم فيه ابن عدي وغيره ويأتي قبل ذكر الجلوس والكلام في فصول
الكسب قول احمد بن عبد الباقي الحنبلي يجب على المعلم ان لا يعنف وعلى المتعلم ان لا يانف
وقال الاعمش كان ابن مسعود اذا جاءه اصحابه قال انتم جلاء قلبي ويأتي في اول فصول
العلم قول عمر تواضعوا لمن تعلمون ولا تكونوا من جبابرة العلماء ويأتي بعده في فصل قال — واضعوا لمن
المروذي لا تعلم العلم لتماري به السفهاء ولا لترائي به ولا لتباهي به ولا تتركه حياء من طلبه
ولا زهادة فيه ولا رضا بالجهل الجهالة وقول ابن عمر وغيره من رق وجهه رق علمه
وما يتعلق بذلك وقال عمرو بن العاص لحلقة من قريش جلسوا الى جانب الكعبة فلما قضى
طوافه جلس اليهم وقد نحوا الفتيان عن مجلسهم فقال لا تفعلوا اوسعوا لهم وادنوهم
وافهموهم فانهم اليوم صغار قوم يوشك ان يكونوا كبار قوم آخرين قد كنا صغار
قوم اصبحنا كبار آخرين وهذا صحيح لا شك فيه والعلم في الصغر اثبت
فينبغي الاعتناء بصغار الطلبة لا سيما الاذكياء المتيقظين الحريصين على اخذ
العلم فلا

علم فلا ينبغي ان يجعل على ذلك صغرهم او فقرهم او ضعفهم مانعا من مراعاتهم والاعتناء بهم
وقد سبق في هذا الفصل قريبا كلام الشافعي وقد روى البيهقي من طريقين عن ابي هريرة مرفوعا من تعلم
القرآن في شبيبته اختلط بلحمه ودمه ومن تعلمه في كبره فهو ينفلت منه ولا يتركه فله
اجره مرتين وفي آخره شاهد في الصحيحين وعن ابن عباس من قرأ القرآن قبل ان يحتلم فهو ممن
اوتي الحكم صبيا ورواه بعضهم مرفوعا وعن الحسن البصري العلم في الصغر كالنقش في الحجر قال اسما
عيل بن عياش عن اسماعيل بن رافع وهو متروك مرسلا من تعلم وهو شاب كان كوشم في حجر ومن تعلم
٥٣ في الكبر كان كالكاتب على ظهر الماء وقال علقمة ما تعلمته وانا شاب فكانما اقرأه من دفتر وقد تواتر
تعظيم الصحابة رضي الله عنهم للنبي صلى الله عليه وسلم الى غاية حتى بهر الاعداء كما في حديث صلح الحديبية
وغيره وقوله ~~جلسنا حول~~ تعالى يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الاية وقول عمر جلسنا
حول رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة كانما على رؤوسنا الطير وعن المغيرة بن شعبة قال كان اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم يقرعون بابه بالاظافير رواه البيهقي عن الحاكم عن الزبير بن عبد الواحد عن الحافظ ...
الزبيغي عن زكريا بن يحيى المنقري حدثنا الاصمعي بن كيسان مولى هشام عن محمد بن هشام عن
قال البيهقي ورويناه عن انس بن مالك وقال ايضا عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال
ان يوقر اربعة العالم وذو الشيبة والسلطان والوالد فمن الجفاء ان ...
البيهقي من طريق سويد بن سعيد عن خالد بن يزيد عن ابيه عن خالد بن معدان عن ابي ...
من توقير جلال الله ذو الشيبة في الاسلام وحامل كتاب الله وحامل العلم من كان صغيرا او كبيرا
خالد ضعفه احمد وابن معين والاكثر وقال الشعبي اخذ ابن عباس بركاب زيد بن ثابت
وقال هكذا نصنع بالعلماء وقال ابو حصين عن مجاهد ان ابن عمر اخذ له بالركاب واخذ الليث بركاب
الزهري وكان الثوري عن مغيرة كنا نهاب ابراهيم كما نهاب الامير وكذا اصحاب مالك مع مالك
ولذلك قال الشاعر ۞ يأبى الجواب فلا يراجع هيبة ۞ والسائلون نواكس الاذقان ۞
۞ ادب الوقار وعز سلطان التقى ۞ فهو الامير وليس ذا سلطان ۞
وقال الربيع والله ما اجترأت ان اشرب الماء والشافعي ينظر هيبة له وقال الشافعي اذا رأيت رجلا
من اصحاب الحديث فكانما رأيت رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقال الفضيل بن عياض ارحموا عزيز
قوم ذل وغني قوم افتقر وعالما بين جهال قال البيهقي وروي هذا مرفوعا ولا يصح وقال ابن طاهر
المقدسي الحافظ سمعت ابا اسماعيل عبد الله بن محمد الانصاري شيخ الاسلام سمعت ابا الفضل الجارودي
يقول رحلت الى ابي القاسم الطبراني الى اصبهان فلما دخلت اليه قربني وادناني وكان يتعسر علي في
الاخذ فقلت له يوما ايها الشيخ لم تتعسر علي وتبذل للآخرين فقال لانك تعرف قدر هذا الشان وهؤلاء
لا يعرفون قدره قال ابن طاهر سمعت ابا اسماعيل الانصاري الحافظ يقول رأيت في حضري وسفري
حافظا ونصف حافظ فالحافظ ابو بكر احمد بن علي الاصبهاني والآخر ابو الفضل الجارودي وكان اذا
حدث عن ابي مردويه يقول حدثنا امام المشرق وفي تاريخ المادح والممدوح للحافظ عبد القادر الرهاوي

اللالكائي وتوفي محمد بن احمد توفي ٣١٣ سنة ثلاث عشرة وثلاثمائة وان ابا اسماعيل الانصاري كان
اذا حدث عن احمد بن علي الاصبهاني قال اخبرنا احمد بن علي وكان احفظ البشر قال ابن طاهر رحلت
من مصر الى نيسابور لاجل ابي القاسم الفضل بن عبد الله بن المحب صاحب ابي الحسين الخفاف فلما دخلت
عليه قرات عليه اول المجلس جزءا من حديث ابي العباس السراج فلم اجد لذلك حلاوة واعتقدت اني
تلفت بغير تعب لانه لم يمتنع علي ولا طالبني بشيء وكل حديث من المجلس اخرجته بنيسابور رحلة وسياتي
ما يتعلق بهذا في فصول القيام وفي فصول العلم ايضا وقد قيل

ولقد جزنا في البلاد فلم نجد ... احدا سواك الى المكارم ينسب
فاصبر لعادتنا التي عودتنا ... او لا فارشدنا الى من نذهب

وقال الآخر

لا تحقرن يسيرة من سائل ... فالخير يوشك ان ترى مسؤولا
لا تجبهن بالمنع وجه مؤمل ... فبقاء عزك ان ترى مامولا
واعلم بانك صائر مثلا فكن ... مثلا يروق السامعين جميلا

[وقال] الآخر

واذا الحبيب اتى بذنب واحد ... جاءت محاسنه بالف شفيع

[وقال ا]يضا

ومن كان مكروه النفوس الى ... محبوبها سببا فما مثله سبب

[...] ابو الحسن الزجاجي الحنبلي في آخر ابيات له

فاوجد بلطف عطفك واغنه ... بجمال وجهك عن سؤال شفيع

فصل في هجر من جاهر بالمعاصي الفعلية والقولية والاعتقادية قال احمد
في رواية حنبل اذا علم انه مقيم على معصية وهو يعلم بذلك لم ياثم ان هو جفاه
حتى يرجع والا كيف يتبين للرجل ما هو عليه اذا لم ير منكرا ولا جفوة من صديق ونقل المروذي
يكون في سقف البيت الذهب يجانب صاحبه يجفى صاحبه وقد اشتهرت الرواية عنه
في هجر من اجاب في المحنة الى ان مات وقيل يجب ان ارتدع به والا كان مستحبا وقيل
يجب هجره مطلقا الا من السلام بعد ثلاثة ايام وقيل ترك السلام على من جهر بالمعاصي حتى يتوب
منها فرض كفاية ويكره لبقية الناس تركه وظاهر ما نقل عن احمد ترك الكلام والسلام مطلقا
قال احمد في رواية الفضل وقيل له ينبغي لاحد ان لا يكلم احدا قال نعم اذا عرفت من احد
نفاقا فلا تكلمه لان النبي صلى الله عليه وسلم خاف على الثلاثة الذين خلفوا فامر الناس ان لا يكلموهم
قلت يا ابا عبد الله كيف يصنع باهل الاهواء قال اما الجهمية والرافضة فلا قيل له فالمرجئة
قال هؤلاء اسهل الا المخاصم منهم فلا تكلمه ونقل المتوكلي في نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن كلام
الثلاثة الذين تخلفوا بالمدينة حين خاف عليهم النفاق وهكذا كل من خفنا عليه وقال في رواية
القاسم بن محمد انه اتهمهم بالنفاق وكذا من اتهم بالكفر لا باس ان يترك كلامه قال القاضي
وقد اخذ احمد بحديث عائشة في قصة الافك في رواية مثنى الانباري وقد ساله اكثر
ما يروى في الليالي فذكر حديث عائشة من ترك النبي صلى الله عليه وسلم كلامها وكلام عليها ذكر ما ذكر
كذا حكاه .

حكاه قال لم اجد في قصة الافك هذا بل كان قبل ان يأذن لها ان تذهب الى بيت ابيها اذا دخل عليها
يسلم ثم يقول كيف تيكم ففي هذا ترك اللطف فقط واما قصة كعب ففيها ترك السلام والكلام ولهذا
كان يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فاقول هل حرك شفتيه وانه سلم على ابي قتادة فلم يرد عليه وحمله جماعة
من شرحه على ظاهره في هجر اهل البدع والمعاصي بترك الكلام والسلام وفي رواية مثنى المذكورة والتي
قبلها اباحة الهجر وترك الكلام والسلام بخوف المعصية ورواية الميموني تدل على وجوبه وكلام القاضي
او صريحه في التنوير على تحريمه واما ما رواه مسلم بعد قصة الافك عن انس ان رجلا كان يتهم بام
ولد النبي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي اذهب فاضرب عنقه فذهب فوجده يغتسل في ركي وهي 4
البير فرآه مجبوبا فتركه فلعل معناه اذهب فاضرب عنقه ان ثبت ذلك عليه وحذف للعلم به وفي
شرح مسلم لعله مستحق القتل بغير الزنا وحكم الزنا كف عنه علي اعتمادا على ان القتل بالزنا وقد علم انتفاء
الزنا قال القاضي وذكر الآجري في هجرة اهل البدع والاهواء قصة حاطب بن ابي بلتعة وان النبي
صلى الله عليه امر بهجره ثم تاب الله عليه كذا ذكره القاضي عن رواية الآجري ولم اجد هذا في قصته
بل فيها في صحيح البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صدق ولا تقولوا له الا خيرا فقال عمر [...]
ورسوله والمؤمنين فدعني اضرب عنقه فقال يا عمر وما يدريك لعل الله قد اطلع على اهل [...]
ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة فدمعت عينا عمر وقال الله ورسوله اعلم [...]
وفي [...] ان عمر ايضا سأله في قتله مرتين قال القاضي وروى الآجري عن ابي هريرة مرفوعا [...]
ومجوس هذه الامة القدرية فلا تعودوهم ان مرضوا ولا تصلوا عليهم ان ماتوا قال القاضي هذا مبالغة في
الهجر وقد روى ابو داود من حديث رجل من الانصار عن حذيفة مرفوعا معناه وروي ايضا عن ابن عمر
مرفوعا معناه وليس فيه للامة مجوس وروي ايضا من رواية ربيعة الجرشي عن ابي هريرة مرفوعا لا
تجالسوا اهل القدر ولا تفاتحوهم رواه احمد واسناده جيد وفيه حكيم بن شريك الهذلي تفرد عنه عطاء بن دينار
ووثقه ابن حبان قال القاضي وروى الخلال عن ابن مسعود انه رأى رجلا يضحك في جنازة فقال اتضحك
مع الجنازة لا اكلمك ابدا وباسناده عن الحسن قال كان لانس بن مالك امرأة في خلقها سوء فكان يهجرها
السنة والاشهر فتتعلق بثوبه وتقول انشدك بالله يا ابن مالك انشدك السريانية مالك [...]
وباسناده عن انس قيل له ان قوما يكذبون بالشفاعة وقوم يكذبون بعذاب القبر قال لا تجالسوهم
وباسناده عن حذيفة انه قال لرجل جعل في عنقه خيطا من الحمى لو مت وهذا عليك لم اصل عليك
وباسناده عن الحسن قال قيل لسمرة ان ابنك اكل الطعام حتى كاد ان يقتله قال لو مات ما صليت عليه
وباسناده ان عمر كتب الى اهل البصرة الا تجالسوا صبيغا وباسناده عن مجاهد قلت لابن عباس
ان هنا رجلا يتكلم في القدر فقال لو ابتليتني به لاوجعت راسه ثم قال لا تكلموهم ولا تجالسوهم
وقال سعيد بن جبير لايوب لا تجالس طلق بن حبيب فانه مرجئ وقال ابراهيم لرجل تكلم عنده
في الارجاء اذا قمت من عندنا فلا تعد الينا وقال محمد بن كعب القرظي لا تجالسوا اصحاب القدر
ولا تماروهم وكان حماد بن سلمة اذا جلس يقول من كان قدريا فليقم وعن طاوس

وايوب وكيلاه التيمي وابي السوار ويونس بن عبيد وغيرهم معنى ذلك قال القاضي هو اجماع الصحابة
والتابعين وقال ولان كل معصية جاز بها الهجر لم تتقدر بثلاث كالبدعة ونقول جاز ان
يزيد على الثلاث دليله هجر الزوج لزوجته عند اظهار النشوز بترك الكلام واهجروهن في المضاجع
قال وانما لم يهجر اهل الذمة لانا عقدنا معهم لمصلحتنا باخذ الجزية فلو قلنا يهجرون زال المعنى
المقصود واما اهل الحرب فنهي الامتناع من كلامهم جاز لانه يؤدي الى ترك مبايعتهم وشرائهم
واما المرتدون فان الصحابة رضي الله عنهم باينتهم بالحروب والقتال وهي اعظم من هذا
وذكر الشيخ موفق الدين المنع من النظر في كتب المبتدعة قال كان السلف ينهون عن مجالسة
اهل البدع والنظر في كتبهم والاستماع لكلامهم الى ان قال واذا كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
ومن اتبع سنتهم في جميع الامصار والاعصار متفقين على وجوب اتباع الكتاب والسنة
وترك علم الكلام وتبديع اهله وهجرانهم والخبر بزندقتهم وبدعتهم وجب القول ببطلانه
وان لا يلتفت الى ملتفت ولا يغتر به احد وقال ابو داود قلت لابي عبد الله احمد بن حنبل ارى
اهل السنة مع رجل من اهل البدعة اترك كلامه قال لا او تعلمه ان الرجل الذي رأيته معه
صاحب بدعة فان ترك كلامه والا فالحقه به قال ابن مسعود المرء بخدنه وقال عبد الله بن احمد بن الفضل
اسلم الرجل على المبتدع فهو يحبه قال النبي صلى الله عليه وسلم الا ادلكم على
شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم ويجب الاغضاء عمن سترها وكتمها
زاد في الرعاية الكبرى وستر عليه اشاعتها عنه قال المروذي قلت لابي عبد الله اطلعت
من رجل على فجور وهو يتقدم يصلي بالناس اخرج من خلفه قال اخرج من خلفه خروجا لا تفحش عليه
وقال ابن منصور لابي عبد الله اذا علم من الرجل الفجور ايخبر به الناس قال لا بل يستر عليه الا ان يكون
داعية ويتوجه ان في معنى الداعية من اشتهر وعرف بالشر والفساد ينكر عليه ان اسر المعصية
وهو يشبه قول القاضي فيمن اتى ما يوجب حدا ان اشاع عنه استحب ان يذهب الى ولي
الامر ليأخذه به والا ستر نفسه وقد قال ابن القاضي فان كان يستتر بالمعاصي فظاهر
كلام احمد انه لا يهجر وقال في رواية حنبل من يسكر ويقارف شيئا من الفواحش حرمة
ولا وصلة اذا كان معلنا بذلك قال الخلال في كتاب المجانبة ابو عبد الله يهجر اهل المعاصي
ومن قارف الاعمال الردية او تعدى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم على حديثا لاقامة
عليه او الادب واما من سكر او شرب او فعل فعلا من هذه الاشياء المحظورة ثم لم يكاشف
بها ولم يلق فيها جلباب الحياء فالكف عن اعراضهم وعن المسلمين والامساك عن اعراضهم اسلم
وكلام الشيخ موفق الدين السابق يقتضي انه لا فرق بين الداعية الى البدعة
وغيرها وترك العيادة من الهجر واعتبر الشيخ تقي الدين المصلحة وذكر ان المستتر
بالمنكر ينكر عليه ويستر عليه فان لم ينته فعل ما ينكف به اذا كان انفع في الدين والمظهر
للمنكر يجب الانكار عليه علانية ولا غيبة له ويجب ان يعاقب علانية بما يردعه
عن ذلك

... ينبغي للعالم ان يهجره ميتا اذا كان فيه كف لامثاله فيترك تشييع جنازته انتهى كلامه وهذا الذي
ما تقدم من وجوب الاغضاء فانه لا يمنع وجوب الانكار جمعا بين المصالح وكلامهم ظاهر او صريح في وجوب الستر على هذا
وظاهر كلام الخلال السابق يستحب ولم اجد بين الاصحاب خلافا في ان من عنده شهادة بحد يوجب حدا له ان يقيمها عند
الحاكم ويستحب ان لا يقيمها لقوله عليه السلام من ستر مسلما ستره الله في الدنيا والاخرة فقد جعل على ان ستره لا يجب
والانكار عليه بطريقه ولم يفرقوا بين ان يكون المشهود عليه مشهورا بالشر والفساد ام لا ويتوجه ما تقدم من كلام القاضي
في الفرق وروى ابو داود ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا عبد الله بن المبارك عن ابراهيم بن نشيط عن كعب بن علقمة عن ابي الهيثم
عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من رأى عورة فسترها كان كمن احيا موؤدة حدثنا محمد بن يحيى ثنا
ابن ابي مريم انا الليث حدثني ابراهيم بن نشيط عن كعب بن علقمة انه سمع ابا الهيثم يذكر انه سمع دخينا كاتب عقبة بن عامر
قال كان لنا جيران يشربون الخمر واني نهيتهم فلم ينتهوا فقلت لعقبة بن عامر ان جيراننا هؤلاء يشربون الخمر واني نهيتهم
فلم ينتهوا فانا داع لهم الشرط فقال دعهم ثم رجعت الى عقبة مرة اخرى فقلت ان جيراننا ابوا ان ينتهوا عن شرب الخمر
وانا داع لهم الشرط فقال ويحك دعهم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر معنى حديث مسلم ...
كعب تابعي ثقة لم يرو عن ابي الهيثم غيره ولهذا قال بعضهم في ابي الهيثم لا يعرف وقد روى غيره احمد ...
ابن عقيل في الفنون الصحابة رضي الله عنهم اثروا واقتضوا بهم لاجل مخالفتها ... فهذا يعارض
ونحن لا نسمح ان نقاطع احدا منهم لمكان المخالفة وقال في شرح م[سلم] ...
ستره الله يوم القيامة قال واما الستر المندوب اليه هنا فالمراد به الستر على ذوي الهيئات ...
معروفا بالاذى والفساد واما المعروف بذلك فيستحب ان لا يستر عليه بل ترفع قصته الى ولي الامر ان لم يخف ذلك
مفسدة لان الستر على هذا يطمعه في الايذاء والفساد وانتهاك الحرمات وجسارة غيره على مثل فعله وهذا
كله في ستر معصية وقعت وانقضت اما معصية رآه عليها وهو متلبس فتجب المبادرة بانكارها عليه ومنعه
منها على من قدر على ذلك فلا يحل تاخيرها فان عجز لزمه رفعها الى ولي الامر اذا لم يترتب على ذلك مفسدة واما
جرح الرواة والشهود والامناء على الصدقات والاوقاف والايتام ونحوهم فيجب جرحهم و...
الستر عليهم اذا رأى منهم ما يقدح في اهليتهم وليس هذا من الغيبة المحرمة بل من النصيحة الواجبة
مجمع عليه قال العلماء في القسم الاول الذي يستر فيه هذا الستر مندوب فلو رفعه الى السلطان ...
لم ياثم بالاجماع لكن هذا الاولى وقد يكون في بعض صوره ما هو مكروه انتهى كلامه واذا لم ياثم برفع
فاعل معصية انقضت فرفع من هو متلبس بها ابتداء مثله او اولى وما ذكره من الاجماع فيه نظر لما سبق
ولما ياتي وقد ذكر هو وغيره قصة حاطب بن ابي بلتعة فيها هتك ستر المفسد اذا كان فيه مصلحة
او كان في الستر مفسدة وان الاحاديث في الستر تحمل على ما اذا لم يكن مفسدة ولا تفوت به مصلحة
وذكر المهدوي في تفسيره انه لا ينبغي لاحد ان يتجسس على احد من المسلمين قال فان اطلع منه على ريبة
وجب ان يسترها ويعظه مع ذلك ويخوفه بالله وفي الصحيحين عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول كل امتي معافى الا المجاهرين وان من الاجهار ان يعمل العبد بالليل عملا ثم يصبح وقد ستره الله عليه فيقول
يا فلان عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه في نسخة ...

ستره او معظم النبي معاداة يعود الا انه وفي بعض النسخ وان من المجاهرة وفي بعضها
وان من الجهار يقال اجهر بامره واجهره وجاهر به قال ابن عقيل في الفنون سال عن قوله صلى الله عليه وسلم
وجبت والجواب انه يجوز ان يكون مما القي اليه من الوحي ويحتمل ان يكون لما ظهر له حتى غفر شره
لجرمه والثالث يكون الاستسرار بالشر طاعة لله حيث قال من الي من هذه القاذورات فليستتر
بستر الله فوجبت له المغفرة بطاعة الشرع باستتاره بستر الله فيما زاد الله عز وجل على ذلك بالمغفرة
لما ستره عن الخلق طاعة للخلق والله اعلم

فصل

قد تقدم الكلام في الهجر وقال احمد
في رواية اذ ويجب هجر من كفر او فسق ببدعة او دعا الى بدعة مضلة او مفسقة على من عجز عن الرد
عليه او خاف الاغترار به والتاذي دون غيره وقيل يجب هجره مطلقا وهو ظاهر كلام الامام احمد
السابق وقطع ابن عقيل في معتقده قال ليكون ذلك كسرا له واستصلاحا واستدل عليه وقال ايضا
اذا اردت ان تعلم محل الاسلام من اهل الزمان فلا تنظر الى زحامهم في ابواب الجوامع ولا ضجيجهم
... وانما انظر الى مواطاتهم اعداء الشريعة عاش ابن الراوندي والمعري ينظمون وينثرون هذا يقول
... وهو يقول تلوا باطلا وجلوا صارما وقالوا صدقنا فقلنا نعم
... على الكتاب لله وعظمت قبورهم واشتريت تصانيفهم وهذا يدل على برودة
... هو ذكره الشيخ تقي الدين وقال الخلال ثنا اسماعيل بن اسحاق
... ابو بكر ان ابا عبد الله سئل عن رجل له جار رافضي يسلم عليه قال لا واذا سلم عليه لا يرد عليه
وقال ابن حامد يجب هجر من كان يجاهر بالمعاصي ولا يحتاج الى خلطتهم ولا يلزمه ان يحتاج الا خلطتهم لنفع
المسلمين وقال ابن تميم وهجران اهل البدع كافرهم وفاسقهم والمتظاهرين بالمعاصي وترك السلام
عليهم فرض كفاية ومكروه لسائر الناس وقيل لا يسلم احد على فاسق معلن ولا مبتدع معلن ولا
يهجر مسلم مستور غيرهما من السلام فوق ثلاثة ايام وقد تقدمت هذه المسألة وقال القاضي
ابو الحسين في ~~...~~ لتمام لا تختلف الرواية في وجوب هجر اهل البدع وفساق الملة
... كما ترى وظاهره انه لا فرق بين المجاهر وغيره في المبتدع والفاسق قال والذي
لا فرق في ذلك بين ذي رحم والاجنبي اذا كان الحق لله تعالى فاما اذا كان الحق للادمي كالقذف والسب
والغيبة واخذ ماله غصبا ونحو ذلك نظرت فان كان غيره فهل يجوز هجره ثم ذكر على روايتين
هذا اللفظ ولم يذكر الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ومعناه لانه قال وان كان الحق غيره فهل يجوز
على روايتين وقال قد نص احمد على معنى هذا التفصيل فقال في رواية الفضل بن زياد وقد سأله
رجل عن ابنة عم له تناوله وتظلمه وتشتمه وتقذفه قال سلم عليها اذا لقيتها
اقطع المصارمة المصارمة شديدة وهذا يدل على منع الهجر لاقاربه لحق نفسه وقال في رواية
المروذي وقد سأله رجل فقال ان رجلا من اهل الخير قد ترك كلامي لاني قذفت مستورا بما ليس فيه
ولي قرابة يسكر فقال اذهب الى ذلك الرجل حتى تكلمه ودع هؤلاء الذين يسكرون وهذا
يدل على جواز ذلك في حق القريب ولا يجوز ذلك في حق الاجنبي لانه امره بكلام القاذف

وصنعه من كلام

فاذا كان القاذف ... ما جرى الكلام ... على الذي ...

56

الكلام ان ... من كونه قرابته وقال المروذي ذكر الطويل فقال صاحب صلاة وخير فقيل له تكلم
فتنقص به وقال انما انكرت عليه كلامه في ذلك الرجل يعني بشر بن الحارث وقال انه قدم ام جعفر وهذا
يدل على جواز ذلك لحق الادمي لانه هجر الطويل مع صلاحه لكلامه في بشر وذلك لحق ادمي قال القاضي
وانما كره احمد هجرة الاقارب لحق نفسه للاخبار في صلة الرحم وانما اجازها في حق الله ومنعها في حق
الغير على رواية المروذي في حق الاجنبي لان حق الله اضيق لانه لا يدخله العفو وحق الادمي اوسع لانه يدخله
العفو ويبين هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم فدين الله احق ان يقضى وكلام اكثر الاصحاب يقتضي انه لا فرق وهو
ظاهر كلام الامام احمد في مواضع وهو الاولى والاخبار في صلة الرحم تخص بادلة الهجر وحق الادمي وفي
حق الله وهو مبني على المساهلة والمسامحة بخلاف حق الادمي

فصل

قال القاضي ولا يجوز
الهجرة بخبر الواحد بما يوجب الهجرة نص عليه في رواية ابي مزاحم موسى بن عبيد الله بن يحيى بن خاقان قال حدثني
ابن مكرم الصفار ثنا مثنى بن جامع الانباري قال ذكر ابو عبد الله هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
يعني حديث المثنى كان لا ياخذ بالقرف ولا يصدق واحدا على احد فقال الي هذا اذهب انا ...
ابن مكرم شك ورواه ابو مزاحم ثنا ابن مكرم ثني الحسن بن الصباح البزار ثنا وكيع عن سفيان
عن الحسن قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا ياخذ بالقرف ولا يصدق احدا على احد وانما لم يقبل الا ...
الواحد لانه يكسب التهمة كما لا يجوز الحبس بالتهمة لخبر بهز بن حكيم عن ابيه عن جده ...
في تهمة وقد قال احمد في رواية المروذي وحنبل حبس النبي صلى الله عليه وسلم في تهمة قيل ... يحكم ...
الحديث ان رجلا ادعى على رجل حقا يتعلق بالمال والبدن واقام شاهدين ظاهرهما العدالة ولم يعرف النبي صلى الله عليه وسلم
عدالتهما في الباطن فحبس المشهود عليه ليسال عن عدالتهما في الباطن لان شهادتهما تهمة في حق المدعى
عليه وهذا معدوم في مسئلتنا انتهى كلام القاضي وقد حمل بعض اصحابنا كلام احمد على ظاهره في الحبس في تهمة
فتوقف على الهجر وحمل المسئلة نظر والعلم والورع التهمة يقال اتهمته بكذا اذ اضعفته لله وعبته والهمة
وقد تقدم في اوائل الكتاب عند ذكر الغيبة اخبار ابن مسعود للنبي صلى الله عليه وسلم بالذي قال من الانصار
ان هذه لقسمة ما اريد بها وجه الله فيما رواه ابو داود والترمذي اظنه حديث ابن مسعود ... نظر
احبار زيد بن ارقم للنبي صلى الله عليه وسلم عن كلام عبد الله بن ابي وهو في الصحيحين وفيه نزلت سورة المنافقين
وقال ابن عبد البر قال معاذ بن جبل اذا كان لك اخ في الله فلا تماره ولا تسمع فيه من احد فربما قال لك
ليس فيه فحال بينك وبينه وقد قيل ان الوشاة كثير ان اطعتهم لا يرقبون بنا الا ولا ذمما
الا انه اختلف فيه واستشهد ابن الجوزي بهذا البيت على انه العهد والقرابة وقد قيل

لقد كذب الواشون ما بحت عندهم بسر ولا ارسلتهم برسول

اي برسالة استشهد به ابن الجوزي في قوله تعالى فاتيا فرعون فقولا انا رسول رب العالمين المعنى انا
رسالة رب العالمين اي ذوو رسالة رب العالمين هذا قول الزجاج وقال ابن قتيبة الرسول
يكون بمعنى الجمع لقوله تعالى هؤلاء ضيفي وقوله ثم نخرجكم طفلا وروي ابن الجوزي في تاريخه ان رجلا ذكر
في مجلس مسلم بن قتيبة فتناوله بعض اهل المجلس فقال له مسلم يا هذا وحشتنا من نفسك

فصل والبستان موقوفات ودللنا على عوده كمسلم شفعة وروله البخاري

من عنده سماع المبتدع دفعه اليه لعل ان ينفعه به نقله عبد الله وحضر رجل يوم مجلس ابي عبد الله

فقال للاسحق بن ابراهيم بن هاني هذا عدو الله كيف الرياض دقه فقال ابو عبد الله من اركم بطلهم على

اصنامهم هذا ادعوا الناس ياخذون العلم وينصرفون وقد تقدم ما يخالف هذا عن واحد منه انه

فصل واما هجر المسلم للمسلم في اعتقاده وافعاله فقال ابن عقيل تكره وكلام الاصحاب

خلافه ولهذا قال الشيخ تقي الدين اقتصار في الهجر على الكراهة وليس بجيد بل من الكبائر على نص احمد الكبيرة

ما فيه حد في الدنيا او وعيد في الاخرة وقد صح قوله صلى الله عليه وسلم فمن هجر فوق ثلاث فمات دخل النار

وظاهر كلام الاكثر هنا انه لا فرق بين ثلاثة ايام واكثر وكلامهم في النشوز يدل على هذا وذلك لظاهر

ما في الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تحسسوا ولا

تجسسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا كما امركم الله المسلم اخو المسلم لا يظلمه

ولا يخذله ولا يحقره التقوى هاهنا ويشير الى صدره ثلاث مرات بحسب امرئ من الشر ان

يحقر اخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه وفيهما او في المسلم ولا تنافسوا ولا تهجروا

[illegible] ولا تهاجروا ولا تقاطعوا ان الله عز وجل لا ينظر الى صوركم ولا الى اموالكم

[illegible] اعمالكم التدابر المعاداة والمقاطعة لان كل واحد يولي صاحبه دبره والتحسس

[illegible] استماع الحديث قوم وبالجيم التفتيش عن العورات وقيل بالحاء تطلبه لنفسك وبالجيم

لغيرك وقيل هما بمعنى وهو طلب معرفة ما غاب وحال ولا تهجروا ولا تهاجروا بمعنى والمراد النهي

عن الهجرة وقطع الكلام وقيل يجوز ان يكون ولا تهجروا اي لا تتكلموا بالهجر بضم الهاء

وهو الكلام القبيح وروى الترمذي وحسنه من حديث ابي هريرة المسلم اخو المسلم لا يخونه و

لا يكذبه وذكر الحديث بمعنى بعض ما تقدم وفي الصحيحين عن ابن عمر مرفوعا المسلم اخو المسلم لا يظلمه

ولا يسلمه وعن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم

[illegible] وفي لفظ تعرض الاعمال كل يوم خميس واثنين فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا الا رجلا

كانت بينه وبين اخيه شحناء فيقال انظروا هذين حتى يصطلحا الا المتهاجرين رواه مسلم

الشحناء العداوة وكانه شحن قلبه بغضا اي ملاه وكلامه في المستوعب وغيره على انه لا

يحرم في الثلاثة ايام للخبر لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث قال في شرح مسلم قال العلماء

وانما عفي عنها في الثلاثة لان الادمي مجبول على الغضب وسوء الخلق ونحو ذلك فعفي عنها في

الثلاث ليزول ذلك العارض وسياتي كلام ابي داود بعد هذا بخبر يوافق هذا وقيل

ان الخبر لا يدل على الهجرة في الثلاثة قال في شرح مسلم على مذهب من لا يحتج بالمفهوم ويوضحه

او ان المجر في الهجر بعذر شرعي للخبر السابق والذي ذكره القاضي في الهجر والشيخ عبد القادر

وغيرهما استحباب هجرة اهل البدع والاهواء والفساق اطلقوا ولم يفرقوا

فصل والهجر المحرم يزول بالسلام ذكره في الرعاية والمستوعب وزاد ولا ينبغي

قال في المستوعب والمحرر [illegible]

[illegible] كلامه بعد السلام عليه ولا يصل الا عقوبة ولا يقدم على موعظة او لا يقبلها ولا غيبة في هذه

مخاذرها لهما قال في الفصول يجوز رمنها او يكسر من الفسق ولا يقصد به الازراء على المذكور والطعن فيه الا فيما

يشينها ورفيه من النكاح او المناظرة قال ابو طالب سالت ابا عبد الله عن الرجل يسال الرجل يخطب اليه فيسال

عنه فيكون رجل سوء فيخبره مثل ما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم حتى قال لفاطمة معاوية صعلوك وابو جهم

عصاه على عاتقه يكون غيبة ان اخبره قال المستشار مؤتمن يخبره بما فيه وهو اخبره ولكن يقول

ما ارضاه لك ما ونحو هذا احسن وعن يحيى بن علي انه سال ابا عبد الله عن معنى الغيبة يعني في

النصيحة قال اذا لم ترد عيب الرجل قال الخلال اخبرني حرب قال سمعت احمد يقول اذا كان الرجل

معلنا بفسقه فليست له غيبة نا ابو عتبة نا [illegible] حمزة انا ابن شوذب عن يحيى قال ليس

للفاسق المعلن بفسقه غيبة نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق نا معمر عن زيد

بن اسلم قال انما الغيبة لمن لم يعلن بالمعاصي وقال في رواية الفضل بن زياد وذكر صاحب فتنة ف

ومعاذ عاير ذي اهل المسجد اذا ذكرها فيه لا بضر لانه قد اعلن لا نظره اذا احدث الناس حديثه

وقال محمد بن يحيى الكحال لابي عبد الله الغيبة ان يقول في الرجل ما فيه قال نعم قلت حديث بهز

ولفظه اترعون عن ذكر الفاسق كي يعرفه الناس اذكروه بما فيه يحذره الناس وغيره وعن

طرق عنه وكلها ضعيفة قال بعضهم وامثلها الكامل لابن عدي عنه وهو منكر

ابن ابي الدنيا عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا غيبة فيهم الفاسق المعلن بفسقه و [illegible]

الجائر قال وقال الحسن في الذي جلبت الحياء فلا غيبة فيه وقال الحجاج بن فرافصة قلت لابي هند

الرجل يكون وقاعا في الناس فاقع فيه الا غيبة قال لا قلت فالذي يحرم غيبته قال رجل

حفيظ الظاهر من دماء المسلمين خفيف الظهر من اموالهم اخرس اللسان عن اعراضهم فهذا احرام

الغيبة ومن كان سوى ذلك فلا حرمة له ولا غيبة فيه قد سبق في غير الصحة رواية الكحال في

الغيبة مطلقا ولا شهرة عنه الرواية بين المعلن وغيره وظاهر الفصول والمستوعب انه من جاز

هجره جازت غيبته ومرادهما والله اعلم ومن لا فلا ورواية الكحال ايضا تدل على تحريم غيبة كل احد

وقد تقدمت في اوائل الكتاب وان رواية الاثرم تدل على جوازه اذا لم يعرف الا به وقد بوب

البخاري على غيبة اهل الفساد واهل الريب بقوله عليه السلام في عيينة بن حصن لما استاذن عليه

بئس اخو العشيرة وباب ما يتعلق بهذا اخر عنان بن مالك في انكار المنكر المطوي وفي

الصحيحين في تخلف كعب بن مالك في غزوة تبوك قول النبي صلى الله عليه وسلم وهو بتبوك ما فعل كعب

بن مالك فقال رجل من بني سلمة يا رسول الله حبسه برداه والنظر في عطفيه فقال له معاذ بن جبل

بئس ما قلت فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ففيه الطعن بالاجتهاد والظن وان من ظن

غلط الطاعن رد عليه ولم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم على واحد منهما ومن الغيبة للمظلوم ولكن

لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم وقال ابن هبيرة في حديث معاذ وانق دعوة

المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب لقدرته سبحانه على الله لعدل الذي امر به

٥٧

قال وعلى هذا اي قوله تعـ لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم ان الذي الاستثناء لكنه
ليس بمنقطع كما كان يقول الشيخ محمد بن يحيى الزبيدي وذلك ان المظلوم اذا اشتكى الى الله
اقتضى عدل الله الايقاع بظالمه فيتجنب الله سبحانه ان يجهر المظلوم بالشكوى ليكون العذر والايقاع
بالظالم مبسوط العذر عند الخلق وزجر الامثاله عند امثالها عليه وانما يمهل الظالم رحمة
ان الخلق اذا ملك احدهم مملوكين يجني على احدهم جناية فان ارتعاشها لسيده فالخلق ملك لله
فلا اعتراض عليه فلولا هذه الحالة لما كانت اطمع للظالم ان يوجد الايقاع به طرفة عين
انتهى كلامه والمروي عن ابن عباس في الاية الا ان يدعو المظلوم على من ظلمه فان الله قد
رخص له وعن الحسن والسدي الا ان ينتصر المظلوم من ظالمه وعن مجاهد ان يخبر المظلوم
بظلم من ظلمه وعنه ايضا الا ان يجهر الضيف بذم من لم يضيفه وقرا عبد الله بن عمر وجماعة من التابعين
بفتح الظاء قال ثعلب هو مردود على ما يفعل الله بعذابكم الا من ظلم وقيل المعنى الا ان
الظالم بالسوء ظلما وقيل الا ان يجهروا بالسوء للظالم فعلى هذا الاستثناء منقطع
[illegible] لكن المظلوم يجوز له ان يجهر لظالمه بالسوء ولكن يجهر بالسوء واجهر [illegible] بالسوء
[illegible] قام على النفاق فيجهر له بالسوء حتى ينزع ذكره ابن الجوزي وعن
[illegible] صلى الله عليه وسلم ان اباه غدا رجلا شحيحا وقول الحضرمي او الكندي للنبي
[illegible] ظالم لما فاتك يمينه فقال يا رسول الله انه رجل فاجر لا يبالي قال في شرح
مسلم وفيه ان احد الخصمين اذا قال لصاحبه انه ظالم او فاجر ونحوه يحتمل ذلك منه وما
قاله ظاهر وكلام اصحابنا وغيرهم يوافقه بذلك دينا ولكن وروى احمد وابو داود
والنسائي وغيرهم عن الشريد مرفوعا لي الواجد يحل عرضه وعقوبته قال احمد قال وكيع
عرضه شكايته وعقوبته حبسه ولعل من هذا ما جرى بين العباس وعلي لما كانا في ذلك العم
فكانت كل منهما [illegible] وقوله للاخر فانه اشكل على جماعة حتى اسقطه بعضهم من حديث
[illegible] في الصحيحين ولذلك لم ينكر عمر وعثمان وسعد والزبير وعبد الرحمن ما قيل لكن كان القول في الوجه
[illegible] تقدم كلام الامام احمد في الاستعانة بالجيران وغيرهم على ازالة المنكر وفي الخبر الصحيح
خير دور الانصار بنو فلان الحديث قال في شرح مسلم فيه جواز تفضيل القبائل
والاشخاص بغير مجازفة ولا هوى ولا يكون هذا غيبة وهذا صحيح وهو كثير في كلام احمد
وغيره من الائمة وليست الغيرة عذرا في غيبة وهذا صحيح بحثها في ظاهر كلام احمد
والاصحاب لعموم الادلة ويتوجه احتمال وهو معنى كلام ابن عقيل في الفنون فانه قال
قل ان يصح راي مع فورة طبع فوجب التوقف الى حين الاعتدال وهو ايضا معنى ما اختاره
الشيخ تقي الدين فانه اختار ان لا يقع طلاق من غضب تغير ولم يزل عقله كالمكره وذلك
لما في الصحيحين عن عائشة قالت استاذنت هالة بنت خويلد اخت خديجة على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فعرف استئذان خديجة فارتاع لذلك فقال اللهم هالة بنت خويلد فغرت

فغرت

فقلت ما تذكر من عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين هلكت في الدهر فابدلك الله خيرا منها الغيرة بفتح الغين
مصدر غار الرجل يغار غيرة وغيرا والغير بكسر الغين المهملة والتفعيل جمع حمراء الشدقين
اي لم يبق بشدقها بياض شيء من الاسنان قد سقطت من الكبر قال الطبري وغيره من العلماء الغيرة
مسامح للنساء فيها لا عقوبة عليهن فيها لما جبلن عليه من ذلك ولهذا لم يزجر عائشة وقال
٥٨ القاضي عياض عندي ان ذلك جرى من عائشة لصغر سنها واول شبيبتها ولعلها لم تكن
بلغت حينئذ كذا قال وهذا لا يمنع الانكار زجرا وتأديبا كسائر المحرمات وفي الصحيحين ايضا
عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف اذا كنت عني راضية واذا كنت علي غضبى
قالت فقلت ومن اين تعرف ذلك قال اما اذا كنت عني راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت
غضبى قلت لا ورب ابراهيم قلت اجل والله يا رسول الله ما اهجر الا اسمك قال القاضي عياض مغاضبة
عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم هو مما سبق من الغيرة التي عفي عنها للنساء في كثير من الاحكام لعدم انفكاكهن
منها حتى قال مالك وغيره من علماء المدينة يسقط عنها الحد اذا قذفت زوجها بالفاحشة على
جهة الغيرة قال واحتج بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما تدري الغيراء اعلى [illegible]
قال القاضي عياض لولا ذلك كان على عائشة رضي الله عنها من الحرج ما فيه [illegible]
وهجره كبيرة عظيمة ولهذا قالت لا اهجر الا اسمك فدل على ان قلبها [illegible]
لفرط المحبة انتهى كلامه وفي الصحيحين ايضا عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله [illegible]
اقرع بين نسائه فطارت القرعة على عائشة وحفصة فخرجتا معه جميعا وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا كان بالليل سار مع عائشة يتحدث معها فقالت حفصة لعائشة الا تركبين الليلة بعيري
واركب بعيرك فتنظرين وانظر قالت بلى فركبت حفصة على بعير عائشة وركبت عائشة على بعير حفصة
فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جمل عائشة وعليه حفصة فسلم ثم سار معها حتى نزلوا فافتقدته عائشة
فغارت فلما نزلوا جعلت تجعل رجليها بين الاذخر وتقول يا رب سلط علي عقربا تلدغني رسولك
ولا استطيع ان اقول له شيئا قال ابو زكريا النووي في شرح مسلم هذا الذي فعلته
حملها عليه فرط الغيرة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سبق ان امر الغيرة معفو عنه [illegible]
وما قاله لا يوافق مذهبك في [illegible] وروى احمد عن عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن ابي كثير عن زيد بن سلام
عن عبد الله بن زيد بن الازرق عن عقبة بن عامر مرفوعا غيرتان احداهما يحبها الله والاخرى يبغضها الله
الغيرة في الريبة يحبها الله والغيرة في غيرها يبغضها الله والمخيلة اذا تصدق الرجل
يحبها الله والمخيلة في الكبر يبغضها الله وقال ثلاث دعوات مستجابات دعوة المظلوم
ودعوة الوالد ودعوة المسافر ولابن ماجه من حديث ابي هريرة ذكر الغيرة فقط قيل يحيى
على ح لم يسمع من زيد فظهر ذلك ان هذه الغيرة منهي عنها ويوافقه ما رواه احمد والبخاري وغيرهما
فرعه قال من حديث ابي هريرة انه عليه السلام قال لرجل اوصني قال لا تغضب وروى احمد عن حديث
ح في هذا المعنى وفي بعضها من رواية حميد بن عبد الرحمن عن رجل من الصحابة ان رجلا قال

فخرجت حين قال النبي صلى الله عليه وسلم ما قال فاذا الغضب يجمع الشر كله وروى ايضا من حديث
ابن عباس علموا ويسروا ولا تعسروا واذا غضب احدكم فليسكت ثلاثا وروي عن عبد الله بن عمر انه
سال النبي صلى الله عليه وسلم ماذا يباعدني من غضب الله قال لا تغضب فنهيه عنه دليل على دخوله
تحت الوسع والاثم بينه عن انما لهم وما كان سببه محرما فحرام يترتب عليه الاحكام مع وجود
العقل الا المكره لمعنى يختص به وظهر من هذا ان هذا السبب ان لم يكن معذورا فيه
وزوال العقله كان كزوال العقل ببنج ونحوه على الخلاف فيه عندنا والا كان كسكر معذور فيه
ونوم ونحوه وقد اتى ابو موسى الاشعري النبي صلى الله عليه وسلم يستحمله فوجده غضبان
فحلف لا يحملهم وذكر الحديث وسال رجل عن ضالة الابل فغضب حتى احمرت وجنتاه او احمر وجهه
ثم قال ما لك ولها الحديث وهما في الصحيحين وكان عليه السلام عند بعض نسائه فاهدت
بعضهن اليه طعاما فضربت يديها فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع الطعام وهو يقول
غارت امكم ثم اتي بصحفة من عند التي هو في بيتها فدفعها الى التي كسرت صحفتها وامسك
المكسورة في بيت التي كسرتها رواه البخاري من حديث انس والدارقطني وغارت حفصة
... وعلم مثله ولاحمد وابي داود والنسائي من حديث عائشة اخذتني رعدة
... حتى كسرت الاناء ثم ندمت فقلت يا رسول الله ما كفارة ما صنعت فقال اناء كاناء
وطعام مثل طعام وروى ابو داود في باب ترك السلام على اهل الاهواء ثنا
موسى بن اسماعيل ثنا حماد عن ثابت البناني عن سمية عن عائشة انه اعتل بعير
لصفية بنت حيي وعند زينب فضل ظهر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزينب اعطيها
بعيرا فقالت انا اعطي تلك اليهودية فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فهجرها ذا الحجة والمحرم و
وبعض صفر سمية لم يذكر عنها ثابت ولا غيره وقد ظهر مما ذكرنا
الجواب عما تقدم مع انه يحتمل ان الانكار اختصره الراوي وانه كان قد تقدم من الخبر للنبي صلى الله عليه وسلم
كتعزيره والحديث الآخر ليس فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وظهر ايضا الجواب عما قال
جاري باب العلم ان المسلم يهوديا عند الغضب ثم روى قصة الانصاري لما
سمع اليهودي يقول والذي اصطفى موسى على البشر فغضب فلطمه واخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك
لان الغضب مع وجود العقل لا يبيح بسببه من الافعال هذا ان لم يكن جرى هذا الفعل
اختصره الراوي من هذه القصة للعلم به ووضوحه لكنه خلاف الظاهر ولهذا فهم
البخاري خلافه والله اعلم وفي الصحيحين من حديث ابن عباس انه سال عمر عن المراتين اللتين
تظاهرتا على النبي صلى الله عليه وسلم وذكر القصة ودخوله على النبي صلى الله عليه وسلم وقول عمر
لو رايتنا يا رسول الله وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا المدينة وجدنا قوما تغلبهم
نساؤهم فطفق نساؤنا يتعلمن من نسائهم فغضبت على امراتي يوما فاذا هي
تراجعني فقالت ما تنكر ان اراجعك فوالله ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعنه فانكرت ان تراجعني
وتهجره

... احداهن اليوم الى الليل فقلت قد خاب من فعل ذلك منهن وخسر افتامن احداهن ان يغضب الله عليها لغضب رسوله
فاذا هي قد هلكت فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله قد دخلت على حفصة فقلت لا يغرنك ان
كانت جارتك اوسم منك واحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منك فتبسم اخرى فقلت استانس يا رسول الله
قال نعم فجلست فرفعت راسي في البيت فوالله ما رايت فيه شيئا يرد البصر الا اهبة ثلاثة فقلت ادع الله يا رسول الله
ان يوسع على امتك فقد وسع على فارس والروم وهم لا يعبدون الله فاستوى جالسا ثم قال اوفي شك انت
٥٩ يا ابن الخطاب اولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في حياتهم الدنيا فقلت استغفر لي يا رسول الله وكان اقسم
ان لا يدخل عليهن شهرا من شدة موجدته عليهن حتى عاتبه الله على موجدته اي غضبه وقال في المستوعب في موضع
اخر ذكره هجر المسلم اخاه المسلم فوق ثلاث الا ان يكون من اهل الاهواء والبدع والفساق المصرين على ذلك انتهى
كلامه والاولى التحريم كما تقدم وقال عليه السلام لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فيعرض
هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدا بالسلام وفي رواية فيصد هذا ويصد هذا متفق عليه من حديث ابي ايوب
يصد بضم الصاد اي يعرض اي يولي عرضه بضم العين اي جانبه وروى احمد ثنا محمد بن جعفر ...
عن يزيد الرشك عن معاذة عن هشام بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل ...
فوق ثلاث فانهما ناكبان عن الحق ما داما على صرامهما واولهما فيئا يكون سبقه بالفيء ...
فلم يقبل ورد عليه سلامه ردت عليه الملائكة ورد على الاخر الشيطان وان ماتا ...
اسناده جيد وعن ابي هريرة مرفوعا لا يحل لمؤمن ان يهجر مؤمنا فوق ثلاث ...
فلقيه فليسلم عليه فان رد عليه السلام فقد اشتركا في الاجر وان لم يرد عليه فقد باء بالاثم وخرج المسلم من الهجرة
رواه ابو داود ثنا احمد بن سعيد الهمداني انا ابو عامر اخبرهم ثنا محمد بن هلال حدثني ابي عن ابي هريرة
فذكره وقال اذا كانت الهجرة لله فليس من هذا في شيء ابو عامر هو العقدي عبد الملك بن عمرو وهلال
لم ير وعنه غير ابنه محمد ووثقه ابن حبان وابو داود ولابي داود من حديث ابي هريرة فمن هجر فوق ثلاث
فمات دخل النار ثنا محمد بن المثنى ثنا محمد بن خالد ثنا ابن عثمان ثنا عبد الله بن المسيب عن
هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة مرفوعا فذكره وفيه فاذا لقيه سلم عليه ثلاث مرات كل ذلك
لا يرد عليه باء باثمه حديث حسن وروى ابو حفص عن ابي هريرة مرفوعا السلام يقطع الهجران
ان مذهب مالك والشافعي ومن وافقهما يزول الهجر المحرم بالسلام قال احمد بن القاسم المالكي
ان كان يؤذيه لم يقطع السلام هجرته انتهى كلامه وقال الاثرم سمعت ابا عبد الله يسال عن السلام يقطع الهجران
فقال قد يسلم عليه وهو قد صد عنه ثم قال ابو عبد الله النبي صلى الله عليه وسلم يقول يلتقيان فيصد هذا
ويصد هذا فاذا كان قد عوده ان يكلمه وان يصافحه ثم قال الا انه ان كان من هجران في شيء يجانب
عليه فيه الاثم فهو جائز ثم قال ابو عبد الله النبي صلى الله عليه وسلم قال في قصة كعب لما كان حين خاف
عليهم ولم يدر ما يقول فيهم لا تكلموهم قيل لابي عبد الله عمر قال في صبيغ لا تجالسوه قال المجالسة الآن
غير الكلام قلت لابي عبد الله كان لي جار يشرب المسكر اسلم عليه فسكت وقد قال لي في بعض هذا الكلام لا تسلم
عليه ولا تجالسه قال القاضي في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ظاهر كلام احمد انه لا يجوز هجرة بمجرد السلام

بل يعود الى حاله مع المهجور قبل الهجرة وذكر رواية الاثرم قول احمد في رواية محمد بن حبيب
وقد سئل عن الرجل لا يكلم الرجل يجزيه السلام من الصوم فقال النحو فعليه من اجل انهما يصد
احدهما عن صاحبه وقد كانوا متواسين يلتقي صاحبه بالبشر الا ان يكون منه نفاقا قال
وانما لم يجعله احمد خارجا من الهجرة بمجرد السلام حتى يعود الى عادته في الاجتماع والمواسسه
لان الهجرة لا تزول الا بعوده الى عادته معه انتهى كلام القاضي وقد تقدم قول احمد في الذي
تشتمه ابنه عمه اذا لقيها تسلم عليها اقطع المصارمه فظاهره ان السلام يقطعها مطلقا
وظاهر قول اصحابنا ان الهجر المحرم الا يزول بمجرده لكون نصه الذي مر رواه عن البيهقي
ويتوجه على قول جماعه من اصحابنا الكتابه والمراسلة كلاما ان يزول الهجر المحرم بهما ثم
وحديث بن عقيل ذكره لك نحو في جماعه قال الشيخ محي الدين النووي وغيره صحيحا يزول
لزوال الوحشة انتهى كلامهم وانشد بعضهم

لا تلتمس من مساوي ماستروا ⁕ فيكشف الله سترا من مساويكا
واذكر محاسن ما فيهم اذا ذكروا ⁕ ولا تعب احدا منهم بما فيكا
واستغن بالله عن كل فانه به ⁕ غني لكل وثق بالله يكفيكا

... الحنفية ولا غيبة لظالم والفاسق ولا اثم في السعي به ولا
... المعلوم ولا غيبة لاهل قريه وكذا ذكر القاضي عياض وغيره في غير المعين وقال ابن
بعضهم ذكره النواوي في حديث ام زرع والاول ماثور عن ابراهيم ولم يذكر اصحابنا هذا
والظاهر انهم لا يريدون هذا ظاهر كلام بعضهم ان عرفا بعد البحث لم يجز والا جاز فليس
هو بعيد وذكر الخطابي ان الغيبة حرام الا في حال وهو ان يكون رجلا يظهر الناس بالملاك
والبدن فلا غيبة في ذكره لقوله عليه السلام اذكروا الفاجر بما فيه وذكر الشيخ تقي الدين ان
المجاهر المظهر للمحرمات يجوز غيبته بلا نزاع بين العلما قال وفي حديث احزم من القى جلباب
الحيا فلا غيبة له وهذا المخرج من رواية الربيع بن بدر عن ابان وهما ضعيفان وعن انس
مرفوعا وسئل ايضا عن غيبة تارك الصلاة فقال اذا قيل عنه تارك الصلاة
وكان تاركها فهو جيد وينبغي ان يشاع ذلك عنه ويهجر حتى يصلي قال الشيخ
تقي الدين في المستتر بذكر امره على وجه النصيحه قال ايضا تجب ان يكون على وجه
النصح وابتغا وجه الله تصدق بعرضه عليه اغتابه قبل ان يغتابه فانه ساقط
للحق على وجه قبل وجود سببه وحديث ابي ضمضم انه كان يتصدق بعرضه اذا
اصبح لعل المراد اطراحه غيبته وفيه نظر ~~ـــ~~ صح انا لا نسلم صحته

فصل قال ابو علي الحسن بن احمد بن الفضل البجلي
دخلت على احمد بن حنبل في ذي رسول الخليفة يساله عن الاستعانه
باهل الاهوا فقال احمد لا يستعان بهم فقال يستعان باليهودي ولا يستعان بهم

قال ان اليهود والنصارى لا يدعون الى اديانهم واصحاب الاهوا داعية غزاه الشيخ تقي الدين
الى مناقب البيهقي وبن الجوزي يعني للامام احمد قال فالنهي عن الاستعانة بالداعية
لما فيه من الضرر على الامة انتهى كلامهم مع وهو كما ذكر في جامع الخلال عن الامام احمد
ان اصحاب بشر المريسي واهل البدع والاهوا لا ينبغي ان يستعان بهم في شي من امور
المسلمين فان في ذلك اعظم الضرر على الدين والمسلمين وروى البيهقي في مناقب احمد
عن محمد بن احمد بن منصور المروذي انه استاذن على احمد بن حنبل فاذن فجا اربعة ٦٠
رسل المتوكل يسالونه فقالوا الجهمية يستعان بهم على امور السلطان او الى ام اليهود
والنصارى فقال احمد اما الجهمية فلا يستعان بهم في بعض على امور السلطان قليلها
وكثيرها واما اليهود والنصارى فلا باس ان يستعان بهم في بعض الامور التي لا
يسلطون فيها على المسلمين حتى لا يكونوا تحت ايديهم قد استعان بهم السلف
قال محمد بن احمد المروزي ايستعان باليهود والنصارى وهما مشركان ولا
يستعان بالجهمي قال يا بني يغتر بهم المسلمون فاولئك لا يغتر بهم المسلمون

فصل قال المروذي سالت ابا عبد الله عن قوم من اهل ...
ويكفرون قال لا تتعرضوا لهم قلت واي شي يكره من ان يحبس ...
واخوات قلت فانهم قد حبسوا رجلا وظلموه وقد سالوني ان تكلم ...
يخرج فقال ان كان يحبس منهم احد فلا اثم قال ابو عبد الله هذا احارنا حسن ذلك
الرجل فمات في السجن واظن انه قال في غيره من كيف حكى ابو بكر بن خلاد فقلت
له قال كنت عند بن عيينة قاعدا فجاء الفضيل فقال لا تجالسوه يعني لابن عيينه
يحبس رجلا في السجن ما يومنك ان يبقى السجن عليه ثم فاخرجه فعجب ابو عبد الله وجعل
يستحسنه

فصل قال في الرعاية ويحرم التعرض لمنكر فعل
خفي على الاشهر ومستورا وماض او بعيد وقيل يجهل فاعله ومحله انتهى
وقال ايضا ولا انكار فيما فات ومضى الا في العقائد والاراء قال القاضي
يشترط ان يعلم استمرار الفاعل على فعل المنكر فان علم من حاله ترك الاستمرار على
الفعل لم يجز انكار ما وقع على الفعل كذا قال فان كان مراده انه تدم واقلع وتاب
فصحيح لكن هل يجوز في هذا الحال ورفعه الى ولي الامر ليقيم الحد ينبني على سقوطه بالتوبه
فان اعتقد الشاهد سقوطه لم يرفعه والا رفعه وبين الحال كما قال في المغني فيمن شهد
برهن الرهن ثانيا على دين اخذه الراهن من المرتهن وجعله الراهن رهنا بهما قال وانما
اذا كان مصرا على المحرم لم يتب فهذا يجب انكار الفعل الماضي واصراره وهل يرفعه
الى ولي الامر قد تقدم الكلام على وجوب الستر واستحبابه والتفرقه فيه ولهذا تقبل
الشهادة عندنا بسبب قديم يوجب الحد في المشهور من المذهب فهذا انكار

واقامة الشهادة وعلل المنع بما روي عن عمر انما شهد لصغو ولم يعلل بان
الشاهد فعل ما لا يجوز وقد روى الامام احمد والبخاري ومسلم وغيرهم من حديث
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتج آدم وموسى عليهما السلام فقال
موسى يا آدم خيبتنا واخرجتنا من الجنة وفي لفظ تحاج آدم وموسى فقال له موسى انت
آدم الذي اغويت الناس واخرجتهم من الجنة وفي لفظ احتج ادم وموسى عند ربهما
فقال موسى انت آدم خلقك الله عز وجل بيده ونفخ فيك من روحه واسجد لك
ملائكته واسكنك في جنته ثم اهبطت الناس بخطيئتك الى الارض قال ادم انت موسى
الذي اصطفاك الله برسالته وبكلامه واعطاك الالواح فيها تبيان كل شيء وقربك
نجيا فبكم وجدت الله كتب التوراة قبل ان اخلق قال موسى باربعين عاما قال ادم
فهل وجدت فيها وعصى آدم ربه فغوى قال نعم قال افتلومني ان عملت عملا كتبه الله
علي ان اعمله قبل ان اخلق باربعين عاما وفي الفاظها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحج
... والبخاري بعض رواته فحج آدم موسى ثلاثا والمراد بقوله تلومني على امر قد
... باربعين سنة هذه الكتابة في التوراة كما صرح هذه الرواية لان
... قديم وآدم مرفوع بالاتفاق اي غلب قطعه بالحجة قال
... وسلم ومعنى كلام آدم انك يا موسى تعلم ان هذا كتب وقدر علي قبل ان اخلق وقوعه
فلا تلمني على ذلك فان اللوم على الذنب شرعي لا عقلي واذا تاب الله على آدم وغفر له
زال عنه اللوم فمن لامه كان محجوجا بالشرع فان قيل فالعاصي منا لو قال هذه المعصية
قدرها الله علي لم يسقط عنه اللوم والعقوبة بذلك وان كان صادقا في ما قاله

فالجواب ان هذا العاصي باق في دار التكليف جار عليه احكام المكلفين من العقوبة
واللوم وغيرهما وفي ذلك زجر له ولغيره عن مثل هذا الفعل وهو محتاج الى الزجر
ما لم يمت فاما آدم عليه السلام فميت خارج عن دار التكليف وعن الحاجة الى الزجر
فلم يكن في القول المذكور له فائدة بل فيه ايذاء وتخجيل انتهى كلامه وقال الشيخ تقي الدين
رحمه الله على موسى قال لماذا اخرجتنا ونفسك من الجنة فلامه على المصيبة التي
حصلت بسبب فعله لا لاجل كونها ذنبا وهذا احتج عليه السلام بالقدر واما
كونه لاجل الذنب كما يظنه طوائف من الناس فليس مرادا بالحديث فان آدم عليه السلام
كان قد تاب من الذنب والتائب من الذنب كمن لا ذنب له ولا يجوز لوم التائب
باتفاق الناس وايضا فان آدم احتج بالقدر وليس لاحد ان يحتج بالقدر
على الذنب باتفاق المسلمين وسائر اهل الملل وسائر العقلاء وقال ايضا
في كتاب الفرقان وهذا الحديث قد ضلت به طائفتان فرقتان طائفة كذبت به
لما ظنوا انه اقتضى رفع الذم والعقاب عمن عصى الله لاجل القدر وطائفة

ثم

... هو ... جعلوه حجة لاهل الحقيقة الذين شهدوا والذين لا يرون ان لهم فعلا ومن
الناس من قال حجه لانه ابوه او لانه قد تاب او لان الذنب كان في شريعة واللوم في اخرى او لان
هذا يكون في دار الجزاء دون دار العمل وكل هذا باطل ولكن وجه الحديث انه لامه على المصيبة التي لحقتهم من اجل اكله من الشجرة فقال له لماذا اخرجتنا ونفسك من الجنة
لم يلمه بمجرد كونه اذنب ذنبا وتاب منه فان موسى يعلم ان التائب من الذنب كمن لا ذنب له ولو كان آدم يعتقد
رفع الملام عنه لاجل القدر لم يقل ربنا ظلمنا انفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين والمؤمن مأمور
عند المصائب ان يصبر ويسلم وعند الذنوب ان يستغفر ويتوب قال تعالى فاصبر ان وعد الله حق واستغفر لذنبك فامره

61 بالصبر على المصائب والاستغفار من المعائب انتهى كلامه وهو كلام عزيز يدل على ان الذنب الماضي يلام صاحبه
ويعير عليه ان لم يتب وقد تقدم ذكر الصباح الذي في شرح مسلم ونص الامام احمد في رواية عبد الله والمروذي وابي
طالب وغيرهم في الطنبور وعاء الخمر واشباه ذلك مغطى ان قرض لم ونص في رواية محمد بن ابي حرب الصائغ انه
يكسره ويتلفه وقال ابو الحسين

هل يجب انكار المغطى على روايتين اصحهما يجب لانا تحققنا
المنكر والثانية لا يجب كاهل الذمة اذا اظهروا الخمر نكر عليهم واذا استتروا لم يتعرض لهم ...
في الترغيب في اصح الروايتين وفي معتقد ابن عقيل ولا يكشف من المعاصي ما لم يظهر ...
ابن الجوزي من تستر بالمعصية في داره واغلق بابه لم يجز ان يتجسس ...
كاصوات المزامير والعيدان فلمن يسمع ذلك ان يدخل ويكسر الملاهي ...
فالاظهر جواز الانكار وسياتي كلام ابن عقيل في فصول الناس قال ابن الجوزي ...
والتجسس البحث عن عيب المسلمين وعوراتهم فالمعنى لا يبحث احدكم عن عيب اخيه ليطلع عليه
اذا ستره الله وقيل لابن مسعود هذا الوليد بن عقبة تقطر لحيته خمرا فقال انا نهينا عن التجسس
فان يظهر لنا شيء ناخذ به انتهى كلامه وقال عبد الكريم بن الهيثم العاقولي سمعت
ابا عبد الله يسئل عن الرجل يسمع صوت الطبل والمزمار لا يعرف مكانه قال وما عليك وما غاب عنك
فلا تفتش عليه ونقل يوسف وغيره وما عليك اذا لم تعرف مكانه وقال محمد بن ابي حرب
سالت ابا عبد الله عن الرجل يسمع المنكر في دار بعض جيرانه قال يامره فان لم يقبل ...
الجيران ويهول عليه ونقل جعفر فيمن يسمع صوت الغناء في طريق قال هذا قد ظهر ...
ان ينهاهم وراى ان ينكر الطبل يعني اذا سمع صوته فقيل له مررنا بقوم اشرفوا من علية
لهم يغنون فجئنا صاحب الخبز فقال لم تكلموا في الموضع الذي سمعتم فقيل لا قال كان يعجبني ان تكلموا
ثم قال لعل الناس كانوا يجتمعون وكانوا يشهدون وهذا معنى ما ذكره الاصحاب في باب
الوليمة انه يلزم القادر الحضور والانكار وان لم يحضر وانصرف وقال القاضي
في المعتمد وقال لا يجب على العالم ولا العامي ان يكشف منكرا قد ستر بل محظور عليه كشفه
لقوله ولا تجسسوا وقال الشيخ تقي الدين ومن كان قادرا على اراقة الخمر وجب عليه اراقتها
ولا ضمان عليه واهل الذمة اذا اظهروا الخمر فانهم يعاقبون عليها ايضا باراقتها وشق ظروفها
وكسر دنانها وان كنا لا نتعرض لهم اذا استروا ذلك بينهم وهذا ظاهر في انكار المنكر

المستور ولم يجد فيه خلافا ومعناه كلام صاحب النظم قال في الرعاية بعد كلامه السابق وقيل من علم منكرا قريبا منه في دار ونحوها دخلها وانكره وقال صاحب النظم المستتر من فعله بموضع لا يعلم فيه غالبا اما لبعده او نحوه غير من حضره ويكتمه واما من فعله بموضع يعلم به جيرانه ولو في داره فان هذا معلن مجاهر غير مستتر

فصل وينبغي ان يعرف ان كثيرا من الامور يفعل فيها كثير من الناس خلاف الامر الشرعي ويشتهر ذلك بينهم ويقتدي كثير من الناس بهم في فعلهم والذي يتعين على العارف مخالفتهم في ذلك قولا وفعلا ولا يثبطه عن ذلك وحدته وقلة الرفيق وقد قال الشيخ محي الدين النووي لا يغتر الانسان بكثرة الفاعلين لهذا الذي نهينا عنه ممن لا يراعي هذه الاداب واقتل ما قاله السيد الجليل الفضيل بن عياض لا تستوحش من طرق الهدى لقلة اهلها ولا تغتر بكثرة الهالكين وقال ابو الوفا بن عقيل في الفنون من صدر ... اده عن برهان لم يبق عنده تلهف ان يراعي به احوال الرجال فان مات ... بتم على اعقابكم وكان الصديق رضي الله عنه ممن ثبت على اختلاف الاحوال ... في كل مقام زلت به الاقدام الى ان قال وقد يكون الانسان مسلما ... ما ينبني على شعث الدنيا وصلاح الاخرة فمن طلب العامة

فصل قال الشيخ تقي الدين قاعدة نافعة عامة في الاعمال وذلك انها تشتبه دائما في الظاهر مع افتراقها في الحقيقة والباطن حتى يكون صورة الخير والشر واحدة وانما المفرق بينهما الباطن فيفضي ذلك الى فعل ما هو شر باعتبار مع ظن الفاعل او غيره انه خير والى ترك ما هو خير مع ظن التارك وغيره انه ترك شر الا من عصمه الله بالهداية وحسن النية واكثر ما يبتلى الناس بذلك عند الشهوات والشبهات وهذا الاصل هو مذهب اهل السنة وجماهير المسلمين ... الفعل الواحد بالنوع ينقسم الى طاعة ومعصية وان اختلفوا في الواحد الشخصي ... يجتمع فيه المجتمعان وخالف ابو هاشم في الواحد بالنوع ايضا واتفق الناس على ان النوع الواحد من الحيوان كالادمي ينقسم الى مطيع وعاص واختلفوا في الشخص الواحد ~~كالادمي~~ هل يجتمع فيه استحقاق الثواب والعقاب والجمهور منهم لكن مذهب اهل السنة المانعون من تخليد اهل الكبائر الى جواز ذلك واباه المخلدة وانما ذكرت ~~...~~ لذلك امثالا يتفطن لها اللبيب حتى يحقق النية في العمل فانها هي الفارقة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات فان هذه كلمة جامعة عظيمة القدر فمن الامثلة الظاهرة في الافعال الصلاة والصدقة والجهاد والحكم والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ونحو ذلك الصادر من المرائي الذي يريد العلو في الارض ومراءاة الناس

ومن المخلص

62

ومن المخلص الذي يريد وجه الله والدار الاخرة ومن الامثلة في الترك ان العفو عن ... والورع الذي هو ترك المحرمات والشبهات من الكذب والظلم وفروع ذلك في الدماء والاموال والاعراض تشتبه بالجبن والبخل والكبر فقد يترك الرجل من شهادة الحق الواجب اظهارها مما يظن انه يتركه خوفا من الكذب وانما تركه جبنا عن الحق ويترك الجهاد واقامة الحدود ظنا انه تركه خوفا من الظلم وانما تركه جبنا ويترك فعل المعروف والاحسان الى الناس ظنا انه تركه ورعا من الظلم اذا كان المحسن اليه يخاف منه الظلم وانما تركه بخلا اذ لم يكن في نفس ذلك اعانة على الظلم وقد يترك قضاء الحقوق الشرعية من المبتدع بالسلام وعيادة المريض وشهود الجنائز والتواضع في الاخلاق وتحمل الشهادة وادائها وغير ذلك ظنا انه تركه لئلا يفضي الى المخالطة الظالمة والكذب والخوف وانما تركه كبرا وترفعا عليهم كما انه يفعل ذلك ظنا انه فعله لاجل الحقوق الشرعية ومكارم الاخلاق وانما فعله رغبة اليهم حرصا وطمعا او رهبة منهم وقول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما ... ثم قسم الهجرة الواحدة بالنوع الى قسمين من اجل حديث على وجه الرفض ... ما يقع للانسان انه اذا اراد فعل طاعة يقوم عنده شيء يحمله على ... الرياء والذي ينبغي عدم الالتفات الى ذلك وان الانسان يفعل ما ... بالله ويتوكل عليه في وقوع الفعل منه على الوجه الشرعي وقد قال الشيخ محي ... رحمه الله لا ينبغي ان يترك الذكر باللسان مع القلب خوفا من ان يظن به الرياء بل يذكرهما جميعا ويقصد به وجه الله وذكر قول الفضيل بن عياض ان ترك العمل لاجل الناس رياء والعمل لاجل الناس شرك قال فلو فتح الانسان عليه باب ملاحظة الناس والاحتراز من ظنونهم الباطلة لانسد عليه اكثر ابواب الخير انتهى كلامه قال ابو الفرج ابن الجوزي فاما ترك الطاعات خوفا من الرياء فان كان الباعث له على الطاعة غير الدين فهذا ينبغي ان يترك لانه معصية وان كان الباعث على ذلك لاجل الله مخلصا فلا ينبغي ان يترك العمل لان الباعث الدين وكذلك اذا ترك العمل خوفا من ان يقال مرائي فلا ينبغي لانه من مكايد الشيطان قال ابراهيم النخعي اذا اتاك الشيطان وانت في صلاة فقال انك مرائي فزدها طولا واما ما روي عن بعض السلف انه ترك العبادة خوفا من الرياء فيحمل هذا على انهم احسوا من نفوسهم بنوع تزين فقطعوا وهو كما قال ومن هذا قول الاعمش كنت عند ابراهيم النخعي وهو يقرأ في المصحف فاستاذن رجل فغطى المصحف وقال لا يظن اني اقرا فيه كل ساعة قال واذا كان لا يترك العبادة خوف وقوعها على وجه الرياء فاولى ان لا يترك خوف عجب يطرى بعدها وقد يتقدم شيء في العجب قبل فصول الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ويأتي قبل فصول اللباس في الدخول على السلطان ما ... ومنها قول داود الطائي اخاف عليه السوط قال انه يقوى قال اخاف عليه

السيف قال اخاف عليه الداء الدفين العجب **فصل** قال الخلال كتب الي
يوسف بن عبد الله الاسكاف ثنا الحسن بن علي بن الحسن انه سال ابا عبد الله عن رجل
يشرع له وجه بر فيحمل نفسه على الكراهة واخر يشرع له فيبادر بذلك ايهما
افضل قال الم تسمع قول النبي صلى الله عليه وسلم يقول من تعلم القران وهو
كبير يشق عليه ان له اجرين وفي الصحيحين عن عائشة مرفوعا الماهر بالقران
مع السفرة الكرام البررة والذي يقرا القران ويتتعتع فيه له اجران السفرة الرسل
لانهم يسفرون الى الناس برسالات الله وقيل الكتبة والبررة المطيعون والذي
يتتعتع فيه له اجر بالقراءة واجر بتعبه قال في شرح مسلم قال القاضي وغيره
من العلماء الماهر افضل واكثر اجرا فانه مع السفرة وله اجور كثيرة ولم يذكر هذه
المنزلة لغيره وكيف يلتحق به من لم يعتن بكتاب الله وحفظه واتقانه وكثرة تلاوته
...سته كاعتنائه حتى مهر فيه فظاهر هذا يناقض ما تقدم عن الامام احمد قال الله ...
...ل الله يوتيه من يشاء وقد يقال مراد الامام احمد اذا اعتنى جهده وهو
...القاضي عياض وغيره اذا حصل منه تقصير والله اعلم
...يجوز لعن الكافر عاما وهل يجوز لعن كافر معين على روايتين
...الشيخ تقي الدين ولعن تارك الصلاة على وجه العموم جايز واما لعنة المعين
فالاولى تركها لانه يمكن ان يتوب وقال في موضع اخر قيل لاحمد بن حنبل ايوخذ الحديث
عن يزيد قال لا ولا كرامه اوليس هو الذي فعل باهل المدينة ما فعل وقيل له ان قوما
يقولون انا نحب يزيد فقال وهل يحب يزيد من يومن بالله واليوم الاخر فقيل له او لا
تلعنه فقال متى رايت اباك يلعن احدا وقال الشيخ تقي الدين ايضا في موضع اخر لعن
المعين من الكفار من اهل القبلة وغيرهم من الفساق بالاعتقاد او بالعمل لاصحابنا فيها
...احدها انه لا يجوز بحال وهو قول ابي بكر عبد العزيز والثاني يجوز في الكافر دون
...سق والثالث يجوز مطلقا قال ابن الجوزي في لعنة يزيد اجازها العلماء الورعون
منهم احمد بن حنبل وانكر ذلك عليه الشيخ عبد المغيث الحربي واكثر اصحابنا لكن منهم من بنى
الامر على انه لم يثبت فسقه وكلام عبد المغيث يقتضي ذلك وفيه نوع انتصار ضعيف
ومنهم من بنى الامر على انه لا يلعن الفاسق المعين وشنع ابن الجوزي على من انكر استجازة
ذم المذموم ولعن الملعون كيزيد قال وقد ذكر احمد في جواز ذلك على العنه فذكر
روايته مهنا سالت احمد عن يزيد فقال هو الذي فعل باهل المدينة ما فعل قلت فيذكر عنه
الحديث قال لا يذكر عنه الحديث ولا ينبغي لاحد ان يكتب عنه حديثا قلت
ومن كان معه حين فعل ما فعل فقال اهل الشام وقال الشيخ تقي الدين هذا اكثر
ما يدل على الفسق لا على جواز لعنة المعين وذكر ابن الجوزي ما ذكره القاضي في المعتمد

من رواية

من رواية صالح وما لي لا العن من لعنه الله في كتابه ان صحت الرواية قال وقد صنف
القاضي ابو الحسين كتابا في بيان من يستحق اللعن وذكر فيهم يزيد قال وقد جاء
في الحديث لعن من فعل ما لا يقارب معشار عشر ما فعل يزيد وذكر الفعل العام كلعن الواشمة
وامثاله وذكر في رواية ابي طالب سالت احمد بن حنبل عمن قال لعن الله يزيد بن معاوية قال لا
63 تكلم في هذا الامساك احب الي قال ابن الجوزي هذه الرواية تدل على اشتغال الانسان
بنفسه عن لعن غيره والاولى على جواز اللعنة كما قلنا في تقديم التسبيح على لعنة ابليس وسلم
رحمه ابن الجوزي ان ترك اللعن اولى وقد روى مسلم عن ابي هريرة قال قيل يا رسول الله ادع
الله على المشركين قال اني لم ابعث لعانا وانما بعثت قال ابن الجوزي وقد لعن احمد من يستحق
واحمد تقوا اللعن فقال في رواية مسدد قالت الواقفية الملعونة والمعتزلة الملعونة وقال عبيد الله
بن احمد الحلبي سمعت احمد بن حنبل يقول على الجهمية لعنة الله وكان الحسن يلعن الحجاج ...
قال الشيخ تقي الدين ليس في هذا عن احمد لعنة [illegible] معينة لكن قول الحسن ...
ابن الجوزي قال الفقهاء لا تجوز ولاية المفضول على الفاضل الا ان يكون هناك ...
فتنة او يكون الفاضل جاهل غير عالم بالسياسة الحديث عرف ...
تولية عمر رضي الله عنهما واجاب من قال كان خارجيا بان الخارجي ...
خرج الحسين لدفع الباطل واقامة الحق وقال ابن الجوزي نقلت من خط ابن عقيل ...
كان الحسين خارجيا فبلغ ذلك من قلبي فقلت لو عاش ابراهيم صلح ان يكون نبيا فهب
ان الحسن والحسين نزلا عن رتبة ابراهيم مع كونه سماهما ابنيه او ابى ولد ولده ان يكون
اماما بعده فاما تسميته خارجيا واخراجه عن الامامة لاجل صولة بني امية هذا ما لا
يقتضيه عقل ولا دين قال ابن عقيل ومتى حسنتك نفسك بوقاحة للناس فلا تصدقها
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر الناس حقوقا على الخلق الا ان قال قل لا اسالكم عليه اجرا الا المودة
في القربى فقتلوا اصحابه واهلكوا الاولاد وقال الشيخ تقي الدين فقد يجوز ابن الجوزي ...
على غير العادل وفسر ابن عقيل الاية بالتفسير المرجوح وفي البخاري عن ابن عمر عن النبي صلى الله ...
قال اول جيش يغزو القسطنطينية مغفور لهم فقيل رسول الله واول جيش غزاها
كان اميرهم يزيد في خلافة ابيه معاوية وكان في الجيش ابو ايوب الانصاري قال الشيخ
تقي الدين والجيش عدد معين لا مطلق وشمول المغفرة لاحاد هذا الجيش اقوى
من شمول اللعنة لكل واحد واحد من الظالمين فان هذا خص والجيش معينون ويقال
ان يزيد انما غزا القسطنطينية لاجل هذا الحديث وقال القاضي في المعتمد من حكمنا
بكفرهم من المتاولين وغيرهم فجاز لعنهم نص عليه وذكر انه قال في اللفظية على من جاء
بهذا لعنة الله وغضب عليه وذكر انه قال عن قوم اخزاه الله وقال في اخر حلا الله قبره نارا
قال الشيخ تقي الدين لم اره نقل لعنة معينة الا لعنة نوع او دعا على معين بالعذاب

او سبب له لكن قال القاضي لم يفرق بين المطلق والمعين وكذلك جدنا ابو البركات
قال قال القاضي فاما فساق اهل الملة بالافعال كالزنا والسرقة وشرب الخمر وقتل النفس
ونحو ذلك فهل يجوز لعنهم ام لا فقد توقف احمد عن ذلك في رواية صالح اذا قلت لا بي الرجل
يذكر عنده الحجاج او غيره ايلعنه قال لا يعجبني لو عم قال الا لعنة الله على الظالمين وقال ابو طالب
سالت عمن لعن يزيد بن معاوية قال لا تكلم في هذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لعن المومن كقتله 8
قال فقد توقف عن لعنة الحجاج مع ما فعله ومع قوله الرجل سوء وتوقف عن لعنة يزيد بن معاوية الحجاج
مع قوله في رواية مهنا وقد سأله عن يزيد بن معاويه فقال الذي فعل بالمدينة ما فعل
قتل بالمدينة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ونهبها لا ينبغي لاحد ان يكتب حديثه قال
ابو بكر الخلال في كتاب السنة الذي ذكره ابو عبد الله في التوقف في اللعنة ففيه احاديث
كثيرة لا تخفى على اهل العلم ويتبع قول الحسن وابن سيرين فهما الامامان في زمانهما ويقول
... من قتل الحسين بن علي لعن الله من قتل عثمان لعن الله من قتل عليا لعن الله من قتل
... سفيان ونحو اللعنة الله على الظالمين اذا ذكرنا رجلا من اهل الفن على ما تقلع
... الخلال باللعنة كان وقال ابو بكر عبد العزيز فيما وجدته في تعاليق
... الا ما لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم على طريق الاخبار عنه قال الشيخ
... المنصوص عن احمد الذي قرره الخلال اللعن المطلق العام لا المعين كما قلنا في نصوص الوعيد
والوعد وكما نقول في الشهادة بالجنة والنار لمن شهدها له الكتاب والسنة ولا نشهد
بذلك المعين الا من شهد له النص او شهد له الاستفاضة على قول فالشهادة في الخبر
كاللعن في الطلب والخبر والطلب نوعا الكلام ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان
الطعانين واللعانين لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة فالشفاعة ضد
اللعن كما ان الشهادة ضد اللعن وكلام الخلال يقتضي انه لا يحل يلعن المعين من الكفار
... ذكر قاتل عمر وكان كافرا ويقتضي انه لا يحل يلعن المعين من اهل الاهواء انه ذكر قاتل
... كان خارجيا ثم استدل القاضي بالمنع بما جاء من ذم اللعن وبان هؤلاء
يرجى لهم المغفرة لا تجوز لعنتهم لان اللعن يقتضي الطرد والابعاد بخلاف من حكم
بكفره من المتاولين فانهم يبعدون من الرحمة كغيرهم من الكفار واستدل على جواز ذلك واطلاقه
بالنصوص التي جاءت في اللعن وجميعها مطلقة كالراشي والمرتشي واكل الربا وموكله وشاهديه
وكاتبه قال الشيخ تقي الدين فصار للاصحاب في الفساق ثلاثة اقوال احدها المنع عموما
وتعيينا الا برواية النص والثاني اجازتها والثالث التفريق وهو المنصوص لكن المنع من
لعن المعين هل هو منع كراهة او منع تحريم ثم قال في الرد على الرافضي لا يجوز واحتج
بنهيه عليه السلام عن لعنة الرجل الذي يدعى حمارا وقال هنا ظاهر كلامه الكراهة وبذلك
فسره القاضي فيما بعد لما ذكر قول احمد لا يعجبني لعنة الحجاج ونحوه لو عم فقال

الا لعنة الله على الظالمين قال القاضي فقد كره احمد لعن الحجاج قال ويمكن ان يتاول توقف
احمد عن لعنة الحجاج ونظرائه كان من الامراء فامتنع من ذلك من وجهين احدهما نهي جاء
عن لعنة الولاة خصوصا الثاني ان لعنة الامراء ربما افضى الى الهرج وسفك الدماء
والفتن وهذا المعنى معدوم في غيرهم قال الشيخ تقي الدين والذين لا يتخذونهم
ائمة في الدين من اهل الاهواء هم اعظم من الامراء عند اصحابهم وقد ٦٤
يفضي ذلك الى الفتن وذكر بعض القاضي ما نقله من خط ابي حفص العكبري
اسنده الى صالح بن احمد قلت لابي ان قوما ينسبونا الى تولي يزيد فقال
يا بني وهل يتولى يزيد احد يؤمن بالله فقلت ولم لا تلعنه فقال فتلتح
ومتى رايتني العن احدا لم لا تلعن من لعنه الله في كتابه واين لعن الله يزيد في كتابه فقرا فهل
عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم الايتين فهل يكون
في قطع الرحم اعظم من القتل قال القاضي وهذه الرواية ان صحت ...
يزيد قال الشيخ تقي الدين الدلالة مبنية على استلزام المطالع ...
وقال في مكان اخر وقد نقل عن احمد لعنة الفاسق ...
اهل الضلال اما بناء على تكفيرهم واما بناء على ان ...
المكفر معينا فانه يجوز لعنة الكافر المعين بطريق الاولى ومن لم يجوز ان يلعن ...
بالنص فانه لا يجوز لعنة الكافر المعين فمن لم يجوز اللعن المنصوص يرى انه لا يجوز ذلك لا يجوز ذلك
لا على وجه الانتصار ولا على وجه الجهاد واقامة الحدود كالهجرة والتعزير والتحذير
وهذا مقتضى حديث ابي هريرة الذي في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يدعو لاحد
او على احد قنت بعد الركوع وفيه اللهم العن فلانا وفلانا لاحياء من العرب حتى نزلت
ليس لك من الامر شيء الاية قال وكذلك من لم يلعن المعين ان من اهل القبلة او مطلقا
من جوز لعنة الفاسق المعين على وجه البغض في الله والبراءة منه والتعزير ...
ذلك على وجه الانتصار ان من رجح المنع من لعن المعين فقد يجيب عن فعله ...
باحد اجوبة ثلاثة اما بان ذلك منسوخ كلعن من لعن في القنوت على ما قاله ابو هريرة
واما ان ذلك مما دخل في قوله اللهم انما انا بشر اغضب كما يغضب البشر فايما مسلم
سببته او لعنته وليس كذلك فاجعل ذلك له صلاة وزكاة ورحمة تقربه بها اليك
يوم القيامة لكن قد يقال هذا الحديث لا يدل على تحريم اللعنة وانما يدل على انه يفعلها باجتهاده
بالتعزير ويجعل هذا الدعاء دافعا عمن ليس لها باهل واما ان يقال اللعن من النبي صلى الله عليه وسلم
ثابت بالنص فقد يكون اطلع على عاقبة الملعون وقد يقال الاصح ما ذكرته من الفعل ولو كان
لا يلعن الا من هو من اهل النار لما قال انما انا بشر اغضب كما يغضب البشر فايما مسلم سببته
او لعنته فاجعل ذلك له صلاة لمن هو محتاج ان يستدرك بما يقابله من الحسنات
الزكاة وقربة تقربه بها اليك يوم القيامة فهذا يقتضي النجاة وان تكون لعنته

فانه معصوم والاستدلال بهذا الدعاء فيه ما ينافي عدم اجابة دعائه لمن لا يستحقه
ولو كان باجتهاده اذ هو باجتهاده الشرعي معصوم لاجل التأسي به وقد يقال النصوص المذكورة
تدل على الجواز للظالم كما يقتضيه ذلك القياس فان اللعنة هي البعد عن رحمة الله ومعلوم
انه يجوز ان يدعى من العذاب بما يكون مبعدا عن رحمة الله كما في بعض المواضع كما تقدم فاللعنة
اولى ان تجوز والنبي صلى الله عليه وسلم انما نهى عن لعنة من علم انه يحب الله ورسوله فمن علم انه ممن
في الباطن يحب الله ورسوله لا يلعن ان هذا مرجح بخلاف من لا يكون كذلك انتهى كلام
وفي الصحيحين عن عائشة قالت استأذن رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام
عليكم فقالت عائشة عليكم السام واللعنة فقال يا [عائشة] ان الله يحب الرفق
في الامر قالت الم تسمع ما قالوا قال قد قلت عليكم وللبخاري في رواية ان الله رفيق
وفيها ايضا عن عائشة قالت بل عليكم السام والذام فقال يا عائشة لا تكوني فاحشة
... ما سمعت ما قالوا قال اوليس قد رددت عليهم الذي قالوا قلت وعليكم
... عائشة فان الله لا يحب الفحش والتفحش وانزل الله عز وجل واذا جاءوك
... الذام بالذال المعجمة والميم الذم ويروى بالدال المهملة ومعناه
... عائشة ان يهود اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم فقالت
... لعنة الله وغضب الله عليكم قال مهلا يا عائشة عليك بالرفق واياك
والعنف والفحش وفيها ولمسلم من حديث جابر انا نجاب عليهم ولا يجابون علينا قال في شرح
مسلم فيه الانتصار من الظالم وفيه الانتصار لاهل الفضل ممن يؤذيهم انتهى كلامه والاستدلال
بهذا الخبر في جواز لعنة المعين وعدمه محتمل ولى البخاري من حديث عمر ان رجلا كان اسمه
عبد الله وكان يلقب حمارا وكان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد جلده في الشراب فاتي به يوما فامر به فجلد فقال رجل من القوم اللهم العنه ما اكثر
ما يؤتى به فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلعنوه فوالله ما علمت منه الا انه يحب الله ورسوله رواه البخاري
... ما يكره من لعن شارب الخمر وانه ليس بخارج عن الملة وهذا ظاهر الدلالة
ولمسلم من حديث بريدة ان خالد بن الوليد لما رمى المرجومة بحجر فتنضح الدم على
وجهه فسبها فسمع النبي صلى الله عليه وسلم سبه اياها فقال مهلا يا خالد فوالذي نفسي بيده
لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له قال في النهاية اللعن من الله الطرد والابعاد
ومن الخلق السب والدعاء انتهى كلامه فظاهره جواز السب لولا التوبة وعند
البخاري عن ابي هريرة قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بسكران فامر بضربه فمنا من يضربه بيده
ومنا من يضربه بثوبه ومنا من يضربه بنعله فلما انصرف قال رجل من القوم ما له اخزاه
الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكونوا عون الشيطان على اخيكم وفي لفظ له قال بعض القوم
اخزاك الله قال لا تقولوا هكذا ولا تعينوا عليه الشيطان وفي النهاية ما ... الله

اليهود

يهود اتى قتلهم وقيل لعنهم وقد جاء ذمهم وفي الصحيحين من حديث ابن عباس ان عمر بلغه عن سمرة انه باع
خمرا فقال قاتل الله سمرة لكن ذكر مكنها بيه انه من الدعاء الذي لا يقصد كقوله تربت يداك وفي الصحيحين
في قنوته عليه السلام للنازلة اللهم العن لحيان ورعلا وذكوان وعصية قال في شرح مسلم فيه جواز
لعن الكفار وطائفة منهم معينة منهم وفي فنون ابن عقيل حالف حلف بالطلاق الثلاث ان
65 الحجاج في النار فسأل فقيها فقال الفقيه امسك زوجتك فان الحجاج ان لم يكن بها زخلا فقد زنت
الزنا ويجوز لعن من ورد النص بلعنه ولا اثم عليه في تركه ويجب انكار البدع المضلة واقامة الحجة
على ابطالها سواء قبلها قائلها او ردها ذكره في الرعاية وقدمه قال ابن عقيل في الفنون لا يحل ابتياع
الخمر ليريقها ويحل ابتياع كتب الزندقة ليحرقها ذكره الشيخ تقي الدين في مسودة شرح المحرر ولم يزد عليه
ثم وجدته في الفنون قال لان في الكتب مالية الورق انتهى كلامه ومنع ... قوله انه يجوز لانه استنقاذ
كالاسير وكان ابن عقيل انما حكى ذلك عن غيره فان لفظه قيل لحنبلي ايجوز شرى الخمر لاراقتها قال لا
قلت فكتب الزندقة لتمزيقها قال نعم قيل فما الفرق قال في كتب مالية الورق وال...
الفهم هذا باطل بالمصحف الذي فيه اخشابا وزرا ولا يصح ...
الذي اسقط حكم ماليته الا انه حتى لو احرقت لم تقض خمرا ...
سقطت حكم مالية الخشب وقال في الرعاية ويصح ان يشتري كتاب الزندقة ...

فصل قال ابن عقيل في الفنون يحضر بقلوب العلماء نوع يقظة فاذا حضر عوام ... تطلعوا

غيرهم ولو من العلماء ولا اقوال القوم العوام ومثل باشياء منها قول ابي بكر لو كشف الغطاء ما ازددت
يقينا وان رجلا لو صحا فقال كلمة ظاهرها يوجب عند العوام الكفر يقتل السيف اجل ان يقيم لعقد
حشمة ولا هيبة حتى لو استفتى عليه جماعة من الفقهاء لقالوا كافر فظاهر هذا ان ليس مقصد قائله
وهو يعرف بحفظه الله على خلقه وملائكته فلو كان من المحققين فكشف من سره اقعه لا سيما فرضا
او كفر من العلماء فضلا عن العوام وكشف السرعن ذلك ان حال غلبت على هيبته وحشمته ...
فسقط من عيني حشمة من شهد عليه وكتاجد الحشمة لها الغفلة عقبها ...
اليقظة والصحو وزوال الغفلة والسهو السمع او لم يكن بركة ونحو قربه حكم منكم و
من شهد الحق كان كمن شهد الملك ومعه اصحاب احباره فلا يستحي لاصحابه حشم في الكلام من شهد الملك ...
وهنا في معرفته بحكم الملك وسلطانه فما حذر من الاقدام على الطعن على العلماء مع عدم بلوغ ...
مقاماتهم واختلاف احوالهم حتى انهم في حال التحري وفي حال التحقيق اخر فان للعبد عند كشف
الحق محوا عن نفسه والعالم بلا شيء في عينه ولهذا قالت المتصوفة الصغار تسلم للمشايخ الكبار
حالهم وكلامهم ثم قائل لهم او لا ثم ... لانهم ما حققوا كلامهم فالقائل قد يكون معذورا والمقول
فيه شهيدا اما المنكر فلا نه عار على ظاهر واما القائل فقال بحكم حال كشف عنه حاضره وجب
عنها الصحو ومن هنا تكلم الناس فكل قد عقل ما يقوله ممن علم ان الخلق لا يستوون في المقال
ولا في الاحوال لا يبعد الظنون بنادرة الواقع فيقع نا قصا

فصل هل يسوغ الانكار على النساء الاجانب اذا كشفن وجوههن في الطريق
ينبني على ان المراة هل يجب عليها ستر وجهها او يجب غض البصر عنها وفي المسألة قولان
قال القاضي عياض في حديث جرير قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجاة فامرني ان اصرف
بصري رواه مسلم قال العلماء وفي هذه حجة على انه لا يجب على المراة ان تستر وجهها
في طريقها وانما ذلك سنة مستحبة لها ويجب على الرجل غض البصر عنها في جميع
الاحوال الا لغرض صحيح شرعي ذكره الشيخ محي الدين النووي ولم يزد عليه وقال في المغني
عقيب انكار عمر على الامة الستر وقوله انما القناع للحرائر قال ولو كان نظر ذلك محرما
لم يمنعهم من ستره بل امر به وكذا احتج هو وغيره من الاصحاب وغيرهم بقول النبي صلى الله عليه وسلم
اذا كان لاحداكن مكاتب فملك ما يؤدي فلتحتجب منه وقال الشيخ تقي الدين وكشفن
وجوههن بحيث يراهن الاجانب غير جائز وان اختار هذا ان يقول حديث جرير
... لانه انما فيه وقوعه ولا يلزم منه جوازه فعلى هذا هل يشرع الانكار
... الانكار في مسائل الخلاف وقد تقدم الكلام فيه فاما على قولنا جماعة من
... النظر الى الاجنبية جائز من غير شهوة ولا خلوة فلا ينبغي ان يسوغ
فصل نص احمد فيمن راى اناء يرى ان فيه مسكرا انه يدعه يعني
... ترجم عليه الخلال كراهية ان يفتش اذا استراب به وقطع القاضي في المعتمد
انه لا يجوز انكار المنكر اذا ظن وقوعه وحكي عن بعضهم انه يجب واختار ابن المنذر
وغيره من الائمة ان الميت اذا نيح عليه يعذب اذا لم يوص بتركه وكان من عادة اهله النوح
وهذا معنى اختيار الشيخ مجد الدين في التلخيص وقال الشيخ مجد الدين في شرح الهداية
وهو اصح الاقوال لانه متى غلب على ظنه فعلهم له ولم يوص بتركه مع القدرة فقد رضي به
فصار كتارك النهي عن المنكر مع القدرة فقد جعل ظن وقوع المنكر بمنزلة المنكر الواجب
... د في وجوب الانكار والمشهور عندنا في هذه الحال انه لا يجب وذكر القاضي ابو يعلى
... الاحكام السلطانية ان غلب على الظن استسرار قوم بالمعصية لامارة دلت
... وآثار ظهرت فان كان في انتهاك حرمة يفوت استدراكها مثل ان يخبره من يثق بصدقه
... رجلا خلا برجل ليقتله او بامراة ليزني بها جاز ان يتجسس ويقدم على البحث والكشف
حذرا في المحتسب وهكذا لو عرف ذلك قوم من المتطوعة جاز لهم الاقدام على الكشف
والانكار كالذي كان من شأن المغيرة بن شعبة وشهوده ولم ينكر عليهم عمر هجومهم
وان حدهم للقذف عند قصور الشهادة وان كان دون ذلك في الريبة لم يجز التجسس
عليه والكشف الاستتار عنه وكذا ذكر الماوردي في الاحكام السلطانية
فظاهر كلام احمد في موضع جوازه كما سبق وتوسط بين الحالين وعملا بالظن وهو
راي بعض المتاخرين ويتوجه ان يقال نص احمد في هذا الفصل في ظن وقوع منكر مستور

ولصنه في الفضل

ونصه في الفصل بعده في ظن وقوع ظاهر فينكر الظاهر لا المستور وحق الله
في انتهاك حرمة يفوت استدراكها دليل على ان المنكر المستور اذا ان الانكار المجاوزة بدخول الدار والمكان
وغير ذلك لحصول المقصود وهو ازالة المنكر وقد قال المروذي قرات على ابي عبد الله الصوفي
قال دخلت على سفيان بالبصرة فقلت يا ابا عبد الله اني اكون مع هؤلاء المحتسبة فندخل على هؤلاء
ونتسلق على الحيطان فقال اليس لهم ابواب قلت بلى ولكن ندخل عليهم لئلا يفروا
فانكره انكارا شديدا وعاب فعلنا فقال رجل من ادخله اقلت انما دخلت الى الطبيب اخر بك
فانتقض سفيان وقال انما اهلكنا انا نحن سقما ونسمى اطباء ثم قال لا يامر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر
الا من كان فيه خصال ثلاث رفيق بما يامر رفيق بما ينهى عدل بما يامر عدل بما ينهى عالم بما يامر عالم بما ينهى
فاقره احمد هذا ولم يخالفه دل على القول به فاما الهجوم على المنكر الا بذلك فقد تقدم الكلام في انكار المنكر
المستور والله اعلم وفي الصحيحين ان عتبان بن مالك عمي فبعث الى النبي صلى الله عليه وسلم وجاء قومه
وتغيب رجل منهم يقال له مالك بن الدخشم وهو بضم الدال وسكون الخاء المعجمة وضم الشين
وبعدها ميم وقيل بزيادة ياء بعد الخاء على التصغير وورد بالالف واللام ...
الصحيح بالنون بدل الميم مكبرا ومصغرا يقال ايضا الدخ...
وفي الخبر انه عليه السلام دخل وهو يصلي في منزله واصحابه يتحدثون ...
انه داعهم عليه فهلك وودوا انه اصابه شيء فقضى عليه السلام الصلاة ...
يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله قالوا انه يقول ذلك وما هو في قلبه قال انه لا يشهد احد ان لا اله الا الله
واني رسول الله فيدخل النار او تطعمه وفي البخاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا تراه
قال لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله قال ابن عبد البر لم يختلفوا انه شهد بدرا وما بعدها
من المشاهد قال ولا يصح عنه النفاق قال ابن الجوزي لا ينبغي له ان يسترق السمع على دار
غيره ليسمع صوت الاوتار ولا يتعرض للشم ليدرك رائحة الخمر ولا ان يمس ما قد
ستر بثوبه ليعرف شكل المزمار ولا ان يستخبر جيرانه ليخبر بما جرى بل لو اخبره ...
ان فلانا يشرب الخمر فله اذ ذاك ان يدخل وينكر انتهى كلامه وقد قال زيد بن ...
اتي ابن مسعود فقيل له هذا فلان يعني الوليد تقطر لحيته خمرا فقال عبد الله انا قد نهينا عن
التجسس ولكن ان يظهر لنا شيء ناخذ به رواه ابو داود وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة
ابو معاوية عن الاعمش عن زيد فذكره ولم يقل فيه يعني الوليد الاعمش مدلس والمعروف
ان المدلس لا يحتج به اذا لم يصرح بالسماع الا ما استثني من البخاري ومسلم حملا على السماع
ولقدر صحته غايته ظن صحابي واعتقاده ان هذا من التجسس على ان قوله اتي ابن مسعود
فقيل له هذا الخ يحتمل ان يكون مراده ويحتمل ان مراده من شانه وعادته ذكره ابو داود
في باب النهي عن التجسس وروى فيه بالاسناد الصحيح عن سفيان عن ثور عن راشد بن سعد
عن معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انك ان اتبعت عورات الناس

66

الالاح

افسدتهم او كدت ان تفسدهم فقال ابو الدرداء يا لها كلمة سمعها معاوية من رسول الله نفعه الله بها حدثنا سعيد بن عمرو الحضرمي ثنا اسماعيل بن عياش ثنا ضمضم بن زرعة عن شريح
ابن عبيد عن جبير بن نفير وكثير بن مرة وعمرو بن الاسود والمقدام بن معدي كرب وابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان الامير اذا ابتغى الريبة في الناس افسدهم ضمضم حمصي مختلف في توثيقه وروى في باب
الغيبة ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا الاسود بن عامر ثنا ابو بكر بن عياش عن سعيد بن عبد الله
ابن جريج عن ابي برزة الاسلمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر من آمن بلسانه
ولم يدخل الايمان قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فانه من اتبع عوراتهم
يتبع الله عورته ومن يتبع الله عورته يفضحه في بيته سعيد روى عنه اثنان ووثقه
ابن حبان وقال ابو حاتم مجهول ورواه احمد من حديثه وللترمذي وقال حسن غريب من حديث
ابن عمر معناه وفيه لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم ولا تطلبوا عوراتهم ثم ذكر معنى ما تقدم ولاحمد
[illegible] من حديث ثوبان لا تؤذوا عباد الله وساقه بمعنى ما تقدم **فصل**
[illegible] مع امراة فهل يسوغ الانكار ينظر فان كان ثم قرينة تتعلق بالريبة او قرينة
[illegible] لم ينكر والا فلا وكان على كلام احمد والقاضي قال المهذب في الحال
[illegible] مع امراة قال يضربه وقال ايضا لابي عبد الله الغلام يركب خلف المراة قال
[illegible] لا يقول الى قال محرم ترجم عليه الخلال باب الرجل يرى المراة مع الرجل يسوء ورآها معه لا يكبر
وذكر في هذا الباب ان ابا داود قال سمعت ابا عبد الله وقيل له امراة ارادت ان تسقط عن الدابة يمسكها الرجل قال نعم
وقال القاضي فصل ومن عرف بالفسق منع الخلوة بامراة اجنبية لما يحصل فيه من الريبة وقد قال النبي صلى الله عليه
وسلم لا يخلون رجل بامراة فان الشيطان ثالثهما ثم ذكر رواية محمد بن يحيى الثانية التي ذكرناها وقال القاضي في الاحكام
السلطانية فيما يتعلق بالمحتسب واذا رأى وقوف رجل مع امراة في طريق سالك لم تظهر منهما امارات الريب لم يعترض عليهما
[illegible] ولا انكار وان كان الوقوف في طريق خال فخلو المكان ريبة فينكرها ولا يعجل في التاديب عليهما حذرا من
[illegible] ذات محرم وليقل ان كانت ذات محرم فصنها عن مواقف الريب وان كانت اجنبية فاحذر من خلوة تؤديك
[illegible] الله وليكن زجره بحسب الامارات واذا رأى المحتسب من هذه الامارات ما ينكرها تأنى وفحص وراعى
[illegible] هذه الحال ولم يعجل بالانكار قبل الاستخبار وتقدم كلام القاضي انه ينكر على من خالف مذهبه وان جاز
[illegible] يختلف اجتهاده كما ينكر على من اكل في رمضان او طعام غيره وان جاز ان يكون معذورا وتقدم كلام ابن عقيل
وقد ذكر ابن عقيل ما لم يعلم ان الفعل الواقع من اصناف المسلم جائز في الشرع ام غير جائز فلا يحل له الامر والنهي
فهذا يقتضي انه لا انكار الا مع العلم والذي قبله يقتضي الانكار بالظن وهذا ينبني على اصل وهو مسألة الاباحة
هكذا والكلام المتقدم يقتضي الانكار بامارة وقرينة تفيد الظن بهذه المسألة والله اعلم وذكر في شرح مسلم
ان في قصة موسى مع الخضر عليهما السلام الحكم بالظاهر حتى يتبين خلافه لانكار موسى فاما مجرد الوهم والشك
فلا يجوز الاقدام به على الانكار والاقتحام به على الدماء وقد صح عنه عليه السلام انه نهى المسافر عن ان يقدم
على اهله ليلا وفي صحيح مسلم وغيره يتخونهم او يطلب عثراتهم والمعنيان صحيحان وهما من حديث جابر

فيه ح
سأل الامام احمد رجل فقال اكون في المجلس فتذكر السنة لا يعرفها غيري افاتكلم فيها قال اخبر
ولا تخاصم عليها فاعاد عليه القول فقال ما اراك الا رجلا مخاصما وقد تقدم كذلك وهذا المعنى قاله مالك فانه امر بالاخبار
بالسنة فقال فان لم يقبل منك فاسكت وسبق في فصول الكذب ما يتعلق بالمراء والجدال ونحو ذلك وفي مسائل صالح بن الامام
احمد عن ابيه قال وسألته عن رجل يصلي بارض لينكر من صنيعهم رفع اليدين في الصلاة وينسبونه الى الرفض اذا فعل ذلك
هل يجوز له ترك الرفع قال لا يترك ولكن يداريهم وقال احمد ثنا معتمر بن سليمان سمعت ابي يقول ما اغضبت رجلا قط
٦٧ صنع بك قالت ففي من وعظ اخاه سرا فقد نصحه وزانه ومن وعظه علانية فقد فضحه وشانه وقال في الغنية
وقال ابو الدرداء رضي الله عنه من وعظ اخاه بالعلانية فقد شانه ومن وعظه سرا فقد زانه ولعله عن ام الدرداء
قال الخلال روي عنها ايضا قالت من وعظ اخاه سرا فقد زانه ومن وعظه علانية فقد شانه وفي الصحيح
تأخر عثمان يوم الجمعة وجاء وعمر على المنبر فقال اية ساعة هذه قال فيشرح مسلم قال فيه توبيخ والانكار
لتأخره الى هذا الوقت ففيه تفقد الامام رعيته وامرهم بمصالح دينهم والانكار على مخالف
السنة وان كان كبير القدر العظيم وفيه جواز الانكار على الكبار في مجمع الناس [illegible]
شغلت اليوم فلم انقلب الى اهلي حتى سمعت النداء فلم ازد على ان توضأت فقال [illegible]
وغيرهم قال الشيخ عبد القادر فان فعل ذلك ولم ينفعه [illegible]
عليه باهل الخير وان لم ينفع فباصحاب السلطان وتقدم في [illegible]
ان لا يترك [illegible] **فصل** قال احمد رحمه الله اكره المتخلل السوق [illegible]
ان يخرج الصحة بالليل الا انه لا يدري ما يكون ترجم عليه الخلال ما يكره ان يخرج الصحة بالليل وروى
الخلال عن عبد الرحمن بن مهدي قال قال عبد الله بن عدي بن الخيار اكرم ما شاة المرء بكراهته ان يعيب الرجل
المسلم وذكر ابن عبد البر قول عمر بن الخطاب من كتم سره كان الخيار بيده ومن عرض نفسه للتهمة فلا يلومن
من اساء به الظن وقال ابن عقيل في الفنون قال الحسن من دخل مداخل التهمة لم يكن له حرمة الغيبة انتهى كلامه
وهذا والله اعلم لانه لما فعل ما لا ينبغي فعله سقط حقه وحرمته وهذا كما قلنا تسقط حرمة الدار
بفعله ما لا ينبغي وحرمة من سلم في موضع لا ينبغي وحرمة من صلى في موضع من حد
فلا يرد من بين يديه ونحو ذلك ويأتي كلامه في الغيبة في لباس الشهرة **فصل**
على المسلم ان يستر عورته ويغفر زلته ويرحم عبرته ويقيل عثرته ويقبل معذرته و
ويديم نصيحته ويحفظ خلته ويرعى ذمته ويجيب دعوته ويقبل هديته ويكافئ صلته و
نصرته ويقضي حاجته ويشفع مسألته ويشمت عطسته ويرد ضالته ويواليه ولا
وينصره على ظالمه ويكفه عن ظلمه ولا يسلمه ولا يخذله ويحب له ما يحب لنفسه ويكره
له ما يكره لنفسه ذكر ذلك في الرعاية قال حنبل سمعت ابا عبد الله قال وليس على المسلم
نصح الذمي وعليه نصح المسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم والنصح لكل مسلم ومراده والله اعلم انما فرض على الكفاية
وقال المروذي سمعت ابا عبد الله يقول قال رجل لمسعر تحب ان تنصح قال نعم اما من ناصح فنعم واما من شامت
فلا وذكر ابن عبد البر في بهجة المجالس عن مسعر قال رحم الله امرأ اهدى الي عيوبي في سر بيني وبينه

قال النصيحة في الملا التريعي ولاحمد ومسلم عن تميم الداري مرفوعا ان الدين النصيحة قلنا لمن يا رسول
قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم وليس في مسلم في اوله ان ولابي داود الدين النصيحة
كرره ثلاثا وللنسائي انما الدين النصيحة وذكره فظاهره ان مدار الدين والاسلام على هذا الخبر قاله
بعضهم وذكر جماعة انه احد الاحاديث الاربعة التي تجمع امر الاسلام وقال الخطابي معنى الحديث قوام الدين
وعماده النصيحة كقوله الحج عرفة ولاحمد باسناد ضعيف عن ابي امامة مرفوعا قال الله عز وجل احب ما
تعبد الي به عبدي النصح لي وقال جرير بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة والنصح
لكل مسلم رواه البخاري ومسلم وزاد بعد قوله والطاعة فلقنني فيما استطعت ورواه النسائي احمدوح
كاحمد وزاد وعلى فراق الشرك قيل النصيحة ماخوذ من نصح الرجل ثوبه اذا خاطه فشبهوا
فعل الناصح فيما يتحراه من صلاح المنصوح له بما يسده من خلل الثوب وقيل من نصحت العسل
اذا صفيته من الشمع شبهوا تخليص القول من الغش بتخليص العسل من الخلط وظاهر كلام احمد والاصحاب
النصح للمسلم وان لم يسأله ذلك كما هو ظاهر الاخبار ولمسلم عن معقل بن يسار مرفوعا
… المسلمين ثم لا يجتهد لهم وينصح الا لم يدخل معهم الجنة فقد يقال ظاهره ان وجوب
… وقد يقال لا بل خص الامر بهذا لانه اخص لكن روى مسلم عن ابي هريرة
… ستة وفيه واذا استنصحك فانصح له وهذا اولى لانه ليس باقرار
… ام قبول قوله بخلاف انكار المنكر وقد روى الحاكم في تاريخه عن ابن المبارك انه
قيل له التاجر يدخل عليه رجل مفلس وانا اعرفه ولا يعرفه اسكت ام اخبره قال [illegible]
كاهيهم صحبتك وانت لا تعرفه وانا اعرفه اسكت حتى يتسلك وعن انس مرفوعا لا يؤمن
احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه متفق عليه وان ظن انه لا يقبل نصحه او خاف اذى
منه فيتوجه ان يقال فيه ما سبق في الامر بالمعروف وروى ابو داود
باب النصيحة ثنا الربيع بن سليمان المؤذن ثنا ابن وهب عن سليمان
ابن بلال عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن ابي هريرة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال المؤمن مرآة المؤمن والمؤمن اخو المؤمن من يكف عليه ضيعته
ويحوطه من ورائه كثير حسن الحديث عند الاكثر وفي الصحيحين وغيرهما
من حديث النعمان بن بشير مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم
مثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى
ولمسلم المسلمون كرجل واحد ان اشتكى عينه اشتكى كله وان اشتكى رأسه
اشتكى كله وفي الصحيحين من حديث ابي موسى المؤمن للمؤمن كالبنيان
وفي لفظ كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك بين اصابعه وصح عن ابي هريرة
مرفوعا المستشار مؤتمن رواه ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه
وللترمذي مثله وللترمذي منه من حديث ام سلمة ولابن ماجه مثله
من حديث

… حديث ابن مسعود وله من حديث جابر واذا استشار احدكم اخاه فليشر …
وروى مسلم عن ابي مسعود مرفوعا من دل على خير فله مثل اجر فاعله وذكر ابو بكر
عبد العزيز بن جعفر ان احمد بن حنبل قال لولده اكتب اما من سلم علينا ممن حج
فاذا قدم سلمنا عليه قال ابن عقيل هذا محمول منه على صيانة العلم لا على الكبر وقال ابن الصيرفي من
٦٨ اصحابنا في النوادر نقل عنه ولده صالح انظر الى الذين جاؤوا وسلموا علينا فنمضي بعد نسلم عليهم
قال القاضي وذلك انه جعل مضيه اليهم في مقابلة مضيهم اليه ولم يستحب ان يبدأهم بالمضي وقال
عبد الله اخاف الرجل يخرج الى مكة لا يجيء يسلم علي اي مضى يسلم عليه قال الا ان يكون ذا علم او هاشميا
او انسانا يخاف شره وقال المروذي قال لي محمد بن مقاتل قل لابي عبد الله يرق على الخلق واجعلهم
في حل فقد وجبت نفرتك فقلت لابي عبد الله فجعل يقول هذا رجل صالح قال المروذي معنى كلام
ابي عبد الله اني لم يستحلني احد من العلماء غيره وفي مسائل هذا الفصل احاديث مشهورة وروى
ابو داود في باب من يرد عن مسلم غيبة ثنا علي بن نصر ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث …
الجريري عن ابي عبد الله الجشمي ثنا جندب قال جاء اعرابي فاناخ راحلته ثم عقلها …
فصلى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سلم رسول الله صلى الله عليه …
ثم ركبها ثم نادى اللهم ارحمني ومحمدا ولا تشرك في رحمتنا احدا …
هو اضل ام بعيره الم تسمعوا الى ما قال الجشمي تفرد عنه جرير فظاهر كلام …
واجب وان كان ظالما في شيء اخر وان ظلمه في شيء لم يمنع نصره على ظالمه في شيء اخر
وهو ظاهر كلام الادلة وقال الخلال باب ما يكره من معاونة الظالم قال المروذي سمعت ابا عبد الله
يسأل عن رجل يجد اخر ميراثا له في يديه ثم عدا عليه رجل اخر فظلمه في شيء اخر غير هذا الميراث وله قرابة
فاستعان بهم على ظالمه فقال لهم انا اخاف ان تعينوه على ظلم فيتمكن هذا ان فلسنا نعاونه …
يرد الى اختك ميراثها فان فعلت اعناك على هذا الذي ظلمك قال ما اعرف ما تقول
لهذه عندي ميراثها فقال لا يعجبني ان يعينوه اخشى ان يجتري لا ولكن …
يرد على هذه قيل له هم قرابته وقد علموا ان هذا قد ظلمه قال لا يعينوه حتى يرد …
ان ينتهي بهذا وقال محمد بن ابي حرب سالت ابا عبد الله عن رجل ظالم ظلمه رجل
قال لا حتى يرجع عن ظلمه وروى الخلال في كتاب العلم اخبرنا احمد بن الحـ…
ثنا ابو بكر بن حماد المقرئ ثنا ابو ثابت الخطاب قال لقيني ابو عبد الله فقال …
ثابت قلت اشتري دقيقا لابي سليمان الجوزجاني قال اتشتري لابي سليمان دقيقا وما تر فقال
ما يحل لك قال قلت اي شيء تقول يا ابا عبد الله قال لا يحل تشتري دقيقا لرجل يرد احاديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن عقيل في الفصول ويكره لاهل المروات والفضائل
التسرع الى اجابة الطعام والتسامح بحضور الولائم غير الشرعية فانه يورث دناءة واسقاط
الهيبة من نفوس الناس وسلام اهل الذمة المشهور عن النبي صلى الله عليه وسلم استنبط منه
علم

استحباب تغافل اهل الفضل عن نفسه المبطلين ما لم يترتب عليه مفسدة وقال الشافعي
الكيس العاقل الفطن المتغافل وقال بعضهم

واني لاعفو عن ذنوب كثيرة ٭ وفي دونها قطع لحبل الموصل
واعرض عن ذي اللب حتى كانني ٭ جهلت الذي ياتي ولست بجاهل

وروي عن عبد الملك بن مروان انه قال

صديقك حتى تستغني كثيرة ٭ وما لك عند الفقر من صديق
وكنت اذا ما الصديق اراد غيظي ٭ على حنق واشرقني بريقي
غفرت ذنوبه وصفحت عنه ٭ مخافة ان اكون بلا صديق

وقال ابن الجوزي وانشدوا في المعنى

ومن لم يغض عينه عن صديقه ٭ وعن بعض ما فيه يمت وهو عاتب
ومن يتتبع جاهدا كل عثرة ٭ يجدها ولا يسلم له الدهر صاحب

وقال ابو فراس

[illegible] احدك بالجفاء لاني ٭ واثق منك بالاخاء الصحيح
[illegible] العدو غير جميل ٭ وقبيح الصديق غير قبيح
لا ترجو شيئا خالصا نفعه ٭ فالغيث لا يخلو من العيث

وقال ابو شعيب صالح بن عمران دعا رجل احمد بن حنبل فقال ارى ان تعفيني بعد الاجابة
قال لا اذهب الرجل فقعد مع احد من لم يشتهه احمد ان يقعد معه فقال احمد عند ذلك
رحم الله ابن سيرين فانه قال لا تكرم اخاك بما يشق عليه ولكن هذا اخي اكرمني بما يشق علي
وقال ابن الجوزي لا تدع من يشق عليه الاجابة واذا حضرتا ذلك حاضرين ~~ولذلك اذا كان~~
~~منكرا وكذلك اذا كان الداعي ظالما~~ بسبب من الاسباب. وقال ان كان الطعام حراما فليمتنع
[illegible] وكذلك اذا كان منكرا وكذلك اذا كان الداعي ظالما او فاسقا او مبتدعا او مفاخرا
[illegible] وذكر ايضا في موضع اخر انه اذا كان في الضيافة مبتدع يتكلم ببدعته لم
يجز الحضور معه الا لمن يقدر على الرد عليه وان لم يتكلم المبتدع جاز الحضور مع اظهار
الكراهة له والاعراض عنه وان كان هناك مضحك بالفحش والكذب لم يجز الحضور ويجب
الانكار فان كان مع ذلك مزح لا كذب فيه ولا فحش ابيح ما يقل من ذلك فاما اتخاذه
صناعة وعادة فيمتنع منه وقال ابو داود باب في طعام المتبارزين ثنا
هرون بن زيد بن ابي الزرقاء انبانا ابي ثنا جرير بن حازم عن الزبير بن الحارث سمعت
عكرمة يقول كان ابن عباس يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن طعام المتبارزين
ان يوكل اسناده جيد قال ابو داود اكثر من رواه عن جرير لا يذكر فيه ابن عباس وهرون
النحوي ذكر فيه ابن عباس ايضا وحماد بن زيد لم يذكر ابن عباس وذكر ابن الاثير

وذكر ابن الاثير ان المتبارزين هما المتعارضان بفعلهما ليعجز احدهما الاخر بصنيعه وانه [illegible]
لما فيه من المباهات والرياء [illegible] ذكره ابن الجوزي في المناحة بدعوته وذكر ابي داود لذلك يوافقه
ثم هل يحرم اكل هذا الطعام او يكره يحتمل وجهين نظرا الى ظاهر النهي والمعنى وذكر الشيخ تقي الدين في فتاويه
انه لا ينبغي ان يسلم على من لا يصلي ولا يجيب دعوته انتهى كلامه وقطع بعض اصحابنا بانه لا تجب اجابة
من يجوز هجره وقطع جماعة منهم بان الذي لا تجب اجابته وحكاه في المغني عن الاصحاب وقال انه لا يامن ٭
69 اختلاط طعامه بالحرام والنجاسة فعلى مقتضى هذا التعليل لا يجب اجابة مسلم في ماله شبهة
ولا سيما اذا كثرت ولا من لا يتحرز من النجاسة ولا يستهلك بها كثيرا وقد سئل احمد عن الرجل يدعى
الى الختان والعرس وعنده المخنثون فيدعوه بعد ذلك بيوم او ساعة وليس عنده ولكن فقال ارجو
ان لا ياثم ان لم يجب وان اجاب فارجو ان لا يكون اثما وقال في المغني بعد ذكره لهذا النص
النص فاسقط الوجوب لاسقاط الداعي حرمة نفسه باتخاذ المنكر ولم يمنع من الاجابة لكون
المجيب لا يرى منكرا ولا يسمعه وقال احمد ايضا انما تجب الاجابة اذا كان المكسب طيبا
وهذا يؤيد ما تقدم من مقتضى كلامه في المغني وقال في المغني بعد ذكره [illegible]
من طعامه من مكسب خبيث لان اتخاذه منكر فهو اولى بالامتناع
ما تقول في رجل شرب الخمر يدعوني الى غدائه دعاني اجيبه [illegible]
فان كان كسبه كسبا طيبا وعصى الله في بعض امره يدعو لا يجاب وقال [illegible]
وانا شاهد الرجل يكون في القرية والرستاق ويسال عن الشيء من العلم فاهدي له الثمار وربما
استعان بقوم يعلمهم فارحنه فقال ان كان يكافي فلا بأس يقبل وقال اسحاق بن ابي هيثم سئل احمد
عن الرجل يهدى اليه الشيء افترى له ان يقبل قال قد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ٭
ويثيب ارى له ان هو قبل ان يثيب وذكر اسحاق في الادب من مسائله ان انسانا اهدى
لابي عبد الله مرة شيئا ما انا ومن ثلاثة دراهم قال فاعطاني دينارا فقال اذهب
بعشرة دراهم سكرا وبتسعة دراهم تمرا برنيا واذهب بها اليه ففعلت فقال [illegible]
ولاحمد وغيره كلام كثير في قبول الهدية وقد ذكرته وبعض الاخبار فيه في موضع
قال علي بن ابي طالب رضي الله عنه نعم الشيء الهدية امام الحاجة وعن ام سلمة عن النبي صلى [illegible]
سم العون الهدية عند طلب الحاجة وقال الهيثم بن عدي وهو وان كان كذابا متروكا فانه [illegible]
قال كان يقال ما ارضي الغضبان ولا استعطف السلطان ولا سلت السخائم ولا [illegible]
المغارم ولا توقي المحذور ولا استميل المهجور بمثل الهدية والبر وقال ابن عبد البر وقد ورد عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تهادوا تحابوا وقال تزاوروا وتهادوا فان الهدية تثبت المودة وتسل
السخيمة قال الشاعر

هدايا الناس بعضهم لبعض ٭ تولد في قلوبهم الوصالا
وتزرع في الضمير هوى وودا ٭ وتلبسهم اذا حضروا جمالا

فصل الهدية لمن اهديت اليه يختص بها من شاء ولا يصح كونها لمن حضر وحا

يستحب شرعا وعرفا الهدية اوايل الثمار والزرع ونحو ذلك منها لا سيما الى الكبير الصالح ودعا له
عنده ذلك بالبركة والذي يختص بذلك او بعضه بعض من يحضره من الصغار لانه يقع لذلك
موقعا عظيما بخلاف الكبار وروى مسلم عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتى باول الثمر
فيقول اللهم بارك لنا في مدينتنا وفي ثمارنا وفي مدنا وفي صاعنا بركة مع بركة ثم يعطيه
اصغر من يحضره من الولدان **فصل** قال ابو الحارث ان ابا عبد الله سيل عن الرجل يسأله الرجل
الحاجة فيسعى معه فيها فيكافيه على ذلك بلطفه يهدي له ترى له ان يقبلها قال ان كان شي
من البر وطلب الثواب كرهت له ذلك فهذا النص انما فيه الكراهة لمن طلب البر والثواب وظاهره
يجوز لغيره ونظيره قول اصحابنا في المعلم ان اعطي شيئا بلا شرط جاز وانه ظاهر كلام احمد
وكرهه بعض العلماء لحديث القوس قال في المغني يحتمل انه قصد القربة فكره له العوض ذلك
قال صالح ولد لي مولود فاهدى الي صديق لي شيئا فمكثت على ذلك شهرا واراد الخروج الى البصرة
فقال لي كلم لي ابا عبد الله يكتب لي الى المشايخ بالبصرة فقال لولا انه اهدى اليك كتبت له فانا
صالح قلت لابي رجل اودع رجلا وديعة فردها الا الذي اودعه فاهدى اليه شيئا
... اعلم انه انما اهدى اليه لاداء امانته فلا تقبل الهدية الا ان يكافيه بمثلها
... ابي الحارث السابقة وقال يعقوب قال ابو عبد الله لا ينبغي للخاطب
... وم ان يقبل لهم هدية وظاهر هذه الروايات التحريم مطلقا والكراهة
واختار ... التحريم الشيخ تقي الدين في كل شفاعة فيها اعانة على فعل واجب او ترك
محرم وفي شفاعة عند ولي امر ليوليه ولاية او يستخدمه في المقابلة وهو مستحق لذلك
او ليعطيه من الوقف على الفقراء او القراء او الفقهاء وغيرهم وهو من اهل الاستحقاق ونحو ذلك
قال هذا المنقول عن السلف والائمة الكبار وقد رخص فيه بعض الفقهاء المتاخرين
ذلك وجعل هذا من باب الجعالة يعني من اخذ جعلة قال وهذا مخالف للسنة
واقوال الصحابة والائمة فهو غلط لان مثل هذا من المصالح العامة التي القيام فيها
... اوكفاية فليزم من اخذ الجعل فيه ترك الاحق والمنفعة ليست للباذل بل للناس
... الولاية منهي عنه فكيف بالعوض فهذا من باب الفساد انتهى كلامه وهذا
... الذي احتج به خاص ويتوجه لاجله قول ثالث وهو معنى كلام ابن الجوزي
الاتي واما الخبر الذي احتج به فقال ابو داود في سننه باب الهدية للحاجة ثم روى
عن ابي امامة مرفوعا من شفع لاخيه شفاعة فاهدى له هدية فقد اتى بابا عظيما
من ابواب الربا من رواية القاسم بن عبد الرحمن وقد وثقه ابن معين والعجلي ويعقوب
ابن شيبة والمغولي والترمذي وقال ابو حاتم لا باس به قال الجوزجاني
كان خيرا فاضلا وتكلم فيه احمد وابن حبان وقال ابن خراش ضعيف جدا
وقال ابن الجوزي ضعيف بمرة واحدة وروى له احمد من رواية ابن لهيعة وضعفه
مشهور

... ر في صحته نظر وكيف يكون هذا بابا عظيما من الربا ثم يحمل على شفاعة متعينة لا سيما في ولاية او عمل ...
ولهذا رتب الهدية على الشهادة ورايت تعليقا على خلاف القاضي على النسخة العتيقة لابن تيمية وعليها خط جماعة من
اصحابنا منهم الخضر بن احمد بن البنا نسخت سنة سبع وعشرين وارجعمائة رايت على المجلدة الاخيرة لا يجوز اخذ العوض في
مقابلة الدفع عن المظلوم ثم ذكر رواية ابي الحارث السابقة وقال فاذا كره ذلك فيما لا يجب عليه فعله فاولى ان يكره
فيما يجب عليه من دفع المظالم ثم ذكر ان ابن بطة وصاحبه ابا حفص رويا خبر ابي امامة ونحوه وذكر رواية عن عمر عن النبي
70 صلى الله عليه وسلم قال وباسناده عن زاذان انه سمع عمر يقول لمسروق بن الاجدع اياك والهدية في سبب الشفاعة
وان ذلك من السحت ثم ذكر رواية يعقوب السابقة ثم قال وذكر ابو حفص في كتاب الهبات باب كراهية الهدية على تعليم
القران قال الاثرم لابي عبد الله الرجل يعطى عنه الفضل قال لا يعجبني انتهى كلامه وتكلم ابو مسعود لرجل في حاجة فاهدى
له هدية فامر بارجاعها وقال اخذ اجر شفاعتي في الدنيا رواه صالح عن ابيه عن اسمعيل عن ابن عون عن محمد عنه وعن عبد الله
ابن جعفر في هذه المسئلة انه ردها وقال انا اهل بيت لا ناخذ على معروف ثمنا رواه صالح عن ابيه عن علي بن عاصم وقد
ضعفه جماعة عن خالد الحذاء وهشام بن حسان عن محمد عنه وقد كان ابراهيم بن السري بن سهل ...
الزجاج صاحب التصانيف الحسان من اهل الفضل والعلم من حسن الاعتقاد ...
تولى القاسم الوزارة كان وظيفة ابي اسحاق عنده انه يرفع ...
الاشغال ويشارط على ذلك وياخذ ما امكنه وقصته مشهورة ...
في المنتظم بعد ان ترجم ابا اسحاق بهذه الترجمة وذكر قصته قال ... كتاب
الحديث يقرؤن هذه الحكاية ويتعجبون مستحسنين لهذا الفعل غافلين عما تحته من القبيح
وذلك انه يجب على الولاة ايصال قصص المظلومين واهل الحوايج فاقامة من ياخذ الاجعال
على هذا قبيح حرام وهذا مما يقدح به الزجاج وهي عظيما ولا يرتفع لانه ان كان لا يعلم ما في باطن
ما قد حكاه عن نفسه فهذا جهل بمعرفة حكم الشرع وان كان يعرف فحكايته في غاية ال...
فنعوذ بالله من قلة الفقه انتهى كلامه ولنا خلاف مشهور في اخذ الاجرة والجعالة
الشهادة وادايها والتزوجة فغاية الشفاعة كذلك ثم احمد على انه لو قال ...
ولك عشرة انه يصح قال اصحابنا لانه جعالة على فعل مباح وقالوا يجوز للامام ...
يبذل على ما فيه مصلحة للمسلمين فان المجعول له يستحق الجعل مسلما كان او كافرا وقد ...
اجرة الدليل واما ما يروى عن ابن مسعود وسيل عن السحت فقال ان تشفع لاخيك ...
فيهدي لك هدية فتقبلها فقيل له ارايت ان كان هدية في باطل فقال ذلك كفر ومن لم يحكم بما
... فاولئك هم الكافرون ففي صحته نظر والمعروف عنه ان السحت ان يستعينك على مظلمة فيهدي
لك فلا تقبل ثم يجاب عنه بما سبق والله اعلم **فصل** قال اسحاق بن ابراهيم انه سأل
ابا عبد الله عن الحديث الذي جاء اذا بلغك شيء عن اخيك فاحمله على احسنه حتى لا تجد
له محملا ما يعني به قال ابو عبد الله تقول لعذره تقول لعله كذا لعله كذا وقال المروذي قلت لابي
عبد الله ان ابا موسى هرون بن عبد الله قد جاء الى رجل شتمه لعله يعتذر اليه فلم يخرج اليه

... الباب في وجهه فعجب وقال ابو محمد سبحان الله ماانه قد بقي عليه ~~...~~ على نسيب ...
ثم قال رجل نقل قدمه ونجيء اليه يعتذر لا يحرج وروى ابن ماجه ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان
عن ابن جريج عن ابن ميناء عن جودان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتذر الى اخيه بمعذرة لم يقبلها كان
عليه مثل خطيئة صاحب مكس ورواه ايضا عن محمد بن يحيى عن ابن سمرة عن وكيع قال العباس بن عبد الرحمن
بن مينا ورواه ابو داود في المراسيل عن سعيد بن صالح عن وكيع وقال عن عبد الله بن جودان وهو مختلف في صحبته
واسناده جيد ولم رقي العباس ضعيفا ومراد اهل الخبر والله اعلم ما لم يعلم كذبه قال وهذا ذكره ابن عبد البر
اسناده رجال عن النبي صلى الله عليه وسلم من اعتذر اليه اخوه المسلم فليقبل عذره ما لم يعلم كذبه قال عمر رضي الله عنه
لا تكن خالك على ان يكون المعذر في مثله وقال الحسن بن علي رضي الله عنهما لو ان رجلا شتمني في اذني
هذه واعتذر الي في اذني الاخرى لقبلت عذره ومن النظم في معناه

قيل لي قد اسا اليك فلان | وقعود الفتى على الضيم عار
... وقد جاءنا فاحدث عذرا | دية الذنب عندنا الاعتذار
... غدر اليك معتذر | تلقه بالبشر وقال آخر
... اعذرهم | بالعذر منه فلم يلوموا
... يعتذرا | ان بر عندك فيما قال او فجرا
... عاك من يرضيك ظاهره | وقد اجلك من يعصيك مستترا

رحمه الله
وكان يقال من وقف لحسن الاعتذار خرج من الذنب وكان يقال الاعتذار يمنع حزن وعدم طرق الشفي

يا ليت بغض على ما قال افرقه | على المقلين من اهل المروات
ان اعتذاري الى من جاء يسألني | ما ليس عندي لمن احدى المصيبات

... الآخر
هي المقادير فلمني او فذر | ان كنت اخطأت فما اخطى القدر
اذا عيروا قالوا المقادير قدرت | ولا عار الا ما جرت المقادر

... ساك وما يعتذر منه فانه ما اعتذر احد فيسلم من الكذب وقال ايضا اسرع الناس
... هم حياء الغرار قال ان عرفه

... يذنب والمولى يعفو له | والعبد يجهل والمولى يعلمه
... ذمت على ما كان منه زللي | وزلة المرء يمحوها تندمه — وقد قيل
عجبت لمن يبكي على فقد غيره | دموعا ولا يبكي على فقده دما
واعجب من ذا ان يرى عيب غيره | عظيما وفي عينيه عن عيبه عمى — وقال ايضا
عجبت من الدنيا سلامة ظالم | وعزة ذي بخل وذل كريم
واعجب من هذا كريم اصابه | قضاء فاضحى تحت حكم لئيم

وذكر ابن عبد البر ان كلام ابي الدرداء معاتبة الاخ اهون من فقده ومن لك باخيك كله فاعط اخاك وهب له ولا تطع
فيه كاشحا فتكون مثله وقال موسى بن جعفر من لك باخيك كله لا تستقص عليه فتبقى بلا اخ وقال عمر اعقل الناس

اعذرم

هو ٤٣
... لهم وعن الاصمعي قال اعرابي عاتب من ترجو رجعه وقال بعض الحكماء العتاب الوفاء وسلاح الاكفاء و
الجفاء وقال العتابي ظاهر العتاب خير من مكنون الحقد وحرقة الناصح خير من محبة الشاني وقال بعض الحكماء
من كثر حقده قل عتابه وقال محمد بن داود من لم يعاتب على الزلة فليس بحافظ للخلة وقال اسماء
ابن خارجة الاكثار من العتاب داعية الى الملال وسبق قريبا قول الشافعي الكيس العاقل هو الفطن المتغافل
وقال عبيد الله بن عبد الله بن طاهر

71
اعاتب من يحلو لدي عتابه | واترك من لا اشتهي ان اعاتبه
وليس عتاب المرء للمرء نافعا | اذا لم يكن للمرء لب يعاتبه

وقال الفضل بن احمد
ان كان نعطي كريها فاصبري فلكا | كرما العلاج بحيح اسا ابدانا
لولا العوارض ما طاب الشباب كذا | لولا اقصار نتاج الثواب ما لانا
اني اعاتب اخواني وهم ثقتي | طورا وقد يصقل السيف احيانا
هي الذنوب اذا ما كشفت درست | من القلوب والاخرى اضـ...
وقال الآخر
خذ من صديقك ما صفا | لكن لا تكن ...
~~ان الكثير عتابه اهل ...~~ | خوان لـ...

فصل
وذكر ابن عبد البر في كتاب بهجة المجالس عن ابن عباس ...
جليسي الذي يتخطى الناس الي اما والله ان الذباب يقع عليه فيشق علي وسئل ابن عباس من اكرم
الناس عليك قال جليسي حتى يفارقني وروى الطبراني باسناده عن ابن عباس ... قال ثلاثة
لا اقدر على مكافاتهم ورابع لا يكافيه عني الا الله فاما الذين لا اقدر على مكافاتهم فرجل اوسع لي في
مجلسه ورجل سقاني على ظما ورجل اغبرت قدماه في الاختلاف الى بابي واما الرابع الذي لا
عني الا الله فرجل عرضت له حاجة فبات ساهرا متفكرا بمن ينزل حاجته ...
موضعا لحاجته فهذا الذي لا يكافيه عني الا الله عز وجل واني لاستحي من الرجل يطأ بساطي ...
فصل قال المروذي قلت لابي عبد الله فان ... يرى عليه اثر من اثري
على تصاوير قال لا تنظر اليه قلت نظرت اليه كيف اصنع اهتكه قال تخرق
ان امكنك خلعه خلعته وروى المروذي باسناده عن يوسف بن اسباط ...
اجيب ومن لا اجيب قال لا تدخل على رجل اذا دخلت عليه اقعدك على بساطه قال كان يكره
على اهل البسط يعني الاغنيا **فصل** قال المروذي ان ابا عبد الله سئل الرجل
قد عمل دواء يحا قال نعم وقال سليمان العطار قلت لاحمد بن حنبل اي شيء تقول في رجل
ليس عنده شيء وله قرابة لهم وليمة ترى ان يستقرض ويهدي لهم قال نعم **فصل**
قد ذكرت ما جاء عنه عليه السلام اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجدوا فبكلمة طيبة
وقوله عليه السلام ولو ان تلقى اخاك بوجه طلق وقوله كل معروف صدقة قال ابن عباس ...

رجلا اوليته معروفا الا اضاء ما بيني وبينه ولا رأيت رجلا فرط اليه مني شيء الا اظلم ما بيني
وبينه وقال ابن عباس [illegible] المعروف امير زرع وافضل كنز ولا يتم الا بثلاث خصال بتعجيله
وتصغيره وستره فاذا عجلته هنأته واذا صغرته عظم واذا سترته تممته وقال زيد بن علي
ابن حسين ما شيء افضل من المعروف الا ثوابه وليس كل من يرغب فيه يقدر عليه ولا كل من قدر عليه يؤذن
له فيه فاذا اجتمعت الرغبة والقدرة والاذن تمت السعادة للطالب والمطلوب منه قال الشاعر وهو زهير

۝ ومن يجعل المعروف من دون عرضه ۝ يفره ومن لا يتق الشتم يشتم ۝

وقال بعضهم لا يزهدنك في المعروف كفر من كفره فانه يشكرك عليه من لا تصنعه اليه وكان يقال في كل شيء سرف
الا في المعروف وكان يقال لا يزهدنك في المعروف دمامة من تهديه اليه ولا من ينبو بصرك
عنه فان حاجتك في شكره ووفائه لا في منظره وكان يقال اصنع المعروف الى كل احد فان
كان من اهله فقد وضعته في موضعه وان لم يكن من اهله كنت انت من اهله قال الشاعر

۝ ولم ار كالمعروف اما مذاقه ۝ فحلو واما وجهه فجميل ۝

[illegible] المعروف كان ربحه الحمد وقال عمرو بن العاص في كل شيء سرف [illegible] الا في
[illegible] المعروف واظهار مروءة وقد قيل كان يقال كما يتوخى للوديعة
[illegible] ينبغي ان يتوخى بالمعروف اهل الوفاء والشكر وكان يقال اعطاء الفاجر
تقوية له على فجوره ومسئلة اللئيم اهانة للعرض وتعليم الجاهل زيادة في الجهل والصنيعة
عند الكفور اضاعة للنعمة فاذا هممت بشيء من هذا فارتد الموضع قبل الاقدام عليه وعلى الفعل
وذكر عبد الرحمن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصنيعة لا تكون الا في ذي حسب او دين كما ان
الرياضة لا تكون الا في نجيب وذكر عبد الرحمن كان ان من اشد الاشياء اضيع شيئا
في الدنيا [illegible] سراج يوقد في الشمس ومطر وابل في ارض سبخة وامرأة حسناء تزف الى
[illegible] وطعام يستجاد ثم يقدم الى سكران او شبعان ومعروف تصنعه عند من لا يشكرك
[illegible] التوراة افعل الخير الى اهله والى غير اهله [illegible] وكان يقال صاحب المعروف لا يقع فاذا وقع
[illegible] متكئا وكتب ارسطاطاليس الى الاسكندر [illegible] املك الرعية بالاحسان اليها
[illegible] بالمحبة منها [illegible] ذلك منها باعتسافك [illegible] واعلم انك انما
[illegible] الابدان فتخطاها الى القلوب بالمعروف واعلم ان الرعية اذا قدرت على ان تقول
قدرت على ان تفعل فاجتهد ان لا تقول تسلم من ان تفعل وقال معاوية ليزيد ابنه يا بني
اتخذ المعروف عند ذوي الاحساب تستميل به مودتهم وتعظم في اعينهم واياك
والمنع فانه ضد المعروف فانه يقال حصاد من يزرع في الدنيا اغتباط في الاخرة
ذم اعرابي رجلا فقال كان سمين المال مهزول المعروف وقال الزهري او الزبيري
من يزرع معروفا حصد خيرا ومن يزرع شرا حصد ندامة قال الشاعر

۝ من يزرع الخير يحصد ما يسر به ۝ وزارع الشر منكوس على الراس ۝

وقال ابن المبارك

وقال ابن المبارك يد المعروف غنم حيث كانت ۝ تحملها كفور ام شكور
فعند شكر الشكور لها جزاء ۝ وعند الله ما كفر الكفور

وقال الاصمعي سمعت اعرابيا يقول اسرع الذنوب عقوبة كفر المعروف وقال ابن دريد
وقيل انه انشدها ۝ وما هذه الايام الا معارة ۝ فما اسطعت من معروفها فتزود
فانك لا تدري باية بلدة ۝ تموت ولا ما يحدث الله في غد

فيه لعله
قال بزرجمهر جزى الله الايام [illegible] لو كان اغاث فيه المضطر واغرق فيهن الشكر واستغرق
72 فيه [illegible] جمع [illegible] فقال لهم على اي شيء انتم اشد ندامة فقالوا
على وضع المعروف في غير اهله وطلب الشكر ممن لا شكر له قال الشاعر
وزهدني في كل خير صنعته ۝ الى الناس ما جربت من قلة الشكر
وقال ۝ ومن يجعل المعروف في غير اهله ۝ يلاقي الذي لاقى مجير ام عامر
وقال المهلب عجبت لمن يشتري المماليك بماله ولا يشتري الاحرار بمعروفه
ليس للاحرار ثمن الا الاكرام فاكرم حرا تملكه وقال المتنبي
اذا انت اكرمت الكريم ملكته ۝ وان انت اكرمت اللئيم [illegible]
وقال عبد مناف دواء من لا يصلحه الاكرام الهوان قال الشاعر [illegible]
وقال ابن عقيل في الفنون فعل الخير مع الاشرار تقوية لهم على الاخيار كما لا ينبغي ان
يحرم الخير اهله ولا ينبغي ان يحرم الخير حقه فان وضع الخير في غير محله ظلم للخير كما قيل
لا تمنعوا الحكمة اهلها فتظلموهم ولا تضعوها في غير اهلها فتظلموها [illegible] البر والانعام
[illegible] لقوم [illegible] الحرمان قوما [illegible] كالنار كلما الهبت [illegible] وقال المتنبي
ووضع الندى في موضع السيف بالعلى ۝ مضر كوضع السيف في موضع الندى
فالسياسة الكلية انتقاد مواضع الانعام وقال علي رضي الله عنه كن من خمسة على حذر
[illegible] اذا اكرمته وكريم اذا اهنته وعاقل اذا احرجته واحمق اذا مازحته وفاجر اذا [illegible]
انتهى كلامه ويأتي في اخر كراسة في الكتاب ما يتعلق بهذا
فصل
عن ابي هريرة مرفوعا لا يشكر الله من لا يشكر الناس سند صحيح رواه احمد و[illegible]
والترمذي قال في النهاية معناه ان الله لا يقبل شكر العبد على احسانه اليه اذا كان
العبد لا يشكر احسان الناس ويكفر امرهم لاتصال احد الامرين بالاخر وقيل
معناه من كان عادته وطبعه كفران نعمة الناس وترك شكره لهم كان من عادته كفر
نعمة الله وترك الشكر له وقيل معناه ان من لا يشكر الناس كمن لا يشكر الله عز وجل وان
شكره كما تقول لا يحبني من لا يحبك اي ان محبتك مقرونة بمحبتي فمن احبني
يحبك ومن لا يحبك فكانه لا يحبني وهذه الاقوال مبنية على رفع اسم الله ونصبه
وروى احمد من حديث الاشعث بن قيس مرفوعا ومن حديث ابي هريرة رواه [illegible] بلفظ

اجزاه اشكر الناس لله تعالى اشكرهم للناس وعن عائشة مرفوعا من اتى اليه معروفا فليكافئ
به فان لم يستطع فليذكره فمن ذكره فقد شكره رواه احمد وفي حديث آخر للطبراني بالمكافات
فان لم يستطع فليدع له رواه ابو داود وغيره اظنه من حديث ابن عمر وعن اسامة مرفوعا من صنع اليه
معروفا فقال لفاعله جزاك الله خيرا فقد ابلغ في الثنا رواه الترمذي وقال حسن صحيح قال
وقد روي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وقال ابو داود ثنا عبد الله بن الجراح ثنا جرير
عن الاعمش عن سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ابلي بلاء فذكره فقد شكره وان كتمه
فقد كفره ورواه ايضا بمعناه من طريق آخر وهو حديث حسن وله وللترمذي ولفظه من
اعطي عطاء فليجز به ان وجد وان لم يجد فليثن به فان من اثنى به فقد شكره
ومن كتمه فقد كفره ومن تحلى بما لم يعط كان كلابس ثوبي زور اي ذي زور وهو الذي
يزور على الناس بتزيا بزي اهل الزهد رياء او يظهر ان عليه ثوبين وليس عليه الا ثوب
... وعن النعمان مرفوعا من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله
... الله شكر وتركها كفر والجماعة رحمة والفرقة عذاب رواه احمد وضعفه
... بن عليم والد وكيع واكثرهم قواه وهو حديث حسن وعن ابي سعيد مرفوعا
... لم يشكر الله رواه احمد والترمذي وحسنه وعن انس قال ان المهاجرين
... يا رسول الله ذهبت الانصار بالاجر كله قال لا ما دعوتم الله لهم واثنيتم عليهم
رواه ابو داود والترمذي قال مثنى بن جامع انه سمع ابا عبد الله احمد بن حنبل يذكر
عن وهب بن منبه ترك المكافات من التطفيف وكذا قال غيره من السلف قال احمد في رواية
حنبل في رجل له على رجل معروف واياد ما احسن ان يخبر بفعاله له به
شكره الناس ويدعون له قال النبي صلى الله عليه وسلم من لا يشكر الناس لا يشكر الله تبارك
... تحمد والله تبارك وتعالى يحب ان يشكر ويحمد والنبي صلى الله عليه وسلم احب الشكر
... الصحيحين انه عليه السلام قال يا معشر النساء تصدقن واكثرن الا
... ستغفار فاني رايتكن اكثر اهل النار فقالت امراة منهن جزلة
ما لنا اكثر اهل النار قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير جزلة بفتح الجيم وسكون
الزاي اي ذات عقل وراي والجزالة العقل والوقار فقد توعد عليه السلام
على كفران العشير وهو في الاصل المعاشر والمراد هنا الزوج توعد على كفران العشير والا
حسان ذكر النار فدل على انه كبيرة على نص كلام اللعن فانه قال تكثرن
اللعن والصغيرة تكون بالكثرة ولاحمد من حديث ابي هريرة ما انعم الله
على عبد نعمة الا وهو يحب ان يرى اثرها عليه ولم اجده باسناد ضعيف
من حديث معاذ بن انس ان لله عبادا لا يكلمهم يوم القيامة ولا يزكيهم
ولا ينظر اليهم قيل من اولئك قال متبرئ من والديه راغب عنهما ومتبرئ

من ولده

من ولده ورجل انعم عليه قوم فكفر نعمتهم وتبرأ منهم وقد روي عن عائشة
قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انشديني شعر ابن العريض اليهودي حيث قال
ان الكريم فانشدت

ان الكريم اذا اراد وصالنا ... لم يلف حبلا واهيا رث القوى
ارعى امانته واحفظ غيبه ... جهدي فيأبى بعد ذلك ما اتى
اجزيه او اثني عليه فان من ... اثنى عليك بما فعلت فقد جزى ٧٣

قال ابن عبد البر وهذا الشعر ما يصح فيه الا ما روي عن هشام بن عروة عن ابيه
عن عائشة للعريض اليهودي وهو العريض بن السموأل بن عاديا اليهودي
من ولد الكاهن بن هارون شاعر بن شاعر واما اهل الاخبار فاختلفوا في
قائله فقيل لورقة بن نوفل وقيل لزهير بن جناب الكلبي وقيل لعامر المجنون
وقيل لزيد بن عمرو بن نفيل ومنهم من قال انها لزيد بن عمرو ولورقة بن نوفل
ابيات ولم اذكرها انا هنا قال ابن عبد البر والصحيح فيها
غيرها انها للعريض اليهودي والله اعلم قال ابن ...
الحسين بن عبد الرحمن

لو كنت اعرف فوق الشكر منزلة ... ...
اذا منحتها مني مهذبة ... حذوا على حذو ...

ومما انشد الرياشي

شكرا بفعلك فانظر في عقوقهم ... لتعرف بفعلك ما عندي من الشكر

وقيل لسعيد بن جبير رحمه الله المجوسي يوليني خيرا فاشكره قال نعم وقال النظام

اثني اثنين بما اوليتني ... كم تصنع حسن بالماء من شكر
اثني والله لا اكفركم ... ابدا ما صاح عصفور الشجر

وقال الاخر

فلو كان يستغني عن الشكر ماجد ... لعزة ملك او علو مكان
لما ندب الله العباد لشكره ... فقال اشكروني ايها الثقلان

وقال عمر بن عبد العزيز ذكر النعم شكر وقال جعفر بن محمد من لم يشكر الجـ...
النعم كذا ذكره ابن عبد البر عنه فان صح ففيه نظر وقال الشاعر

وما تغني الصنيعة حيث كانت ... ولا الشكر الصحيح من السقيم

وقال سليمان التيمي ان الله تعالى انعم على عباده بقدر طاقتهم وكلفهم من
الشكر بقدر طاقتهم فقالوا لو اكل شكر وان قل ثمن كل نوال وان جل وقال رجل من قريش
لاشعب الطمع يا اشعب الطمع يا اشعب احسنت اليك فلم تشكر فقال ان
معروفك خرج من غير محتسب الى غير شاكر وقالوا لا تثق بشكر من تعطيه حتى تمنعه
وقال جعفر بن محمد ما شيء اسر الي من يد اتبعها اخرى لان منع الاواخر يقطع
لسان شكر الاوائل وذكر ابن عبد البر قول ابن شبرمة ما عرفني بجيد الشعر

اوليك قوم ان بنوا احسنوا البنا • وان عاهدوا اوفوا وان عقدوا شدوا
وان كانت النعماء فيهم جزوا بها • وان انعموا لا كدروها ولا كدوا
وان قال مولاهم على جل حادث • من الامر ردوا فضل احلامكم ردوا
وقال حماد بن سلمة للاصمعي كيف تنشد هذا البيت يعني البيت الاول قال البنا بكسر البا فرد
عليه البنا بضم البا وقال ان القوم انما بنوا المكارم لا اللبن والطين وذكر غير
واحد كسر البا وضمها فالكسر جمع بنية نحو كسرة وكسر والضم جمع بنية نحو ظلمة وظلم
قالوا وكان حماد بن سلمة راى الضم لئلا تشتبه بالبنا بمعنى العمارة باللبن والطين والله اعلم
وقال ابن هبيرة الوزير الحلي انما يبالغ في التوسل الى البخل لا الى الكريم كما قال ابن الرومي
• واذا امرؤ مدح امرأ لنواله • واطال فيه فقد اساء هجاه
• لو لم يقدر فيه بعد المستقى • عند الورود لما اطال رشاه
ويحرم المن بما اعطى بل هو كبيرة على نص احمد فقد روي هو ومسلم من حديث
... لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم
... سلعته بالحلف الكاذب ولابي داود في رواية المنان
... منة ولاحمد والنسائي من حديث عبد الله بن عمر لا يدخل الجنة
... وهو لاحمد من حديث ابي سعيد ولهما من حديث ابن عمر ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم
القيامة العاق لوالديه ومدمن الخمر والمنان بما اعطى **فصل** قال صالح بن
الامام احمد في مسائله عن ابيه قلت له حديث يحدث به عبد الله بن داود الهدية
لا تحل لاحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم ولا لابي بكر وعمر هل تعرفه قال لا اعرفه وانكره
وقال انما روي عن الضحاك ولا تمنن تستكثر قال انما هذه للنبي صلى الله عليه وسلم
... لا يهدي اليه اكثر من ذلك واما سائر المسلمين فليس به باس **فصل**
... عن واثلة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تظهر الشماتة لاخيك فيعافيه
الله ويبتليك رواه الترمذي وقال حسن غريب من عمر بن اسماعيل
... لا هو رواه عن حفص بن غياث وعن سلمة بن شبيب عن امية
... القاسم عن حفص عن برد بن سنان عن مكحول امية تفرد عنه سلمة وبرد حديثه
حسن الشماتة الفرح ببلية العدو ويقال شمت به بالكسر شمت شماتة وشماتة
غيره وبات فلان بليلة الشوامت وفي الصحيحين وغيرهما عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال تعوذوا بالله من جهد البلاء ودرك الشقاء وشماتة الاعداء جهد
البلا بفتح الجيم وضمها لغة ودرك بفتح الرا الاسم وبسكونها المصدر
وليس في الصحيحين انه عليه السلام امر بالتعوذ من ستة سوى هذا الحديث وحديث ابي
هريرة اذا سمعتم نهيق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم فانه راى شيطانا

وحديث ابي هريرة ياتي الشيطان احدكم فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول
من خلق ربك فاذا بلغه فليستعذ ولينته وحديث ابي قتادة وياتي في الرويا ولا في احدها
سوى حديث ابي هريرة اذا تشهد احدكم فليستعذ بالله من اربع يقول اللهم اني اعوذ بك
من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر فتنة المسيح الدجال
وحديث زيد بن ثابت قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم في حائط لبني النجار على بغلة ونحن
٧٤ معه اذ حادت به فكادت تلقيه واذا اقبر ستة او خمسة او اربعة فقال من يعرف اصحاب هذه
الاقبر فقال رجل انا فقال متى مات هؤلاء قال ماتوا في الاشراك فقال ان هذه
الامة تبتلى في قبورها فلولا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر الذي اسمع منه
ثم اقبل علينا بوجهه صلى الله عليه وسلم فقال تعوذوا بالله من عذاب القبر فقالوا نعوذ
بالله من عذاب القبر فقال تعوذوا بالله من عذاب النار قالوا نعوذ بالله من عذاب النار قال
تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن قالوا نعوذ بالله من فتنة المحيا ...
حديث جابر في الرويا وعن عثمان بن ابي العاص انه اتى النبي صلى الله عليه ...
ان الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يلبسها علي ...
ذاك شيطان يقال له خنزب فاذا احسسته فتعوذ ...
يسارك ثلاثا قال ففعلت ذلك فاذهبه الله عني رواه مسلم خنزب ...
مكسورة ثم نون ساكنة ثم زاي مكسورة ومفتوحة ويقال ايضا بفتح الخا والزاي ويقال بضم
الخا وفتح الزاي وكان عليه السلام يدعو اللهم لا تشمت بي عدوا حاسدا رواه الحاكم من حديث
ابن مسعود وابن حبان من حديث ابن عمرو وهو قد حكى الله عز وجل عن هرون عليه السلام انه قال
فلا تشمت بي الاعداء ولا تجعلني مع القوم الظالمين وقيل لايوب اي شيء من بلائك
كان اشد عليك قال شماتة الاعداء وقال الكلبي لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ...
به نساء كندة وحضرموت وخضبن ايديهن واظهرن السرور بموته وضربن بالدفوف

ابلغ ابا بكر اذا ما جئته • ان البغايا رمن كل مرام
اظهرن من موت النبي شماتة • وخضبن ايديهن بالعلام
فاقطع هديت اكفهن بصارم • كالبرق اومض في متون غمام

قال ابن عبد البر قال محمد بن عبد الله بن الحكم سمعت اشهب بن عبد العزيز يدعو على محمد بن ادريس
الشافعي بالموت اشهد قال في سجوده فذكرت ذلك للشافعي فتمثل يقول
• تمنى رجال ان اموت وان امت • فتلك سبيل لست فيها باوحد
فقل للذي يبغي خلاف الذي مضى • تهيأ لاخرى مثلها فكان قد
قال محمد بن عبد الله فمات الشافعي واشترى اشهب من تركته مملوكا ثم مات اشهب
بعده بنحو من شهر او قال خمسة عشر او ثمانية عشر يوما واشتريت انا

ذلك المملوك من تركة اشهب رحمه الله البيت الاول الطرفة ذكره ابن الجوزي في حوليه
لا دهلاها الا الاشعر فقال ابو عبيدة الاشعر بمعنى الشعر والعرب تصنع افعل موضع
فاعل قال طرفة فذكره واما البيت الثاني ففي ترجمة خالد بن الوليد ان عمر رضي الله عنه
قال قاتل الله اخا بني تميم ما اشعره حيث يقول فذكره وذكر بيتا آخر وهو

فما عيش من قد عاش بعدي بنافعي • ولا موت من قد مات قبلي بمخلدي •
اذا ما الدهر جر على اناس • حوادثه اناخ بآخرينا •
فقل للشامتين بنا افيقوا • سيلقى الشامتون كما لقينا •
كل المصائب قد تمر على الفتى • فتهون غير شماتة الاعداء •
لولا شماتة اعداء ذوي حسد • او اغتمام صديق كان يرجوني •
لما طلبت من الدنيا مراتبها • ولا بذلت لها عرضي ولا ديني •
فمحمد انا هالكنا سوى • وهل بالموت يا للناس عار •

دقال العلائي قوله
والعبد سيد بن ابي عتبه

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عير اخاه بذنب لم يمت حتى يفعله قال احمد بن منيع
الحسن عن ابي يزيد الهمداني وهو ضعيف رواه الترمذي وقال حديث غريب وليس
في الصحيحين من حديث ابي هريرة مرفوعا اذا زنت امة احدكم فليجلدها الحد ولا يثرب عليها
من اصحابنا قال الخطابي معنى لا يثرب لا يقتصر على التثريب وهو التعيير والتوبيخ واللوم والتقريع وقال
في النهاية اي لا يوبخها بالزنا بعد الضرب قال وقيل لا يقنع في عقوبتها بالتثريب بل يضربها الحد فان زنا الاماء لم يكن
عند العرب مكروها فامرهم بحد الاماء كما امرهم بحد الحرائر نظر بعض العباد مستحسنا فقال سيجد عنه فنسي القرآن
بعد الاربعين سنة وقال اخر عبت شخصا قد ذهب بعض اسنانه فنظرت امرأة الى التحالي فنظر زوجتي من لا اريد
ابن سيرين عيرت رجلا بالافلاس فافلست قال ابن الجوزي ومثل هذا كثير وما نزلت بي افة ولا غم ولا ضيق صدر
حتى يمكنني ان اقول هذا بالشيء الفلاني وربما تأولت تأويلا فيه بعد فاري العقوبة فينبغي للانسان
فقل ان يسلم منه وليجتهد في التوبة وقال محمود الوراق

صلاح المرء يصلح اهله • ويعديهم داء الفساد اذا فسد
في الدنيا بفضل صلاحه • ويحفظ بعد الموت في الاهل والولد

كذا قال ومراده كثرة ذلك

فصل عن عائذ الله بن عمرو ان ابا سفيان اتى على سلمان وصهيب وبلال في نفر
... ما اخذت سيوف الله من عنق عدو الله ماخذها فقال ابو بكر تقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم
... النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك فاتاهم
ابو بكر فقال يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك يا اخي رواه مسلم قال القاضي عياض وروي عن ابي بكر انه نهى
عن مثل هذه الصيغة وقال قل عافاك الله رحمك الله لا تزد اي لا تقل قبل الدعاء لا فتصير صورته صورة نفي وقال
بعضهم قل لا ويغفر الله لك **فصل** قال المروذي كان ابو عبد الله لا يدع المشورة اذا كان في امر حتى
ان كان ليشاور من هو دونه وكان اذا اشار عليه من يثق به او اشار عليه من لا يتهم من اهل الشكر من غير

ان يشاوره قبل مشورته وكان اذا شاوره الرجل اجتهد له رأيه واشار عليه بما يرى من صلاح
وظاهر هذا انه يشاور في كل ما يهم به ويأتي بالترب من نص الكتاب بعد ذكر حسن الخلق
والحياء وغير ذلك قبل ذكر الزهد الكلام على قول احمد الخير فيما دبر به وقول الخلال في الادب كراهة
العجلة ونحو ذلك وسبق نحو نصف كراسة الكلام في النصح قال في قوله تعالى وشاورهم في الامر معناه
استخرج آراءهم واعلم ما عندهم ويقال انه من شرت العسل واشتدوا

وقاسمتها بالله جهدا لانتم • الذ من السلوى اذا ما نشورها

قال الزجاج يقال
شاورتهم الرجل مشاورة وشورى وما يكون عن ذلك اسم المشورة اي حسن الهيئة واللباس
75 ومعنى قولهم شاورت فلانا اظهرت ما عندي وما عنده وشرت الدابة اذا امتحنتها فعرفت
هيئتها في سيرها وشرت العسل اذا اخذته من مواضع النحل وعسل مشار وقال الاعشى

كان القرنفل والزنجبيل • باتا بفيها وأرياً مشارا

لاري العسل قال الجوهري
في الصحاح اشار اليه باليد اومى واشار عليه بالرأي وشرت العسل واشترته ...
واشرت لغة وانكرها الاصمعي وشرت الدابة شورا عرضتها على البيع ...
والمكان الذي تعرض فيه الدواب فيشوار يقال اياك والخطب فانها ...
واشارت الابل اذا سمنت بعض السمن يقال جاءت الابل شيارا ...
شار الفرس اي سمن وحسن والمشورة الشورى وكذلك المشورة بضم الشين ...
شاورته في الامر واستشرته بمعنى والمستشير السمين وقد استشار البعير
مثل استشار اي سمن والشوار فرج المرأة والرجل ومنه قيل شور به كانه ابدى عورته
ويقال ابدى الله شواره اي عورته والشوار والشارة اللباس والهيئة وشورت الرجل فتشور اي
خجلته فخجل وشور اليه بيده اي اشار عن ابن السكيت وهو رجل حسن الصورة والشورة وا...
اي صير شيرة اي حسن الصورة والشارة وهي الهيئة عن الفراء وفلان خير شيرة ...
للمشاورة قال الجوهري الاري العسل وعمل النحل اري ايضا وقد ارت النحل تأري اريا ...
والله اعلم قال ابن الجوزي اختلف العلماء لاي شيء امر الله نبيه بمشاورة اصحابه ...
وتدبره فقيل لتطييب نفوسهم قاله الحسن وسفيان بن عيينة وقيل التطييب ...
قاله قتادة والربيع وابن اسحاق ومقاتل وقال الشافعي نظير هذا قو...
عليه السلام البكر تستأمر في نفسها انما اراد استطابة نفسها فانها لو كرهت كان للاب ان يزوجها
وكذلك مشاورة ابراهيم عليه السلام لابنه حين امر بذبحه وقيل للاعلام ببركة المشاورة
قاله الضحاك وقال ابن الجوزي ومن فوائد المشاورة ان المشاور اذا لم ينجح امره علم ان امتناع
النجاح محض قدر فلم يلم نفسه ومنها انه قد يعزم على امر يتبين له الصواب في قول غيره
فيعلم عجز نفسه عن الاحاطة بفنون المصالح قال علي رضي الله عنه الاستشارة عين
الهداية وقد خاطر من استغنى برأيه والتدبير قبل العمل يؤمنك من الندم قال بعض الحكماء

ما استنبط الصواب بمثل المشاورة ولا احصنت النعم بمثل المساواة ولا اكتسبت البغضة
بمثل الكبر واعلم انه انما امر النبي صلى الله عليه وسلم بمشاورة اصحابه والتجارب منهم وفي الذين امر بمشاورتهم
فيه قولان حكاهما القاضي ابو يعلى احدهما امر الدنيا خاصة والثاني امر الدنيا والدين وهو اصح وقرأ
ابن مسعود وشاورهم في بعض الامر وانه الامر هنا جنس وهو عام يراد به الخاص وقرأ
بعضهم عزمت بضم التاء اي اذا امرتك بفعل شيء فتوكل فوضع الظاهر موضع المضمر وذكر ابن عبد البر
الخبر المروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ما تشاور قوم الا هداهم الله لارشد امورهم والمروي عنه
ايضا لن يهلك امرؤ عن مشورة والخبر المشهور المستشار مؤتمن ورواه الترمذي ايضا
من حديث ابي هريرة في قصة ابي الهيثم بن التيهان في الضيافة ورواه ايضا من حديث احمد وابي داود
والنسائي وابن ماجه وهو حديث جيد الاسناد ولابن ماجه من حديث ابي مسعود من رواية
شريك عن الاعمش عن ابي عمرو الشيباني عنه وشريك حديثه حسن قال الحسن ان الله
... نبيه صلى الله عليه وسلم بمشاورة اصحابه حاجة منه الى رأيهم ولكن اراد ان يعرفهم ما في المشورة
... صلى الله عليه وسلم قال ما نزل به امر فشاور فيه من هو دونه الا اصبح عزمه
... الخطاب شاور في امرك من يخاف الله وقيل رجل من عبس ما اكثر صوابكم
... احد حازم ونحن نشاور ونطيعه فنحن الله حازم وكان علي
... يقول رأي الشيخ خير من مشهد الغلام وقال بزرجمهر حسب ذي الرأي من الرأي له
ان يستشير عاقلا ويطيع من حارثة بن زيد يا الاحنف بن قيس فقال لو انك تعجلان شاورتك
في بعض الامر قال يا حارثة اجل كانوا لا يشاورون الجائع حتى يشبع والعطشان حتى
ينقع والاسير حتى يطلق والمضل حتى يجد والراغب حتى يغنى وكان يقال لا تستشر
عدوك العاقل ولا تستشر صديقك الاحمق فان العاقل يتقي على صحة رأيه الزلل كما يتقي
الورع على دينه الحرج وكان يقال لا تدخل في رأيك بخيلا فيقصر فعلك ولا جبانا فيخوفك
... يخاف ولا حريصا فيعدك ما لا ترجى وقال سليمان بن داود عليهما السلام لابنه يا بني
... تقطع امرا حتى تؤامر مرشدا فانك اذا فعلت ذلك لم تندم وقال عمرو بن العاص
... زلت بي قط عظيمة فابرمتها حتى اشاور عشرة من قريش فان اصبت كان الحظ لي دونهم
وان اخطأت لم ارجع على نفسي بلائمة وقال بزرجمهر ... فيه الدواب لا غنى به عن السوط
واعقل الرجال لا غنى به عن المشورة وقال عبد الملك بن مروان لئن اخطئ وقد
استشرت احب الي من ان اصيب من غير مشورة وقال قتيبة بن مسلم بخطا مع
الجماعة احب الي من الصواب مع الفرقة وان كانت الجماعة لا تخطئ والفرقة لا تصيب
كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يستشير في الامر حتى ان كان ربما استشار المرأة
... فابصر في رأيها فضلا وكان يقال طلب الرخصة من الاخوان عند المشورة
ومن الفقهاء عند الشبهة ومن الاطباء عند المرض خطأ الرأي وحمل الوزر وازدياد مرض واثم

ان اللبيب

فيما وانت فيه من الحيوة بالآن والمقصود الراتب للفصح

ان اللبيب اذا تفرق امره ... فتق الامور مناظرا ومشاورا
واخو الجهالة يستبد برأيه ... فتراه يعتسف الامور مخاطرا

وقال ابن ابي ليلى عن ابي الزبير
عن جابر مرفوعا اذا استشار احدكم اخاه فليشر عليه رواه ابن ماجه وابن ابي ليلى ضعفه
الاكثر وقال العجلي هو جائز الحديث ومراد الخبر اذا ظهر وجه المصلحة ويأتي استشارة المريض
في فصول الطب في القربة من نصف الكتاب وقبل ذلك ما يتعلق بالاستخارة وبعد ما يتعلق
76 بمكارم الاخلاق قبل ذكر الزهد **فصل** وروى الخلال عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة
قال كان يقال من لم يبال ما قال ولا ما قيل له فهو ولد شيطان وعن محمد بن الحجاج المصفر مثله الا انه
قال فهو لغير رشده قال الخلال سألت ثعلبا النحوي عن السفلة قال الذي لا يبالي بما قال ولا ما قيل له
قال الجوهري السفل والسفل والسفول والسفول بالضم نقيض العلو والعلو والعلاء
والسافل نقيض العالي والسفالة بالفتح النذالة وقد سفل بالضم والسفلة بكسر الفاء السقاط
من الناس يقال هو من السفلة ولا يقال هو سفلة لانه جمع والعامة تقول رجل سفلة ...
قال ابن السكيت وبعض العرب يخفف فيقول فلان من سفلة الناس وقال ...
في تاريخه عن مالك قال لي ربيعة الرأي يا مالك من السفلة قال ...
ومن السفلة قلت من اصلح دنياه بفساد دينه فقد ...
المبارك وسئل ما هو السفلة قال هم الذين يتطلسون ويأتون ابواب القضاة ويطلبون
الشهادات وقال ابن الصيرفي الحنبلي قال ابراهيم بن ... احد الصوفية السفلة من يمن
بما يعطيه وقال اخر من لا يخاف الله وقال الامام يعقوب الله وقال الخلال ايضا سألت ثعلبا
قلت القليل الحيا والسفيق الوجه قال هما قريبان من السواء وسألت ابراهيم الحربي قلت القليل
الحيا والسفيق الوجه واحد قال نعم وروى الخلال عن ابي موسى مرفوعا لا ينبغي يبغي للناس
الاولى يعني اوفيه عرق منه وروى ايضا عن سفيان الثوري انه قال العطاء من ...
احذر الناس واحذرني **فصل** تسن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في غير الصلاة
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وتتأكد ذلك اذا ذكر وهو فرض كفاية وتجوز ...
تبعا له وقيل مطلقا لقوله صلى الله عليه وسلم اللهم صل على آل ابي اوفى في الرعاية الكبرى
الحديث متفق عليه وقال بعض اصحابنا المنصوص عن احمد في رواية ابي داود انه يصلى
منفردا واحتج احمد بان عليا قال لعمر صلى الله عليك وذكر في شرح الهداية انه لا يصلى على غيره
منفردا وحكى ذلك عن ابن عباس رواه سعيد واللالكائي عنه وهو قول مالك وان في
ذلك ففيه خلاف هل يقال هو مكروه او ادب قال بعض الشافعية والسلام على الغير
بحضرة الغائب مثل فلان عليه السلام كالصلاة في ذلك وقال الشيخ وجيه الدين الصلاة على
غير الرسول جائزة تبعا لا مقصودا الا ان الله تعالى خص الرسول بذلك فلا شاركه غيره فيه
نعم اما الرسول له فعل ذلك وقال في الزكاة يستحب للوالي ان يدعو للدعاء المشهور ولو قال

بد

كذا

اذا حضر الزكاة ان ... يفعل

اللهم صل عليه فلا باس لانه ظاهر نص الكتاب والسنة وقال ابو الخطاب من اصحابنا في رفيقه تدر عن العباس وبنيه ... صل الا الدعليه ما هبت صبا * وعلى بنيه الراكعين السجد ... ورايت بخط ابن الجوزي لذقار عن العباس صلوات الله عليه وعن الخليفة الناصر الصلاة عليه واختار الشيخ تقي الدين منصوص احمد قال وذكره القاضي وابن عقيل والشيخ عبد القادر قال احمد واذا جاز احيانا على كل احد من المؤمنين فاما ان يتخذ شعارا لذكر بعض الناس او يقصد الصلاة على بعض الصحابة دون بعض فهذا لا يجوز وهو معنى قول ابن عباس قال والسلام على غيره جائز من غير تردد

فصل

السلام سنة عين من المنفرد وسنة على الكفاية من الجماعة والافضل السلام من جميعهم والجب اجماعا نقله ابن عبد البر وغيره وظاهر ما نقل عن الظاهرية وجوبه وذكر الشيخ تقي الدين ان ابتداء السلام واجب في احد القولين في مذهب احمد وغيره ويكره في الحمام صححه في الرعاية ولم يذكر في التلخيص غيره وهو قول ابن عقيل وغيره والله لا يكره ذكر في الشرح انه الاولى للعموم وصححه ابن البركات قال ابو حنيفة وعن احمد التوقف ويكره على من ياكل او يقاتل لاشتغالهما وفيه ... ويكره للتخصيص لذا لا يكره على غيرهما ومقتضى التعليل خلافه وهو ظاهر كلامه في الفصول ... على المتحم والمشتغل بمعاش او حاب ويالي قريبا كلام ابي ... على ... جنبية غير عجوز ... برزة فلو سلمت شابة على رجل رده عليها كذا قال في الرعاية ولعله في النسخة غلط ويتوجه لا وهو مذهب الشافعي وان سلم عليها لم ترد عليه وقال ابن الجوزي اذا خرجت المرأة لم تسلم على الرجال اصلا انتهى كلامه وعلى هذا لا يرد عليها ويتوجه احتمال فعله عكسه مع عدم محرم وهو مذهب الكوفيين وفي الصحيحين عن ام هاني بنت ابي طالب قالت ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب قالت فسلمت عليه فقال من هذه فقلت ام هاني بنت ابي طالب قال مرحبا ... هاني فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات الحديث قال في شرح مسلم فيه سلام المرأة ... ست بمحرم على الرجل بحضرة محارمه وانه لا باس ان يكنى الانسان نفسه على سبيل ... اذا اشتهر بالكنية وانه لا باس بالكلام في الغسل والوضوء وبالسلام عليه وجواز ... مال بحضرة امرأة من محارمه اذا كان مستور العورة عنها وجواز تسترها اياه ... وب ونحوه وقعنه مرحبا ما دفت حاري سعته وروى ابن الكلبي الجوزي من الجليلة عن الزبيدي عن عطا الخراساني يرفع الحديث قال النبي للنساء سلام ولا عليهن سلام وهذا منه يدل على انها لا تسلم على الرجال ولا يسلم عليهن مطلقا قال ابن منصور لابي عبد الله التسليم على النساء قال اذا كانت عجوزا فلا باس به قال حرب لاحمد الرجل يسلم على النساء قال ان كن عجائز فلا باس قال صالح سالت ابي يسلم على المرأة قال اما الكبيرة فلا باس واما الشابة فلا تستنطق ... فظهر مما سبق ان كلام احمد التفرقة بين العجوز وغيرها وجزم صاحب النظم في سلمى تسليمهن والتسليم عليهن وان التشميت منهن ولهن كذلك وقيل لا تسلم امراة على رجل ولا يسلم عليها وقيل ان امراة برزة كعجوز ويتوجه تخريج رواية في تشميتها وعلى ما ياتي في الرعاية من التشميت ولا تسلم وان قلنا الرجل يسلم عليها ورسال السلام الى الاجنبية ... وارسالها اليه لم يذكرها اصحابنا وقد يقال لا باس به للمصلحة وعدم المحظور وان كلام احمد المذكور يدل عليه وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لعايشة ان جبريل يقرا عليك السلام قال في شرح مسلم فيه بعث الاجنبي السلام الى الاجنبية الصالحة اذا لم يخف ترتب مفسدة وسياتي زيارة الاجنبية الصالحة الاجنبي الصالح والمحذور ومنه ما روى مسلم عن انس قال قال ابو بكر بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر انطلق بنا الى ام ايمن نزورها كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزورها قال في شرح مسلم فيه زيارة الصالحين وفضلها وزيارة الصالح لمن دونه وزيارة الانسان لمن كان صديقه يزوره ولاهل وصديقه وزيارة الرجال المرأة الصالحة وسماع كلامها والبكاء حزنا على فراقها والامهات

فصل

وهل يكره ان يسلم على المصلي وان يرد اشارة على روايتين احداهما يكره ... قدمه في الرعاية والثانية لا يكره للعموم ولان النبي صلى الله عليه وسلم لم ... سلموا عليه وذلك في الصحيحين مسلم ولان النبي صلى الله عليه وسلم ... روى ذلك عنه جماعة منهم احمد وابو داود والترمذي وصححها ... ويتوجه ان علم المصلي كيفية الرد جاز والا كره وعنه يجب رده اشارة وقال ... لدرد السلام اشارة وقال في الشرح يرد السلام اشارة وهو قول مالك والشافعي وان رد عليه بعد فراغه من الصلاة فحسن لان ذلك جاء في حديث ابن مسعود فان رد في صلاته لفظا بطلت وبه قال الثلاثة لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرد على ابن مسعود قال ابن مسعود فسالته فقال ان الله يحدث من امره ما يشاء وانه قد احدث من امره ان لا نتكلم في الصلاة رواه احمد وابو داود والنسائي والبيهقي وقال رواه جماعة من الائمة عن عاصم بن ابي النجود ... الفقهاء بينهم وكان الحسن وابن المسيب وقتادة لا يرون به باسا وعن ابي هريرة ... وقال اسحاق ان فعله متاولا جازت صلاته وروى النسائي عن عمار انه ... صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فرد عليه ويكره على المتوضئ كذا ذكره ابن تميم عن ... وذكره ايضا في الرعاية وزاد ورده منه وروى المهاجر بن قنفذ انه سلم على النبي ... وهو يتوضا فلم يرد عليه حتى فرغ من وضوئه فرد عليه وقال انه لم يمنعني ان ارد عليك الا اني كرهت ان اذكر الله الا على طهارة اسناده جيد رواه جماعة منهم احمد وابن ماجه وابو حاتم في صحيحه وقال اراد به الفضل لان الذكر على الطهارة افضل لانه مكروه غير جائز ويكره السلام على من يقضي حاجته ورده منه نص عليه احمد لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرد على الذي سلم عليه وهو يبول رواه مسلم وغيره وقدم في الرعاية الكراهة ان الرد لا يكره لان النبي صلى الله عليه وسلم رد كذا رواه الشافعي من رواية ابراهيم بن يحيى وابراهيم

ضعيف عند الاكثرين قال الشيخ وجيه الدين يكره السلام على من هو مشتغل بقضية
كالمصلي والاكل والمتغوط وان لم يرى طائفة تخص بعضهم بالسلام كره اشتهر كلامه
وظاهره كراهة السلام على المؤذن وقال احمد في رواية على بن سعيد وقد سأله عن المؤذن
يتكلم في الاذان فقال لا فقيل له يرد السلام قال السلام كلام وجعل القاضي هذا
النص مستند رواية كراهة الكلام في الاذان فانه حكى في كراهة الكلام روايتين وانه يكره
في الاقامة فدل ذلك على انه لا يكره على الرواية الاخرى وان عليها تخرج كراهة السلام عليه
وان وجب رد المصلي اشارة واستحب بعد الفراغ فهنا اولى **فصل** ورد السلام
المسنون فرض كفاية وهو مذهب اهل الحجاز وهذا يدل من اصحابنا انه لا يجب رد السلام
ولعله غير مراد لانهم اطلقوا وجوب رد السلام لا سيما وسياق كلام صاحب النظم اول
الفصل الخامس ويأتي كلام الشيخ وجيه الدين فيما اذا ابدأ بصيغة الجواب انه لا يستحق
... المكونة بدأ بالجواب فقال انه اذا ابدأ بصيغة الابتداء الزم الرد اللهم الا ان يكون الابتداء
... ظاهر انه مراد الاصحاب بقولهم المسنون وقد عرفنا المسائل الآتية في الفصل
... الابتداء ولا يخالف هذا الا كلامه في الرعاية يكره على المتخلي لا رده
... ابن ... قال ابو عبد الله محمد بن حمدان العطار سئل ابو عبد الله احمد بن حنبل عن رجل
مر بجماعة فسلم عليهم فلم يردوا عليه السلام قال يسرع في خطاه لا تلحقه اللعنة مع القوم وقيل
بن نشيط وذكر ابن حزم وابن عبد البر والشيخ تقي الدين الاجماع على وجوب الرد وذكر ابن
عبد البر ان اهل العراق جعلوه فرضا متعينا على كل واحد من الجماعة المسلم عليهم وحكاه غيره
عن ابي يوسف وحكاه صاحب المحرر عن اصحابنا عن الحنفية ذكره في قسم الخطيب في الجمعة
وقال الحنفية لا يجب رد سلام السائل على باب الدار لانه يسلم لشعار سؤاله لا للتحية
يجزئ سلام واحد من جماعة ورد احدهم وقد تقدم وتشترط ان يكونوا مجتمعين
... الواحد المنقطع فلا يجزئ سلام من سلام آخر منقطع كما ذكره ابن عقيل فظاهر كلام غيره
... وقال علي رضي الله عنه مرفوعا يجزئ عن الجماعة اذا مروا ان يسلم احدهم ويجزئ عن الجلوس
ان يرد احدهم رواه ابو داود من رواية سعيد بن خالد الخزاعي ضعفه ابو زرعة وقال
... في اسناده نظر وفي موطأ مالك عن زيد بن اسلم مرسلا واذا سلم القوم واحد اجزأ
عن الجماعة قال صاحب المحرر ورد السلام سلام حقيقة لانه يجوز بلفظ سلام عليكم
حينئذ في العموم ولانه قد رد عليه مثل تحيته فلا تجب زيادة الغير قالوا وانما لم
يسقط برد غير المسلم عليهم لانهم ليسوا من اهل هذا الفرض كما لا يسقط الاذان في
اهل بلدة باذان اهل بلدة اخرى ويجوز السلام على الصبيان تأديبا لهم وهذا معنى
كلام ابن عقيل وذكر القاضي في المجرد وصاحب عيون المسائل فيها والشيخ عبد القادر
انه يستحب وذكره في شرح مسلم اجماعا قال الشيخ تقي الدين فاما الحديث الوضيء
فلم يستثنوه

فلم يستثنوه وفيه نظر وهو كما قال وهذه المسئلة تشبه مسئلة النظر اليه وهو مشهورة وقال
انس اتانا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن صبيان فسلم علينا والصبيان بكسر الصاد وضمها
لغة وعن شهر بن حوشب عن اسماء بنت يزيد قالت مر علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ونحن في نسوة فسلم علينا رواه ابن ماجه وغيره وعن انس انه مر على صبيان فسلم عليهم قال
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله متفق عليه ورواه حديث شهر عن اسماء احمد وابو داود
والترمذي وحسنه ولفظه قال مر رسول الله في المسجد يوما ونحن عصبة من النساء قعود
فالوى بيده بالتسليم قال عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا ليس منا من تشبه بغيرنا
لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى فان تسليم اليهود الاشارة بالاصابع وتسليم النصارى
الاشارة بالاكف اسناده ضعيف رواه الترمذي وقال اسناده ضعيف ورواه ابن المبارك
عن ابن لهيعة ولم يرفعه اشتهر كلامه وان صح فمحمول على الاكتفاء به بدل السلام وترداد الواو
في رد السلام وذكر الشيخ وجيه الدين في شرح الهداية انه واجب وهو قول بعض ...
والاول اشهر واصح لان في الصحيحين ان آدم عليه السلام قال للملائكة السلام ...
عليك السلام ورحمة الله ويأتي ذلك وان كان قد يدل على الوجوب ...
وجوبهما بقوله تعالى قالوا سلاما قال سلام اشتهر كما ذكره قيل نصوص مرفوع خبر
اي قولي سلام او جوابي او امري وقيل هو مبتدأ والخبر محذوف اي سلام عليكم و...
فقيل محمول على المعنى كأنه قال ذكروا سلاما هو مصدر اي سلموا سلاما وكأنه قال سلم
الله عليكم واسلم الله عليك وكان سببه انه اخبار عن الله بالتسليم وهو كذب تنبيه وفيه
نظر اذ هو ان شاء كقوله صلى الله عليه وسلم ولعل مراده ذكر المسئلة ان الاولى ترك قول
ذلك والاتيان بالسلام على الوجه المعروف المشهور لان ذلك لا يكره ولا يجوز ويأتي في الفصل
الخامس ان احمد قال رد السلام على غائب نظرا في معنى السلام ولعل هذا اولى فيمنع انه خلاف ...
واخره ورحمة الله وبركاته ابتدأ او ردا ولا يستحب الزيادة على ذلك قال ...
قال احمد في رواية حبيش بن سندي وسئل عن السلام فقال وبركاته و...
عن ابن عباس ان السلام انتهى الى البركة قال القاضي ويجوز ان يزيد الابتداء على لفظ ...
على لفظ الابتداء الا ان الانتهاء في ذلك الى البركات وهو ظاهر كلام غيره ويتوجه وهو ...
كلام بعضهم انه يجب مساواة الرد للجواب او ازيد لظاهر الآية ولعله ظاهر كلام ابن الحاج
السابق في الفضل وروى ابو داود من حديث معاذ ان رجلا جاء فسلم على النبي صلى الله
عليه وسلم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته فقال اربعون وهكذا تكون الفضائل
وهو خبر ضعيف بخلاف الامر المشهور ويسن ان يترك المستدرك بالسلام ليتول له
الراد عليه ذكره ابن عقيل وابن تميم وابن حمدان قال ابو زكريا النووي يستحب ان
يقول المستدرك السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فياتي بضمير الجمع وان كان المسلم عليه واحدا

ويقول المجيب وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته وعنه روى ابو داود والترمذي وحسنه عن عمران
قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليكم فرد عليه ثم جلس فقال النبي صلى الله عليه وسلم
عشر ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله فرد عليه فجلس فقال عشرون ثم جاء رجل آخر فقال
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فرد عليه فجلس فقال ثلاثون قال ابو داود باب كيف السلام
ثم روى هذا الحديث باسناد جيد والذي قبله باسناد ضعيف وهذا الظاهر ان يأتي به المبتدي
كاملا وهذا مقتضى كلام ابي داود ونحوه اختار الشيخ وجيه الدين من اصحابنا كلمة ذكر الرحمة
والبركة ابتداء وجوابا واقله السلام عليك واوسطه ذكر الرحمة او وعليكم الا ان كانوا جماعة
فان الواحد ينوي معه ملائكته قال سلام عليكم وصح عن ابي هريرة قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم
على ابي بن كعب وهو يصلي فقال يا ابي فالتفت فلم يجبه ثم صلى ابي فخفف ثم انصرف الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليك يا رسول الله فقال وعليك ~~يا رسول الله~~ ما منعك ان تجيبني
اذ دعوتك وذكر الحديث قال ابن عبد القوي في كتابه مجمع البحرين وفيه دليل على جواز قول
عليك بحذف المبتدأ انتهى كلامه وكذا رد النبي صلى الله عليه وسلم على ابي ذر وهو
...الله وهذا احد الوجهين للشافعية قالوا وهذا فيما اذا اتى بالواو
...فان قال عليك او عليكم لم يجزه واصحابه تعريضا وتصريحا على انه لا يجوز وقال
الشيخ تقي الدين فان اقتصر الراد على لفظ وعليك او كما رد النبي صلى الله عليه وسلم على الاعرابي
وهو مقتضى الكتاب فان ~~المختصر~~ المعنى الظاهر الا ان يقال اذا وصله بكلام فلا للاقتصار
بخلاف ما اذا سكت ولولا ان الرد الواجب يحصل به لما اجزأه الاقتصار عليه في الرد على الذمي
ومقتضى كلام ابن ابي موسى وابن عقيل لا يجوز وكذا قال الشيخ عبد القادر انتهى كلامه
ومقتضى اخذه من الرد على الذمي ان يجزي ولو حذف الواو وقال الشيخ عبد القادر
...ان قال سلام لم يجبه ويعرفه انه ليس بتحية ~~ويجب~~ الاسلام لانه ليس بكلام
وقد تقدم معناه ثم الاكتفاء برد وعليك انه يحتمل ان يرده وقال ابن الاثير في النهاية
...السلام عليكم وسلام بحذف عليكم قال وكانوا يستحبون تنكير الابتداء وتعريف
...ويكون الالف واللام للعهد يعني السلام الاول وقال ابن حزم اتفقوا على ان المار
المسلم على الجالس والجلوس منهم ان يقول السلام عليك او السلام عليكم واتفقوا على
ايجاب الرد بمثل ذلك **فصل** قال اسحق بن ابرهيم ان ابا عبد الله سئل عن حديث
النبي صلى الله عليه وسلم حذف السلام سنة قال ابو عبد الله هذا ان يجيء الرجل الى القوم
فيقول السلام عليكم وخفض ابو عبد الله صوته قال يقول هكذا أي لا يمد قال المروذي رأيت
ابا عبد الله اذا خرج علينا سلم واذا اراد ان يقوم سلم وفي الخبر الصحيح المشهور
من حديث ابي هريرة اذا انتهى احدكم الى المجلس فليسلم واذا اراد ان يقوم فليسلم
فليست الاولى باحق من الآخرة رواه احمد وابو داود والترمذي وحسنه

فصل

فصل روى جعفر عن ابن عباس مرفوعا اني لارى رد جواب الكتاب عليّ حقا كما ارى
رد جواب السلام وقال الشيخ تقي الدين وهو المحفوظ عن ابن عباس يعني موقوفا انتهى كلامه
وهو كما قال وقول صحابي لا يصح خلافه عن صحابي معمول به ويتوجه القول به استحبابا ويتوجه
في الوجوب ما في المكافآت على الهدية ورد جواب كلمة طيبة ونحو ذلك ان كان امانا افضى تركه
ذلك الى سخط وايقاع عداوة ونحو ذلك توجه الوجوب ولا بد من رد جواب ما قصده
الكاتب والا كان الرد كعدمه شرعا وعرفا وقال الخطابي في قوله عليه السلام اني لا
اخيس بالعهد ولا احبس البرد رواه احمد وابو داود من حديث ابي رافع اي لا انقض العهد
ولا افسده واصله من خاس الشيء في الوعاء اذا فسد قال وقوله لا احبس البرد ان الرسالة
تقتضي جوابا والجواب لا يصل الى المرسل الا على لسان الرسول بعد انصرافه فصار كأنه عقد له
العهد مدة مجيئه ورجوعه انتهى كلامه واذا ابطأ الجواب فينبغي التلطف لزوال ما حصل
بسبب ذلك قال ابن عبد البر قال الزبير بن ابي بكر كتبت الى المغيرة يستبطئ كتبي فكتبت اليه

ما غيّر النأي ودًّا كنت تعهده ٥ ولا تبدلت بعد الذكر نسيانا ٥
ولا حمدت اخاءً من اخي ثقة ٥ الا جعلتك فوق الحمد عنوانا ٥

واظن ان الزبير جد ابي بكر بن بكار هو الزبير المشهور الاخباري صاحب كتاب النسب وعبد...
جده عبد الله ولم اجد من اسمه الزبير بن ابي بكر غيره ونظير هذين البيتين ما يأتي في
الكتاب من قول ابي تمام الطائي يحتج للتأخر عن عيادة المريض

ولئن صدوتك في العيادة انني ٥ لبقاء جسمك في الدعاء لجاهد ٥
ولربما ترك العيادة مشفق ٥ وطوى على غل الضمير العائد ٥

قال ابو جعفر الدارمي
احمد بن سعيد كتب الي ابو عبد الله احمد بن حنبل لابي جعفر اكرمه الله من احمد بن حنبل وقال...
قلت لاحمد كيف تكتب على عنوان الكتاب قال يكتب الى ابي فلان ولا يكتب لابي فلان
قال ليس له معنى اذا كتب لابي فلان وقال المروذي كان ابو عبد الله يكتب عنوان الكتاب
الى ابي فلان قال هو اصوب من ان يكتب لابي فلان قال سعيد بن يعقوب كتب الي
بسم الله الرحمن الرحيم من احمد بن محمد الى سعيد بن يعقوب اما بعد فان الدنيا داء والسلطان داء
والعالم طبيب فاذا رأيت الطبيب يجر الداء الى نفسه فاحذره والسلام عليك وقال حنبل...
ابي عبد الله احمد بن حنبل التي يكتب بها الى فلان قال فسألته عن ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كتب الى كسرى وقيصر وكتب كل ما كتب على ذلك واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمر كتب
الى عتبة بن فرقد وهو الذي يكتب اليوم لفلان محدث لا اعرفه قلت فالرجل يبدأ باسم نفسه
قال اما الاب فلا احب الا ان يقدمه ولا يبدأ ولده باسمه على الوالد والكبير السن كذلك يوقره
به وغير ذلك لا بأس وفي معنى كبر السن العلم والشرف ونحوهما وهو ما ذكره احمد ان شاء الله تعالى
والا فلا وجه للمراعاة شيخ لا علم عنده وترك عالم صغير السن ولم اجد عن احمد ما يخالف

هذا النص صريحا ولعل ظاهر حال الاتباع طريقة من مضى في بداءة الانسان بنفسه
مطلقا فيكون عنه روايتان في ذلك وهو تشبه مسئلة القيام ونظرها وسياتي
بعد نحو ستة كراريس ما يتعلق بها بالكتاب من الكتابة **فصل** ذكر ابن الانباري
عن ثعلب عن ابن الاعرابي قال الرسول والرسل والرسالة سوا قال وينشد هذا البيت على وجهين

لقد كذب الواشون ما بحت عندهم   بسر ولا ارسلتهم برسول   وبرسل

وذكر ابن عبد البر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ابردتم الي بريدا او بعثتم الي رسولا
فليكن حسن الوجه حسن الاسم واذا سالتم الحوايج فاسئلوها حسان الوجوه وقال
صلى الله عليه وسلم الرجل الصالح يجيء بالخبر الصالح والرجل السوء ياتي بالخبر السوء قالوا الرسول
قطعة من المرسل وقال عمرو بن العاص ثلاثة دالة على صاحبها الرسول على المرسل والهدية على
المهدي والكتاب على الكاتب قال صالح بن عبد القدوس

اذا كنت في حاجة مرسلا   فارسل حكيما ولا توصه

[illegible] لا ينبذ هذا [illegible] فقال هو الدرهم وقال الاخر

[illegible] رسولا اقوام في حاجة   امضى ولا انفع من درهم
يا ايها الذي تشتهي   نعم الرسول الرجل المسلم   وقال الاخر
فما مرسل انجح فيما نعلم   من طوق عبدي وهذا الدرهم   وقال منصور
ارسلت في حاجة رسولا   يكفني ابا درهم فتمت
ولو سواه بعثت فيها   لم تحظ نفسي بما تمنت

وقال ابو جعفر النحاس عن محمد بن الوليد الصواب الى ابي فلان لان الكتاب اليه لا له الا على معنى
بعيد قال ابو جعفر الصواب ما قاله اكثر العلماء من الصحابة والتابعين عليه كما روي
[عن] ابن عمر قال يكتب الرجل من فلان الى فلان ولا يكتب لفلان روي ابن عون عن محمد فقال له
بسم الله هو آية اذا وعن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يكرهون ان يكتبوا بسم الله الرحمن الرحيم
لفلان وكانوا يكرهون في العنوان ولا احفظ احدا من المتقدمين انه رخص في ان
[يكت]ب لابي فلان في عنوان ولا غيره قال ابو جعفر فاما ابتداء الانسان بنفسه
[في الك]تابة من فلان الى فلان ففيه اختلاف بين العلماء في العنوان وصدر الكتاب
فاكثرهم يرى ان يبتدي بنفسه لان ذلك عنده هو السنة كما روى محمد بن سيرين ان
العلاء بن الحضرمي كتب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدا بنفسه [illegible] كلامه وهذا الخبر
رواه شعبة عن منصور عن زاذان عن ابن سيرين ورواه احمد في المسند عن هشيم
عن منصور عن ابن سيرين قال احمد قال مرة يعني هشيما عن بعض ولد العلاء ان العلاء
كان عامل النبي صلى الله عليه وسلم على البحرين فكان اذا كتب اليه بدا بنفسه رواه ابو داود عن
عن احمد وابن سيرين لم يدرك العلاء وابن العلاء تفرد عنه ابن سيرين قال ابو جعفر وعن نافع

ان ابن عمر

٧

ان ابن عمر كان يقول للعلماء من ولده اذا كتبتم الي فلا تبدؤوا بي وكان اذا كتب الى الامرا بدا بنفسه
وذكر ابو جعفر ايضا انه كتب الى معاوية وعبد الملك فبدا بهما قال ابو جعفر وروي عن النبي صلى الله
عليه وسلم اذا كتب احدكم فليبدا بنفسه الا الى الوالد والوالدة والامام يخاف عقوبته وقيل لسفيان الثوري
اكتب الى المهدي قال ان كتبت اليه بدات بنفسي قيل فلا تكتب اليه اذا وقال الربيع بن انس
ما كان احد اعظم حرمة من رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اصحابه يكتبون اليه فيبدؤون بانفسهم
٨٠ وروي ان زيد بن ثابت كتب الى معاوية فبدا باسم معاوية وعن محمد بن الحنفية لا باس ان يبدا بالرجل
اذا كتب اليه وكتب بكر بن عبد الله الى عامل في حاجة فبدا باسمه فقيل له بدات باسمه فقال
لي اليه حاجة وعن ابن شوذب قلت لايوب السختياني لي الى عبد الرحمن بن القاسم حاجة وقد
اردت ان اكتب اليه قال فابدا به ذكر ذلك ابو جعفر وذكر ايضا ان لابي خلال ان اللام بمعنى
الى فقال قال قوم في معنى قول الله عز وجل بان ربك اوحى لها معناه اوحى اليها فان عدت الالسنة
حفظت على البدل ويجوز الرفع على انهما رشيدا والنصب بمعنى اعني وبمعنى اعادة معنى [illegible]
وتبجيل وانشد سيبويه   لا ارى الموت يسبق الموت شيء   نغص الموت ذا الغ[نى]
وتتريب الكتاب محمود عند العلماء قال ابو جعفر وستاتي فيه [illegible]
وتتريبه بمعنى ويقال ترب الرجل اذا افتقر واشتقاقه انه صار الى التراب واترب
معناه كثر ماله حتى صار كالتراب واكثر الاستعمال اتربت الكتاب فوافق لفظه لفظ
اترب الرجل اذا استغنى ويقال اول من ختم الكتاب سليمان عليه السلام وذلك معنى قوله تعالى اني
القي الي كتاب كريم مختوم ويقال فض الكتاب اذا كسر خاتمه ومعنى الفض في اللغة التفريق
والكسر ومنه انفض القوم ومنه لا يفضض الله فاك فض الانسان فيه لان الفضاء المكان الواسع
وهذا غلط في الاشتقاق لان لام الفعل من لفظ ليست ضادا لان لام الفعل من فضا [illegible]
وفي عنوان الكتاب لغات افصحها عنوان بكسر العين وجمعها عناوين وعنوان وجمعها علا[illegible]
وعنيان يقال عنونت الكتاب اعنونه عنونة وعنونا وعننته تعنينا وعنيته
وعنوت الكتاب اعنوه عنوا وتقول منه [illegible] يا عاني اعن كتابك مثل [illegible]
والعنوان الاثر فالعنوان اثر الكتاب من هو وقيل العنوان ماخوذ من قول العرب عنت [الارض]
اذا اخرجت النبات واعناها المطر اذا اخرج نباتها فعنوان على هذا فعلان يتعرف [illegible]
دون المعرفة وقيل مشتق من عن يعن اذا عرض وبدا فعلى هذا ينصرف نكرة ومعرفة لانه فعلان
ومن قال علوان ابدل من النون لاما لقرب مخرجيهما والاشتقاق واحد وقيل مشتق
من العلانية لانه خط ظاهر على الكتاب واستحسن جماعة ان يصغروا اسماءهم على عنوانات
الكتب وراوا ان ذلك من التواضع فينبغي ان يحسن اسمه اذا كتبه قال ابو جعفر وكانوا
وكانوا يكرهون الدعاء على العنوان ويكرهونه ايضا قال معي انه ذكر الدعاء عليه وقول الفضل بن سهل
لا احسن بالعنوان كثرة الدعاء وقال ابو جعفر باب ترتيبات اصطلحوا عليها من ذلك

اصطلاحهم على ان اطال الله بقا سيدنا اجل الدعا ويليه اطال الله بقا سيدي واستعملوا
في الخلاف في فصول الكتابه وذلك ان يكتب اطال الله بقا سيدنا او سيدي ثم يقول في الكتاب بلغك
الله املك فان رايت جمعت الخلاف في الدعا ويقول اليه اكرمك سيدي ثم يقول اكرم الله سيدي واستبحوا
اشهد ان تكون الادعية متفقة وذلك ان يقول اعزك الله ويكتب في الفصل الذي يليه
مثله واصطلحوا على مكاتبة النظير نظيره فان رايت ان تفعل كذا اولا فعلت والاكثرون
اليه فرايك فان كان دونه قليلا فرايك وكتبوا فاجب ان تفعل فان كان دونه اكثر من ذلك
اكتب فينبغي ان يفعل كذا فان كان دون ذلك كتب فافعل كذا او كذا قال ابو جعفر سمعت علي
ابن سليمان يتعجب من قول بعض الكتاب يتجلدون العلم وقد فرق بين فرايك وبين الارايت
وجعل فرايك لا يكتب بها الا جليل لرا فقال ما اعجب هذا اتراه معناه السوال والطلب
قال ابو جعفر وجعلوا اذكى الله اجلهم اكرمك الله وهو من الاصطلاح المحدث قال
... ستغنيم عنهم الضايد قوله وبينه في كتاب واحد ثم ذكر اصطلاحات في
... الدعية الى ان قال الذي يستحسن مع الروسا الايجاز والاختصار لان
... جمعهم يصيرهم الى استقباح يحسن مما كانوا يستحسنونه والرد عما يكتبون
واذا قد كتب بعضهم ان تبقى لكلنا ليزيدا ما العهد فان اختم من نحو حق الشريف
عليه فيما احد منهم عظم حق الله عليه فيما يعافون فيه وعن المامون كتب الرشيد
بقول البلاغة التباعد عن الاطالة والتقرب من معنى البغية والدلالة بالقليل من اللفظ على المعنى
وكتب يحيى بن وهب الى مالك بن طوق في طلب ابي الشيصان خر كتاب الشيك كتاب
خطه بيمينه وفرغت له ذهني فما ظنك بحاجة هذا موقعها مني فان الى اقبل العذر
فيه او اقتصر الشكر عليها وعن جعفر بن يحيى قال ان استطعتم ان يكون كلامكم مثل التوقيع
فعلوا وذكر ابو جعفر ان من محاسن الالفاظ التي تدل على البلاغة قول ثابت الناس
محمد وتستغفر الله فسئل عن ذلك فقال انا بين نعمة وذنب فاحمد الله على النعمة واستغفره
من الذنب واعتذر رجل الى سليمان بن وهب فاكثر فقال له سليمان حسبك الوالي لا يحاسب
ولا يحتسب لدن بعض البلغا لا يزال الجاهل الا مفرطا او مفرطا وقال ابن السماك
اللهم رزقني حمدا ومجدا فانه لا حمد الا بفعال ولا مجد الا بمال اللهم انه لا يسعني القليل
ولا اسعه وقال عند وفاته اللهم انك تعلم اني كنت اذ كنت اعصيك احب ان اكون ممن
يطيعك وكان بعضهم يقول اني استغفرك مما املك واستحلك لما لا املك وكان
علي بن ابي طالب يقول اللهم انت ارضى للرضا واسخط للسخط واقدر ان تغير ما كرهت
واعلم بما تقتضي ومن دعاء علي بن الحسين اللهم رزقني خوف الوعيد وسرور رجاء الموعود
حتى لا ارجو الا ما رجيت ولا اخاف الا ما خوفت وكان جعفر بن محمد يقول اذا استطعتم
لكل عسير فان تيسير العسير على الله جل ثناوه وتقدست اسماوه وكان يقول

اللهم اني

[Margin notes:]
القلم ان الانسان يخاطب
من الجليل فيقول
... امري فيكون

بقاه كله واعلم الا ...
لصابر عما فيما يعاينون
عظم من المنة عليهم فيملح

اللهم اني اعوذ بك بما انت اهله اهل العفو ولي من بانا اهل العقوبة اللهم اني اعوذ بك من الفقر
الا اليك ومن الذل الا لك وحكي مما كان آخر هذه الدعوة عن محمد بن علي بن الحسين اللهم اعني على
الدنيا بالغنى وعلى الاخرة بالتقوى وذكر دعا اخر من الماثور قال وقال غيره اللهم انا نعوذ بك من
فتنة القول كما نعوذ بك من فتنة العمل ونعوذ بك من التكلف لما لا نحسن كما نعوذ بك من العجب
مما نحسن ونعوذ بك من السلاطة والهذر كما نعوذ بك من العجز والعي والحصر وقال الافوه

81 فينا معاشر لم يبنوا لقومهم ... وان بنا قومهم ما افسدوا عادوا
لا يصلح الله قوما لا سراة لهم ... ولا سراة اذا جهالهم سادوا
وان تولى سراة القوم امرهم ... نمى على ذاك امر القوم فازدادوا
تهدى الامور باهل الراي ما صلحت ... فان تولت فبالاشرار تنقاد

وبلغ هشام عن رجل فاتى به فاحتج فقال له هشام اتتكلم ايضا فقال ان الله تعالى يقول يوم تاتي كل
نفس تجادل عن نفسها افنجادل الله ولا نكلم انت فقال تكلم بما احببت وقيل ...
اسرى ليقتلوا فقدم رجلا ليضرب عنقه فقال والله لئن كنا اسانا في ...
في العقوبة فقال الحجاج افلهذه الجيف اما كان فيها احد يحسن ...
واتى الهادي برجل من الحبس فجعل يقرعه بذنوبه فقال الرجل اعتذاري ... عليك ...
ذنبا ولكن اقرار ... اذا كنت ترجو من العقوبة راحة ... فلا تزهدن عند المعافاة في الاجر
فعفى عنه ودخل رجل على المنصور فقال له تكلم بحجتك فقال لو كان لي ذنب اتكلمت بعذري وعفوك
احب اليه من براءتي واعتذر رجل الى الحسن بن سهل من ذنب كان له فقال له الحسن تقدمت
لك طاعة وحدثت لك توبة وكان بينهما منك سوءة ولن تغلب سيئة حسنتين وقال ابراهيم المهدي

فعفوت عما لم يكن عن مثله ... عفو ولم يشفع اليك شافع
الا العلو عن العقوبة بعدما ... ظفرت يداك بمستكين خاضع
ورحمت اطفالا كافراخ القطا ... وحنين والهة كقوس النازع

قال عبد الرحمن بن المبارك اليزيدي وكان معلما هذا ابو العلا وقيل له اليزيدي
يونس دب ولد يزيد بن منصور الحميري وقال في ابيات
انا المذنب الخطاء والعفو واسع ... ولو لم يكن ذنب لما عرف العفو
قال ذلك يعتذر الى المامون الذي يدعيه بتاديبه اياه ووقف اعرابي على حلقة الحسن
فقال رحم الله من تصدق من فضل او واسى من كفاف واثر من قوت فقال الحسن ما ترك
احدا الا وقد ساله وقال الاعرابي اخر لعبد الملك بعد حمد الله واحاطت بهم السنون
جاءت سنة فذهب المال ثم ردفها سنة بردت اللحم ثم ردفها سنة كسرت
العظم وعندك اموال فان تكن لله فاقسمها بين عباده وان تكن لهم فلا تخزنها دونهم
فان الله بالمرصاد وان تك لك فتصدق فان الله يجزي المتصدقين وسيل بعض

الحكماء عن اعدل الناس واجود الناس واكيس الناس واحمق الناس واسعد الناس فقال
اعدل الناس من انصف من نفسه واجود الناس من رأى جوده عدلا واكيس الناس من اخذ اهبة
الامر قبل نزوله واحمق الناس من باع آخرته بدنيا غيره واسعد الناس من ختم له في عاقبة
امره بخير وقيل للعتابي فلان بعيد الهمة فقال اذا لا يكون له غاية دون الجنة وقال بعض الأدباء
ان الله رفع درجة اللسان فانطقه بتوحيده من بين الجوارح وضحك المأمون من عبد العزيز
المكي وكان منظره قبيحا فقال المكي للمأمون ما تضحك من هذا او اسمع ما اصطفى يوسف لجماله وانما
اصطفاه لبيانه قال الله عز وجل فلما كلمه قال انك اليوم لدينا مكين امين فبياني من احسن
هذا فضحك المأمون وعجبه كلامه وقال بعضهم الكلام الجزل اغنى عن المعاني اللطيفة
من المعاني اللطيفة عن الكلام الجزل وقال بعض الحكماء البلاغة ان يظهر المعنى صحيحا والكلام صحيحا
وقال غيره افضل اللفظ بديهة امور وردت في مقام خوف قال ابو جعفر النحاس فيستحسن
ان تكون الالفاظ غير ناقصة عن المعاني في المقدار والكثرة فاذا كتبوا احسن عندهم
...ألفاظ غير ناقصة عن المعاني ولا زائدة عليها الا في موضع يحتاج فيه الى الا
...س وهذا ما قاله جعفر بن يحيى اذا كان الاكثار ابلغ كان الايجاز تقصيرا
واذا كان الايجاز كافيا كان الاكثار عيا ودخل عمر بن سعد على معاوية يعوده فقال له
عم الامر ما اوصى بك ابوك فقال اوصى الي ولم يوص بي وقيل لعلي بن عاصم ما البلاغة قال
الايجاز وقيل للاصمعي ما حد الاختصار قال حذف الفضول وتقريب البعيد
وسئل رجل عن البلاغة فقال سهولة اللفظ وحسن البديهة وقال آخر احسن القول
اوجزه واحسن المعروف انجزه وقال معن بن زائدة لرجل من بني شيبان ما هذه الغيبة
المنساة قال اتق الله ايها الامير في حلم زائدة وكرامة لديه ما غاب ايها الامير عن العين
من القلب وما زال الطلب شوقي الى الامير شديدا وهو دون ما يجب له علي وذكري
...هو دون قدره عندي ولكن جفوة الحجاب وقلة بشر الغلمان يمنعاني من الاتيان
...امر واحسن مثواه وقال اعرابي لعمر بن عبد العزيز ساقتني اليك الحاجة
...ت بي الغاية والله سائلك عن مقامي هذا فبكى عمر وقال ما سمعت كلاما ابلغ ولا
وعظا اوجع منه قال ابو جعفر النحاس البلاغة في المعاني اللطيفة والبلاغة في الا
لفاظ فيستحسن منها صحة التقسيم من ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم يقول ابن آدم مالي مالي وهل لك
من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او اعطيت فامضيت وعن النبي صلى الله عليه وسلم
ان هذا الدين متين فاوغل فيه برفق فان المنبت لا ارضا قطع ولا ظهرا ابقى ومن
حسن البلاغة في المعاني صحة المقابلة يؤتى في الموافق ذو الكفاءة عادة كقول بعض
اهل ... الكتاب فان اهل الرأي والنصح لا يساويهم ذوو الافن والغش وليس من
جمع مع الكفاية امانة كمن اضاف الى العجز الخيانة وقال بعض الكتاب اذا تاملت
هذه

٨٢
هذه المقالة وجدت غاية المعادلة لانه جعل بازاء الرأي الافن والافن سوء الرأي وبازاء
النصح الغش وقابل العجز بالكفاية والامانة بالخيانة قال الجوهري في الصحاح الافن بالتحريك
ضعف الرأي وقد افن الرجل بالكسر وافن فهو مأفون وافين وافنه الله يأفنه افنا حمقه وقال ابو
قال جعفر ومن هذا ما دعت هند بنت النعمان وقد احسنت شكرتك يد نالتها خصاصة
بعد ثروة واغناك الله عن يد نالت ثروة بعد فاقة وعن عمر انه قال لابن عباس وقد ذكر له
الخلافة ما يصلح لها من كان خيرا لينا من غير ضعف ... وكتب ... ان اسعد
الولاة من سعدت به رعيته واشقاهم من شقيت به رعيته وعن داود انه قال للقمان عليهما
السلام بعد ما كبر سنه ما بقي من عقلك قال انطلق فيما لا يعنيك ولا تكلف ما كفيته
وكان الاحنف رجلا ذميما اعور قصيرا حنف الرجلين فقال له رجل باي شيء بلغت ما بلغت فوالله
ما انت باشرف قومك ولا اشجعهم ولا اجودهم فقال له يا ابن اخي بخلاف ما انت فيه فقال وما خلاف
ما انا فيه قال تركي من امرك ما لا يعنيني كما لا عناك من امري ما لا يعنيك قال ابو ...
التقسيم من البلاغة ان تضع معان ثم تشرح فلا تزيد عليها ولا تنقص ...
كتابا فقد استشرف المدح والذم لانه ان احسن فقد است...
تعرض للشتم وذكر ابو جعفر من التكافي في البلاغة ومما للمدح ما قيل لبعض القراء ...
قد وليت ولاية فلما فلم تهنه قال ما سرتني لذا هنيه ولا ساءتني فاعزيه وقال
رجل لرجل قد كثرت علينا المؤن فقال احمد الله على نعمه الا ولئك سيد عليه مؤنة فان نعمهم تعرض
لزوالها وذكر لمالك بن انس رجل شريف لا يفيق من الشراب فقال العجب لمن فقد
عقله ... كيف لا يشغله الاهتمام بما فقد عن معاودة مثله وذكر ابو جعفر من الاستعارة
من اللغة في البلاغة قول الطم والرم اذا اراد المبالغة في كثرة ماله وهذا من الاستعارة ...
لان الطم البحر والرم الثرى وهذا لا يملكه الا الله وليس هو كذبا لانه قد عرف معناه ...
ظ عن مالك بن انس انه سئل عن رجل قال لامرأته انت طالق ثلاثا ان كان هذا ...
يملكه فقال لا يحنث لان معناه التكثير ومنه ماله سبد ولا لبد ...
الشعر واللبد الصوف ومنه ما يعرف قبيلا من دبير فالقبيل ما اقبلت به ...
حتى تفتله والدبير ما ادبرت وذهب الاصمعي الى انه استعارة من الاقبالة ...
وذكر الجوهري في الصحاح في العتوب القبيل ما اقبلت به الى صدرك والدبير ما ادبرت به
عن صدرك يقال فلان لا يعرف قبيلا ولا دبيرا والمقابلة المعلقة من الاذن هي الاقبالة والادبالة
كانها زنمة قال ابو جعفر فيستحسن من هذا ما كتب عبيد الله بن المعتز يصف القلم يخدم الارادة
ولا يمل الاستزادة ويسكت واقفا وينطق سائرا على ارض بياضها مظلم وسوادها
مضيء ومن الكتاب من يستحسن السجع وفيهم من كرهه لقول حمل بن مالك يا رسول الله
كيف اغرم من لا اكل ولا نطق ولا استهل ومثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

انما هو من قول الكهان من اهل سجعه الذي يسجع قال في شرح مسلم انما ذم سجعه لانه عارض
به حكم الشرع وانه لم يتكلفه فحسن ولهذا قال في الرواية الاخرى سجع كسجع الاعراب واحتاج
ابو جعفر النحاس حسن اذا خلا من ذلك لقوله عليه السلام المسلمون تتكافأ دماؤهم ويسعى
بذمتهم ادناهم وهم يد على من سواهم وقوله للحسن والحسين اعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة
ومن كل عين لامة وعن بعض الامراء وهو ابن زياد وقال لاصحابه من انعم الناس عيشا قالوا الامير
واصحابه قال كلا انعم الناس عيشا رجل في دار لا يجري عليه كراؤها له زوجة قد قنع بها وقنعت به
لا يعرفنا ولا نعرفه انا ان عرفناه افسدنا عليه دينه ودنياه واتعبنا ليله ونهاره قال عبيد الله
ابن الحسن العنبري هذا والله كلام من ذهب ثم اجلته يسجع كلاما من ذهب فلما سمع هذا وعن بعض
الحكماء بقدر السمو في الرفعة تكون وجبة الوقعة وقال الاحنف بن الحارث بن معاوية المازني
كنت لا احتقر ضعيفا ولا احسد شريفا وعن بعضهم كما تدين تدان [illegible] الناس داراهم ومن جهلهم
[illegible]اهم وقال رجل لابنيه ما المروءة قالا اذا انعم عليك شكرت واذا ابتليت صبرت واذا قدرت
[illegible] رجل رجلا فقال ظاهره مروءة وباطنه فتوة وعن علي بن ابي طالب رضي الله عنه
[illegible] قال ابو جعفر النحاس هذا اذا استدبر كان فيه اعظم الحكمة [illegible] الفرق
بين الانسان والبهيمة ما يحسن وعند ابي العرض [illegible] وعاتب عثمان عليا
فقال عثمان مالك لا تقول فقال ان قلت لم اقل الا ما تكره وليس لك عندي الا ما تحب وعنه
ابغض من لا انت له محبة وجبت محبته ورأى بعض اصحابه حزينا فقال علامك [illegible] فيه باخذ الحزم
واليه يرجع [illegible] وقيل له صف لنا الدنيا فقال اولها عناء واخرها فناء حلالها حساب وحرامها
عذاب من صح فيها امن ومن مرض فيها ندم ومن استغنى فيها فتن ومن افتقر فيها حزن من ساعا
ها فاتته ومن قعد عنها اتته ومن نظر اليها اعمته ومن نظر بها بصرته وعنه الدنيا دار ممر الى
[دار] مقر الناس فيها رجلان رجل باع نفسه فاوبقها ورجل باع نفسه فاعتقها وعنه
الدنيا كمثل الحية لين لمسها وفي جوفها السم الناقع يهوي اليها الصبي الجاهل ويحذرها
[illegible] وعنه اذا قدرت على عدوك فاجعل العفو عنه شكرا للقدرة عليه

فصل قال ابو جعفر النحاس عن الكتاب قال وهم يعيبون تكرار الالفاظ
في ذلك عند كثير من اهل اللغة كما يذهبون اليه وقد يقع في ذلك التأكيد و[illegible]
قال الشريف [illegible] اياك والتوعر فانه يسلمك الى التعقيد والتعقيد هو الذي
يستهلك معانيك ويمنعك مراميك ومن كان يستعمل حوشي الكلام ابو علقمة
النحوي وهذا مستقبح من كل معتمد خاصة لا يتعمده الفصحاء والمتقدمين فان ذلك
مستحسن منهم وانشد [illegible]

○ حمار رحى الكتابة يديرها ○ كدعوى الحرب حين زيادة ○
○ وذع عنك الكتابة لست منها ○ ولو عرقت ثوبك بالمداد ○

وروي عن علي

٨٣ وروي عن علي انه كتب الى ابن عباس اما بعد فان المرء يسوءه درك ما لم يكن ليفوته ويسوءه فوت ما لم يكن ليدركه
فما نلت من دنياك فلا تكن به فرحا وما فاتك فلا تأس عليه حزنا وليكن سرورك فيما قدمت واسفك على ما اخرت وهمك
فيما بعد الموت وكتب سالم الى بعض الولاة اما بعد فانا معترف بالتقصير في شكرك عند ذكر ليس ذلك لتركي اياه في
موضعه ولكن لزيادة حقك على ما يبلغه جهدي واهدى بعضهم طيبا وكتب اليه بل سهلت السبيل اليك فاهديت هدية
من لا يحتشم الى من لا يغتنم واهدى بعضهم الى المأمون قارورة فيها دهن اترج وكتب اليه اذا كانت الهدية من الصغير الى الكبير
فكلما لطفت كان ابلغ واوصل واذا كانت من الكبير الى الصغير فكلما عظمت كان اجزل لها واخطر وكتب الحسن بن سهل
الى اخ له يعزيه مد الله في عمرك موفرا غير منتقص وممنوحا غير ممتحن ومعطى غير مستلب وعزى
ابو العتاهية الفضل بن الربيع بابنه فقال الحمد لله الذي جعلنا نعزيك عنه ولا نعزيه عنك وعن ذا
بعضهم بالطعام وقد كان امتنع منه وكتب بعضهم اطال الله بقاءك مع دوام العز والكرامة بقاءك
دائما سبغ النعمة عندك وحاط الزين والمروءة بحفظ دولتك ووصل الى خير عواقب الامور
عاقبة امرك وعلى السداد الرشد والتوفيق مواقع قولك وفعلك ولا اخلاك السلطان [illegible]
الرفعة من التكرمة وكتب [illegible] انا اسأل الله الذي يعلم السر واخفى [illegible]
صحتها ونية يشهد على صدقها ان يشفع احسانه الي وجميل بلائه
بما وهب لي من رأيك على الاستحقاق دون الهوى وتمام شروط الودود النجاة [illegible]
ايطال اركن الله بي أوليتك ما يسرك بهوى وعدوك ما يعطفك عليه قال ابو جعفر ومن المتقدمين في البلاغة
محمد بن مهران الكاتب وبعده كان علي بن سليمان يقول من رسائله نظر بينه كالطريق الغنا فمن مستحسن
فصوله ورسائله بليغ فصل له يعزيه من صدق نفسه هانت عليه المصائب وعلم ان الباقي يتبع للماضي
حتى يرث الله الارض ومن عليها وهو خير الوارثين وله الى ابي بكر الشاعر اما الشعر فلسنا [illegible]
فيه ولا [illegible] فيما قل وكثر الي ان قال ومنها لانا من اهل المعروف للمرء فضيلة ومحمدة
وله النفاق اذا انقضت ايام اهل الادب وافلت نجومهم حتى صاروا غربا في اوطانهم [illegible]
الوصل والوسائل ترتد عنهم الابصار وتنبو عنهم القلوب واذا تأملوا فحيلة [illegible]
تالفهم ورفدهم ويرعى وسائلهم باحت صدورهم وانبسطت امالهم وامتدت [illegible]
يهلكها سويد الزمان ضمادك الله من فضله وزادك ولذوا بامنتظر من فضله [illegible]
واشتفا من الظالم ما ليس ببعيد وان كان قوم مستحقين بالامهال فان الله [illegible]
كلامهم وكتب بعضهم ينتسب الى اجمال القوم وحسن النظم والبلاغة في السجع الى بعضهم كتابي
ليس باستبطاء واما عندي ليس باستغناء ولكنه تذكرة لك واما لي بر بك وكتب هذا الى
الى المأمون ايديك منا اذا انسى بنا واذا غرس تعاليستم بنا اسه ويحيى تمام غرسه واسك
في [illegible] قد وهو [illegible] الدروس وتحرسك في حفظ ما قد عطش وشارف اليبوس فتداركه ما مس
[illegible] ستره ما [illegible] فامر له [illegible] الغد [illegible] قال جعفر بن خالد رسائل المرء في كتبه دل على مقدار
عقله واصدق شاهد على غيبه لك ومعناه فيك من اضعاف ذلك على المشافهة والمواجهة

كتب رجل الى اخ له قد كنت ان لا افتتح مكاتبتك بذكر حاجة الا ان المودة اذا خلصت
سقطت الحشمة واستعملت الدالة والاخ من صغر الهمة الحسد للصديق على النعمة
كتب اخر كنا كلوم المقطعه في سوء ظنك وكنا اخذ قد ستوحيل وعدك ايامي ما انت
اهله وتاخر الامر تاخرا دلني على ما هدك في الضيعة تحتذير ولولا ان النفس للحوج
تطالبني ببلوغ اخر الامر لتنصرف عن الطمع بواضح العذر لكان فيما عاينت من التعذر
ادل دليل على منعك للغاية ولقد عدت اسا ذلك اجر بحالتي وضمانك احداقا كون
في وصيتي اكا اذا با فيما حكيته واما سكتنا الغد ان عرفت كذه ت بحر ولست اتغوامن شكر الدوام
والا رغبة من خلق على اخ له دي قبر حسود وبسناي الاود ولكني اركب طرقا بين
شكرك على ما يسر لمقدار على ما بدا لا عرعليك عن مخلوق مجحف ولعذره فان الله
بحمده نزه الاسلام عن كل قبيح واكرمه عن كل رذيلة ورفعه عن كل دنيه وشرفه بكل فضيله
ها سيما اهله الوقار والسكينه وكتب اخر بعد اغنى الله مكرومك عن ذريعة اليك
... في الاستعانة عليك الا بما فيك من حسن الظن بك وتامل نجح الرغبه
... عندك والفرح حتى اذا تراكمهمات ... الشيطان من حزبه وارجو الله
با طلمهم بحبه وحعل العتبى والظفر الا ولي الحزبين منه وبذلك جرت عادة الله في الماضين
من خلقه وبذلك وعدهم تمسكا بامره ... عنه ولغيره اما بعد فان اولى نعمة شكر سلامة
شملت عمرها الحوقوق موافقة ودل الباطل بمقتضى ... شياعه وتعلقت في سرها وامثالها
منها خاصة وعامة ... ينشط تاسيس فضلها وعا قد تمام رغبته حاضره وقاصيه
وكتب اخر كتبت عن سلامة ووحشة لفراقك وبعد البلد الذي يجمع السادة
والاخوان والاهل والجيران على حسب الامر كان بمكاني حنيه والسرور بيه ولكن العقد بحري
... معه وقوع ذلك بالحصول وخالفه ولئن كانت هذه حالي في الوحشة ان اكر ذلك
ه لفراقكم وما بعدنا عنه من الانس بك فاسال الله ان يهب لنا اجتماعا عاجلا في
... الابدان والاديان وغبطة من الحال وعتقا عن المطالب برحمته ولد كتابي
... وحشتي ولا اوحش الله منه قلعه ولا افرق بيننا وبين عافيته وكان مما
... الوحشة انها جاورت الاهل المتمكن من الانس بقرب الدار وتداني المزار
نحمد الله على نعمه ونستمده لتاميل احمد بلائه ونساله ان لا يخلينا واياك
من شكره ومزيده ... ولو كتبت في كل يوم كتابا لما ... بحر كا قاصدا لكان
ذلك دون الحق لك ولكني علو بما تعلمه من العمل واكره ان اتابع واسلك سبيلا
من التثقيل خانا واقف بمن لتقوم ... سطا رجو ... الكفا والابرام وانا وان
ابعته علك من الزيادة في شغلك فلست بممتنع من التطول بتعويض جملة
من خبرك اسكن اليها واعتد بالنعمة فيها واحمد الله عليها وكتب اخر اما بعد
فان من نقص

٨٤

فان في قضى الحاجات لاخوانه واستوجب الشكر عليهم فلنفسه عمل لان المعروف انما يضع
عند من شكره فهو زرع لا بد لزارعه من حصاده والعقبى هو بعده وكتب اخر الى اخر كريم
معلقا بحاجتي فالصبر الجميل خير من المطل الطويل لعزائمه اذا استوى المعزى والمعزي في الثاني
استغنى عن الاكثار في الوصف لموضع الرزية وكان ظهورها يغني عن التنبيه عليه وانا لله
وانا اليه راجعون اقرارا بالملك له واعترافا بالمرجع اليه ورضا بمواقع اقداره واسال الله
ان يصلي على محمد صلاة متصلة بركاتها وان يوفقنا لما يرضيه عنك قولا وفعلا حتى يكمل لك
... منازل اوليائه الذين رضي سعيهم وتطول بفضله عليهم انه ولي ذلك وكتب اخر الى اخيه
جعل بتمكينه اياك في النعمة واعلاه الله يدوك بالقدرة وصل بك امال المؤملين وخفف بجميل لحظ فيه
اهل المروة والدين وقد حللنا بفنائك واملنا حسن عائدتك ورجونا ان يودعنا من معروفك
ما نجد عندنا شكره والوفا بما يسدي الينا منك حتى وانت بين صنيعة مشكوره وحق مثوبه
مذخوره فان رايت ان تحتفي الينا بكرمك وتخلطنا بعددك وتجعلنا من ...
بحيث يشملنا فضلك ويسعنا طولك فعلت ان شاء الله انتهى ما ذكر ...

شواب الصابرين الجميل ... المطيعين المحتسبين واهل ... للوعد فرحمكم الله تعالى والمراد

فصل يتعلق بالمكاتبه وينبغي في المكاتبه تحري طريق السل...
... من تقبيل اليد او الكف او القدم او البساط او الباسط ونحو ذلك فان ذلك يرجع
الا استبيان كان في امر ديني او ترتيب عليه كثير مفسدة اعظم منه فيما تقبيل الارض فيتاكد
في تركها مطلقا حسب الامكان وان اتى بها فينبغي ان يقرن بذلك بنية وتاويلا كما في الاتيان
بالعبد او العبد الاصغر او العبد الرق او المملوك او اقل دم ونحو ذلك وقد رايت بخط الشيخ
ابي الفرج بن الجوزي في كتاب سيرة الخلفاء كان صنعه لبعض الخلفاء او لبعض الاكابر وقال فما فيه
ونحو ذلك من تصنيفه خدمة المملوك وهو يقبل الارض بسمعه وبصره او بوجهه ويده ونحو ذلك
في ما المكاتبة بنحو هذا الى الكفار فينبغي الجزم بانه لا يجوز وقد رايت من يفعله
معهم لكن ليس ممن يعتد به في علم ولا عمل ورايته من حال من يعتد به من اصحابنا العلما
الذين ينظر الى بعضه هذا والسوء ما شبهه وما يترتب عليه من حصول الم...
المفسدة لان ذلك ربما ينطرق ... اعظم المفاسد بارتكاب ...
تسهيره وقد يحتاج اليه في مثل هذه الازمان والاحتياط عن ذلك والتلطف
والعقلاء سلوك طريق الشرع وما يقاربهما والله اعلم وذكر ابو جعفر النحاس وغيره ان
يقال وعبيدك ويا مولاي ومنهم ... منهم من كره ان يقال يا سيدي واجاز هذا البعض
قال ابو جعفر والقول في هذا انه لا يجوز ان يقال للمنافق ولا للكافر ولا للفاسق يا سيدي ويقال
لغيرهم واحتج باعتبار ذلك في المدخر في الوجه من قبل فضول الناس قال وينبغي
ان لا يرضى احد ان يخاطب يا سيدي وينكر ذلك كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال السيد الله انتهى كلامه وعن الحسن سمعت ابا بكرة يقول رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم

على المنبر والحسن بن علي الى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه اخرى ويقول ان ابني هذا سيد ولعل الله
ان يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين رواه البخاري وعن ابي هريرة مرفوعا لا يقولن احدكم
عبدي وامتي فكلكم عبيد الله وكل نسائكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي
وفتاتي وفي رواية لا يقل العبد ربي ولكن ليقل سيدي وفي رواية ولا يقل العبد لسيده
مولاي فان مولاكم الله وعنه ايضا مرفوعا لا يقولن احدكم اسق ربك
اطعم ربك وضئ ربك وليقل سيدي ومولاي ولا يقل احدكم عبدي وامتي وليقل فتاي
وفتاتي وغلامي روى ذلك مسلم وروى البخاري بمعناه الاخير وفي الصحاح في اشراط
الساعة قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا ولدت الامة ربتها او ربها فقيل هذا يدل
على ان النهي للتنزيه وقيل النهي عن كثرة استعمالها لا في النادر والنهي
عن لفظ الامة والعبد للكراهة جزم به في شرح مسلم وجزم ايضا بانه لا بأس
... وذكرها في الصحاح من قوله عليه السلام للانصار قوموا الى سيدكم
... معاذ وقوله اسمعوا الى ما يقول سيدكم يعني سعد بن عبادة
... عن مالك انه كره دعاء الله بسيدي ويأتي استعمال ذلك في كراهة
المدح وقال ابو جعفر النحاس ايضا لا نعلم خلافا انه لا ينبغي ان يقول لاحد
من المخلوقين مولاي ولا يقول عبدك ولا عبدي وان كان مملوكا وقد حظر ذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم على المملوكين فكيف الاحرار كذا قال وجزم في شرح
مسلم وغيره بانه لا بأس بمولاي وان النهي من رواية الاعمش عن ابي صالح
عن ابي هريرة رضي الله عنه واختلف الرواة عن الاعمش وحذفها اصح انتهى كلامه
ثم هي لترك الاولى جمعا بينه وبين الاذن في استعمالها وفي الصحيحين ثلاثة يؤتون اجرهم
... عبد ادى حق الله وحق مواليه ومن انتمى الى غير مواليه بغير اذنهم فعليه لعنة الله
... الاستيذان هل يكني الرجل نفسه قال ابو جعفر النحاس ويكتب من احب ان كانت
... ما توجب ذلك دون من دونه قال ابو جعفر ان يكتب من عنده وان كان الكاتب
... المستعمل في اول الكتاب سلام لانه لم يتقدم معرفة وفي اخر الكتاب
... لام عليك لانه اشارة الى ما تقدم وكذا كان يكتب عمر وغيره في اول الكتاب سلام
عليك **فصل** ولا يجوز بداءة اهل الذمة بالسلام هذا هو الذي عليه
عامة العلماء سلفا وخلفا لانه عليه الصلاة والسلام نهى عن بداءتهم بالسلام وذلك في الصحيحين
وغيرهما قال احمد في رواية ابي داود وسئل عمن يتعاطى الذمي بالسلام اذا كانت حاجة
اليه قال لا يعجبني قال في رواية ابي الحارث وسأله قال مررت بقوم جلوس وفيهم نصراني
اسلم عليهم قال سلم عليهم ولا تنوه وروى احمد والبخاري والترمذي من حديث اسامة
بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بمجلس فيه اخلاط من اليهود فسلم عليهم وقال احمد
ابن الحسين

ابن الحسين سئل ابو عبد الله عن رجل له قرابة ذمي ايسلم عليه قال لا يبدأه بالسلام
يقول ابدأ انتم ولا تبدأ بالسلام وكذا نقل ابو اسماعيل بن اسحق قال سئل احمد
٨٥ ابن حنبل عن رجل له قرابة مجوس من اهل الذمة يدخل عليهم ايسلم عليهم قال لا قيل
له كيف يقول قال يقول ابدأ انتم ولا يبدأ بالسلام قال الشيخ تقي الدين نهى احمد
عن الابتداء مطلقا ورخص عند قوم للمسلم ان يحيي بمثل ابدأ انتم وذهب بعض العلماء الى انه
لا يحرم وهو وجه لبعض الشافعية وذهب بعض العلماء الى جوازه للحاجة وذكر بعض اصحابنا
المتاخرين احتمالا رأيته بخط القاضي تقي الدين الزريراني البغدادي وسبق قول احمد
لا يعجبني ولاصحابنا وجهان في هذا اللفظ هل يحمل على التحريم او الكراهة قال ابن عبد البر
قيل لمحمد بن كعب القرظي ان عمر بن عبد العزيز سئل عن ابتداء اهل الذمة بالسلام فقال
يرد عليهم ولا يبداهم بالسلام فقال له فما تقول في قوله عز وجل فاصفح عنهم وقل سلام
كذا قال وهو غريب قال السدي قل خيرا بدلا من شرهم وقال مقاتل اردد
عليهم معروفا وقال بعضهم قل ما تسلم من شرهم وتأول ابن عبد البر ...
ان معناه ليس عليكم ان تبدأوهم قال بدليل ما روى الوليد بن مسلم ...
لاهل ملتنا واسم من اسماء الله تعالى نفشيه بيننا قال ومحال ان يخالف ابو امامة السنة
في ذلك كذا قال وابو امامة ان صح ذلك عنه فقد خالفه غيره بلا شك والنهي ظاهر في التحريم
والاصل عدم الاضمار وفي تتمة الخبر واذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم الى اضيقها
وهذا السياق يقتضي النهي وقد خالف ابن عبد البر مالكا في هذه المسألة والله اعلم
ولان في هذا التنقيح ودا ولطفا وقد امر الله بجهادهم والغلظة عليهم وكذلك نهى الله
عن موالاتهم ومودتهم كما يأتي الكلام عليه في اخر الكتاب ومن ذلك مواكلتهم قال ابن
المبارك وروى عن شريك عن ابي اسحاق قال كان يقال من الجفاء ان تواكل غير اهل ...
فاما ان خاف من ذلك على نفسه او ماله فانه يجوز او يستحب او يجب ...
ادنى المفسدتين لدفع اعلاهما فاما الحاجة اليه فيسهل تركها بالامتناع ...
الدنيا المعتادة فهذا والله اعلم الذي اراده احمد في رواية ابي داود وكلامه ...
التحريم والكراهة وظاهر كلام الاصحاب التحريم والمسألة فيه محتملة فان ...
بالمعنى الاول فيبعد ارادته كما يبعد المنع منه والله اعلم فان سلم احدهم وجب الرد عليه عند
اصحابنا وعند عامة العلماء لصحة الاحاديث عنه عليه السلام بالامر بالمعروف والنهي عن
الرد وذهب بعضهم الى انه لا يجب ورواه ابن وهب واشهب عن مالك وصفته عليكم
او وعليكم او عليكم بحذف الواو واثباتها صحت هذه الالفاظ عن النبي صلى الله عليه وسلم
واختار اصحابنا الواو وذكر ابن ابي موسى في الارشاد حذفها وقطع به قال القاضي
عياض اختار بعض العلماء منهم ابن حبيب المالكي حذف الواو لئلا تقتضي التشريك

وقال غيره باثباتها كما هو في اكثر الروايات قال الخطابي عامة المحدثين يروونه وعليكم
بالواو وكان سفيان بن عيينة يرويه عليكم بحذف الواو وهو الصواب لانه اذا حذف الواو صار
قولهم الذي قالوه بعينه مردودا عليهم فادخال الواو يوجب الاشتراك معهم والدخول
فيما قالوه لان الواو للعطف والجمع بين الشيئين وقال غيره الواو اجود كما هو في اكثر الروايات
ولا مفسدة فيه لان السام الموت وهو علينا وعليهم وقيل الواو هنا للاستيناف لا
للعطف والتشريك وقوله وعليكم ما تستحقونه من الذم ولا تجوز الزيادة على
ذلك نص عليه وللشافعية وجه يجوز ان يقال السلام وقال بعض العلما يقول عليكم ٭ وعليكم ٥
السلام بكسر السين وهي الحجارة وذكر في الرعاية اذا كر ساين السلام وهي حجارة رد عليه
مثله وذكره ابن ابي موسى والاول اولى عملا بالاحاديث الوارده فيه وقال الشيخ تقي الدين
اذا سلم الذمي على المسلم فانه يرد عليه تحيته وان قال اهلا وسهلا فلا باس بذا قال
... في موضع اخر قول الاصحاب من سلم احمد على ذمي ولم يعلم انه ذمي وذكر بعض اصحابنا انه يقول
... فعله ابن عمر **فصل** قيل للامام احمد نعامل اليهود والنصارى
... وعندهم قوم مسلمون اسلم عليهم قال نعم ينوي السلام المسلمين ونوخذ
منه وجوب السترة لذلك وسبق في الفصل قبله يسلم عليهم ولا ينويه فيوخذ
منه ان هذه النية لا تجب لكن ان نوى السلام عليه وها تان الروايتان هما نظير الروايتين
فيمن حلف لا يسلم على رجل فسلم على قوم هو فيهم هل يحنث اذا لم ينو اخراجه او يحنث ان قصده
فقط وسئل احمد عن مصافحة اهل الذمة فكرهه وروى ابو هريرة في النهي عن مصافحتهم وابتدائهم بالسلام وقال ابو داود يكره ان يقول الرجل للذمي كيف اصبحت او كيف انت او كيف
حالك قال اكره هذا عندي اكبر من السلام وقال الشيخ وجيه الدين من اصحابنا في شرح
... اهل الذمة لا ابتداهم به ويجوز ان يحييهم هداك الله واطال الله بقاك ونحوه وكذا
... فنيه واختار بعضهم انه يقول ذلك للحاجة فقط ولم يصرح اصحابنا بخلافه
... الشيخ تقي الدين لكن ذكروا قول احمد في كيف اصبحت ونحوه واقتصروا عليه فيحتمل ان
... غيره كالسلام ويحتمل منع جواز الدعا بالبقاء ونحوه الابنية الجزية او الاسلام
... بالواقع وهذا قد يقال هو نص احمد في اكرمك الله ينوي بالاسلام فيكون هو مذهبه
فيها ويحتمل مع حاجة فقط واما الدعا بالهداية ونحوها فحسن جوازه واضح وقال
الشيخ تقي الدين ان خاطبه بكلام غير السلام مما يونسه به فلا باس بذلك قال
صاحب المحيط من الحنفية لو نوى بقلبه ان الله يطيل بقاه لعله يسلم ويودي
الجزية عن ذل وصغار لا باس به لانه دعا له بالاسلام في الاول وفي الثاني
منفعة للمسلمين وان لم ينو شيئا لا يجوز قال ولو قال النصراني ارشدك الله وهداك الله
حسن وقال ابراهيم الحربي سئل احمد بن حنبل عن الرجل المسلم يقول للنصراني اكرمك الله قال نعم

يقول اكرمك الله

٨٦ يقول اكرمك الله يعني بالاسلام ويتوجه فيه ما سبق والدعا بالبقا وانه كالدعا بالهداية
ويشبه هذا اعزك الله وذكر ابو جعفر النحاس عن الشافعي انه قال لنصراني وانه
عوتب فقال احذنه من غير السلام اذا قيل قال احمد بن القاسم الطوسي كان احمد بن حنبل اذا
نظر الى نصراني غمض عينيه فقيل له في ذلك فقال لا اقدر انظر الى من افترى على الله وكذب
عليه وقال ابن هبيرة في الحديث الرابع من حديث ابي موسى وروي عن احمد بن حنبل انه كان اذا راى
كذ ٢٠ يهوديا او نصرانيا غمض عينيه ويقول لا اناخذ واعتق هذا فاني لم اجد عن احد من تقدم
ولكني لا استطيع ان ارى من كذب على الله وعلي لكني احد نصرانيا واحتج بفعل النبي صلى الله عليه وسلم
وفعل عمر **فصل** يسن ان يسلم الصغير على الكبير والماشي على الجالس والراكب عليهما لخبر
ابي هريرة وهو متفق عليه خلا ذكر الصغير على الكبير فانه انفرد به البخاري وذكر صاحب النظم
ذلك كما ذكره الاصحاب ثم قال وان سلم المامور بالرد منهم فقد حصل المسنون اذ هو مبتدا
وظاهر هذا الها وحرجه انه اذا بد حصل بالسلام ما قلنا يبدا غيره انه يحصل ...
السلام ويكون مبتديا وهذا خلاف كلامه السابق وكلام الاصحاب ...
فهم من كلام الاصحاب والاحبار ان ذكر كمال السنة وافضلها وهذا يقتضي ان غير ...
لاستر الكماخي الاولى با فناء السلام ومتياز احدها وهذا محتمل وقد قال في شرح مسلم كما جاء في الحديث للاستحباب
قال ولو عكسوا جاز وكان خلاف الافضل قال وقد يكون مراده انه ياتي بالجواب بصيغة الابتدا كما ياتي المسلة
لكن فليس حصل السنة وانما حصل الفروض ويتقيد اذ هو مبتدي وانما يكون مجيبا والله اعلم قال ابن هبيرة من سلم
على رجل فقد امنه فالفارس قوي من الراجل فامر عليه السلام بسلام الاقوى على الاضعف وسلام القليل على الكثير
اقل حرجا ولو سلم الغائب على المعين من وراء جدار او ستر السلام عليك يا فلان او سلم الغائب عن البلد
برسالة او كتابة وجبت الاجابة عند البلاغ عندنا وعند الشافعية لان تحية الغائب كذلك ويستحب
ان يسلم على الرسول فيقول احمد ان فلانا يقرئك السلام قال عليك وعليه السلام وقال في موضع اخر ...
السلام قال وكذلك روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال له رجل ابي يقرئك السلام قال عليك وعلى ابيك ...
الخلال اخبرني يوسف بن موسى قيل لابي عبد الله ان فلانا يقرئك السلام قال سلم الله عليك ...
فاستبعد ندبا ولهذا يجب رد السلام وقال ابن عبد البر قال رجل لابي ذر فلان يقرئك السلام ...
هدية حسنة ومحمل خفيف وقال الشافعية ويستحب بعث السلام ويجب على الرسول تبليغه ولهذا ينبغي ...
تحمله لانه مامور باداء الامانة والافلا يجب وفي الصحيحين عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا عائش هذا جبريل يقرا عليك السلام فقالت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته زاد احمد جزاه الله خيرا
من صاحب ودخيل فنعم الصاحب ونعم الدخيل فيه دليل على انه يجب الرد على مبلغ السلام وهو الرسول
وفيه ترخيم المنادى ويجوز فتح اخره وضمه ومعنى يقرا عليك السلام يسلم عليك قال في
شرح مسلم وفيه بعث الاجنبي الى الاجنبية الصالحة اذا لم يخف ترتب مفسدة وعن ابي هريرة ان جبريل اتى
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذه خديجة معها اناء فيه ادام او طعام

او شراب فاذا هي اتتك فاقرا عليها السلام من ربها وبشرها ببيت في الجنة من قصب لا وصب فيه ولا نصب
متفق عليه ولاحمد ومسلم فاقرا عليها السلام من ربها ومني وليس في الحديث سوى هذا وكانه اختصر ابلاغه
لها ذلك وردها الجواب مع اني لم اجد من صرح بوجوب رد سلام الملك ووجوب الرد منه وليس رد سلام الله تعالى
كرد سلام جبريل ولهذا لما كانوا يقولون في الصلاة قبل الامر بالتشهد السلام على الله قبل عباده السلام على جبريل
السلام على ميكائيل السلام على فلان وفلان فلما سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقولوا السلام على الله
فان الله هو السلام ولكن قولوا التحيات لله الحديث رواه احمد وابو داود وابن ماجه والدارقطني من حديث
ابن مسعود فنهى عليه السلام عن السلام على الله لان الله هو السلام ولم ينه عن السلام على غيره واظن ان في غريب
ما روي ان خديجة لما قيل لها قالت الله السلام ومنه السلام وهذا كالخبر المشهور انه عليه السلام كان
يقول اللهم انت السلام ومنك السلام قال ابن الاثير في قراءة فيه ان الرب يقرئك السلام يقال اقرئ فلانا
السلام واقرأ عليه السلام كانه يبلغه سلامه ويحمله على ان يقرأ السلام ويرده واذا قرأ الرجل القرآن والحديث
على الشيخ يقول اقرأني فلان اي حملني على ان اقرأ عليه وقد تكرر في الحديث انتهى كلامه وعن
[...] رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج فقالت امرأة لزوجها احجني مع رسول الله صلى
[...] ما عندي ما احجك عليه فقالت احجني على جملك فلان قال ذلك حبيس في سبيل الله فاتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان امرأتي تقرأ عليك السلام ورحمة الله وانها سألتني الحج معك فقالت
احجني مع رسول الله فقلت ما عندي ما احجك عليه قالت احجني على جملك فلان فقلت ذاك حبيس في سبيل الله
فقال اما انك لو احججتها عليه كان في سبيل الله وانما امرتني ان اسألك ما يعدل حجة معك قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اقرأها السلام ورحمة الله وبركاته واخبرها انها تعدل حجة معي يعني عمرة في رمضان
رواه ابو داود وليسلم من انصرف بحضرة احد واتى اهله او غيرهم او دخل بيتا مسكونا له او لغيره
وخرج منه او لقي صبيا او رجالا وان لم يعرفه وقد سبق بعض ذلك للاخبار في ذلك
[...] ما روى البخاري ومسلم وابو داود وغيرهم من حديث عبد الله بن عمرو ان رجلا [سأل]
النبي صلى الله عليه وسلم اي الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت
[ومن لم تع]رف وكان ابن عمر يدخل الى السوق فلا يمر باحد الا سلم عليه فقال له الطفيل
بن كعب ما تصنع بالسوق وانت لا تقف على البيع ولا تسأل
[عن السل]ع ولا تسوم بها ولا تجلس في مجالس السوق فقال يا ابا بطن وكان الطفيل
ذا بطن انما نغدو من اجل السلام نسلم على من لقينا رواه مالك في الموطأ
وياتي بالقرب من نصف الكتاب قول ابن مسعود ان من التواضع ان تسلم على من لقيت
ولمسلم عن ابي هريرة مرفوعا والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا
ولا تؤمنوا حتى تحابوا اولا ادلكم على شيء اذا فعلتموه افشوا السلام بينكم
ولعل المراد السلام على من عرف ومن لم يعرف انه يكثر منه ويفشيه ويشيعه
لا انه يسلم على كل من رآه فان هذا في السوق ونحوه يستهجن عادة وعرفا ولو

وكان

٨٧

وكان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه مثل هذه المحافظة والمواظبة عليه شائع وتواتر وتعلمه الجم
الغفير خلفا عن سلف والله اعلم روى ابن ماجه عن عائشة مرفوعا ما حسدتكم اليهود على شيء ما
حسدتكم على السلام والتامين وقال الشاعر

قد يمكث الناس دهرا ليس بينهم ... ود فيزرعه التسليم واللطف

وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني اذا دخلت على اهلك فسلم عليهم يكن بركة
عليك وعلى اهل بيتك رواه الترمذي وقال حسن غريب وقال ابن حمدان ان سلم مالغ على
بالغ وصبي رد البالغ ولم يكف رد الصبي وكذا في شرح الهداية لابي المعالي بناء على انه فرض كفاية لا يحصل به
ويتوجه تخريج من الاكتفاء باذانه وصلاته على الجنازة وقال ابو المعالي والسلام على الصبي
لا يستحق جوابا لعدم اهليته للجواب والامر به كذا قال ويتوجه ان يستحق الجواب ويرده
الصبي لكنه لا يجب عليه وسبق كلامهم انه يسلم على من انه يسلم عليه وكيف يشرع السلام
على من لا يرده وكيف يجب رد السلام على من ليس اهلا للرد ولعل مراد ابي المعالي لا يستحق جوابا
على طريق الوجوب لا انه ليس من اهله وقد قال ابو المعالي فان سلم صبي على [...]
في وجوب الرد وجهان من صحة اسلامه وعلى هذا المراد من قولهم [...]
والا فلا يسلم على من لا عقل له ولا تمييز كالمجنون الا انه اذا لم يشرع السلام على من لم
يشرع منه الرد لعارض فهنا مثله واولى ويتوجه على كلام ابي المعالي يشرع ويرد عليه المجنون
وقد يلزمه لانه دعاء ممن كلمه في حال عدم دخوله اعاده في خروجه وهو قول الشافعي
وقطع به ابن عقيل وهو معنى كلام القاضي والشيخ عبد القادر وغيرهما وقد تقدم نحو هذا
قال ابن عقيل في الدخول اكد لانه استئمان وقد روى ابو داود عن ابي هريرة موقوفا ومرفوعا
واسناده جيد اذا لقي احدكم اخاه فليسلم فان حالت بينهما شجرة او جدار او حجر [...]
لقيه فليسلم وكلامه في الرعاية في هذه المسألة فيه نظر وحاصله انه قدم انه [...]
وقيل بلى ومن دخل بيتا خاليا سلم على نفسه وعلى الملائكة ورد هو السلام [...]
كذا ذكره في الرعاية انه يرد هو السلام على نفسه ولم يذكر غيره ويعايا بهذ[ا]
ان المسلم هو يرد على نفسه ويتوجه منه تخريج فيمن عطس وليس بحضرته ا[حد]
نفسه كما ياتي وظاهر كلام بعضهم انه اذا دخل بيتا مسكونا يسلم لا خا[ليا]
ابن العربي المالكي وروى سعيد باسناد جيد عن نافع عن ابن عمر كان اذا دخل
بيتا ليس فيه احد قال السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ولم يرد ابن عمر السلام على
نفسه وقال الشيخ وجيه الدين في شرح الهداية اذا دخل بيتا خاليا فليقل السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين لقوله تعالى فاذا دخلتم بيوتا فسلموا على انفسكم كذا
قال وقال ابن الجوزي في الآية اقوال قيل بيوت انفسكم فسلموا على اهاليكم وعيالكم
وقيل المساجد فسلموا على من فيها وقيل المعنى اذا دخلتم بيوت غيركم فسلموا عليهم

قال وكقول الشيخ وجيه الدين من قال من المالكية والشافعية وذكره القرطبي في تفسيره لانه
عن ابن عباس وجابر وعطا وان دخل على جماعة فيهم علما يسلم على الكل ثم سلم على العلما
سلاما ثانيا ذكر ابن تميم وابن حمدان وظاهر كلام بعضهم خلافه ويتوجه كما ذكر القريب
والصالح ونحوهما لامتيازه ايضا ويجوز تعريف السلام بالالف واللام وتنكيره على الاحيا
والاموات نص عليه وقدمه في الرعاية وغيرها وقيل تنكيره افضل وقال ابن البنا سلام
التحية منكر وسلام الوداع معرف وقال ابن عقيل سلام على الاحيا منكر وسلام الاموات معرف
كذا روي عن عايشة وقيل عكسه اما سلام الرد فمعرف وجعله صاحب النظم اصلا في
المسئلة فدل ان تعريفه للاستحباب وهو واضح وعن ابي جري قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت عليك السلام يا رسول الله قال لا تقل عليك السلام تحية الموتى اسناده جيد
رواه ابو داود وترجم عليه باب كراهية ان يقول عليك السلام ورواه الترمذي وقال حسن
وقال بعض الشافعية يكره ان يبتدي به احدا قال بعضهم ويجب الرد لانه سلام
... الخبر المذكور اذا لقي الرجل اخاه المسلم فليقل السلام عليكم ورحمة الله ثم رد
... قال وعليك ورحمة الله فهذا احتجاج ابي داود وهو من اصحابنا يدل على كراهية
الابتدا به ويجاب لكن لا على الوجوب لعدم دليله الخالية تحية شرعية وردها
النبي صلى الله عليه وسلم ليبين انه لا يكره الرد واستحبابا بالكلية فيحمل لم يعرف الاطلاق وباقي
في الفصل بعده كلام ابي المعالي قال ابو البركات انما قال ذلك اشارة منه الى ما جرت به
عادة العرب بينهم في تحية الاموات انهم كانوا يقدمون اسم الميت على الدعا وهو مذكور
في اشعارهم كقول الشاعر عليك سلام قيس بن عاصم ورحمته ما شاء ان يترحما
قال في النهاية وانما فعلوا ذلك لان المسلم على القوم يتوقع الجواب وان يقال له عليك
... فلما كان الميت لا يتوقع منه جوابا جعلوا السلام عليه كالجواب وقيل اراد بالموتى
... الجاهلية قال وهذا في الدعا بالخير والمدح فاما في الشر والذم فيتقدم الضمير
... وان عليك لعنتي وقوله عليهم دايرة السوء وفي الصحيحين من ان عبد الله
... بعبد الله بن الزبير بعقبة مكة وهو مقتول فقال السلام عليك ابا خبيب وكرره
... قال في شرح مسلم فيه استحباب السلام في حق الميت بل ذكروا كما في الاخبار
ولا شك انها اولى ولم يذكروا ايضا تكراره ولعل هذا راي لعبد الله بن عمر رضي الله عنه قد وردت
تكراره في المهاجرين وقد تقدم وللبخاري عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه في حاجة قال فانطلقت
ثم رجعت فسلمت عليه فلم يرد علي فوقع في قلبي ما الله اعلم به فقلت في نفسي لعله وجد
علي ان ابطات عليه ثم سلمت عليه فلم يرد علي فوقع في قلبي اشد من المرة الاولى ثم سلمت
عليه فرد علي فقال انما منعني ان ارد عليك اني كنت اصلي وكان على راحلته فتوجها الى غير
القبلة ولمسلم انه ادخ بيده وفي هذا الخبر وغيره انه يستحب لمن منعه عذر رد السلام

مانع ان يعتذر

مانع ان يعتذر الى المسلم ويذكر المانع له وكذا نظايره وروى سعيد ثنا ابو شهاب عن الاعمش
عن زيد بن وهب عن عبد الله بن مسعود قال ان السلام اسم من اسماء الله وضعه في الارض فافشوه
٨٨ فافشوه بينكم فان العبد اذا سلم على القوم فردوا عليه كان له عليهم فضل درجة لانه ذكرهم السلام
وان لم يردوا عليه رد عليه من هو خير منهم وقال ابو داود باب في فضل من بدا بالسلام ثنا محمد
بن يحيى الذهلي ثنا ابو عاصم عن ابي خالد وهب عن ابي سفيان الحمصي عن ابي امامة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اولى الناس بالله من بداهم بالسلام حديث جيد وابو عاصم الضحاك
بن مخلد وابو خالد وهب بن خالد وابو سفيان محمد بن زياد الالهاني ورواه الترمذي من طريق
ضعيفة وحسنه ورواه احمد **فصل** واذا التقيا فكل واحد منهما بدا
صاحبه بالسلام فعلى كل واحد منهما الاجابة ذكره الشيخ وجيه الدين في شرح الهداية وهو قول
بعض الشافعية وقال الشاشي منهم اذا كان احدهما بعد الاخر كان جوابا قال النووي
وهذا هو الصواب وما قاله صحيح وصوبه ظاهر كلام جماعة من الاصحاب ...
وقد سبق كلام صاحب المحرر وصاحب النظم والوجيه الدين وبعض ...
كل واحد منهما لصاحبه وعليكم السلام ابتداء لا جوابا لم يستحق ...
صيغة جواب فلا يستحق جوابا ولو سلم على اصم جمع بين اللفظ والاشارة فان لم يجمع لم
يجب الجواب فان سلم عليه اصم جمع بين اللفظ والاشارة في الرد والجواب فاما الاخرس فسلامه
بالاشارة وكذلك جواب الاخرس ويتوجه في المسئلة قبلها انه سلم على اخرس او رد سلامه
جمع بين اللفظ والاشارة وهو متوجه والجواب من رفع الصوت به قدر الابلاغ وقد
ورد ما يدل على خلاف هذا قال قيس بن سعد بن عبادة زارنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في
منزلنا فقال السلام عليكم ثم ذكر كلمة معناها تكرير عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
السلام عليكم ورحمة الله ورد سعد ردا خفيا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام عليكم
ورجع رسول الله فاتبعه سعد فقال يا رسول الله اني كنت اسمع تسليمك وارد عليك
لتكثر علينا من السلام وذكر تمام الحديث رواه احمد وابو داود والنسائي فوجه منه ...
عليه وسلم بسعد هذا بحيث لم يأمره برد يسمعه ولم ينكر عليه هذا الرد و...
ان ينظر في احوالهم فانما يقتضي الرد على هذه الصفة مشروعية تعين ما قال ...
روى احمد عن حارثة بن النعمان قال مررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه جبريل جالس في المقاعد
فسلمت عليه ثم جزت فلما رجعت وانصرف النبي صلى الله عليه وسلم قال هل رايت الذي كان معي قلت نعم
قال انه جبريل وقد رد عليك ويبنغي ان لا يرفع صوته بالسلام بلا فائدة وربما اذى وروى
مسلم من حديث المقداد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجيء من الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع
اليقظان قال المروذي ان ابا عبد الله لما اشتد به المرض كان ربما اذن للناس فيدخلون عليه
افواجا افواجا فيسلمون فيرد عليهم بيده واختلف في معنى السلام فقال

فقال بعضهم هو اسم من اسماء الله وهو نص احمد في رواية ابي داود وسياتي وقوله السلام عليك
اي اسم الله عليك ومعناه السلام عليك اي انت في حفظه كما يقال الله معك والله يصحبك
وقال بعضهم السلام بمعنى السلامة كاللذاذ واللذاذة اي سلامة ملازمة لك **فصل** قال الامام احمد لصدقة بن
هو في جنازة يا ابا محمد كيف امسيت فقال مساك الله بالخير وقال ايضا للمروذي وقت السحر كيف اصبحت
فقال له المروذي صبحك الله بالخير يا ابا عبد الله وظاهر هذا انه اكتفى به بدلا من السلام وترجم الخلال
قوله في السلام كيف اصبحت وروى عبد الله بن احمد عن الحسن مرسلا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لاصحاب الصفة كيف اصبحتم قالوا بخير نحمد الله فكيف اصبحت بابينا وامهاتنا يا رسول الله
قال اصبحت بخير احمد الله وروى ايضا عن جابر قلت كيف اصبحت يا رسول الله قال بخير من رجل لم يصبح صائما
ولم يعد سقيما وفيه عبد الله بن مسلم بن هرمز وهو ضعيف وفي حواشي تعليق القاضي الكبير عند ذكر
كتاب النذور روى ابو بكر البرقاني باسناده عن ابن عباس انه قال لو لقيت رجلا فقال بارك الله فيك
[illegible] وفيك لظهر من ذلك الاكتفاء بقوله صبحك الله ونحوه بدلا من السلام وان يرد على
[illegible] وان كان السلام وجوابه افضل واكمل وقد استحب ابن الجوزي القيام لمن يصلح القيام
[illegible] القيام كالاهوان بالشخص واستحب ابن عقيل وغيره الدعاء للمتجشي اذا حمد الله
وقال انه لا سنة فيه بل هو عادة موضوعة ومعلوم ان مسئلتنا لو لم يكن فيها سنة كانت كذلك
او اولى لشهرة الاستعمال هنا عن بكر فاما مع السنة السابقة من الاحمد والاستعمال
المستقدم فالامر واضح ثم هل يجب رد ذلك يتوجه ان يقال ظاهر كلام اصحابنا وغيرهم من اتباع
الائمة الاربعة انه لا يجب فانهم خصوا الوجوب برد السلام لان الامر برد السلام وارد فيخصه
فلا يتعداه وفي الصحيحين عن ابي هريرة ان الله لما خلق ادم عليه السلام قال له اذهب الى اولئك
النفر وهم نفر من الملائكة جلوس فاستمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك قال
فذهب فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه ورحمة الله فظاهر هذا الخبر
ان الاقتصار على هذا ليس بتحية شرعية ويتوجه ان يقال ظاهر تسوية الامام احمد
[illegible] بين السلام على الذمي في المنع انه يجب رده في معناه من التحية والاكرام وهو اولى
[illegible]لام الامام احمد في ذلك وهذا اخص من ماخذ عدم الوجوب مما سبق وقد
[illegible] اصحاب دعوا به فهذا اولى وقد قال تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او
ردوها ومثل هذا تحية او رده في كلام الشارع وحملة الشرع ولان العرف ما يريد ذلك ولا
[illegible] التعريض وعدم التغيير على ما ذكر العلماء الا ان تظهر خلافه وقد قال بعض المفسرين المراد
بالاية السلام والدعاء وقد قال تعالى ويل للمطففين قال عكرمة وعمرو بن ميمون مرة ترك
المكافات من التطفيف رواه احمد عن عمرو بن مرة ولم يتعرض احمد على ما يخالفه وقد قال عليه
الصلاة والسلام من اسدى اليكم معروفا فكافئوه فان لم تجدوا فادعوا له واخراج مسئلتنا من
ظواهر هذه الاوامر دعوى تفتقر الى دليل والاصل عدمه ولان في ترك الرد ايحاشا مع التكرار

عدد اوراقه

عداوة واساءة ووحشة ونفرة على ما لا يخفى فيجب الرد لذلك والله تعالى قد امر بالمحبة والائتلاف ونهى عن التفرق والاختلاف
فان قيل عدول ما ذكرتم عن المحذور باعلام قائله بذلك انما قاله ليس بتحية شرعية والبدعة محدثة ليس من المطلوب على
فعل السنن واجتناب البدع قيل فهذا الاعلام واجب فان لم يجب جاز تركه وبقي المحذور وان وجب في اوجبه من العلماء 89
وما دليله شرعا ثم ما الدليل على انه ليس بتحية شرعية وانه بدعة ولو صح هذا لكان اصلا لقوله عليه السلام وكل بدعة ضلالة فيكون
محرما ولم يقل بهذا احد من العلماء فدل على بطلانه ثم قد سبق الدليل على انه تحية شرعية لا بدعة وان من المعلوم انه من الكلام الطيب
والمعروف وكلاهما صدقة بنص رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن الاحسان والشرع قد امر بمجازاة ذلك ومكافاته والامر
للوجوب الا ما دل شرعي على خلافه والامر عدمه ويؤيد هذا سؤال الشارع له بنهيه عنه مع وقوعه ولهذا لما تزوج عقيل بن ابي طالب
امراة قالوا له بالرفاء والبنين فقال لا تقولوا هكذا ولكن قولوا كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لهم وبارك عليهم
رواه النسائي وابن ماجه ولاحمد معناه وله في رواية لا تقولوا ذلك فان النبي صلى الله عليه وسلم قد نهانا عن ذلك قولوا بارك الله
فيك وبارك لك فيها قال في النهاية الرفاء الالتيام والاتفاق والبركة والنماء وهو من قولهم رفأت الثوب رفأ ورفوته رفوا وانما
نهى عنه كراهية لانه من عادتهم ولهذا سن فيه غيره انتهى كلامه مع ان في هذا الخبر كلاما وبعضه في حواشي الاحكام
وقد قال عبد الله بن وهب حدثت يونس بن يزيد فذكر شيئا فسمعته يقول سمعت ابن شهاب يقول
بالجد الاسعد والطائر الاسمى ولهذه تهنئة اهل الحجاز وان الشارع نهى عن الابتداء بقول عليكم السلام
ابو داود وقد قال في شرح مسلم [illegible] يستحق الجواب على الصحيح من المذهب المشهور واوجب بعضهم فيستردده
مع انه منهي عنه ولم يجر به عرفا لا عندنا ولا من حملة الشرع فما نحن فيه اولى وهذا القول بالوجوب ظاهر كلام الشيخ تقي الدين
فانه قال يجب العدل على كل احد في كل شيء ويجب لكل احد في كل شيء قال وليس العدل في التحية هو اجزاء
الاحسان الا الاحسان قال بعض السلف اظنه محمد بن الحنفية هي للبر والفاجر يعني ان المحسن يستحق ان يجزى
بالاحسان وان كان فاجرا لا انه من العدل والعدل واجب ولهذا قال تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها
والفضل مستحب وقد قال الشيخ محيي الدين النووي في عليكم السلام ما سبق قال في مسئلتنا [illegible]
الجواب مع اعترافه بصحة النهي في عليكم السلام لانه في مسئلتنا وان كان [illegible]
المشهور ولهذا الاقتداء بالكراهة في مسئلتنا بل قد يقال ترك الاولى فقد ظهر ان المسئلة
[illegible] من كلام الامام والاصحاب وانها محتملة الوجهين من جهة الدليل والله اعلم **فصل** قال [illegible]
سنن [illegible] ثنا سلمة بن شبيب ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن قتادة او غيره عن عمران بن حصين
في الجاهلية انعم الله بك عينا وانعم صباحا فلما كان الاسلام نهينا عن ذلك قال عبد الرزاق
ان يقول الرجل انعم الله بك عينا ولا باس ان يقول انعم الله عينك وهذا لابي داود تدل على [illegible]
لذلك وهو من اصحاب امامنا احمد فاختار بعد مذهبه كما اختار غيره فان كان ذكر قتادة محفوظ
فهو لم يسمع من عمران وغير قتادة مجهول وقد قال ابن الاثير في النهاية في حديث مطرف لا تقل نعم الله بك
عينا فان الله لا ينعم باحد عينا ولكن قل انعم الله بك عينا قال الزمخشري الذي منع منه صحيح فصيح في
كلامهم وعينا نصب على التمييز من الكاف والباء للتعدية والمعنى نعمك الله عينا اي نعم عينك واقرها
وقد يحذف الجار ويوصل الفعل فيقولون نعمك الله عينا واما انعم الله بك عينا فالباء فيه زائدة

لان الهمزة كا فيها التعدية تقول اقر الله عينا وانعم الله عينا وتحور ان تكون من انعم اذا دخل في النعيم
فيتعدى بالباء قال ولعل مطرفا خيل اليه ان انتصاب المميز في هذا الكلام عن الفاعل فاستعظم
تقول ان تقع بهذا الامر عينا والبا ليست للتعدية فحسب ان الامر في انعم الله بك عينا كذلك
انتهى كلامه وقال الجوهري انعم الله صباحك من النعومة وانعم الله بك عينا اي اقر الله عينك
بمن تحبه وكذلك انعم الله بك عينا نعمة مثل غلم غلمة ونزه نزهة ونعم عينا فلم انتهى كلامه ويرجح
ان النهي في حديث عمران انه كلام جاهلي فينبغي هجره وتركه واما انهم ربما جعلوه عوضا وبدلا
من تحية الاسلام السلام لاعتيادهم له ولانه تفهمهم اياه فهو اعز ذلك والله اعلم **فصل**
قال الآخر في الادب كراهية قوله في السلام ابقاك الله سب عبد الله بن احمد بن حنبل قال رايت ابي
اذا دعي له بالبقا يكرهه ويقول هذا شي قد فرغ منه وقال اسحاق رايت ابا عبد الله يكتب في كتاب
ان فاذا عنونه لابي عبد الله ابقاه الله فانكره وقال اتى هذا وذكر الشيخ تقي الدين
وانه نقل عليه احمد وغيره من الايمة واحتج الشيخ تقي الدين وغيره في هذا بحديث
ان يمتعها الله بزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وبابيها ابي سفيان وباخيها
رسول الله صلى الله عليه وسلم انك سالت الله لآجال مضروبة وايام موطوءة وارزاق
مقسومة لا يعجل منها شيء قبل حله ولا يوخر منها بعد حله ولو سالت الله ان يعافيك من عذاب النار
وعذاب القبر كان خيرا لك رواه مسلم في كتاب القدر من حديث ابن مسعود وله في رواية
وايام معدودة وفي اخره واثار مبلوغة حل بعجل حله وعن ثوبان مرفوعا ان الرجل
ليحرم الرزق بالذنب يصيبه وانه لا يرد القدر الا الدعا ولا يزيد في العمر الا البر رواه احمد عن وكيع
عن سفيان عن عبد الله بن عيسى عن عبد الله بن ابي الجعد عن ثوبان ورواه ابن ماجه عن علي بن محمد
ثقات وعبد الله بن عيسى هو ابن عبد الرحمن بن ابي ليلى ورواه الترمذي عن محمد بن حميد الرازي
يعقوب المعافى عن يحيى بن الضريس عن ابي مودود عن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي
عن سلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرد القضاء الا الدعاء ولا يزيد في العمر الا البر
قال الترمذي حسن غريب لا نعرفه الا من حديث يحيى وابو مودود هذا اسمه فضة قال
فيما يحتاج اليه الكاتب ومن الاصطلاح المحدث كتبهم اطال الله بقا سيدنا قال
ادري من احدثه واول من اجاز الدعا ونحن ندعو رب العالمين على عمر هذا
هذا فغير انتقاض المعنى قال ابو جعفر لم ار احدا من النحويين اعرف هذا منذ حين على
بن سليمان قال لا اجد اهل الكتاب وقال ابو جعفر ايضا ومن الاصطلاح المحدث قولهم اطال الله بقاك
حكى اسماعيل بن اسحاق انه دعا محدث واستدل على هذا بان الكتب المتقدمة لا يوجد فيها
هذا الدعاء الا انه ذكر ان اول من احدثه الزنادقة وقال ابو جعفر ايضا رايت علي بن سليمان
ينكر كتبهم اطال الله بقا سيدنا وقال هذا دعا الغائب وهو جهل باللغة ويحتج بقوله
بالمخاطبة قال ابو جعفر منهم من قال اطال الله بقاك اجل الدعا لانه الوجه ما بعده

اعمالا ينتفع

اعمالا ينتفع به من طول البقا وقال بعضهم هو احمد الدعا فلذلك قدموه واتبعوه والمعنى
ادام عزك لانه اذا ادام عزه كان محفوظا ممنوعا غالبا للعدو آمنا غنيا فاتبعوه وايدك
لان معناه وزاد معناه لك به واصله من الايد اي قوتك وساعدك واصله المساعدة في
يساعد على ما يريده وهذا كلها جامعة واكرمك لانه قد يكرم ولا عده وقيل انه اذ كان
جليلا ثم حدث ايدك وقال ابو جعفر ايضا منهم من كره ان يكتب اطال الله بقاك واحتج بحديث
ام حبيبة يعني المذكور قالوا ومنهم من رخص في ذلك واحتج بقول النبي صلى الله عليه وسلم لابي اليسر كعب
بن عمرو اللهم امتعنا به ومات سنة خمس وخمسين وهو آخر اهل بدر وفاة وبحديث عائشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم امتعني بسمعي وبصري كذا قال حديث عائشة ولا يحضرني
الان الا من حديث ابي هريرة رواه الترمذي وفيه واجعله الوارث منا ومن حديث ابن عمر اللهم
امتعنا باسماعنا وابصارنا وقواتنا ما احييتنا واجعله الوارث منا وذكر الحديث رواه الترمذي
وحسنه وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم عافني في جسدي وعافني في
بصري واجعله الوارث مني وذكر الحديث رواه الترمذي وقال غريب وسمعت محمدا
بن ابي ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير شيئا وعن يحيى بن سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يقول في دعائه اللهم فالق الاصباح وجاعل الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا اقض
عني الدين واغنني من الفقر وامتعني بسمعي وبصري وقوتي في سبيلك رواه مالك في الموطا
مرسلا قال ابو جعفر فاما اشكل هذا لان القدر قد فرغ منه والجواب ان الدعا معلق بما فيه
الصلاح بمشيته انه وكذا ابقاك الله في احلك وانساء الله احلك قال وقيل الدعا بهذا معناه التوسع
والعفو ورحمة بن سلمة ان من كتابة المسلمين كانت من فلان الى فلان سلام عليكم اما بعد فاني
احمد اليك الله الذي لا اله الا هو واساله ان يصلي على محمد عبده ورسوله ثم ان الزنادقة احدثوا
المكاتبات اولها اطال الله بقاك وقال غيره كان يدعى للخلفا الغابرين اما بعد
امير المؤمنين وامتع واما بعد ابقى الله امير المؤمنين وسر عنه واما بعد اكرمكم الله امير المؤمنين
وزعم ان اول من رسم الدعا معاوية كتب الى امير المؤمنين عافانا الله واياك من السو
فما يكاتب به ما ذكره ان يكاتب بطول البقا فانه لا ياتي بذلك مطلقا
بشيء اخر فيكتب اطال الله بقاك في طاعته وسلامته وكفايته واعلا
وكان معه ولكن حيث لا يكون لنفعك وكذا يكتب اطال الله بقاك في اسر عيش وانعم
بال وحصدك منه بالتوفيق لما يحب ويرضى وصانك بوشده وقطع بينك وبين معاصيه
بلطفه ومنها اطال الله بقاك ما طال بقا المطيعين واعطاك من العطا ما اعطى المصلحين ومنهم
من لا يضمنه شيئا الا انه يدعو بغير دعا من الكتاب فيقول اطال الله بقاك واكرمك من مثوان
ومنهم من لا يستحسن لطول البقا ويكتب اكرمك الله بطاعته وتولاك بحفظه وحسن كلايته
كلايته اسعدك الله بمغفرته وايدك بنصره وجمع لك خير الدنيا والاخرة برحمته وفي مثله

تولاك من يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه وكان ذلك ح هو بالمؤمنين رءوف رحيم
وقيل اكرمك الله واكرم بك عن النار وحماك وزين بالتقوى عملك ومثله اكرمك الله كرامة تكون لك
في الدنيا عزا وفي الاخرة من النار حرزا وسئل ابو اسحاق عن معنى اما بعد فذكر قول سيبويه
مهما يكن من شيء قال ابو اسحاق الرجل في حديث واراد ان ياتي بغيره قال اما بعد وعلى هذا
النحويون وهذا لم يجز وانه اول الكلام اما بعد وقيل اما بعد فصل الخطاب الذي اوتيه داود عليه السلام
وانه اول من تكلم به وقيل بل هو علم القضاء وقيل اول من تكلم به كعب بن لؤي وهو اول من سمى يوم الجمعة
وكان يقال له العروبة واجاز الزجاج اما بعدا بالنصب والتنوين واما بعدٌ بالرفع والتنوين
واجاز ابن هشام اما بعدَ بفتح الدال ويقول اما بعد اطال الله بقاك فاني نظرت في كذا
وجوده منه اما بعد فاني نظرت اطال الله بقاك وكل ان يقول اما بعد فاطال الله بقاك
اني وفاني ثم اني واما بعد اطال الله بقاك فاني واما بعد ثم اطال الله بقاك ثم ان بقاك
مصدر من بقي وان اخذته من ابقى قلت ابقاك الله فان ثنيتها او جمعته قلت بقاكما
[illegible] لانه مصدر وان جعلت بقا من لفظ البقاء قلت بقاكما [illegible]
[illegible] دعا واطال الله بقاك بالواو والثالثة في المجي بالواو الاعلام بانك لم تضرب
عن الاول وان حذفها جاز ان يتوهم انك قد اضربت عن الاول وهذا من حسن قول النحويين
في الثالثة في المجي بواو العطف هي اجمل وان حذفها ايضا جاز لانه قد عرف المعنى
وكذا او حسبي الله ثم ان شئت حذفت الواو فاما حسبنا فيكتب به الخليل من الناس والاحسن
ان يكتب حسبي الله ثم ان شاء الله عز وجل ويستعمل ابن عقيل في فنونه معنى هذا فيقول
حضرت بمجلس الاجل قاضي القضاة حرس الله مهجته واطال عمره وحضر القاضي ابو يعلى وغيره
باسنادهم عن عبيد بن رفاعة عن ابيه قال جلس الي عمر وعلي والزبير وسعد في نفر من اصحاب
[رسول] الله صلى الله عليه وسلم فتذاكروا العزل فقالوا لا باس به فقال رجل انهم يزعمون انه الموءودة الصغرى
[فقال] علي لا تكون موءودة حتى تمر عليها التارات السبع حتى تكون سلالة من طين ثم تكون
[نطفة ثم] تكون علقة ثم تكون مضغة ثم تكون عظاما ثم تكون لحما ثم تكون خلقا اخر فقال
[عمر صدقت] اطال الله بقاك قال بعضهم فمن ثم يرى صحابنا وبهذا احتج على جواز الدعاء للرجل
[بال]بقاء. **فصل** قال الخلال كراهة قوله في الدعاء امتع الله بك قال اسحاق بن منصور
لابي عبد الله سمعت سفيان يكره ان يقول امتع الله بك قال احمد لا ادري ما هذا قال اسحاق بن منصور
قال اسحاق بن راهويه كما قال. **فصل** قال الخلال كراهية قوله في السلام جعلت فداك فقال
فقال لا تقل هكذا ان هذا مكروه قال ابو جعفر النحاس منهم من كرهه وهو قول مالك بن انس واحتج
بحديث يروى عن الزبير انه قال هذا النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو جعفر واجاز بعضهم ذلك واحتج
بان هذا الحديث اولى لصحته عن غيره ثم رواه بسنده عن عبد الله بن عمرو انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم
جعلني الله فداك وذكره ايضا عن غيره قال وقد صح فان ابي ووالدي وعرضي
لعرض محمد منكم وقاء

انتهى

91

قال ابو ذر قلت يا ... وان سرق وان زنا ... قلت وان سرق وان ... قال نعم ...

انتهى كلامه وفي الصحيحين عن ابي ذر انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم في ليلة جعلني الله فداك مرتين وفي
الخبر الذي فيه ان جبريل قال بشر امتك انه من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة فقلت يا جبريل
وان سرق وان زنا قال نعم وان شرب الخمر قال الخلال قوله في السلام فداك ابي وامي قال اكره ان
يقول جعلني الله فداك ولا باس ان يقول فداك ابي وامي وذلك كله في الصحيحين ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لسعد فداك ابي وامي وهو قول جمهور العلماء لانه ليس يفديه حقيقة وانما هو
اعلام بمحبته ومنزلته عنده وكرهه عمر بن الخطاب والحسن قال في شرح مسلم وكرهه بعضهم في التفدية
من المسلم بابويه وقال ابو داود في الرجل يقول جعلني الله فداك ثم روى عن موسى بن اسماعيل عن حماد ومسلم
عن هاشم جميعا عن حماد بن ابي سليمان عن زيد بن وهب عن ابي ذر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر فقلت
لبيك وسعديك يا رسول الله وانا فداك اسناده جيد ونادى النبي صلى الله عليه وسلم بها الاحتفال لبيك وسعديك
وانا فداك رواه احمد وابو داود من رواية ابي همام عبد الله بن يسار تفرد عنه يعلى بن عطاء ووثقه ابن حبان
عن ابي عبد الرحمن الفهري قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا الحديث وفيه [illegible]
النبي صلى الله عليه وسلم فقال حفظك الله بما حفظت به نبيه وقد صح عن بعض الصحابة
[انه قال للنبي] صلى الله عليه وسلم يضحك فقال اضحك الله سنك رواه احمد وابو داود وابن ماجه من حديث عباس

فصل في الاستيذان في الدخول على غيره ثلاثا فقط قدمه في الرعاية ويجوز ثلاثا وهو ظاهر كلام
جماعة وقيل يجب ذلك وهو الذي ذكره ابن ابي موسى وابن مريد وابن تميم ولا وجه لحكاية الخلاف
فيجب في الجملة على غير زوجته وامته ثم قال الاصحاب على القريب والبعيد وقد روى عبد الله بن المبارك
عن عاصم الاحول عن ابي قلابة عن ابي موسى الاشعري قال اذا دخل احدكم على والدته فليستاذن
ثم روى عن ابن عباس وعن ابن مسعود نحو ذلك وروى عن سفيان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار
ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم استاذن على امي قال نعم فامره ان يستاذن عليها مرسل جيد
في الموطا وصح عن ابن عباس قال لم يؤمر بها اكثر الناس اية الاذن واني لامر جاريتي هذه ان تستاذن
علي وصح عنه ايضا وقيل كيف ترى في هذه الاية التي امرنا فيها بما امرنا ولا يعمل بها احد قال
الذين ملكت ايمانكم الى عليم حكيم قال ان الله حكيم رؤوف بالمؤمنين يحب الستر
ليس لبيوتهم ستور ولا حجاب فربما دخل الخادم او الولد او يتيمة الرجل والرجل [على اهله فامرهم الله]
بالاستيذان في تلك العورات ثم جاءهم الله بالستور والخير فلم ار احدا يعمل بذلك
الحجال جمع حجلة بالتحريك بيت كالقبة يستر بالثياب وله ازرار كبار وحكى ابن الجوزي عن
اكثر المفسرين على ان هذه الاية محكمة فليستاذن لان البالغ يستاذن في كل وقت والطفل
والمملوك يستاذن في العورات الثلاث وذكر ابن الجوزي ايضا ان البيوت الخالية اذا دخلت فيها
الاستيذان ثم نسخ بقوله ليس عليكم جناح ان تدخلوا بيوتا غير مسكونة ام لم تدخل
لان الاذن لا يتصور من احد ذكره فاذا بطل الاستيذان لم تكن البيوت الخالية في الاولى
على قول ... وقال ابن الجوزي لا يجوز ان تدخل بيت غيرك الا بالاستيذان لهذه الاية

يعني قوله لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا ومعنى تستأنسوا تستأذنوا وفي الآية
تقديم وتأخير ولا يواجه الباب في استيذانه لان رجلا استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم
فقام مستقبل الباب فقال عليه السلام هكذا عنك وهكذا فانما الاستيذان من النظر
وفي حديث ابي هريرة اذا دخل البصر فلا اذن حديث حسن رواه ابو داود وغيره
فان سمع احد صوته والا ادخل حتى يعلم او يظن انه سمع فاذا اذن له والا رجع قال ابن الجوزي
وغيره فلا يقف على الباب ولا يلازمه للاثر وفي الصحيحين من حديث ابي سعيد مرفوعا اذا استأذن
احدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع وقيل لا يزيد على ثلاث مطلقا قاله بعض العلماء عملا بظاهر
الحديث وهو ظاهر كلام بعض المتأخرين وقد قال علي بن سعيد سألت ابا عبد الله عن الاستيذان
فقال اذا استأذن ثلاثا والاستيذان كلام فقط ما هو هكذا العوام قال ابو
حمل الحديث على من لم يظن وحجب معاوية ابا الدرداء يوما واجلسه عند بابه فقيل يا ابا الدرداء
يفعل هذا بك وانت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من يأت ابواب السلطان يقم ويقعد
... اذن ابو سفيان على عثمان فابطأ اذنه فقيل حجبك امير المؤمنين قال لا عدمت من قومي
... اجي وقال مروان لابنه عبد العزيز حين ولاه مصر يا بني مر حاجبك يخبرك من حضر
بابك كل يوم فتكون انت تأذن وتحجب وليس من خل البكه بالحديث فينبسط اليك والتعجل
بالعقوبة اذا اشكل عليك الامر فانك على العقوبة اقدر منك على ارتجاعها واقام رجل
على باب ... سنة فلم يؤذن له فقال للحاجب اكتب كتابا وحفظه او صله لك فقال لا ازيد
على اربعة فكتب في السطر الاول الضرورة والامل اقدماني عليك وفي السطر الثاني
ليس لي صبر على الطلب وفي السطر الثالث الرجوع بلا فائدة شماتة الاعداء وفي السطر الرابع
اما نعم مثمرة واما لا مؤيسة فوضع كرسي تحت كل سطر زه فاطرف بستة عشر الف درهم قال
... يزدحم الناس على بابه والمشرب العذب كثير الزحام وقال الآخر واني لارثي للكريم اذا غدا
... طمع عند اللئيم يطالبه وارثي له من وقفة عند بابه كرثيتي للطرف والعلج راكبه
... لعبد الله بن طاهر   اذا الجواد له حجاب   فما فضل الجواد على البخيل
... عبد الله بن طاهر   اذا كان الجواد قليل مال   ولم يعذر تعلل بالحجاب
... الوراق   سأترك هذا الباب ما دام اذنه   كعهدي به حتى يلين قليلا
وما خاب ذلم بابه متعمدا   ولا فاز متعجل نال منه وصولا   وما جعلت ارزاقنا بيد امرء
حمى بابه من ان ينال دخولا   اذا لم اجد فيه الى الاذن سلما   وجدت الى ترك اللقاء سبيلا
قال ابن عبد البر قال النبي صلى الله عليه وسلم من رفع حاجة ضعيف الى ذي سلطان لا يستطيع
رفعها ثبت الله قدميه على الصراط المستقيم يوم القيامة وقال صلى الله عليه وسلم ان لله
عبادا اختصهم لحوائج الناس هم الآمنون يوم القيامة وقال صلى الله عليه وسلم اطلبوا الخير
عند حسان الوجوه كذا ذكر ابن عبد البر رحمه الله تعالى ... هذه الاخبار واحسن احوالها
ان يكون

ان يكون ضعيفة ضعيفة وان لم تكن موضوعة لكن قد اعتقد ابن عبد البر انها موضوعة لم يذكرها في
الترغيب والفضائل واعلم ان في الكتاب والسنة ما فيه كفاية هو ذلك كقوله تعالى وتعاونوا على
البر والتقوى وكقوله واحسنوا ان الله يحب المحسنين وقوله ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون
وغير ذلك من الآيات وفي الصحيحين وغيرهما عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم
كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة وروى مسلم
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة
من كرب يوم القيامة ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ومن ستر مسلما ستره الله في
الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وعن ابي مسعود الانصاري ان رجلا قال
يا رسول الله احملني قال لا اجد ما احملك ولكن ايت فلانا فلعله ان يحملك فأتاه فحمله فأتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من دل على خير فله مثل اجر فاعله رواه مسلم واحمد وذكره
ابن عبد البر في حديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي رواه الترمذي في الشمائل وكان يقول ابلغوني
حاجة من لا يستطيع ابلاغها فانه من ابلغ سلطانا حاجة من لا يستطيع ابلاغها ثبت الله قدميه
يوم القيامة ويأتي في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر في الانكار على ولاة الامور ما يتعلق بهذا
ويأتي في الشفاعة بالقرب من نصف الكتاب ما يتعلق بهذا او الدعاء الى الوليمة اذن في الدخول
وفي الاذن ذكره في المغني وغيره وظاهر كلام غير اكثرهم يستأذن للدخول والمعنى يقتضيه
ورواه ابو داود وغيره وذكر البخاري تعليقا جازما به عن قتادة عن ابي رافع ولم يسمع منه
قاله ابو داود وعن ابي هريرة مرفوعا اذا دعي احدكم فجاء مع الرسول فذلك اذن له وروى فيه
الحديث الصحيح المشهور عن ابي هريرة مرفوعا رسول الرجل الى الرجل اذنه ورجحهما عليهما في الاستيذان
باب في الرجل يدعى ايكون ذلك اذنه وقد دعا النبي صلى الله عليه وسلم اهل الصفة فاقبلوا
فاذن لهم فدخلوا رواه ابو داود وان دخل مرة ثانية وصفة الاستيذان سلام عليكم
الرعاية الكبرى والشيخ عبد القادر ادخل وهو الذي ذكره ابن الجوزي عن ...
رجلا من بني عامر استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في بيت فقال أألج
فقال لخادمه اخرج الى هذا فعلمه الاستيذان فقال له قل السلام عليكم أأدخل
السلام عليكم أأدخل فأذن له النبي صلى الله عليه وسلم فدخل اسناده صحيح رواه احمد وابو داود وغيره
وقد ظهر من هذا تقديم السلام على الاستيذان خلافا لبعضهم وادعى في شرح مسلم ان استحباب
الجمع بينهما صرح به القرآن ولم يذكره غيره وقد تقدم قول احمد الاستيذان السلام قال
ابو داود ثنا مؤمل بن الفضل الحراني في آخرين ثنا بقية ثنا محمد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن بسر
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ولكن من ركنه
الايمن او الايسر ويقول السلام عليكم السلام عليكم وذلك ان الدور لم يكن عليها يومئذ ستور بقية حديث

العبدح عليه

٩٢

حسن إذا صرح بالسماع ولم يدلس ورواه أحمد ثنا الحكم بن موسى ثنا بقية ثنا محمد بن
اليحصبي فذكره ومحمد ثقة وقد روى الإمام أحمد ثنا روح ثنا ابن جريج أخبرني عمرو بن أبي سفيان
أن عمرو بن صفوان أخبره أن كلدة بن حنبل أخبره أن صفوان بن أمية بعثه في الفتح بلبإ وجداية
وضغابيس والنبي صلى الله عليه وسلم بأعلى الوادي قال فدخلت عليه ولم أسلم ولم أستأذن
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارجع فقل السلام عليكم أأدخل وذلك بعدما أسلم صفوان
حديث حسن وعمرو بن صفوان هو بن عبد الله بن صفوان ورواه أبو داود وفي لفظ
بلبن وجداية ولم يقل ولم أستأذن ولم يزد أأدخل رواه النسائي والترمذي وقال
حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن جريج الجداية من أولاد الظباء ما بلغ ستة
أشهر أو سبعة بمنزلة الجدي في أولاد المعز والضغابيس صغار القثاء واحدها
ضغبوس وقيل هو نبت ينبت في أصل الثمام يسلق بالخل والزيت ويؤكل قال المروذي
قال أبو عبد الله ما أكره ما لقوم من الناس يدقون الباب فيقولون أنا أنا إلا أن يقول أنا فلان
لما في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل يقول للمستأذن عليه وهو جابر أنا أنا كأنه
كرهها وليقل الإنسان في هذه كنيته أو غيرها لقول أم هانئ أنا أم هانئ وقول أبي
قتادة أنا أبو قتادة للنبي صلى الله عليه وسلم وقال عبد الله دق إنسان الباب فقيل من هذا فقال
أبو عبد الله [illegible] إسحاق بن إبراهيم الإمام أحمد عن شيء فذكره وقال له تقول قال أبو عبد الله
وهذا والله أعلم إذا لم ينسب الإنسان إلى ما لا يليق وإلا فلا يتعدى ما قال أبو جعفر
النحاس ولا يكني الرجل على نفسه إلا أن تكون كنيته أشهر من اسمه فيكني على نظيره
ويسمي لمن فوقه ثم يلحق المعروف أبا فلان أو بأبي فلان ولا مدى الباب
يعني لنسبة فاعله عرفا إلى قلة الأدب وسبق قول أحمد في أول الكتاب في سعة الكلام
وق الشرط وفي معناه الصباح العالي ونحو ذلك فإن قيل للمستأذن أدخل بسلام فهل
له كان طلحة بن مصرف إذا قيل له ذلك قال إن شاء الله وكان ابن عمر إذا قيل له ذلك لم يدخل
لام أحمد وعلله ابن عمر لأنه اشترط شرطا لم يدر أيوجد أم لا وقال إنما أن [illegible]
به أن يحرك نعله في استئذانه عند دخوله حتى إلى بيته قال أحمد إذا دخل على بيته
نح وقال مهنا سألت أحمد عن الرجل يدخل إلى منزله فينبغي أن يستأذن على أهله
أعني زوجته قال ما أكره ذلك إن استأذن ما يضره قلت زوجته وهو يراها في جميع
حالاتها فسكت عني فهذه نصوص أحمد لم يستحب فيها الاستئذان على زوجته
بالسلام أو قوله أدخل لأنه بيته ومنزله واستحب إذا دخل النحنحة أو تحريك
النعل لئلا يراها على حالة لا يحبها والنحنحة ونحوها ورد في دخوله قال ابن أبي موسى
ويستحب لمن دخل منزله أن يقول ما شاء الله لا قوة إلا بالله ويسلم على أهل بيته
إذا دخل بيته لحديث أنس مرفوعا يا بني إذا دخلت على أهلك فسلم عليهم
يكن بركة

٩٣

تكن بركة عليك وعلى أهل بيتك رواه الترمذي وقال حسن غريب وصح عنه عليه الصلاة والسلام
أنه قال اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا وللبخاري عن أبي موسى مرفوعا مثل الذي
يذكر ربه والذي لا يذكره مثل الحي والميت ولمسلم مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه
مثل الحي والميت ولأحمد عن أبي سعيد مرفوعا اذكروا الله حتى يقولوا مجنون وفي معنى هذا الحديث ما روى
أحمد ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح عن عمرو بن قيس سمعت عبد الله بن بسر يقول جاء أعرابيان
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحدهما يا رسول الله أي الناس خير قال من طال عمره وحسن عمله
وقال الآخر يا رسول الله إن شرائع الإسلام قد كثرت علينا فمرني بأمر أتشبث به قال لا يزال لسانك
رطبا بذكر الله إسناده جيد ومعاوية حديثه حسن رواه ابن ماجه والترمذي وقال حديث حسن
وعن أبي مالك الأشعري مرفوعا إذا ولج الرجل بيته فليقل اللهم إني أسألك خير المولج وخير
المخرج بسم الله ولجنا وبسم الله خرجنا وعلى الله توكلنا ثم ليسلم على أهله رواه أبو داود من رواية
إسماعيل بن عياش عن الحمصيين وعن أبي هريرة أو أمامة مرفوعا ثلاثة كلهم ضامن على الله
عز وجل رجل غازيا في سبيل الله فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بما نال من
أجر أو غنيمة ورجل راح إلى المسجد فهو ضامن على الله عز وجل ورجل دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله
رواه أبو داود بسند جيد قال الخطابي ضامن على الله عز وجل معناه مضمون فاعل بمعنى مفعول
يريد كل واحد منهم قال وقوله عليه السلام دخل بيته بسلام يحتمل وجهين أحدهما أن يسلم إذا دخل
منزله كما قال تعالى فإذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم تحية من الله والثاني أن يكون أراد بدخول
البيت طلب السلامة من الفتن يرغب بذلك في العزلة ويحضه أي يأمر بالإقلال من المخالطة
ويجلس حيث أجلسه صاحب البيت وقيل حيث انتهى به كذا في الرعاية ودخل [illegible] النحوي
على محمد بن سيرين بيته زائرا قال فوجده جالسا بالأرض وسادة فقلت له إني قد رضيت
لنفسي ما رضيت لنفسك فقال إني لا أطاع في بيتي بما أرضى به لنفسي فاجلس
فلعل الرجل أن يكون في بيته شيء يكره أن يستقبله ذكره ابن عبد البر وقال [illegible]
الرجل إلى منزل الرجل أن يقعد إلى موضع يقعده قال ابن منصور لأبي عبد الله قوله لا يؤم
أهله ولا يجلس على تكرمته إلا بإذنه قال أرجو أن الاستثناء على كلها
فلا بأس إذا أذن له وحاصل ذلك وحقيقته أنه إن أمره صاحب المنزل بالجلوس
لم يجز أن يتعداه لأنه ملكه وسلطانه وتكرمته ولهذا لو لم يأذن في الدخول لم يجز الدخول
بالدخول لم يجز له التقدم فيه وهذا أوضح وإن لم يأمره بالجلوس في مكان بل يجلس
فينبغي أن ينظر إلى عرف صاحب المنزل وعادته في ذلك فإن جرى أن يتعداه إليه فإنه جاز فيتقيد
المطلق بما الكلام فإن خالف صاحب المنزل عادته معه بأن أمره أو أذن له في شيء لم يفعله إن ظن
ذلك منه ظاهرا أو باطنا وكذا إن شك حملا على الحالف على الصحة والسلامة وإن ظن أنه فعل معه
ذلك ظاهرا لا باطنا لمعنى من المعاني لم يجبه لأن المقاصد معتبرة فلم يأذن ثم يجلس

فيما يظن اذنه فيه ظاهرا او باطنا ويعلم ذلك بالقرائن والامارات وظهور الحال فان
لم يكن له عرف وعادة في ذلك فالعرف والعادة في ذلك الجلوس بلا اذن خاص فيه فجلوسه
بلا اذن فيه الخلاف ثم ان شاء جلس ادنى المجلس تحصيلا لو لتحقق جوازه مع سلوك
الادب ولعل هذا اولى ولعل هذا مراد صاحب القول الذي ذكره في الرعاية والمراد ما تعلم
جلوسه هناك مستحبا عادة وعرفا بالنسبة الى مرتبة ويحصل لصاحب المنزل بذلك ما لم
فرح ومستحيا ان لا يجيبه خلاف ذلك وربما ظن شيئا لا اصل له ويحمي ذلك وان شاء عمل بالظن
في جلوسه فيما ياذن فيه صاحب المنزل وهو اقرب الى عوائد الناس وابعد للتهمة واقل
للكلام والله اعلم وسيأتي ما يشبه هذا بعد اداب الحاج والمسافر والنوم في فصل المشي مع غيره
ويعمل بالعلامة كرفع ستر وارخائه في الاذن وعدمه لقوله صلى الله عليه وسلم لابن مسعود اذنك
علي ان ترفع الحجاب وان تسمع سوادي حتى انهاك قال في شرح مسلم السواد بكسر السين وبالدال
اي السرار وهو السر والمسارة يقال ساودت الرجل مساودة اذا ساررته وهو
ماخوذ من سواده عند المسارة اي شخصك من شخصه والسواد اسم لكل شخص انتهى
كلامه والمراد بذلك انه يعلم بذلك اذا علم ان صاحب المنزل قد علم به وكذلك ان ظن انه
علم به والاولى التثبت احتياطا وان لم يظن قال الشيخ تقي الدين يستاذن فقد يكره المستاذن
عليه من ظنه فيترتب على ذلك ما لا يليق ويحصل به شر ومحذور من اذن له في الدخول فانه شاء
دخل في الحال ويتثبت ان اقتضى الحال توقفه ولهذا في مسلم وفي الصحيحين عن ابي وائل
قال غدونا على عبد الله بن مسعود يوما بعدما صلينا فسلمنا بالباب فاذن لنا فمكثنا هنيهة
قال فخرجت الجارية فقالت الا تدخلون فدخلنا فاذا هو جالس يسبح فقال ما منعكم
ان تدخلوا وقد اذن لكم فقلنا لا الا انا ظننا ان بعض اهل البيت نائم قال ظننتم
بآل ابن ام عبد غفلة قال ثم اقبل يسبح حتى ظن ان الشمس قد طلعت فقال يا جارية انظري هل
طلعت فنظرت فاذا هي قد طلعت فقال الحمد لله الذي اقالنا يومنا هذا قال مهدي بن ميمون
قال ولم يهلكنا بذنوبنا قال رجل من القوم قرات البارحة المفصل كله قال عبد الله هذا
وذكر الحديث ففيه التثبت عند الدخول بعد الاذن لاحتمال عذر ونحو الدخول
والسؤال عن سبب التثبت عن الدخول ولم ينكر عبد الله التوقف للعذر لكن ذكر
ان مثل هذا السبب لا يظن مثله ففيه المواخذة بالسبب ونفي التهمة والتعرض عن الانسان
وعن اهله وحرمه من ذلك ويباشره ويلازمه وربما قتل وعمن يبعد منه وقوع
مثل ذلك وفيه ان هذا الوقت لا يغفل عنه وان النوم اذا اكره وان من استوذن
عليه وهو في عمل طاعة يمكنه تركها لا يتركها لئلا يكون ذلك وسيلة في ترك الطاعة
ويتخذه الشيطان سببا يصده به عنها وان خاف رياء او عجبا تعوذ بالله من
الشيطان الرجيم وحاسب نفسه وان قوي الخوف من ذلك وربما قوي الخوف وجد في
وقت

وينبغي لصاحب
... ان لا يأذن
علامة من عذر ان لم يحوج

بعد دون وقت فحينئذ يتركه ظاهرا او ياتي به خفية ان امكن الاخفاء ولا ينوي دفعا للمفسدة
وتحصيلا للمصالح وفيه الاخبار بالطاعة لكن للمصلحة والا فلا وجه لذلك والرد على ما عليها بما تقتضيه
٩٤ المصلحة قال في شرح مسلم عن قولهم فقلنا لا الا انا ظننا ان بعض اهل البيت نائم قوله
غفلة ومعنى قولهم ظننا توهمنا وجوزنا لا انهم ارادوا الظن المعروف وهو رجحان الاعتقاد قال وفي هذا الحديث
مراعاة الرجل اهل بيته ورعيته في امور دينهم والله اعلم وروى ابو داود في باب ما جاء في المراء ثنا مؤمل
بن الفضل ثنا الوليد بن مسلم عن عبد الله بن العلاء بن زبر عن بسر بن عبيد الله عن ابي ادريس الخولاني عن عوف بن مالك
الاشجعي قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وهو في قبة من ادم فسلمت فرد وقال ادخل فقلت
اكلي يا رسول الله قال كلك فدخلت ورواه ابن ماجه عن دحيم عن ابيه عن الوليد ورواه الطبراني عن ابراهيم بن دحيم
عن ابيه عن الوليد عن عبد الله بن زيد ... وقد عن بسر وهو حديث صحيح قال ابو داود ثنا صفوان بن
صالح ثنا الوليد ثنا عثمان بن ابي العاتكة قال انما قال ادخل كلي من صغر القبة ويأتي قبيل اداب السفر
قدوم المسافر ليلا **فصل** قال الخلال كراهية الجلوس في وسط الحلقة ثنا ابو داود قال رأيت احمد بن حنبل
اذا كان في الحلقة فجاء رجل فقعد خلفه بيانا عن يعني يكره ان يكون وسط الحلقة لما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم
من الكلام ويتوجه تحريم ذلك ولعله مراد الخلال فانه عليه السلام لعن من جلس وسط الحلقة رواه احمد وابو داود
والترمذي وصححه وغيرهم من رواية ابي مجلز عن حذيفة ولم يسمع منه قال في النهاية لانه اذا جلس
في وسطها استدبر بعضهم بظهره فيؤذيهم بذلك ويسبونه ويلعنونه ومنه الحديث انه عليه السلام قال
لا حمى الا في ثلاث وذكر منها حلقة اي لهم ان يحموها حتى لا يتخطاهم احد ولا يجلس وسطها ويستحب
ان يجلس حيث انتهى به المجلس للاخبار فان قام له احد عن مجلسه فيتوجه اباحة ... فانه
فانه ذكر معنى كراهة التعوذ خلافا لبعض الاصحاب ويتوجه احتمال يحرم لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه في حديث
ابن عمر وابي بكرة رواهما احمد وابو داود وفي خبر ابن عمر زياد بن عبد الرحمن تفرد عنه عقيل بن طلحة وفي ...
ابو عبد الله مولى لآل ابي بردة تفرد عنه عبد ربه بن سعيد ولا يفرق بين اثنين ... بغ
عامر الاحول عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا لا يجلس بين رجلين الا باذنهما وروى
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو مرفوعا لا يحل لرجل ان يفرق بين اثنين
رواهما احمد باسناد حسن وروى الترمذي الثاني وحسنه **فصل** ويكره القيام
ووالده ... قال ... وقيل سلطان عادل وزاد في الرعاية الكبرى ولغير ذي دين ...
في الاسلام وقال ابن تميم لا يستحب القيام الا للامام العادل والوالدين واهل العلم والدين والورع
ولنسب وهو معنى كلامه في المجرد والفصول وكذا ذكره الشيخ عبد القادر وقال ... سيد على الجهاد
لهم قال ويكره لاهل المعاصي والفجور وهذا كله معنى كلام ابي بكر وزاد والذي يقام اليه ينبغي له ان لا
يستكبر نفسه اليه ولا يطلبه والنهي قد وقع على السرور بذلك الحال فاذا لم يسر بالقيام اليه
وقاموا اليه فغير ممنوع منه فلو قام اليه لا اعظاما للرجل الكبير على من سناه وكذا قال بعض اصحابنا
وغيرهم في النهي عن ذلك انما هو تحذيره الفتنة والعجب وانما كان كذلك قال وامعان ابن قتيبة قد

القو...

قال معناه ما تفعله الأعاجم والأمراء في زماننا هذا الذي يجلس وللناس قيام بين يديه تكبرا وتعظيما
قال صاحب النظم وكذا قال ابن مسعود وغيره فيمن يمشي الناس خلفه إكراما إنها ذلة للتابع وفتنة للمتبوع
ويأتي ذلك بعد فصل آداب الطعام وكلام أبي المعالي في فصول المصالحة قال الشيخ تقي الدين فأبو بكر والقاضي
ومن تبعهما فرقوا بين القيام لأهل الدين وغيرهم واستحبوه لطائفة وكرهوه لأخرى والتفريق
في مثل هذا [illegible] بالصفات فيه نظر وأما أحمد فمنع منه مطلقا لغير الوالدين فإن النبي صلى الله عليه وسلم
سيد الأئمة ولم يكونوا يقومون له فاستحباب ذلك للإمام العادل مطلقا خطأ وقصة
ابن أبي ذئب مع المنصور تقتضي ذلك وما ذكره أبو عبد الله والله أعلم إلا لغير القادم من سفر
فإنه قد نص على أن القادم من السفر إذا أتاه إخوانه فقام إليهم وعانقهم فلا بأس به وحديث سعد
يخرج على هذا وسائر الأحاديث فإن القادم يتلقى لكن هذا إذا قام فعانقهم والمعانقة لا تكون إلا
بالقيام وأما الحاضر في المصر الذي قد طالت غيبته والذي ليس من عادته المجيء إليه فمحل نظر فأما
الحاضر الذي يتكرر مجيئه في الأيام كإمام المسجد أو السلطان في مجلسه أو العالم في مقعده
فاستحباب القيام له خطأ بل المنصوص عن أبي عبد الله هو الصواب هذا كلامه وفي الفصول لا يجوز
أن تكون قاعدا وهم قيام فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم من سره أن يتمثل له الرجال قياما فليتبوأ
مقعده من النار وفي الصحيح أنهم لما قاموا خلفه في الصلاة قال لا تعظموني كما تعظم الأعاجم
بعضهم بعضا انتهى كلامه وأما القيام للمصلحة وفائدة كقيام معقل بن يسار يرفع غصنا
من شجرة عن رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت البيعة رواه مسلم وقيام أبي بكر يظلله من الشمس
فمستحب وذكرها ابن هبيرة يجوز ولا يكره وقال عن الأنصار والأعاجم القيام على رؤوسهم
شديد الكراهة قال فأما من قرب منه ليذهب في شغل ويعود فالقيام إليه من المستحبين
[illegible] ليتفرغ من الأشغال ويتردد فيها ويرى أن ليس كذلك معنى ظاهر وسيأتي
[illegible] الإمام أحمد بعضها يؤخذ منه موافقة الأصحاب وبعضها يدل على الكراهة
[illegible] وبعضها يكره إلا لقادم من سفر وقال إسحاق بن إبراهيم
[illegible] الله على قوم في المسجد [illegible] فقاموا له فقال [illegible]
[illegible] فإنه مكروه وعنه ثلاث روايات قال ابن الجوزي وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم
[illegible] له لما يعرفون من كراهته وهذا كان شعار السلف ثم صار ترك القيام كالإهانة
[illegible] فينبغي أن يقام لمن يصلح وكذا قال الشيخ تقي الدين في الفتاوى المصرية ينبغي ترك
القيام في اللقاء المتكرر والمعتاد ونحوه لكن إذا اعتاد الناس القيام وقدم من لا يرى كرامته
إلا به فلا بأس به فالقيام دفعا للعداوة والفساد خير من تركه المفضي إلى الفساد وينبغي
مع هذا أن يسعى في الإصلاح على متابعة السنة وروى ابن القاسم عن مالك ونقله [illegible]
فالرجل يقوم للرجل له الفضل والفقه قال أكره ذلك وصح عنه عليه السلام قال ليس منا من لا يرحم صغيرنا
ويعرف حق كبيرنا ولفظ الترمذي شرف كبيرنا وللترمذي هذا المعنى من حديث ابن عباس

ومن حديث

ومن حديث أنس وعن عبادة بن الصامت مرفوعا ليس من أمتي من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا
ويعرف لعالمنا رواه أحمد [illegible] أحمد بن هارون بن وهب عن مالك بن الخير الزبادي عن أبي قبيل المعافري
عن عبادة حديث حسن الزبادي بفتح الزاي والباء الموحدة تحت روى عن جماعة ولم يتكلم فيه
أحد قال بعضهم وهذا كاف عند الجمهور وقال ابن القطان لم تثبت عدالته ولأبي داود بإسناد
جيد من حديث أبي موسى إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي
عنه وإكرام ذي السلطان المقسط وسيأتي في أهل القرآن ولا يلزم من هذا القيام وإنما فيه
إكرامه واحترامه وتوقيره قال ابن حزم اتفقوا على توقير أهل القرآن والإسلام والنبي صلى الله
عليه وسلم وكذلك الخليفة والفاضل والعالم وفي الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم
لما حكم سعد بن معاذ في بني قريظة أرسل إليه فجاء راكبا على حمار وكان مجروحا فقال قوموا إلى
سيدكم وفي البخاري قال للأنصار قوموا إلى سيدكم واعترض على هذا بأنه عليه السلام لم يأمر
بالقيام له بل أمرهم بالتلقي لضعفه وجراحته وفي الصحيحين لما [illegible] توبة كعب بن مالك
وأن النبي صلى الله عليه وسلم أعلم الناس بذلك فذهب يبشروني وركض رجل إلي فرسا وسعى ساع
وأوفى على الجبل فكان الصوت أسرع من الفرس فلما جاءني الذي سمعت صوته يبشرني
نزعت له ثوبي فكسوتهما إياه والله ما أملك غيرهما يومئذ من الثياب واستعرت ثوبين
فلبستهما وانطلقت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يتلقاني الناس فوجا فوجا يهنئوني بالتوبة
ويقولون تهنك توبة الله عليك حتى دخلت المسجد فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في المسجد
وحوله الناس فقام طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهنأني والله ما قام رجل من
المهاجرين غيره فكان كعب لا ينساها لطلحة وذكر الحديث وفيه فوائد وآداب كثيرة وعن
ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال البركة مع أكابركم إسناده جيد رواه ابن حبان [illegible]
عن عبد الله بن مسلم عن عمر بن عثمان عن الوليد بن مسلم عن عبد الله بن المبارك عن خا[illegible]
عكرمة عن ابن عباس مرفوعا ورواه أبو يعلى الموصلي عن محمد بن عبد الرحمن بن سهم
[illegible] ابن المبارك فذكره ولفظه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سقي قال
ابدؤوا بالكبراء أو قال بالأكابر وذكرها في المختارة وقال ابن حبان إنما حدث به ابن المبارك
فسمع منه أهل الشام وليس هذا الحديث في كتب ابن المبارك مرفوعا وقال [illegible]
ابن المبارك أنه سأل أبا عبد الله عن القيام فقال السلام فكأنه كرهه إذا لم يتقدم من سفر [illegible]
[illegible] الرجل حياء فقيل له قلت لأبي عبد الله إذا قام يعني الرجل من مجلسه لكرامته فقال لا أما أن
تقعد وأما أن تقوم فلا إذا كان لكرامته لو كرهه وأما الحديث الذي يجب أن يتمثل
له الناس قياما فقال إذا كان على جهة الدنيا مثل ما روي معاوية المعروف فلا
يعجبني من الأدب [illegible] حديث معاوية مرفوعا من سره أن يتمثل له بنو آدم
قياما فليتبوأ مقعده من النار وقال مهنا قلت لعمري ترى الرجل يقوم للرجل إذا رآه

الولد
قال لا يقوم احد لاحد الا الولد لوالده او لامه فاما لغير الوالدين فلا لنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقال النبي
صلى الله عليه وسلم لا تقوموا حتى تروني انما ذلك في الصلاة لحرمة الصلاة اذا اقام النبي صلى الله عليه وسلم قاموا للصلاة
وقال النبي صلى الله عليه وسلم من احب ان يتمثل له الرجال قياما فليتبوأ مقعده من النار . وقال مثنى
انه سأل ابا عبد الله ما تقول في المعانقة وهل يقوم احد لاحد في السلام اذا رآه قال لا يقوم احد
لاحد واما اذا اقدم من سفر فلا اعلم به باسا اذا كان على التدين يحبه في الله ارجو لحديث جعفر ان النبي
اعتنقه وقبل بين عينيه ونقل عنه ان ابا ابراهيم الزهري بن احمد بن سعد جاء الى احمد سلم
عليه فلما رآه وثب اليه وقام اليه قائما واكرمه فلما ان مضى قال له ابنه يا ابه ابو ابراهيم شاب
وتعمل به هذا وتقوم اليه فقال لي يا بني لا تعارضني في مثل هذا القوام الى ابي عبد الرحمن بن عوف
ذكره ابن الاخضر فيمن روى عن احمد قال ابو داود باب ما جاء في القيام ثم روى حديث ابي
سعيد قوله عليه السلام قوموا الى سيدكم للانصار وهذا اللفظ في الصحيح ثم قال احدثنا الحسن
بن علي وابن بشار قالا ثنا عثمان بن عمر ثنا اسرائيل عن ميسرة بن حبيب عن المنهال
ابن عمرو عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين قالت ما رأيت احدا كان اشبه سمتا وهديا
ودلا وقال الحسن حديثا وكلاما ولم يذكر الحسن السمت والهدي والدل برسول الله صلى الله عليه
وسلم من فاطمة كانت اذا دخلت عليه قام لها فاخذ بيدها وقبلها واجلسها في مجلسه اسناد
صحيح رواه النسائي والترمذي وقال صحيح غريب من هذا الوجه وقال باب في قبلة ما
بين العينين ثم روى من رواية اجلح وهو مختلف عن ابن ... الشعبي ان النبي
صلى الله عليه وسلم تلقى جعفر بن ابي طالب فالتزمه وقبل ما بين عينيه وقال ايضا باب في قيام
الرجل للرجل ثنا موسى بن اسماعيل ثنا حماد عن حبيب بن الشهيد عن ابي مجلز قال خرج
معاوية على ابن الزبير وابن عامر فقام ابن عامر وجلس ابن الزبير فقال معاوية لابن عامر
اجلس فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من احب ان يمثل له الرجال قياما فليتبوأ
مقعده من النار اسناد جيد ورواه احمد والترمذي وحسنه وحمله الخطابي على ما اذا امرهم
... على طريق الكبر قال ابو داود ثنا ابو بكر ابن ابي شيبة ثنا عبد الله بن نمير عن مسعر
عن ابي العدبس عن ابي مرزوق عن ابي غالب عن ابي امامة قال خرج علينا رسول الله
... متوكئا على عصا فقمنا اليه فقال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا
العدبس بفتح الدال والعين المهملتين وبفتح الباء الموحدة وتشديدها وبالسين
المهملة تفرد عنه ابو العنبس وابو غالب مختلف فيه وحديثه حسن ورواه احمد وابن ماجه
وصح عن ابي هريرة القيام وانه لا يجوز وعن انس قال لم يكن شخص احب اليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكانوا اذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك رواه احمد والترمذي وقال حسن صحيح غريب
وعن عبادة قال اجتمع علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر قوموا نستغيث برسول الله صلى الله عليه وسلم
من هذا المنافق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقام لي وانما يقام لله عز وجل رواه احمد ثنا موسى بن داود
ثنا ابن لهيعة

ثنا ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن علي بن رباح ان رجلا سمع عبادة فذكره الرجل مجهول
وابن لهيعة ... ضعيف ... وروى ابن عساكر من طريق البيهقي باسناده الى محمد بن يوسف الفريابي
عن مجاهد ابي الاسود عن عبد الله بن الخطاب وهو صحابي سكن دمشق قال دخل رجل المسجد ورسول
الله صلى الله عليه وسلم جالس فتحرك له النبي صلى الله عليه وسلم فقال رجل ان في المكان سعة فقال المؤمن او المسلم
هو حديث غريب رواه البيهقي ثنا ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا
محمد بن يوسف الفريابي ثنا مجاهد فذكره ولم يتكلم عليه وقال ابو عبد الله جائز للرجل ان يكرم
القاصد اليه اذا كان كريم قوم او عالمهم او من تستحق اكرامهم بالقيام اليه وغير جائز للرئيس
وغيره ان يتكلف الناس القيام اليه او يرضى بذلك منهم وروى ابو داود ثنا هارون بن عبد الله
ثنا ابو عامر ثنا محمد بن هلال سمع اباه يحدث قال قال ابو هريرة وهو يحدثنا كان النبي صلى الله
عليه وسلم يجلس معنا في المجلس يحدثنا فاذا قام قمنا قياما حتى نراه قد دخل بعض بيوت ازواجه
فحدثنا يوما فقمنا حين قام فنظرنا الى اعرابي قد ادركه فجبذه بردائه فحمر رقبته قال
ابو هريرة وكان رداء خشنا فالتفت فقال له الاعرابي احملني على بعيري هذين فانك لا تحملني
من مالك ولا مال ابيك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا واستغفر الله لا واستغفر الله لا واستغفر الله
لا احملك حتى تقيدني من جبذتك التي جبذتني فكل ذلك يقول له الاعرابي والله لا اقيدكها فذكر
الحديث قال ثم دعا رجلا فقال له احمل له على بعير بعير شعيرا وعلى الآخر تمرا ثم التفت
الينا فقال انصرفوا على بركة الله تعالى ورواه النسائي بنحوه عن محمد بن علي بن ميمون عن العقدي عن محمد
بن هلال تفرد عنه ابنه محمد ووثقه ابن حبان وقال ابو حاتم ليس بمشهور ورواه احمد
عن زيد بن الحباب اخبرني محمد بن هلال عن ابيه انه سمع ابا هريرة فذكر بعضه وعنده
... كانت يمينه ان يقول لا واستغفر الله وفي البيهقي باب القيام
لاهل الفضل على وجه الاكرام ثم ذكر قيام طلحة الى كعب وقوله عليه السلام لما جاء سعد ...
وقال مسلم لا اعلم في قيام الرجل للرجل حديثا اصح من هذا وقال ابو زكريا النووي بعد ...
وقد احتج العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم على القيام بهذا الحديث وممن احتج به ...
فترجم له باب ما جاء في القيام واحتج به نشر عن الحارث المحاسبي ...
... وابو بكر بن ابي عاصم والخطابي والبيهقي والخطيب وابو محمد البغوي ...
المدينين واخرون لا يحصون وروى ابو داود من حديث ابن وهب عن عمرو بن الحارث
عن عمر بن السائب انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم عليه ابوه من الرضاعة فاجلسه
على بعض ثوبه ثم اقبلت امه فوضع شق ثوبه من جانبه الآخر فجلست عليه ثم اقبل اخوه
من الرضاعة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم واجلسه بين يديه مرسل جيد وروى البيهقي
من طريق الواقدي باسناده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دخل عليه عكرمة بن ابي جهل
مسلما مهاجرا قام اليه فرحا بقدومه ورواه مالك عن الزهري مرسلا عن جرير انه قدم

على رسول الله صلى الله عليه وسلم فالقى له كساء ثم اقبل على اصحابه فقال اذا جاءكم كريم قوم فاكرموه رواه
البيهقي من رواية حصين بن عمر الاحمسي وهو ضعيف وروي ايضا عن الشعبي باسناد صحيح
وقال ابو هشام الرفاعي قام وكيع لسفيان الثوري فانكر عليه قيامه له فقال وكيع انت حدثتني
عن عمرو بن دينار عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من اجلال الله اجلال ذي الشيبة
المسلم فاخذ سفيان بيده فاجلسه الى جانبه وقال الخليلي الحافظ اخبرني عثمان
بن اسماعيل ثنا ابو نعيم بن عدي قال كان ابو زرعة لا يقوم لاحد ولا يجلس احدا في مكانه
الا ابن وارة فاني رايته يفعل ذلك وروى الترمذي وقال حديث حسن عن عائشة
قالت دخل زيد بن حارثة المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي فاتاه فقرع الباب فقام
اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم عريانا يجر ثوبه والله ما رايته عريانا قبله ولا بعده فاعتنقه
وقبله وياتي في المصافحة نحوه وقال الخطابي في باب الرجل يولي من كتاب الامارة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقوم لابن ام مكتوم كلما اقبل ويقول مرحبا بمن عاتبني
فيه ربي ذكر جماعة عن الخطابي ذلك سوى القيام وذكر بعضهم انه كان يقول له
هل لك حاجة وفي الصحيح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما صلى جالسا وصلى من خلفه وراءه
قياما فاشار اليهم ان اجلسوا فلما انصرف قال كدتم والذي نفسي بيده تفعلون
فعل فارس والروم يقومون على ملوكهم وامرائهم **فصل** قال صاحب المحرر من اصحابنا
في احكامه المنتقى عن قيام المغيرة بن شعبة على راس النبي صلى الله عليه وسلم بالسيف في صلح الحديبية
فيه استحباب الفخر والخيلاء في الحرب لارهاب العدو وانه ليس بداخل في ذم من احب ان
يتمثل له الناس قياما وكذلك قال غيره وقال الخطابي فيه دليل على ان اقامة الرئيس الرجال
على راسه في مقام الخوف ومواطن الحروب جائز وان قوله صلى الله عليه وسلم من اراد ان يتمثل
له الناس صفوفا فليتبوأ مقعده من النار انما هو فيمن قصد به الكبر وهو مذهب النخوة
انتهى كلامه ولعل المراد ان من فعل ذلك المقصود شرعي به والله اعلم **فصل**
سئل ابو عبد الله عن قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه قال نعم
قلت له يا ابا عبد الله الرجل الكبير والرجل العالي في هذا واحد قال الا
ان رجل سوء يكرمه تاركا ورايت ابا عبد الله وقد حضر غلام من بني هاشم
مع ابراهيم سلمان قدم الغلام ورايت رجلا من ولد الزبير في المسجد فرايت
ابا عبد الله قدمه في الخروج من المسجد وكان حديث السن فجعل الفتى يمتنع وجعل
ابو عبد الله يابى حتى قدمه والخبر المذكور رواه ابن ماجه من حديث ابن عمر وفيه سعيد
بن مسلمة وهو ضعيف عندهم وقال الزهري عندنا ... وسبق في الفصل قبله
من حديث جرير وقال عبد الله رايت ابي اذا جاءه الشيخ والحدث من قريش او غيرهم
من الاشراف لم يخرج من باب المسجد حتى يخرجهم فيكونوا هم يتقدمونه ثم يخرج من بعدهم

وقال المروذي

وقال المروذي رايته جاء اليه مولى ابن المبارك فالقى له مخدة واكرمه وكان اذا دخل
عليه من يكرمه علينا ياخذ المخدة من تحته فيلقيها له قال المروذي قال المروذي وكان ابو عبد الله
من اشد الناس اعظاما لاخوانه ومن هو اسن منه لقد جاءه ابو همام راكبا على حمار فاخذ له
ابو عبد الله بالركاب ورايته فعل هذا بمن هو اسن منه من الشيوخ وقال ابو داود باب في تنزيل
الناس منازلهم ثنا يحيى بن اسماعيل وابن ابي خلف ان يحيى بن يمان اخبرهم عن سفيان عن
حبيب بن ابي ثابت عن ميمون بن ابي شبيب عن عائشة رضي الله عنها مر بها سائل فاعطته
كسرة ومر بها رجل عليه ثياب وهيئة فاقعدته فاكل فقيل لها في ذلك فقالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انزلوا الناس منازلهم قال ابو داود ميمون لم يدرك عائشة وحديثه
منقطع ورواه الحاكم في المستدرك ويحيى بن يمان مختلف فيه وحديثه حسن ان شاء الله 97
وقد ذكر في الفصل قبله الخبر ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف شرف كبيرنا قال القاضي
ابو يعلى في الخلاف في قوله من لم يوتر فليس منا قال المراد به ليس من خيارنا كما قال من لم يرحم
صغيرنا ويوقر كبيرنا فليس منا كذا قال وسبق قول النبي من امتي وكلام ابن حزم وسبق
في صحة توبته عن القاضي وكلام ابن عقيل يوافق معنى ما ذكره القاضي وفيه اعتراف
بان مقتضاها التحريم وكذا ذكر الاصحاب ان مقتضى هذه الصيغة وهو قول الشارع
ليس منا من فعل او فعل كذا مقتضاه التحريم ومنهم من جعله كبيرة وحملوا الحديث
من مقتضى الدليل دعوى تفتقر الى دليل والاصل عدمه فقوله يوقر كبيرنا رواه
الترمذي من عمرو ورواه غيره **فصل** عن سلمان مرفوعا ما من مسلم يدخل على اخيه
فيلقي له وسادة اكراما له الا غفر الله له وعن ابن عمر مرفوعا ثلاث لا ترد الطيب والوسادة واللبن رواهما الطبراني
وقد جاء النبي صلى الله عليه وسلم الى عبد الله بن عمرو فالقى له وسادة من ادم حشوها ليف فجلس على الارض وصارت
الوسادة بينه وبينه متفق عليه **فصل** قال الخلال الرجل يستاذن اذا اراد ان يقوم عن المجلس
ابي عبد الله اذا جلس اليه قوم يستاذنهم اذا اراد ان يقوم قال قد فعل احمد ذلك قوم ما ...
ابن راهويه كما قال وينبغي للعالم اذا جلسوا اليه فاراد القيام استاذنهم كما قال
عبد الله اذا اراد ان يقوم كان يضع يده على فخذه مرتين او ثلاثا فكنت ربما عرفت بعد...
ثم فانه يريد ان يقوم وقال ابو داود رايت ابا عبد الله وكنا نقعد اليه كثيرا فيقوم ولا يستا...
باب من قام من مجلسه او بيته ولم يستاذن اصحابه وبقيا للقيام ليقوم الناس وذكر وليمة النبي صلى الله عليه وسلم
على زينب وجلوسهم يتحدثون وقيامه من الحجرة تكرر بين يدي جماعة وذكر فعل النبي صلى الله عليه وسلم وروى
ابو داود من رواية تمام بن نجيح ضعفه الاكثر عن كعب الايادي تفرد عنه تمام قال كنت
اختلف الى ابي الدرداء فقال ابو الدرداء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس وجلسنا
حوله فقام فاراد الرجوع نزع نعله او بعض ما يكون عليه فيعرف ذلك اصحابه فيثبتون
فصل في تعليم الادب والسمت ... والحياء وحسن السيرة شرعا وعرفا
ان يتعلم الادب والسمت والفضل

قال احمد ثنا هارون ثنا قابوس بن ابي ظبيان ان اباه حدثه عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله [عليه وسلم]
قال ان الهدي الصالح والسمت الصالح والاقتصاد الصالح جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة
قابوس مختلف فيه ورواه ابو داود عن النفيلي عن زهير قال في النهاية الهدي السيرة والهيئة والطريقة
ومعنى الحديث ان هذه الخلال من شمائل الانبياء ومن جملة خصالهم وانها جزء معلوم من اجزاء
افعالهم وليس المعنى ان النبوة تتجزأ ولا ان من جمع هذه الخلال كان فيه جزء من النبوة فان
النبوة غير مكتسبة ولا مجتلبة بالاسباب وانما هي كرامة من الله ويجوز ان يكون اراد بالنبوة
ما جاءت به النبوة ودعت اليه وتخصيص هذا العدد مما يستاثر النبي صلى الله عليه وسلم بمعرفته
وهذا الخبر في الموطا ولفظه القصد والتؤدة وحسن السمت وذكره ورواه الترمذي
من حديث عبد الله بن سرجس باسناد جيد وقال حسن غريب وفيه جزء من اربعة
وعشرين جزءا من النبوة وترجم ابو داود على الحديثين الصحيحين المشهورين قول انس
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا مشى كانه يتوكا وقول ابي الطفيل كان اذا مشى كانما يهوي في صبوب
باب في هدي الرجل يروى صبوب بالفتح وهو اسم لما يصب على الانسان من ماء
وغيره كالطهور والفطور وبالضم جمع صبب اي موضع منحدر وقيل الصبب والصبوب
تصوب نهر او طريق وعن ابراهيم النخعي قال كانوا اذا اتوا الرجل ليأخذوا عنه نظروا الى
سمته والى حاله ثم ياخذون عنه وقد روي هذا المعنى عن جماعة وان يحسن خلقه وصحبته والديه
وغيرها وان يقول ما ورد اذا ركب دابة او غيرها او سافر او ودع مسافرا ويقول للسائل
رزقنا الله واياك وروي عن احمد انه كان يقول للسائل ذلك وروي اللفظ الاول عن جعفر
والثاني الفضل بن زياد وروى الخلال عن عائشة انها كانت تقول لا تقولوا للسائل بورك
[في]ه فانه قد يسأل الكافر والمسلم ولكن قولوا رزقنا الله واياك وعن ابي بن كعب ان رسول الله
[صلى الله عليه و]سلم كان اذا ذكر احدا عنده فدعا له بدأ بنفسه اسناده جيد رواه ابو داود
والترمذي واللفظ له وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ابدأ بنفسك وظاهره يقتضي
[...]خره وقال ابو داود في باب الادب كنت احمل معي كتابا الى رجل فامرني الرجل
[...] فيه وكفاك واياي كلاهما من امر الدنيا والاخرة وذكر في شرح مسلم
[...]علينا وعلى موسى انه يستحب تقديم نفسه فيما يتعلق في امر الاخرة وان في امر
[الد]نيا المستحب تقديم غيره وايثاره وقد قالت واما ان ثم خلاف انتهى قيل طالب
العلم وجمهور المفسرين ان المراد به سائل البر والمعنى لا تنهره اما ان تعطيه واما ان
ترده ردا لينا قال ابن الجوزي والبغوي يقال نهره وانتهره اذا استقبله بكلام يزجره
انتهى كلامهما ومنه المراد والله اعلم اما لو رده بلين فلم يقبل وألح كفعل بعض السؤال سقط احترامه
ويؤدب بحسب ما تقتضيه الحال والمصلحة ثم قد يقال هو اولى من تركه والصبر عليه لا
سيما ان قال او فعل ما لا ينبغي لما فيه من زجره وتهذيبه وتعويده حسن احواله الى غير
اقامة الشرع من عقوبة المتعدي حرمته فيكون الصبر عليه اولى والله اعلم وقد قال القرطبي

ذكره

في تفسيره عند قوله تعالى قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها اذى ان ابن دريد
قصد بعض الوزراء في حاجة لم يقضها وظهر منه ضجر فقال شعرا

لا تدخلنك ضجرة من سائل ... فلخير دهرك ان ترى مسئولا
لا تجبهن بالرد وجه مؤمل ... فبقاء عزك ان ترى مأمولا
تلقى الكريم فتستدل ببشره ... وترى العبوس على اللئيم دليلا
واعلم بانك عن قليل صائر ... خبرا فكن خبرا يروق جميلا

ويقول للمسافر اذا اصبحا استودع الله دينك وامانتك وخواتيم عملك وزودك
الله التقوى وقال صالح لابيه المرأة تقول لابيها الله خليفتي عليك لو استودعتك
الله كان احب الي ما خليفتي فما ادري اشيء كلامه وفي حديث حمد الرجال آن الذي جاء الله عليكم حكم
قال احمد الله خليفتي على كل مسلم ومن حواشي تعليق القاضي ابي يعلى قال عيسى بن جعفر ودعت
احمد بن حنبل حين اردت الخروج الى بابل فقال لا جعله الله آخر العهد منا ومنك وروى ابو
داود والترمذي عن عمر قال استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في العمرة فأذن وقال لا تنسنا يا اخي
من دعائك فقال كلمة ما يسرني ان لي بها الدنيا وفي رواية قال اشركنا يا اخي في دعائك وعن
يحيى بن ابي كثير عن ابي جعفر عن ابي هريرة مرفوعا ثلاث دعوات مستجابات دعوة المظلوم ودعوة المسافر ودعوة الوالد
[على ولده] رواه ابو داود والترمذي وحسنه وزاد على ولده وكذا رواه احمد ولفظ ابن ماجه لولده وابو جعفر
تفرد عنه يحيى وعن ابي هريرة مرفوعا ثلاثة لا ترد دعوتهم الامام العادل والصائم حتى يفطر ودعوة
المظلوم رواه احمد وابن ماجه والترمذي وحسنه وعنه قلت يا رسول الله مم خلق الله الخلق قال من الماء
وروى احمد ثنا يزيد بن هرون ثنا همام عن قتادة عن ابي ميمونة عن ابي هريرة قلت يا رسول الله اني اذا رأيتك
طابت نفسي وقرت عيني فانبئني عن كل شيء قال كل شيء خلق من ماء اسناده جيد وعن ابن عمر
يقول للرجل اذا ودعه كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يودعنا فيقول له استودع الله دينك واما[نتك وخواتيم]
عملك رواه ابو داود والترمذي وقال حسن صحيح وروى ابو داود وغيره باسناد صحيح معناه من حديث عبد الله
الخطمي الصحابي والمراد بالامانة هاهنا اهله ومن يخلفه منهم وماله الذي يودعه ويستحفظه
وجرى ذكر الدين مع الودائع لان السفر قد يكون سببا لاهمال بعض الامور المتعلقة [بالدين]
والتوفيق فيها ذكر ذلك الخطابي وغيره وجاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله [...]
فزودني فقال زودك الله التقوى قال زدني قال وغفر ذنبك قال زدني قال ويسر لك [الخير]
حيثما كنت رواه الترمذي وحسنه من حديث انس وقال ابن عبد البر في كتاب بهجة المجالس اذا خرج احدكم
الى سفر فليودع اخوانه فان الله جاعل في دعائهم بركة قال وقال الشعبي السنة اذا قدم رجل
من سفر ان يأتيه اخوانه فيسلموا عليه واذا خرج الى سفر ان يأتيهم ويودعهم ويغتنم دعاءهم وقد قيل

فراقك مثل فراق الحياة ... وفقدك مثل افتقاد الحبيب
وقد قيل
عليك السلام فكم من وفا ... افارقكم وفيه وكم من كرم
وقد قيل
لم انس يوم الرحيل موقفنا ... وطرفها في دموعها غرق

وقولها والركاب واقفة ° تتركني هكذا وتنطلق

وقد قيل ° لم يشتم الفراق وان كان ° احق الوجد والها كلفا

احرق حزن قلبه المشيح للقلب ° يريد الرجوع منصرفا

وقد قيل ° اقول الذي حين ودعته ° وكل بعبرته مغلس

لئن رجعت عنه اجسامنا ° لقد سافرت معه الانفس

وقد قيل ° يا راحل العيس عرج بي اودعهم ° يا راحل العيس في ترحالك الاجل

اني على العهد لم انقض مودتكم ° يا ليت شعري لطول العهد ما فعلوا

صاح الغراب بوشك البين فارتحلوا ° وقربوا العيس قبل الصبح واحتملوا

وغادروا القلب ما عندي لواعجه ° كانه بضرام النار يشتعل

وفي الجوانح نار الحب تقدحها ° ايدي الشوق مذ بادوا وقد رحلوا

وقيل ° اهدى اليه سفرجلا فتطيرا ° منه فظل مفكرا مستعبرا

خوف الفراق لان شطر هجائه ° سفر وحق له بان يتطيرا

ودع اعرابي رجلا فقال كبت الله كل عدو لك الا نفسك وجعل خير عملك ما ولي اجلك قال الشاعر

وكم مفيئات الزمان وجدتها ° سوى فرقة الاحباب هينة الخطب

وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا استوى على بعيره خارجا الى سفر كبر ثلاثا
ثم قال سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون اللهم انا نسألك
في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا
واطو عنا بعده اللهم انت الصاحب في السفر والخليفة في الاهل اللهم اني اعوذ بك من وعثاء
السفر وكآبة المنظر وسوء المنقلب في المال والاهل واذا رجع قالهن وزاد فيهن آيبون
تائبون عابدون لربنا حامدون رواه مسلم ومعنى مقرنين مطيقين واحتج ابو داود وغيره على
[كراهة السير اول] الليل بحديث جابر الآتي فيما يتعلق بالصباح والمساء لا ترسلوا مواشيكم
[اذا غابت الشمس] حتى تذهب فحمة العشاء وقال باب في اي يوم يستحب السفر وذكر حديث كعب بن مالك
[قل ما كان رسول] الله صلى الله عليه وسلم يخرج في سفر الا يوم الخميس ولاحمد والبخاري في ... ان النبي صلى الله عليه وسلم
[خرج يوم الخميس] في غزوة تبوك وكان يحب ان يخرج يوم الخميس وقال باب في الابتكار في السفر وذكر حديث
[صخر] الغامدي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لامتي في بكورها وعن ابي سعيد مرفوعا اذا خرج ثلاثة
في سفر فليؤمروا احدهم وعن ابي هريرة مرفوعا مثله رواهما ابو داود واسنادهما جيد وفيهما ابن عجلان
وحديثه حسن وعن عبد الله بن عمرو مرفوعا لا يحل لثلاثة ان يكونوا بفلاة من الارض الا امروا عليهم
احدهم رواه احمد قال صاحب المحرر في احكامه باب وجوب نصبه ولاية القضاء والامارة وغيرها
وذكر هذه الاخبار وقال الشيخ تقي الدين فاوجب صلى الله عليه وسلم تأمير الواحد في الاجتماع
القليل العارض في السفر تنبيها بذلك على سائر انواع الاجتماع انتهى كلامه ووجوب هذا يخرج
على ولاية القضا

على ولاية القضا وفيه روايتان اشهرهما يجب وقال ابو داود باب فيما يستحب من الجيوش والرفقاء
والسرايا وذكر خبر ابن عباس المشهور خير الصحابة اربعة وخير السرايا اربع مائة وخير الجيوش اربعة آلاف
ولن يغلب اثنا عشر الفا من قلة قال الخلال اخبرني محمد بن زهير ان ابا عبد الله سئل عن حديث النبي صلى الله عليه وسلم
لا تأتي النساء طروقا قال يقوم بعد العتمة قيل بكتاب قال نعم وهذا الخبر في الصحيحين من حديث جابر وفي آخره
كي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة وفي مسلم يتخونهم او يطلب عثراتهم وفي الصحيحين عن جابر
99 قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم اذا اطال الرجل الغيبة ان يطرق اهله طروقا وهو بضم الطاء ليلا يقال لكل
من اتاك ليلا طارق ومنه قوله تعالى والسماء والطارق اي النجم لانه يطرق بطلوعه ليلا وقوله تستحد اي تحلق
من شأن نفسها والاستحداد مشتق من الحديد ومعناه الاحتلاق بالموسى يقال استحد الرجل اذا احتلق
بالحديد واستعانه معناه اذا حلق عانته ويتوجه ان من فعله طلبا للعثرات حرم لانه من التجسس والاكره
وانما خص عليه السلام الليل بذلك لانه الغالب لا لاختصاصه بالحكم وقول احمد بعد العتمة يقتضي ذلك الا انه
يدخل نهارا او المعنى يقتضي ذلك والله اعلم ° قال المروذي ذكرت لابي عبد الله رجلا من المحدثين فقال
انما انكرت عليه انه ليس يعرف بين يدي الناس **فصل** ° عن ابي ثعلبة الخشني قال كان الناس
اذا نزلوا منزلا تفرقوا في الشعاب والاودية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تفرقكم في هذه الشعاب والاودية
انما ذلكم من الشيطان فلم ينزلوا بعد ذلك منزلا الا انضم بعضهم الى بعض اسناده جيد رواه ابو داود
وغيره والمراد بحيث لا يضيق بعضهم على بعض وترجم عليه ابو داود باب ما يؤمر من انضمام العسكر
ثم روى بعد هذا الخبر ثنا سعيد بن منصور ثنا اسماعيل بن عياش عن اسيد بن عبد الرحمن الخثعمي عن فروة
بن مجاهد اللخمي عن سهل بن معاذ بن انس الجهني عن ابيه قال غزونا مع نبي الله صلى الله عليه وسلم غزوة كذا
وكذا فضيق الناس المنازل وقطعوا الطريق فبعث نبي الله مناديا ينادي في الناس ان من ضيق منزلا
او قطع طريقا فلا جهاد له اسماعيل حديثه حسن عن الشاميين واسيد من الرملة وسهل روى عنه
الحمصي وهو من ثقات ابن حبان وضعفه ابن معين والمراد لا جهاد له كامل لفعل المحرم وعن ا...
... الارض تطوى بالليل حديث حسن رواه ابو داود وعن جابر اذا سرتم في الخصب فامكنوا الركاب
اسنانها ولا تجاوزوا المنازل واذا سرتم في الجدب فاستجدوا وعليكم بالدلجة فان ...
واذا تغولت لكم الغيلان فنادوا بالاذان واياكم والصلاة على جواد الطريق او النز[ول عليها فانها مأوى]
الحيات والسباع وقضاء الحاجة فانها الملاعن رواه احمد وعن انس قال كنا اذا صعد[نا كبرنا واذا نزلنا]
سبحنا رواه البخاري وعن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم وجيوشه اذا علوا الثنايا كبروا واذا هبطوا
سبحوا وعن انس قال كنا اذا نزلنا منزلا لا نسبح حتى نحل الرحال اسنادهما جيد ورواهما ابو داود وغيره
وقال البخاري باب التكبير والتسبيح عند التعجب وذكر قول ابن عمر قلت للنبي صلى الله عليه وسلم طلقت نساءك
قال لا قلت الله اكبر وقول ام سلمة استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سبحان الله ماذا انزل من
الخزائن وقول النبي صلى الله عليه وسلم للانصاريين انما صفية بنت حيي قالا سبحان الله وعن عبد الله
ابن جعفر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر تلقي بالصبيان من اهل بيته قال وانه قدم مرة

بلغ

من سفر فسبوني إليه فحملني بين يديه ثم جيء بأحد ابني فاطمة إما حسن وإما حسين فأردفه خلفه فأدخلنا
المدينة ثلاثة على دابة رواه مسلم وغيره وترجم عليه أبو داود باب في ركوب ثلاثة على دابة وفي البخاري أن
أن النبي صلى الله عليه وسلم حج على رحل وكانت زاملته ملته وفيه أيضا عن ابن عباس قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم
مكة استقبله أغيلمة بني عبد المطلب فحمل واحدا بين يديه وآخر خلفه وقد روى أبو داود في المراسيل عن أبي
بكر بن أبي شيبة عن وكيع عن أبي العنبس عن زاذان أنه رأى ثلاثة على بغل فقال لينزل أحدكم فإن
رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الثالث إسناده جيد وهو محمول على أن الدابة لم تطق الثالث وقال النبي صلى الله عليه وسلم الحج
من نزل منزلا فقال أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرحل من منزله رواه مسلم
من حديث خولة وعن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم طعامه وشرابه
ونومه فإذا قضى أحدكم نهمته فليعجل إلى أهله متفق عليه نهمته مقصوده **فصل** قال في المستوعب
لا يجوز أن تسافر المرأة مع غير ذي محرم منها سفر يوم وليلة فأكثر وقيل ثلاثة أيام فأكثر
لا في حج بعيد ولا نافلة ولا غير ذلك إلا عند ضرورة وخوف على نفسها وقال في التلخيص وفي اعتبار
المحرم في السفر القصير روايتان وقدم في المحرر والمستوعب والرعاية اعتبار المحرم في السفر القصير ومعلوم
أن السفر القصير عندنا ما دون اليومين وعن أحمد لا يعتبر المحرم في سفر الحج الواجب والمذهب
اعتباره وهل له أن يردفها معه على الدابة مع الأمن وعدم سوء الظن يتوجه خلاف بناء على
إرادته عليه السلام أن يردف أسماء يختص به واختار أبو زكريا النووي الجواز واختاره القاضي
عياض والمنع أولى والله أعلم **فصل** قال الخلال إنما يكره أن يبيت الرجل وحده أو يسافر وحده أنا عبد الله سمعت
أبي يقول لا يسافر الرجل وحده ولا يبيت في بيت وحده وقال جعفر سألت أحمد عن الرجل الذي يبيت
وحده قال أحب إلي أن يتوقى ذلك وقال سألت أحمد عن الرجل يسافر وحده قال لا يعجبني قال وفي
[رواية] الحسن بن علي بن الحسن ما أحب له يعني في المسألتين إلا أن يضطر مضطر وقال في رواية صالح
[الـ]ـسير وحده مع الجماعة أحب إلي وقال قال القاسم بن محمد بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم العلا
[...]حلة قال أبو داود باب في الرجل يسافر وحده ثنا القعنبي عن مالك عن عبد الرحمن بن حرملة
[عن عمرو بن] شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الراكب شيطان والراكبان شيطانان
[والثلاثة ر]كب حديث حسن ورواه النسائي والترمذي وحسنه من حديث مالك ورواه أحمد
[و]روى ابن السني في كتابه عن عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا انفلتت دابة أحدكم
[بأ]رض فلاة فليناد يا عباد الله احبسوا فإن لله في الأرض حاضرا سيحبسه وقال عبد الله بن أحمد
سمعت أبي يقول حججت خمس حجج منها ثنتين راكبا وثلاثا ماشيا أو ثلاثا راكبا
واثنتين ماشيا فضللت الطريق في حجة وكنت ماشيا فجعلت أقول يا عباد الله دلونا
على الطريق فلم أزل أقول ذلك حتى وقعت على الطريق أو كما قال أبي **فصل** قال الخلال في الأدب
الرجل الشيء من لحية الرجل قال أبو حامد الخفاف أخذ أبو عبد الله من لحية رجل شيئا فقال له يا أبا عبد الله
إني أحب شيئا في هذا فقال فيه شيء عن ابن عمر لا عدمت نافعا قال الخلال وأخبرني
العباس

العباس المدني قال سمعت عباس بن صالح يقول وقد أخذ رجل من لحيته شيئا فقال له عباس لا عدمت نافعا
يعني كل شيء تنفعه لا عدمت انتهى كلامه وذكر ابن عبد البر في كتاب بهجة المجالس له عن الحسن قال الحوان أنسابه أحدهم رأسي
حتى قلت مرحبا عند السود عن عمر قال إذا أخذ أحدكم عنك شيئا من الحدث فليريكه وقد روي عن أبي الجلال أنه
عليه السلام أنه قال لأبي أيوب الأنصاري وقد أخذ عنه أذى نزع الله عنك ما تكره يا أبا أيوب وفي الأدب
لأبي حفص العكبري ما يستحب إذا أخذ من لحية الرجل شيئا أن لا يريه إياه روي أن رجلا أخذ من لحية عمر
١٠٠ وكان لا يزال يفعل ذلك فأخذ عمر بيده ذات يوم فلم يجد فيها شيئا فقال أما اتقيت الله أما علمت أن الملق
كذب روي أيضا عن الحسن عن عمر قال إذا أخذ أحدكم من رأس أخيه شيئا فليره إياه وقال الحسن نهى أمير المؤمنين
عن الملق **فصل** قال ابن الجوزي السياحة في الأرض لا لمقصود ولا إلى مكان معروف منهي عنه وقد روينا أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا رهبانية في الإسلام ولا تبتل ولا سياحة في الإسلام وقال الإمام أحمد ليست السياحة من الإسلام
في شيء ولا من فعل النبيين ولا الصالحين ولأن السفر يشتت القلب فلا ينبغي للمريد أن يسافر إلا في طلب علم
أو مشاهدة شيخ يقتدى به انتهى كلامه وفي الحديث عنه عليه السلام أنه قال سياحة أمتي الصوم ورهبانيتهم
الجلوس في المسجد وانتظار الصلاة فأما الحديث في أن السياحة الصوم فرواه ابن جرير في تفسيره
بإسناده عن أبي هريرة مرفوعا وموقوفا قال بعضهم والموقوف أصح ورواه ابن جرير أيضا بإسناده عن
عبيد بن عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وإسناده جيد وأما الحديث في أن السياحة الجهاد فرواه أبو داود
بإسناده عن النبي صلى الله عليه وسلم أحسبه من حديث عائشة وروى ابن حبان في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال رهبانية أمتي الجهاد وعن عكرمة في قوله تعالى السائحون قال هم طلبة الحديث وقال محمد بن يحيى
الخياط سألت أحمد بن حنبل ما تقول في السياحة قال لا التزويج ولزوم المسجد ذكره ابن الأخضر فيمن روى عن أحمد

فصل في طاعة الوالدين وولي الأمر والزوج والسيد ومعلم الخير وغير ذلك قال في المستوعب
ومن الواجب بر الوالدين وإن كانا فاسقين وطاعتهما في غير معصية الله تعالى فإن كانا كافرين فليصاحبهما
في الدنيا معروفا ولا يطيعهما في كفر ولا في معصية الله وعلى الوالدين أن يعلما ولدهما الكتاب
[والأدب و]ما يحتاج إليه من دينه من فرائضه وسننه والسباحة والرمي وأن يورثاه طيبا وعلى المؤمن أن يستغفر الله
[...] وأن يصل رحمه وعليه موالاة المؤمنين والنصيحة لهم وفرض عليه النصيحة لإمامه وطاعته في
[...] والذب عنه والجهاد بين يديه إن كان غير فاسق لذلك واعتقاد إمامته و[...]
يعتقد فيها إمامته فمات على ذلك كانت ميتته جاهلية انتهى كلامه قال أحمد في رواية [...]
في غلام يصوم وأبواه ينهيانه عن الصوم ما يعجبني أن يصوم إذا نهياه ما أحب أن ينهياه يعني عن التطوع
وقال في رواية يوسف بن موسى إذا أمره أبواه لا يصلي إلا المكتوبة قال يداريهما ويصلي وقال الشيخ
تقي الدين ففي الصوم كره الابتداء فيه إذا نهاه واستحب الخروج منه وأما الصلاة فقال يداريهما
ويصلي انتهى كلامه وقد نص أحمد على خروجه من صلاة النفل إذا سأله أحد والديه ذكره غير واحد وقال
في رواية علي بن الحسن البصري وسأله عن رجل يكون له والدة يكون حالها في بيت يعني فيه ديباج
يدعوه أن يدخل عليها قال لا يدخل عليها قلت يا أبا عبد الله والدة قال لا يدخل إلا أن تلف البساط من تحت

رجليه ويخلد وقال في رواية ابي بكر بن حماد المعري في الرجل يامره والده ان يؤخر الصلاة ليصلي به قال يؤخرها قال
القاضي في الجامع الكبير فلو كان تاخيرها لا يجوز لم تجب طاعته لانه قد قال في رواية ابي طالب في الرجل ينهاه ابوه عن الصلاة في جماعة قال
ليس له طاعة في الفرض وقال القاضي في التعليق في بحث وصول القرب عقيب رواية ابي بكر بن حماد فقد امر بطاعة ابيه في تاخير الصلاة
وترك فضيلة اول الوقت والوجه فيه انه قد ندب الى طاعة ابيه في ترك صوم النفل وصلاة النفل وان كان ذلك قربة وطاعة ثم
ذكر رواية هرون المذكورة وقال احمد في رواية صالح وابي داود ان كان له ابوان يامرانه بالتزويج امرته ان يتزوج وان كان شابا يخاف
على نفسه العنت امرته ان يتزوج وقال الشيخ موفق الدين في حج التطوع ان للوالد منع الولد من الخروج اليه لان له منعه من الغزو وهو من فروض
الكفايات والتطوع اولى وقال في مسئلة لا يجاهد من ابواه مسلمان الا باذنهما يعني تطوعا ان ذلك يروى عن عمر وعثمان وانه قول مالك والاوزاعي
وسائر اهل العلم واحتج بالاحاديث المشهورة في ذلك قال ولان بر الوالدين فرض عين والجهاد فرض كفاية وفرض العين مقدم فان تعين عليه
الجهاد سقط اذنهما لانه صار فرض عين وتركه معصية ولا طاعة لاحد في معصية الله وكذلك كل ما وجب كالحج وصلاة الجماعة والجمع والسفر للعلم الواجب لانها فرض عين فلم يعتبر اذن الابوين
فيها كالصلاة وظاهر هذا التعليل ان التطوع يعتبر فيه اذن الوالدين كما يقوله في الجهاد وهو غريب والمعروف اختصاص الجهاد بهذا الحكم والمراد
والله اعلم انه لا يسافر لمستحب الا باذنهما كسفر الجهاد وانما ما يفعله في الحضر كالصلاة النافلة ونحو ذلك فلا يعتبر فيه اذنه ولا اظن احدا يعتبره ولا وجه له
والعمل على خلافه والله اعلم ويتوجه ان يراد بالسفر ما فيه خوف كالجهاد ومعنى الجهاد يراد به الشهادة ومثله الدخول فيما يخاف فيه في الحضر كاطفاء حريق
ونحو ذلك ولهذا ذكر بعض اصحابنا في الدين يدخل في ذلك يعتبر اذن الغريم والله اعلم قال احمد في رواية ابي الحارث في الرجل يغزو وله والدة قال اذا اذنت له وكان
له من يقوم بامرها وقال في رواية ابي داود يظهر سرورها قال هي تاذن لي قال ان اذنت لك من غير ان يكون في قلبها والا فلا تغزو وقال الميموني قلت
لابي عبد الله كان ابي يقول بر الوالدين فرض قال لا ادري قلت فمالك قال لا ادري غاية فتعلم ان احدا قال لا اعلم قلت ما
تقول انت فرض قال فرض هكذا ولكن اقول واجب ما لم يكن معصية ثم قال ابو عبد الله قال الله تبارك وتعالى والا تقل لهما اف وقال ان اشكر لي
ولوالديك قال الميموني قال الي حديث ابن مسعود سالت النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل قال الصلاة لاول وقتها وبر الوالدين وترك الجهاد الزمها
فان الجنة عند رجلها وقول ارجع اضحكهما من حيث ابكيتهما قلت فيه تغليظ من كتاب وسنة قال نعم وقال ابن حزم
الاجماع قبل السبق والرمي اتفقوا على ان بر الوالدين فرض واتفقوا على ان بر الجد فرض كذا قال ومراده والله اعلم واجب
الجد فيه نظر ولهذا عندنا يجاهد الولد ولا يستاذن الجد وان سخط وقال احمد في رواية المروذي بر الوالدين كفارة الكبائر وكذا ذكر
... ذكر القاضي ومن ابي دود عن ... ان بر الوالدين واجب وقال ابو بكر في زاد المسافر من اغضب والديه وابكاهما يرجع
... ابي عبد الله روى عبد الله بن عمر وقال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم يبايعه فقال جئت لابايعك على الجهاد
... ان قال ارجع اليهما فاضحكهما كما ابكيتهما وقال الشيخ تقي الدين بعد قول ابي بكر هذا يقتضي قوله ان يبر في جميع
... ره ايتم وبا نهياه انتهى وهذا فيما كان منفعة لهما ولا ضرر عليه فيه ظاهر مثل ترك السفر وترك المبيت عنهما ناحية
... الذي ينتفعان به ولا يستضر هو بطاعتهما فيه قسمان قسم يضرهما تركه فهذا لا يستراب في وجوب طاعتهما فيه بل عندنا هذا
يجب للجار وقسم ينتفعان به ولا يضرهما ايضا تجب طاعتهما فيه على مقتضى كلامه فاما ما كان يضره طاعتهما فيه لم تجب طاعتهما فيه لكن
ان شق عليه ولم يضره وجب وانما لم يقيده ابو عبد الله لان فرايض الله من الطهارة واركان الصلاة والصوم تسقط بالضرر فبر
الوالدين لا يتعدى ذلك وعلى هذا بنينا امر التملك فانا جوزنا له اخذ ماله ما لم يضره فاضعفنا منه كما اخذ ماله وهو معنى
قوله انت ومالك لابيك فلا يكون الولد باكثر من العبد ثم ذكر الشيخ تقي الدين نصوصا لاحمد تدل على انه لا طاعة لهما في ترك الفرض
وهي صريحة في عدم ترك الجماعة وعدم تاخير الحج وقال في رواية ابي الحارث في رجل يسال اذا امه ان يشتري لها ملحفة للخروج قال ان كان

فرض قال ح

زوجها في باب من ابواب البر كعيادة المريض او جار او قرابة لامر واجب لا باس وان كان غير ذلك فلا يعينها على الخروج
وقال في رواية جعفر بن محمد وقيل له ان امرني ابي باتيان السلطان له علي طاعة قال لا وذكر ابو البركات ان الوالد ليس له
منع ولده من السنن الراتبة وكذا المكري والزوج والسيد وقد تقدم نص احمد والاول اقيس ومقتضى كلام الحاجب المجد هنا ان الامر
تاكد شرعا لا يجوز له منع ولده فلا يطيعه فيه وكذا ذكر صاحب النظم لا يطيعهما في ترك نفل مؤكد كطلب علم لا يضرهما به وتطليق
زوجة براي مجرد قال النبي عليه السلام لا ضرر ولا ضرار وطلاق زوجته بمجرد هوى هو من برهما وبه وظاهر ما سبق وجوب طاعة الوالد
وان كان كافرا وجزم به صاحب النظم وظاهر كلامه في المستوعب السابق مخفوق له وان كانا فاسقين ان الكافر لا تجب طاعتهما ويوافقه
١٠١ ما ذكره الاصحاب انه لا اذن لهما في الجهاد لتعين عليه الا ويمكن حمله بما ذكره الاصحاب اتباعا لما ذكره والله وقالت اسماء بنت ابي بكر جاءتني
امي مشركة فسالت النبي صلى الله عليه وسلم اصلها قال نعم متفق عليه وروى الامام احمد من رواية مصعب بن ثابت وقد ضعفه الاكثرون عن عامر
بن عبد الله ابن الزبير انه نزل فيها لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين الى اخر الاية فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تقبل هديتها
وان تدخلها بيتها قال ابن الجوزي وهذه الاية رخصة في صلة الوالدين ما لم ينصبوا الحرب للمسلمين وجواز برهم وان كانت الموالات منقطعة
وذكر عن بعضهم نسخها والتي بعدها باية السيف وقال ابن جرير لا وجه له لان بر المؤمنين المحاربين قرابة كانوا او غير قرابة لا يحرم
اذا لم يكن فيه تقوية على الحرب بكراع وسلاح او دلالة على عورة اهل الاسلام لحديث اسماء ولنا قول لا يصح الوصية لحربي وهو مذهب ابي حنيفة
واحتج في المغني عليهم باهداء عمر حلة الحرير الى اخيه المشرك وبحديث اسماء قال وهذان فيهما صلة اهل الحرب وبرهم وقال في شرح
مسلم في حديث اسماء وفيه جواز صلة القريب المشرك وهذه العبارة تدل على انه لا تجب طاعة الكافر كالمسلم لا سيما في ترك النوافل
والطاعات وهذا امر ظاهر لكن يعامل بما ذكره الله في كتابه العزيز والله اعلم وقد قال الخطابي لا سبيل للوالدين الكافرين الى منعه من الجهاد
فرضا كان او نفلا وطاعتهما حينئذ معصية لله ومعونة للكفار وانما عليه ان يبرهما ويطيعهما فيما ليس معصية كذا قال ولعل مراده بقوله
وانما عليه على سبيل الاستحباب وقد قال جماعة من الاصحاب ان للزوج الاستمتاع بزوجته ما لم يشغلها عن الفرائض اذا لم يضر بها
وقال حنبل سمعت ابا عبد الله وسئل عن المراة تصوم فيمنعها زوجها ترى لها ان تصوم قال لا تصوم ولا تحدث في نفسها من صلاة
ولا صيام الا باذنه ليس لها ان الا الواجب الفرض فاما غير ذلك فلا تصوم الا باذنه وتطيعه ونقل حنبل ايضا معنى ذلك قال وتطيعه في كل ما
... من الطاعة وقال احمد في رواية اسحاق بن ابراهيم في العبد يرسله مولاه في حاجة فتحضر الصلاة قال اذا اعلم انه اذا ...
... مسجد يصلي فيه تقضي حاجته حتى يصلي ثم يقضي حاجة مولاه وقال في رواية صالح ان وجد مسجدا يصلي فيه فيقضي حاجة مولاه
وذكر ابن عقيل انه كما يجب الاغضاء لا لاثار الوالدين يجب الاغضاء عن زلات القرون الثلاثة الذين قال
فيهم خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم واذا اشبهناهم بالوالدين يجب توقيرهم واحترامهم
في المستوعب ان طاعة الامام فرض على كل ما ليس بمعصية ذكره القاضي عياض واخرون بالاجماع ولعل مراده
اذا السياسة والتدبير وقطع بعض بانه يجب طاعته ويحرم في المعصية ويستحب في المسنون ويكره في المكروه ولا ...
على العبد طاعة سيده فلو قلنا ليست صلاة الجمعة واجبة عليه لم يلزمه وان اذن له السيد او جبره عليها لان
ما لم يجب بالشرع لا يملك السيد لا يملك السيد اجباره عليه على وجه التعبد كالنوافل ذكره ابن عقيل وذكر ابن عقيل
وابو المعالي بن المنجا ان الامام لو نذر الاستسقاء لم يجب انعقد نذره وليس له ان يلزم غيره بالخروج معه لانه نذره كما لو امر
الشهود اذا شهد وا على السارق ان يلوا قطع يده ثم قال وليس هذا بواجب طاعة الامام والمامور فهذا واجب لانه امر مشروع
وقال ابو زكريا النووي في قول مروان لعبد الرحمن بن الحارث عزمت عليك الا ما ذهبت الى ابي هريرة فرددت عليه ما تقول

يعني من اصبح جنبا فلا صوم له قال ان امرتك امرا جازما عزمة محتمة وامر ولاة الامور يجب طاعته في غير معصية وقال
في قول عمار انا احدث تيمم الجنب وقال له عمر اتق الله يا عمار قال ان شئت لم احدث معنى قول عمر تثبت فلعلك نسيت او اشتبه عليك ومعنى
قول عمار ان رايت المصلحة في امساكي عن التحديث به راجحة على مصلحة تحديثي امسكت فان طاعتك واجبة علي في غير المعصية
واصل تبليغ هذه السنة والعلم قد حصل ويحتمل انه اراد ان شئت لم احدث به تحديثا شايعا انتهى كلامه وعن ابن عمر مرفوعا
السمع والطاعة على المسلم فيما احب وكره ما لم يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة وعن علي مرفوعا انما
الطاعة في المعروف متفق عليهما وان اخذ القول المذكور على ظاهره توجه تخريج المسئلة ما لو امر بالصيام
لاجل الاستسقاء هل يجب على قولين وقد قال الشيخ تقي الدين اذا وجب العشر على مال او غيره وامر ولي الامر
بصرفه الى الامام بسبب الزكاة وجبت طاعته في ذلك ولم يكن لاحد ان يمتنع من ذلك انتهى كلامه وينبغي احترام المعلم
والتواضع له وكلام العلماء في ذلك معروف ويأتي ذلك بعد نحو كراس في الفصول المتعلقة بفضائل احمد وبعد ذلك في الكلام في العلم
والعلماء وبعد فصول اداب الانسان فيمن مشى مع انسان ونحو ذلك وقد قال ابن حزم قبل السبق والرمي من الاجماع اتفقوا على
ايجاب توقير القرآن والاسلام والنبي صلى الله عليه وسلم وكذلك الخليفة والفاضل والعالم وذكر بعضهم فيه في كتابه فاتحة العلم
ان حق العالم اكد من حق الوالد لانه سبب لحصول الحياة الابدية والوالد سبب لحصول الحياة الفانية وعلى هذا تجب طاعته وتحرم مخالفته واظنه صرح
بذلك وينبغي ان يكون فيما يتعلق بامر العلم لا مطلقا والله اعلم **فصل** هل تجب طاعة الوالدين في تناول المال المشتبه
وهو ما بعضه حلال وبعضه حرام ينبني على مسئلة تحريم تناوله وفيها اقوال في المذهب احدها التحريم مطلقا قطع به شرف
الاسلام عبد الوهاب في كتابه المنتخب ذكره قبيل باب الصيد وعلل القاضي وجوب الهجرة من دار الحرب بتحريم الكسب عليه هناك
لاختلاط الاموال لاخذهم من غير جهته ووضعه في غير حقه وقال الازجي في نهايته هو قياس المذهب كما قلنا في اشتباه الاواني
الطاهرة بالنجسة وقدمه ابو الخطاب في الانتصار في مسئلة اشتباه الاواني وقد قال احمد لا يعجبني ان ياكل منه وقال المروذي سالت
ابا عبد الله عن الذي يتعامل بالربا ياكل عنده قال لا قد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله وقد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالوقوف عند
الشبهة وفي الصحيحين عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهات لا
يعلمهن [كثير من] الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام وفي البخاري
… قال اذا دخلت على مسلم لا يتهم فكل من طعامه واشرب من شرابه وعن الحسن مرفوعا دع ما يريبك الى ما لا
[يريبك رواه النس]ائي والترمذي وصححه والثاني ان زاد الحرام على الثلث حرم الاكل والا فلا قدمه في الرعاية
في مواضع والثالث ان كان الاكثر الحرام حرم والا فلا اقامة للاكثر مقام الكل لان القليل
… ابن الجوزي في المنهاج وذكر الشيخ تقي الدين انه احد الوجهين وقد نقل الاثرم وغير واحد عن الامام
… فيمن ورث مالا فينبغي ان عرف شيئا بعينه ان يرده واذا كان الغالب على ماله الفساد
تنزه عنه او نحو هذا ونقل عنه حرب في الرجل يخلف مالا ان كان غالبه نهبا او ربا ينبغي لوارثه
ان يتنزه عنه الا ان يكون يسيرا لا يعرف ونقل عنه ابن هانئ هل للرجل ان يطلب من ورثة انسان الثاني
ما لا ~~يسير الا يعرف ونقل عنه~~ مضاربة ينفعهم وينتفع قال ان كان غالبه الحرام فلا الرابع عدم التحريم
مطلقا قل الحرام او كثر وهو ظاهر ما قطع به وقدمه غير واحد لكن يكره وتقوى الكراهة وتضعف بحسب كثرة الحرام وقلته
قدمه الازجي وغيره وجزم به في المغني وغيره وعن ابي هريرة مرفوعا اذا دخل احدكم على اخيه المسلم فاطعمه طعاما فلياكل من طعامه

ولا يسأله عنه وان سقاه شرابا من شرابه فليشرب من شرابه ولا يسأله عنه رواه احمد وروى جماعة
من حديث سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل عن ذر عن عبد الله بن مسعود ان رجلا ساله فقال ان لي جارا ياكل الربا ولا يزال
يدعوني فقال مهناه لك واثمه عليه قال الثوري ان عرفته بعينه فلا تاكله ومراد ابن مسعود وكلامه لا يخالف هذا
وروى جماعة من حديث معمر ايضا عن ابي اسحاق عن الزبير بن الخريت عن سلمان قال اذا كان لك صديق عامل فدعاك
الى طعامه فاقبله فان مهناه لك واثمه عليه قال معمر وكان عدي بن ارطاة عامل البصرة يبعث الى الحسن
كل يوم بجفان ثريد فياكل منها ويطعم اصحابه وبعث عدي الى الشعبي وابن سيرين والحسن فقبل الحسن والشعبي
ورد ابن سيرين قال وسئل الحسن عن طعام الصيارفة فقال قد اخبركم الله عن اليهود والنصارى انهم كانوا ياكلون
الربا واحل لكم طعامهم وقال منصور قلت لابراهيم النخعي عريف لنا يصيب من الظلم ويدعوني فلا اجيبه فقال
١٠٢ ابراهيم للشيطان عرض بهذا ليوقع عداوة وقد كان العمال يهمطون ويصيبون ثم يدعون فيجابون قلت نزلت
بعامل فنزلني واجازني قال اقبل قلت فصاحب الربا قال اقبل ما لم تره بعينه قال الجوهري الهمط الظلم والخبط يقال همط الناس
فلان يهمطهم همطا والهمط ايضا الاخذ بغير تقدير ولان الاصل الاباحة وكما لو لم يتيقن محرما فانه لا يحرم
بالاحتمال وان كان تركه اولى وقد يحتج لهذا بحديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم راى تمرة في الطريق فقال لولا اني
اخشى ان تكون من تمر الصدقة لاكلتها متفق عليه وفي هذا الاحتجاج بعد اني في هذا نظر لكن ان قوي سبب
التحريم فظنه فينبغي ان يكون حكم المسئلة كانية اهل الكتاب وثيابهم وينبني على هذا حكم معاملته وقبول ضيافته وهديته
ونحو ذلك قال ابن الجوزي بناء على ما ذكره انه يحرم المكرو ويجب السؤال وان لم يكن اكثر خالو عن التفتيش ولا يجب
فان كان هو المسئول وعلمت بان له غرضا في حضورك وقبول هديته فلا ثقة بقوله وينبغي ان يسال غيره
انتهى كلامه وقد يكون ذلك عذرا في ترك الاجابة الى الدعوة ولو قلنا بالكراهة كما صرح الشيخ موفق الدين ان ستر
الحيطان بستور لا صور فيها او فيها غير صور الحيوان يكون عذرا في ترك الاجابة على رواية الكراهة وسبق هذا
المعنى بعد فصول الامر بالمعروف فيما للمسلم على المسلم وقد كره احمد معاملة الجندي واجابة دعوته وقال
المروذي قلت لابي عبد الله هل للوالدين طاعة في الشبهة فقال في مثل الاكل قلت نعم قال ما احب ان
… وما احب ان يعصيهما يداريهما ولا ينبغي للرجل ان يقيم على الشبهة مع والديه وذكر المروذي له قول الفضيل
… لا يعلم انه حرام بعينه فقال ابو عبد الله وما يدريه انما الحرام وذكر له المروذي قول بشر بن الحارث
… طاعة في الشبهة فقال الا قال ابو عبد الله هذا شديد قلت لابي عبد الله فللوالدين طاعة في ال…
حقا قلت فلهما طاعة قال احب ان تعفيني اخاف ان يكون الذي يدخل عليه اشد مما يأتي قلت لابي …
بن مقاتل العبداني عنها فقال المبتلى والديك فقال ابو عبد الله هذا محمد بن مقاتل قد رأيت ما قال وهذا اشبه
… قد قال ما قال ابو عبد الله ما احسن ان يداريهم وروى المروذي عن علي بن عاصم انه سئل عن الشبهة قال اطع والديك
وسئل عنها بشر بن الحارث فقال لا تدخلني بينك وبين والديك وذكر الشيخ تقي الدين رواية المروذي ثم قال
قال في رواية ابن ابراهيم فيما هو له شبهة فتعرض عليه امه ان ياكل فقال اذا علم انه حرام بعينه فلا ياكل قال الشيخ
تقي الدين مفهوم هذه الرواية انهما قد يطاعان اذا لم يعلم انه حرام ورواية المروذي فيها انهما لا يطاعان في الشبهة
وكلامه يدل على انه لولا الشبهة لوجب الاكل لانه لا ضرر عليه فيه وهو يطيب انفسهما انتهى كلامه وان اراد مع عدمه

حلال وحرام ان يخرج منه الحرام فيتعلق بها عن احمد التحريم الا ان يكثر الحلال واحتج بخبر عدي بن حاتم في الصيد
وعن احمد ايضا انما قلته في درهم حرام مع اخر وعنه ايضا في عشرة فاقل لا يجحف به وقال المروذي سالت ابا
عبد الله عن الرجل يكون معه ثلاثة دراهم منها درهم حرام لا يعرفه فقال لا ياكل منها شيئا حتى يعرفه واحتج ابو عبد الله
بحديث عدي بن حاتم انه سال النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني ارسل كلبي فاجد معه كلبا اخر فقال لا تاكل حتى تعلم
ان كلبك قتله قبل قلت له فان كانت دراهم كثيرة فقال الثلاثين او نحوها فيها درهم حرام اخرج الدرهم
قلت ان بشرا قال يخرج درهما من الثلاثة فقال بشر بن الوليد فقلت لا بشر بن الحارث قال ما اظنه
الا قول بشر بن الوليد هذا قول اصحاب الراي وقال القاضي في الخلاف في مسئلة اشتباه الاواني
الطاهرة بالنجسة ظاهر مقالة اصحابنا يعني ابا بكر وابا علي النجاد وابا اسحاق يتحرى في عشرة
طاهرة فيها اناء نجس لانه قد نص على ذلك في الدراهم فيها درهم حرام فان كانت عشرة
اخرج قدر الحرام لانه لم يحرم لعينه وانما حرم لتعلق حق غيره به فاذا اخرج عوضه زال التحريم
عنه كما لو كان صاحبه حاضرا ورضي بعوضه وظاهر هذا ولو علم صاحبه واستهلاكه فيه كربيت
اختلط بزيت وقيل للقاضي في الخلاف في مسئلة الاواني قد قلت اذا اختلط درهم حرام
بدراهم يعزل قدر الدراهم الحرام ويتصرف في الباقي فقال اذا كان للدراهم مالك معين لم يجز
ان يتصرف في شيء منها حتى يدفع او يعزل قدر الحرام ويتصرف في الباقي وكان الفرق بينهما اذا كان معروفا
فهو شريك معه فهو يتوصل الى مقاسمته واذا لم يكن معروفا فاكثر ما فيه انه مال للفقراء فيجوز له
ان يتصدق به وذكر ابن عقيل وابن الصيرفي في النوادر انه اذا اختلط درهم حرام بمباح تصدق
به هذا استهلاكه والنقد يتحرى وقال احمد وذكر الخلال عن ابي طالب انه نقل عن احمد في الزيت يجب
الى ان يتصدق به هذا اخير الدراهم وذكر الاصحاب في النقد ان الورع ترك الجميع وذكر الشيخ تقي الدين
[...] له ان ذلك من الورع ومتى جهل قدر الحرام تصدق بما يراه حراما قال احمد هذا هذا على انه
[...] قال ابن الجوزي قال احمد لا يبحث عن شيء ما لم يعلم فهو خير وبأكل الحلال الطيب المطلوب
[...] وذلك مذكور في الفقه في كتاب الشركة ومال بيت المال في اخر كتاب الزكاة والله اعلم
[...] قال الشيخ تقي الدين انه ليس لاحد الابوين ان يلزم الولد بنكاح من لا يريد وانه
[...] ن عاقا واذا لم يكن لاحد ان يلزمه باكل ما ينفر عنه مع قدرته على اكل ما لا
[...] كان النكاح كذلك واولى فان اكل المكروه مرارة ساعة وعشرة المكروه
[...] زوجين على طول تؤذي صاحبه ولا يمكنه فراقه انتهى كلامه وقال احمد في رواية ابي داود
اذا قال كل امراة اتزوجها فهي طالق ثلاثا ان فعل امره ان يفارقها وان كان له والدين يامرانه
بالتزويج امرته ان يتزوج وان كان شابا يخاف العنت امرته ان يتزوج اذا قال فلانة فانه
يمكنه ان يتزوج غيرها وهذا معنى ما نقله الفضل بن زياد وكلام الشيخ تقي الدين في اصل
مسائله في النهي وكان يامر بالورع احتياطا ان لا يأتي الشبهات فمن اتقى الشبهات استبرأ
لدينه وعرضه الا اذا امره الشرع بالتزوج اما لحاجة او لامر ابويه فهنا ان ترك ذلك عاصيا

فالمترك

فالمترك للشبهة يركب معصية وهذا كان رجلا سال ان ابي مات وعليه دين وله مال فيه
شبهة وانا اكره ان اوفيه قال اتدع ذمة ابيك مرتهنة يعني ان قضاء الدين واجب فلا تتقي
الشبهة بترك واجب **فصل** فان امره ابوه بطلاق امراته لم يجب ذكره اكثر الاصحاب
قال سندي سال رجل ابا عبد الله فقال ان ابي يامرني ان اطلق امراتي قال لا تطلقها قال اليس عمر امر ابنه عبد الله ان
يطلق قال حتى يكون ابوك مثل عمر واختار ابو بكر بعض اصحابنا انه يجب لامر النبي صلى الله عليه وسلم لابن عمر ونقل احمد في رواية
بكر بن محمد عن ابيه اذا امره ابوه بالطلاق لا يعجبني ان يطلق لان حديث ابن عمر في الاب ونص احمد ايضا
في رواية محمد بن موسى انه لا يطلق لامر امه فان امره الاب بالطلاق اذا كان عدلا وقول احمد لا يعجبني
كذا يقتضي التحريم والكراهة فيه وجه خلاف بين الاصحاب وقد قال الشيخ تقي الدين فيمن تامره امه
103 بطلاق امراته لا يحل له ان يطلقها بل عليه ان يبرها وليس تطليق امراته من برها هذا معنى كلامه
فصل قال احمد في رواية ابي داود اذا خاف العنت امرته ان يتزوج واذا امره
والده امرته ان يتزوج وقال عمار وابنه جعفر والذي يحلف بالطلاق انه لا يتزوج ابدا قال
ان امره ابوه تزوج قال الشيخ تقي الدين اراد الطلاق المعلق كذا قال وانه مراد جاف لو انه لا
يتزوج ابدا سوى امراته قال المروذي اذا كان الرجل يخاف على نفسه ووالداه يمنعونه من التزويج
فليس لهم ذلك وقال له رجل لي جارية وامي تسالني ان ابيعها قال اتخوف ان تتبعها نفسك
قال نعم قال لا تبعها قال انها تقول لا ارضى عنك او تبيعها قال ان خفت على نفسك فليس لها ذلك
قال الشيخ تقي الدين لانه اذا خاف على نفسه يبقى امساكها واجبا او لان عليه في ذلك ضررا ومفهومه كلام احمد انه
اذا لم يخف على نفسه يطيعها في ترك التزوج وفي بيع الامة لان الفعل حينئذ لا ضرر عليه فيه لا دينا ولا
دنيا وقال ايضا قيدناه ببيع السرية اذا خاف على نفسه لان بيع السرية ليس بمكروه ولا ضرر عليه فيه
فانه ياخذ الثمن بخلاف الطلاق فانه بغض في الدين والدنيا وايضا فانه يتهم في طلاقها [...]
فصل قال احمد في رواية يوسف بن موسى يامر ابويه بالمعروف وينهاهما عن المنكر وقال [...]
اذا راى اباه على امر يكرهه يكلمه بغير عنف ولا اساءة ولا يغلظ له في الكلام والا تركه ليس الاب [...]
وقال في رواية يعقوب بن يوسف اذا كان ابواه يبيعان الخمر لم ياكل من طعامهم وخرج عنهم
[...] ابن هانئ اذا كان له ابوان لهما كرم يعصران عنبه ويجعلانه خمرا يسقونه يامرهم وينهاهم [...]
[...] خرج من عندهم ولا ياوي معهم ذكره ابو بكر في زاد المسافر وذكر المروذي ان رجلا من اهل حمص سال ابا [...]
[...] يريد ان يعاونه على بيعها قال ان علمت انه يبيعها ممن يعصرها خمرا فلا تعاونه **فصل**
فيمن يامره ابواه بالمقام في موضع فيه مناكير قال المروذي لابي عبد الله فان كان يرى المنكر ولا يقدر ان يغيره قال يستاذنها
فان اذنت له خرج **فصل** قال المروذي سالت ابا عبد الله عن رجل لي كرم ناحية يسالني ان
اشتري له ثوبا او اسلم له غزلا فقال لا تفعله ولا تشتر له الا بامر والدتك فان امرتك فهو اسهل لعلها ان تغضب
فصل قال اسماعيل بن سعيد سالت احمد عما يجوز فيه ضرب الولد قال الولد يضرب على الادب
قال وسالت احمد هل يضرب الصبي على الصلاة قال اذا بلغ عشرا وقال ابن حنبل ان ابا عبد الله قال اليتيم يؤدب ويضرب ضربا

خفيفا وقال الاثرم سئل ابو عبد الله عن ضرب المعلم الصبيان فقال على قدر ذنوبهم ويتوقى بجهده الضرب وان كان صغيرا لا يعقل فلا يضربه وقال الخلال اخبرني محمد بن يزيد الواسطي عن ايوب قال سالت ابا هاشم عن الغلام يسلمه ابوه الى الكتاب فيبعثه المعلم في غير الكتابة فمات في ذلك العمل قال هو ضامن استهى كلامه وهذا يتوجه على اصل مسئلتنا كما ذكره الامام احمد فيمن استعمل غلام الغير في حاجة اذ يضمن

فصل وقد تقدم ان على صلة الرحم قال المروذي دخلت على ابي عبد الله رجلا قدم من الثغر فقال لي قرابة بالمراغة فترى لي ان ارجع الى الثغر وترى ان اذهب فاسلم على قرابتي وانما جئت قاصدا لاسالك فقال له ~~ابو عبد الله رجلا قدم من الثغر فقال لي وترى ان اذهب فاسلم على قرابتي وانما جئت قاصدا لاسالك~~ فقال له ابو عبد الله قد روى صلوا ارحامكم ولو بالسلام استخر الله واذهب فسلم عليهم وقال مثنى قلت لابي عبد الله الرجل يكون له القرابة من النساء فلا يقومون بين يديه فاي شي يجب عليه من برهم وفي كم ينبغي له ان ياتيهم قال اللطف والسلام وقد ذكر ابو الخطاب وغيره في مسئلة العتق بالملك قد توعد الله سبحانه بقطع الارحام باللعن واحباط العمل ومعلوم ان الشرع لم يرد صلة كل رحم وقرابة اذ لو كان ذلك لوجب صلة جميع بني آدم فلم يكن بد من ضبط ذلك بقرابة تجب صلتها واكرامها ويحرم قطعها وتلك قرابة الرحم المحرم وقد نص عليه بقوله صلى الله عليه وسلم لا تنكح المراة على عمتها ولا على خالتها ولا على بنت اختها واخيها فانكم اذا فعلتم ذلك قطعتم ارحامكم وهذا الذي ذكره من انه لا يجب صلة الرحم غير المحرم اختاره بعض العلماء ونقل احمد الاول انه يجب صلة الرحم محرما كان او لا وقد عرف من كلام ابي الخطاب انه لا يكفي في صلة الرحم مجرد السلام وكلام احمد محتمل قال الفضل بن عبد الصمد لابي عبد الله رجل له اخوة واخوات بارض غصب ترى ان يزورهم قال نعم يزورهم ويراودهم على الخروج منها فان اجابوا الى ذلك والا لم يقم معهم ولا يدع زيارتهم

فصل قد سبق الكلام في بر الوالدين وقد قال الله تعالى ... وقال تعالى ان اشكر لي ولوالديك والام والاب ... وفي ذلك وصلة الرحم احاديث كثيرة وفيها صحيح ان من ابر البر ان يصل الرجل اهل ود ابيه بعد ان يولي وذكر ابن عبد البر ... النبي صلى الله عليه وسلم من اراد ان يصل اباه في قبره فليصل اخوان ابيه ... وقوله صلى الله عليه وسلم الود ... يتوارث وقوله عليه السلام ثلاث يطفين نور العبد ان يقطع ود اهل ابيه ويبدل ... بصره ... ومكتوب في بعض كتب الله تعالى لا تقطع من كان ابوك يصله فيطفى نورك ... بنت ابي حمزة رجلا من ... وبات عمر يصلي ليلته ... فسري ليلته بليلتي وعن ابن عباس قال ... الله عقوبة سليمان عن الهدهد لبره كان بامه وراى ابو هريرة رجلا يمشي خلف رجل فقال من هذا قال ابي قال لا تدعه باسمه ولا تجلس قبله ولا تمشي امامه وقد قال الشاعر في ابنه

يود الردى لي من سفاهة رايه ... ولو مت باتت للعدو حقائله
اذا ما راني مقبلا غض طرفه ... كان شعاع الشمس دوني يقابله

وسبق قريبا تاديب الولد وينبغي الصبر على البنات والاحسان اليهن وان لا يتغير عليهن الذكور بغير سبب شرعي وفي ذلك اخبار كثيرة في الصحاح وغيرها وقد دخل عمرو بن العاص

معاويه

وعنده بنت له فقال ابعدها الله عنك يا امير المؤمنين فوالله ما علمت انهن يلدن الاعداء ويقربن البعداء ويورثن الضغائن فقال معاوية لا تقل هذا يا عمرو فوالله ما مرض المرضى ولا ندب الموتى ولا اعان على الاحزان مثلهن ولرب ابن اخت قد نفع خاله وقال محمد بن سليمان البنون نعم والبنات حسنات والله تعالى يسال على النعم ويجازي على الحسنات وقال منصور الفقيه

١٠٤

احب البنات فحب البنات ... فرض على كل نفس كريمة
لان شعيبا لاجل البنات ... اخدمه الله موسى كليمه

وقال قتادة رب جارية خير من غلام قد هلك اهله على يديه قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لا تحملوا بكني اولادكم لا تشرع اليهم الالقاب السوء وكتب عمر بن الخطاب الى امراء الامصار ان علموا اولادكم العوم والفروسية ورووهم ما سار من المثل وما حسن من الشعر كان يقال من تمام ما يجب للابناء على الآباء تعليم الكتابة والحساب والسباحة وقال الحجاج لمعلم ولده علم ولدي السباحة قبل ان تعلمهم الكتابة فانهم يجدون من يكتب عنهم ولا يجدون من يسبح عنهم وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن الدعاء عليهم وكان يقال الدعاء على الولد والاهل بالموت يورث الفقر وفي صحيح مسلم ان رجلا قال يا رسول الله ان لي قرابة اصلهم ويقطعوني واحسن اليهم ويسيئون الي واحلم عنهم ويجهلون علي فقال ان كنت كما تقول فكانما تسفهم المل ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك وصح عنه عليه السلام انه قال ليس الواصل بالمكافي ولكن الواصل اذا قطعت رحمه وصلها قال ابن عبد البر روي عنه صلى الله عليه وسلم انه قال حق كبير الاخوة على صغيرهم كحق الوالد على الولد قال الشاعر

وجدت قريب الود خيرا وان نأى ... من الابعد الود القريب المناسب
ورب اخ لم يدنه منك والد ... ابر من ابن الام عند النوائب
ورب بعيد خاطرك نفعه ... ورب قريب شاهد مثل غائب
~~ولا خير في قربى لغيرك نفعها ... وفي ذلك عند المجد من لا تناسبه~~
~~يحوزك ذو القربى مرارا وربما ... وفي ذلك عند المجد من لا تناسبه~~
ولا خير في قربى لغيرك نفعها ... ولا في صديق لا تزال تعاتبه
يحوزك ذو القربى مرارا وربما ... وفي لك عند الجهد من لا تناسبه

وقال الفضل بن العباس في بني امية

لا تطمعوا ان تهينونا ونكرمكم ... وان نكف الاذى عنكم وتؤذونا
مهلا بني عمنا مهلا موالينا ... لا تنشروا بيننا ما كان مدفونا

فصل في الصحيح وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة سيئ الملكة ولعن الذي يسيء الى مملوكه وكان يقال التسلط على المملوك دناءة وقال بعض الحكماء اذكر عند قدرتك وغضبك قدرة الله عليك وعند حكمك حكم الله فيك وقال عمر بن الخطاب اكثروا شري الرقيق فرب عبد كون اكثر مالا من سيده وقال بعض الحكماء افضل المماليك الصغار لانهم احسن طاعة واقل خلافا واسرع قبولا كما يقال استخدم الصغير حتى يكبر والاعجمي حتى يفصح قالت ابنة الفتح

بالهوان

بطريه وظلمه والعصا زجره عصى ولتقويم عبد الهوان رادع كان يقال الحر حر وان مسه

والعبد عبد وان مشى على الدر وقال الشاعر ان العبيد اذا اذللتهم صلحوا على الهوان وان اكرمتهم فسدوا

وقال المتنبي لا تشتر العبد الا والعصا معه ان العبيد لانجاس مناكيد وقال الاخر

اذا ابرم المولى بخدمة عبده تجنى له ذنبا وان لم يكن ذنب

وعن علي انه قال يا رسول الله اكون كالسكة المحماة ام الشاهد يرى ما لا يرى الغائب قال الشاهد يرى

ما لا يرى الغائب رواه احمد في المسند **فصل** قال ابن وهب انفق ربيعة على اخوانه اربعين الف دينار

ثم كان يسال اخوانه في اخوانه وقال المروذي قال ابو وهب سمعت بشر بن الحارث يقول ولقد جاءني

صديق لي وعندي عشرون درهما فاعطيته تسعة عشر درهما وبقيت لنفسي درهما ففيهم اليوم من

يفعل هذا بصاحبه وايلغ من هذا ما قال هرون المستملي لقيت احمد فقلت ما عندنا شيء فاعطاني

خمسة دراهم وقال اما عندنا غيرها وقال يحيى بن هلال الوراق جئت الى محمد بن عبد الله بن نمير فشكوت اليه

فاخرج اربعة دراهم او خمسة وقال هذا نصف ما املك وجئت مرة الى ابي عبد الله احمد بن حنبل فاخرج لي اربعة دراهم

وقال هذا جميع ما املك **فصل** روى الخلال ان احمد جاء الى وكيع وعنده جماعة من الكوفيين فجلس

بين يديه فادبه وتواضعه فقيل يا ابا عبد الله ان الشيخ ليكرمك فما لك لا تتكلم فقال وان كان يكرمني فينبغي

لي ان اجله وقال ابو عبيد القاسم بن سلام ما استاذنت قط على محدث كنت انتظره حتى يخرج الي

وتاولت قوله تعالى ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم وقال المروذي كان ابو عبد الله لا يجهل وان جهل

عليه احتمل وحلم ويقول يكفيني الله ولم يكن بالحقود ولا العجول ولقد وقع بين عمه وجيرانه منازعة

فكانوا يجيئون الى ابي عبد الله فلا يظهر لهم ميلة الى عمه ولا يغضب لعمه ويلقاهم بما يعرفون من الكرامة

وكان ابو عبد الله حسن التواضع يحب الفقراء لم ار الفقير في مجلس اعز منه في مجلسه مائلا اليهم مقصرا عن اهل الدنيا

السكينة والوقار اذا جلس في مجلسه بعد العصر وكان لا يقطن المجالس ويكره التطاول وكان ذا انتهى

... من جلس حيث انتهى به المجلس وصحبته في السفر والحضر وكان حسن الخلق دائم البشر لين

... ليس بفظ ولا غليظ وكان يحب في الله ويبغض في الله وكان اذا احب رجلا احب له ما يحب لنفسه ويكره

... ولم يكن يمنعه حبه له ان ياخذ على يديه ويكفه عن ظلم او اثم او مكروه ان كان منه وكان اذا بلغه

... وزهد او اتباع الاثر سال عنه واحب ان يجري بينه وبينه معرفة وكان رجلا وطيا اذا كان هينا

... يضرب لا لكذب ولتغير تبين التغير في وجهه غضبا لله ولا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها فاذا كان

... في الدين اشتد غضبه له وكان ابو عبد الله حسن الجوار يؤذى فيصبر ويحتمل الاذى من الجيران وقال

اسحق بن ابراهيم بن يونس رايت احمد بن حنبل وقد صلى الغداة فدخل منزله وقال لا تتبعوني فمن اذى وكان

يمشي وحده متواضعا وقال ابن هاني رايت ابا عبد الله اذا التقى امراة في الطريق وكان طريقه بينهما وقف ولم يمر

حتى يجوزا وعن اسيد الانصاري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو خارج من المسجد فاختلط الرجال

مع النساء في الطريق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للنساء استاخرن فانه ليس لكن ان تحققن الطريق عليكن

بحافات الطريق فكانت المراة تلصق بالجدار حتى ان ثوبها ليعلق بالجدار من لصوقها به رواه ابو داود من روايته

شداد بن ابي عمرو بن حماس تفرد عنه ابو اليمان الرحال المدني وقد وثقه ابن حبان قال في النهاية هو ان يركب

حقيبا وهو وسطها يقال ان يسقط على حافتي القفا وحيه وعن ابن عباس ان عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان

يمشي الرجل بين المراتين رواه ابو داود والخلال من رواية داود بن ابي صالح قال ابو زرعة لا اعرفه الا بهذا الخبر وهو

منكر وقال البخاري لا يتابع على علمه وقال ابراهيم الحربي كان احمد بن احمد كانه رجل قد وفق للادب وسدد بالحكم وملئ

بالعلم ان رجلا يوما فقال اعندك كتاب زندقة فسكت ساعة ثم قال انما يحرز المؤمن قبره وقال الخلال ... ابا

اسحاق ابن ابراهيم حدثني المروذي بالولد قال حضر مجلس ابي عبد الله كبش الزنادقة فقامت اليه عدو الله انت في مجلس ابي عبد الله

ما تصنع فسمعني احمد فقال مالك فقلت هذا عدو الله كبش الزنادقة قد حضر المجلس فقال من امركم بهذا اعمى اخذتم

هذا دع الناس يا خذون العلم ويتصرفون لعل الله ينفعهم به ذكره ابن الاخضر في ترجمته وقد تقدم ذكره

وقال ابو الحسين احمد بن جعفر بن محمد بن عبيد الله بن يزيد المنادي سمعت جدي يقول كان ابو عبد الله من احيا الناس واكرمهم

نفسا واحسنهم عشرة وادبا كثير الاطراق والغض معرضا عن القبيح واللغو لا يسمع منه الا المذاكرة بالحديث والرجال

والطرق وذكر الصالحين والزهاد في وقار وسكون ولفظ حسن واذا لقيه انسان بشر به واقبل عليه وكان يتواضع تواضعا

شديدا وكانوا يكرمونه ويعظمونه ويحبونه وقال الطرازي كنا في مجلس موسى بن بشر بن موسى يعني بن صالح بن سيح بن عميرة

الاسدي ومعنا ابو العباس بن سريج الفقيه القاضي فتحاضروا فذكر محمد بن جرير الطبري وانه لم يذكر احمد بن حنبل

في كتابه الذي الف في اختلاف الفقهاء فقال العباس بن سريج وهل اصول الفقه الا كان يحسنه احمد بن حنبل حفظ اثار

رسول الله صلى الله عليه وسلم والمعرفة بسنته واختلاف الصحابة والتابعين رضي الله عنهم وقال الحسن بن احمد بن الليث

الرازي كنت في مجلس ابي عبد الله احمد بن حنبل فقام اليه رجل من اهل الري يقال له بشر فقال يا ابا عبد الله عندنا شاب من الري

يقال له ابو زرعة نكتب عنه فنظر اليه ابو عبد الله احمد كالمنكر لقوله شاب فقال نعم الشاب المأمون اعلى الله كعبه ونفعه

الله على عمايه فلما قدمت الري اخبرت ابا زرعة فاستعبر وقال والله لا اكون في الامر العظيم اذى

الحمسة فانه وقع الزجر بدعاء ابي عبد الله وقال المروذي سمعت ابا عبد الله يقول قد جاءنا ابو علي بن يحيى بن خاقان

فقال لي ان كتابا جاء فيه ان امير المؤمنين يعني المتوكل يقريك السلام ويقول لك لو سلم احد

انت ها هنا رجل قد رفع عليك وهو في الدنيا محبوس رفع عليك ان علويا قد توجه من ارض خراسان وقد

من اصحابك يتاحاه فان شئت حبسته وان شئت ضربته وان شئت بعثته اليك ...

له ما اعرف مما قال شيئا ارى ان تطلقه ولا تعرض له وقال المروذي ...

اجتمعوا عليه وحوله بالمربد فقال ان الداعي فاسمعوا ثم قال اللهم من سعى لي فاكرمه ...

واجعله موطا العقبين وقال المروذي اخبرت الخبر ابا عبد الله عن رجل سفيه ودعي يرد يقال لا الله

انه من لم يقر بقليلها يأتي به السفيه اقر بالكثير وروى الخلال عن ابي جعفر بن نجاح حدثنا عمرو بن جبب وكان له

صحبة انه اوصى بنيه فقال اياكم ومجالسة السفهاء فان مجالستهم داء وانه من لم يقر بقليل ما ياتي به السفيه

اقر بالكثير قال ابن الجوزي قال الحكماء السفه بناج الانسان وقال ان عز وقد بعض الكلمان عفا

وانت ترى السبع اذا امر به الساع في السوق كيف تنبحه الكلاب وتقرب منه ولا يلتفت ولا يعدها شيئا

اذ لو التفت كان نظيرا او فقد امسكه عن الجاهل عادما تحفه من العقل حرك له على قبح ما اتى به

واقبل عليه بخلع لا يعين له على سوء ادبه من جو من لا يحبه وقد قال الشاعر

واعظم من ذاك من لا يجيبه وما ندم حليم ولا ساكت وانما يندم ٥٥٥

المقدم على المقابله وان لحق فان شيت فاحتسب سكوتك عن السفيه اجرالك وان شيت فاعده احترازا من ان تقع في اثم وان شيت كان اعتقادا له وان شيت كان سكوتك سببا للمعاونة الناس لك وان لم يحب تلحت العذر علمت انه ما يسلط الا مسلط فرايت الفعل من غيره اما عقوبة واما مثوبة وروى ابو داود ثنا عيسى بن حماد ثنا الليث عن سعيد المقبري عن بشير بن المحرر عن سعيد بن المسيب انه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس ومعه اصحابه وقع رجل في ابي بكر فاذاه فصمت عنه ابو بكر ثم اذاه الثانية فصمت عنه ابو بكر ثم اذاه الثالثة فانتصر منه ابو بكر فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انتصف ابو بكر فقال ابو بكر اوجدت علي يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم نزل ملك من السما يكذبه بما قال لك فلما انتصرت وقع الشيطان فلم اكن لاجلس اذا وقع الشيطان حدثنا عبد الاعلى بن حماد ثنا سفيان عن ابن عجلان عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة ان رجلا كان يسب ابا بكر وساق نحوه قال ابو داود وكذلك رواه صفوان بن عيسى عن ابن عجلان كما قال سفيان اسناده جيد والذي قبله من مراسيل سعيد بن المسيب وبشير تفرد عنه المقبري ثم روى ابو داود في هذا الباب وهو باب الانتصار عن عبيد الله بن معاذ والقواريري عن معاذ بن معاذ ثنا ابن عون قال كنت اسال عن الانتصار ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل فحدثني علي بن زيد بن جدعان عن ام محمد امراة ابيه قال ابن عون وزعموا انها كانت تدخل على ام المومنين قالت قالت ام المومنين دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندنا زينب بنت جحش وجعل يصنع شيئا بيده فقلت بيده حتى فطنته لها فامسكت واقبلت زينب تقحم لعائشة فانهاها فابت فقال لعائشة سبيها فسبتها فغلبتها فانطلقت زينب الى علي فقالت ان عائشة وقعت بكم وفعلت فجاءت فاطمة فقال لها انها حبة ابيك ورب الكعبة فانصرفت فقالت ... قلت كذا فقال لي كذا قالت وجاء علي الى النبي صلى الله عليه وسلم فكلمه في ذلك ام محمد ... بن زيد وعلي حديثه حسن ولابي داود باسناد حسن من حديث جابر بن سليم ... ان شتمك وعيرك بما يعلم فيك فلا تعيره بما تعلم فيه يكن وبال ذلك عليه ولاحمد هنا ... يكون اجره لك ووزره عليه وروى احمد ثنا اسود بن عامر ثنا ابو بكر عن الاعمش عن ابي خالد الوالبي ... المزني قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وسب رجل رجلا عنده فجعل الرجل المسبوب يقول عليك السلام ... صلى الله عليه وسلم اما ان ملكا بينكما يذب عنك كلما شتمك هذا قال له بل انت وانت احق به ... واذا قال له عليك السلام قال لا بل لك انت احق به وكلهم ثقات وابو بكر هو ابن عياش وكذا هو ابو خالد الدلم يدرك النعمان وروى ابو جعفر العكبري في الادب له عن ابي الدرداء قال انما العلم بالتعلم والحلم بالتحلم من يتحر الخير يعطه ومن يتوق الشر يوقه وروى ايضا عن عبد الملك بن ابجر قال اشتم الشعبي رجل فقال انشدك بقنا ابدا وتبعه فيه فقال شعرا

هنيئا مريئا غير داء مخامر لعزة من اعراضنا ما استحلت

وروى ايضا عن عمر قال لا حلم احب الى الله من حلم امام ورفقه ولا جهل ابغض الى الله من جهل امام وخرقه

وهو بنصو

ومن ينصف الناس من نفسه يعط الظفر من امره والذل في الطاعة اقرب الى الموت من التعزز في المعصية وروى ايضا عن ابن عباس قال ما بلغني من احد مكروه الا انزلته احد ثلاث منازل ان كان فوقي عرفت له قدره وان كان نظيري تفضلت عليه وان كان دوني لم احفل به هذه سيرتي في نفسي فمن رغب عنها فارض الله واسعة قال ابن عقيل في الفنون وذكر قول المجنون

حلال لليلى شتمنا وانتقاصنا هنيا ومغفور لليلى ذنوبها

قال ابن عبد البر وكان يقال كذ يا هذا لا تغرقن في شتمنا ودع للصلح موضعا فانا لا نكافي من عصى الله فينا باكثر من ان نطيع الله فيه اعطى الحسين بن علي شاعرا فقيل له لم تعطه من يقول البهتان ويعصي الرحمن فقال ان خير ما بذلت به من مالك ما وقيت به من عرضك ومن ابتغى الخير اتقى الشر قال الشاعر

١٠٦ وما في عنك قوما انت خائفهم كمثل دفعك جهالا بجهال

فاقعس اذا احدبوا واحدب اذا قعسوا ووازن الشر مثقالا بمثقال

القعس خروج الصدر ودخول الظهر وهو ضد الحدب يقال رجل اقعس وقعس ومتقعس وقال الاخر

لعمرك ما سب الامير عدوه ولكنما سب الامير المبلغ

ويأتي ما يتعلق بهذا قبل فصول التوبة من نصف الكتاب فيما يتعلق بمكارم الاخلاق قبل ذكر الزهد وقال ابن هبيرة الحنبلي الوزير رحمه الله تعالى لكن غاية املك منعدمك الانصاف فمتى طلبته منه كان سائر الخلق عونا لك وانما احوجك وصدقك فعامله بالفضل والمسامحة لا بالعدل وقال ابو عبيد القاسم بن سلام في الامام احمد في اثنا كلام له فبارك الله فيما اعطاه من الحلم والعلم والفهم وانه لكما قال مطرفيه

يزينك اما غاب عنك فان دنا رايت له وجها يسرك مقبلا

يعلم هذا الخلق ما شذ عنهم من الادب المجهول كهفا ومعقلا

ويحسن في ذات الاله اذا راى مضيما لاهل الحق لا يسام البلا

قال الخلال ثنا المروذي قال ... ما كتبت حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم الا وقد عملت به حتى مر بي ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى ابا طيبة دينارا فاعطيت الحجام دينارا حين احتجمت وحكى الحسين بن اسماعيل سمعت ابي ... كان يجتمع في مجلس احمد زهاء على خمسة آلاف او يزيدون اقل من خمس مائة يكتبون والباقي ... حسن الادب وحسن السمت وقال محمد بن مسلم كنا نهاب ان نرد احمد بن حنبل في شي منا الاشياء يعني لجلالته ولهيبة الاسلام الذي رزقه وقال الميموني ... انظف ثوبا ولا اشد تعاهدا لنفسه في شاربه وشعر راسه وشعر بدنه ولا انقى ثوبا وشده ... من احمد بن حنبل وقالت فاطمة بنت احمد وقع الحريق في بيت اخي صالح وكان قد تزوج الى قوم مياسير فحملوا اليه جهاز اشبيها باربعة الاف فاكلته النار فجعل صالح يقول ما غمني ما ذهب مني الا ثوب ابي كان يصلي فيه اتبرك به واصلي فيه قالت فطفئ الحريق ودخلوا فوجدوا الثوب على سرير قد اكلت النار ما حوله والثوب سالم قال ابن الجوزي وهكذا بلغني عن قاضي القضاة علي ابن الحسين الزينبي انه حكى ان الحريق وقع في دارهم فاحرق ما فيها الا كتابا كان فيه

شيئ بخط احمد قال ابن الجوزي ولما وقع الغرق ببغداد سنة اربع وخمسين وخمسمايه وغرقت كتبي سلم لي مجلد فيه ورقتان من خط الامام احمد انتهى كلامه وفي قصيدة اسماعيل ابن فلان الترمذي الذي انشدها الامام احمد وهو في السجن في المحنة يقول فيها

اذا ميز الاشياخ يوما وحصلوا … فاحمد من بين المشايخ جوهر
اذا افتخر الاقوام يوما بسيد … ففينا والحمد لله مفخر
فيا ايها الساعي ليدرك شاوه … رويدا عن ادراكه ستقصر
حمى نفسه الدنيا وقد سمحت له … فمن لك بالمامن القوت معقر
فان سكت في الدنيا مقلا فانه … من الادب المحمود والعلم مكثر

وروي من طريق غير ان الشافعي كتب من مصر كتابا واعطاه للربيع بن سليمان وقال اذهب به الى ابي عبد الله احمد ابن حنبل وايتني بالجواب فجاء به اليه فلما راه تغرغرت عيناه بالدموع وكان الشافعي ذكر فيه انه راى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام وقال له اكتب الى ابي عبد الله احمد بن حنبل واقرا عليه السلام وقل له انك ستمتحن وتدعى الى خلق القرآن ولا تجبهم يرفع الله لك علما الى يوم القيامة فقال له الربيع البشارة فاعطاه قميصه الذي يلي جلده وجواب الكتاب فقال له الشافعي اي شيء دفع اليك قال القميص الذي يلي جلده قال الشافعي ليس نفجعك به ولكن بله وادفع الينا الماء حتى نشركك فيه وفي بعض الطرق قال الربيع فغسلته وحملت ماءه اليه فتركه في قنينة وكنت اراه في كل يوم ياخذ منه فيمسح على وجهه تبركا باحمد بن حنبل رضي الله عنهما وقد قال الشيخ تقي الدين كذبوا على الامام احمد حكايات في السنة والورع وغيرهما من هذه الحكاية وحكاية امتناعه من الخبز الذي خبز في بيت ابنه صالح لما تولى القضاء ودفع الى الامام احمد كتابا من رجل يساله [illegible] فقال فاذا ذعوت لها فنحن من يدعو لها **فصل** روى المروذي عن الحسن ليس [illegible] كف الاذى حسن الجوار الصبر على الاذى ورواه ابو حفص العكبري في الادب عن الشعبي [illegible] الصحيحين من حديث عائشة وابن عمر ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه [illegible] حديث ابي هريرة من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يوذي جاره ومن كان يومن بالله واليوم الاخر [illegible] فليحسن الى جاره ورواه مسلم من حديث ابي شريح العدوي ولاحمد من حديث ابن عمر [illegible] وفي الصحيحين من حديث ابي هريرة والله لا يومن والله لا يومن والله لا يومن من لا يامن [illegible] بوائقه ولمسلم انه لا يدخل الجنة وروى ابو داود سنا الربيع بن نافع ابو توبة ثنا سليمان بن حيان عن محمد بن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم يشكو جاره فقال اذهب فاصبر فاتاه مرتين او ثلاثا فقال اذهب فاطرح متاعك في الطريق فجعل الناس يسالونه فيخبرهم خبره فجعل الناس يلعنونه فعل الله به وفعل فجاء اليه جاره فقال له ارجع لا ترى مني شيئا تكرهه اسناده جيد ومحمد حسن الحديث وله ايضا وللترمذي وقال حسن غريب عن عبد الله بن عمرو انه ذبح شاة فقال اهديتم لجارنا اليهودي فاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما زال جبريل الحديث وقال البخاري في الكنى التاريخ

في الكنى ابو عمر هو البجلي قال علي بن حكيم لما ودي ثنا شريك عن ابي عمر وعن ابي جحيفة قال شكى رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم جاره فقال له احمل متاعك فضعه على الطريق فمن مر به يلعنه فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ما لقيت من الناس قال ان لعنة الله فوق لعنتهم وقال ابن عمر كان داود عليه السلام يقول اللهم اني اعوذ بك من جار سوء عينه تراني وقلبه لا ينساني وقال ابو الدرداء مكتوب في التوراة ان ازهد الناس للعالم وابغاهم عليه قرابته وجيرانه وقال عكرمة ان ازهد الناس في عالم جيرته وعن الحسن البصري ازهد الناس في عالم جيرانه وقال الحسن البصري [illegible] مرفوعا والاول اصح قال ابن عبد البر قال رجل لسعيد بن العاص والله اني لا حبك فقال ولم لا تحبني ولست لي بجار ولا ابن عم كان يقال الحسد في الجيران والعداوة في الاقارب قال شاعر

اتنحلني وانت حريم جاري … وحقي على حفظ الجوار
ان للجار ان تغيب عيناي … حافظ للمغيب والاسرار
ما ابالي ان كان للباب ستر … مسبل ام بقي بغير ستار

وقال اخر

داري ودار الجار واحدة … واليه قبلي تنزل القدر
ماضر جاري اذ اجاوره … ان لا يكون لبابه ستر
اعمى اذا ما جارتي برزت … حتى يواري جارتي الخدر

وقال اخر

اقول لجاري اذا اتاني معاتبا … مدلا بحق او مدلا بباطل
اذا لم تصل خيري وانت مجاور … اليك فما شري اليك بواصل

ومن كلام علي بن ابي طالب رضي الله عنه الجار قبل الدار والرفيق قبل الطريق اخذه شاعر فقال

يقولون قبل الدار جار موافق … وقبل الطريق النهج انس رفيق

وقال اخر

اطلب لنفسك جيرانا تجاورهم … لا تصلح الدار حتى يصلح الجار

وقال اخر

يلومونني ان بعت بالرخص منزلي … وما علموا جارا هناك ينغص
فقلت لهم كفوا الملام فانما … بجيرانها تغلو الديار وترخص

وقال الحسن كبير [illegible] كل مومن منافق يوذيه وقال عمر بن الخطاب من حق الجار ان تبسط اليه معروفك وتكف عنه اذاك [illegible] ابن ابي العاص ما بقي من كرم اخوانك قال الافضال على الاخوان وترك اذى الجيران قال شاعر

سقيا ورعيا لاقوام نزلت بهم … كان داري في الغربة عندهم وطني
اذا تاملت من اخلاقهم خلقا … علمت انهم من حلية الزمن

وقال اخر

اذا ما رفيقي لم يكن خلف ناقتي … له مركب فضلا فلا حملت رجلي
ولم يك من زادي له نصف مزودي … فلا كنت ذا زاد ولا كنت ذا رحل
شريكين فيما نحن فيه وقد ارى … علي له فضلا بما نال من فضلي

وقال اخر

نزلت على ال المهلب شاتيا … غريبا عن الاوطان في بلد محل
فما زال بي اكرامهم وافتقادهم … وبرهم حتى حسبتهم اهلي

107

وروى ذكر ابن عبد البر ثلاث اذا كن في الرجل لم يشك في عقله وفضله اذا احمده جاره وقرابته ورفيقه
كدر العيش في ثلاث الجار السوء والولد العاق والمراة السيئة الخلق ثلاث لا يانف الكريم من القيام
عليهن ابوه وضيفه ودابته ويلحق بهذا المعنى مخالطة السلطان قبل وصول البلاء رحمة استثنا تقبح
في حق اصنافا والحمق في السلطان وقلة الحيا في ذوي الاحساب والبخل في ذوي الاموال والفتوة في
الشيوخ والحرص في العلما والقرا وفيهما اسف من حديثه يا نسا والمومنات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن
شاة وللترمذي تهادوا فان الهدية تذهب وحر الصدر ولا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن
العظم قليل اللحم للحم وهو خف البعير كالحافر للدابة وقد يستعار للشاة وهو الظلف ونونه زائدة
وقيل اصلية ووحر الصدر بالتحريك غشه ووسواسه ولاحمد من حديث عمر لا يشبع الرجل دون جاره
قال في المستوعب من الحجوب سعا ما مور به فان لجاره حقا وحرمة ثم ذكر كما ذكر ابن حمدان في آخر ما لم يعط له
وجا رجل الى ابي العباس احمد بن يحيى ثعلب يشاوره في الانتقال من محلة الى اخرى لتاذي الجوار فقال العرب
تقول صبرك على اذى من تعرفه خير لك من استحداث من لا تعرفه وكان شيخنا تقي الدين يقول هذا
المعنى ويروى البيهقي في شعب الايمان عن احمد عن عثمان بن زائدة قال العافية عشرة اجزاء تسعة منها
في التغافل وروى احمد عن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال ما كثرت النعم على قوم قط الا كثر اعداؤها
وقد ذكرت خبر حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينبغي للمومن ان يذل نفسه قالوا يا رسول الله وكيف
يذل نفسه قال يتعرض من البلا ما لا يطيق وقال بعضهم

ان الهوان حمار الحي يالفه ... والحر ينكره والفيل والاسد
ولا يقيم بدار الذل يالفها ... الا الاذلان عير الحي والوتد
هذا على الخسف مربوط برمته ... وذا يشج فلا يرثي له احد
اذا كنت في دار يهينك اهلها ... ولم تك مكبولا بها فتحول
[illegible] على خل تفارقه ... ان للاقاضي قد تهدي نوافث المكلف
في الناس ابدا والارض واسعة ... فيها لمال النهي لب ومنحرف
[illegible] اذا ما الحر هان بارض قوم ... فليس عليه في هرب جناح
[illegible] بارضكم وهرنا ... كعين الارض تنزوه الرياح
[illegible] لديار تنكرت عن حالها ... فذر الديار واسرع التحويلا
ليس المقام عليك حقا واجبا ... في منزل يدع العزيز ذليلا
وقال اخر
وكنت اذا ضاقت علي محلة ... تيممت اخرى ما علي تضيق
وما خاف بين الله والناس عامل ... له في التقى او في المحامد سوق
ولا ضاق فضل الله عن متعفف ... ولكن اخلاق الرجال تضيق
وقال اخر
اذا كنت في دار فحاولت رحلة ... فدعها وفيها ان اردت معار
وقال اخر
اصبر على حدث الزمان فانما ... فرج الشدائد مثل حل عقال

احسنت صح

فاذا تعذر في بلدة ... فاشدد عليك بعاجل الترحال
ان المقام على الهوان مذلة ... والعجز آفة حيلة المحتال
وقيل
لا يمنعك خفض العيش في دعة ... نزوع نفس الى اهل واوطان
تلقى بكل بلاد ان نزلت بها ... اهلا باهل وجيرانا بجيران
وقال ابن عبد البر حين رحل من اشبيلية
وقائلة ما لي اراك مرحلا ... فقلت لها صبرا وعي القول مجملا
وله سمعي
تنكر من كنا نسر بقربه ... وعاد زعافا بعد ما كان سلسلا
وحق لجار لم يوافقه جاره ... ولا لاءمته الدار ان يترحلا
١٠٨
السر بحزم ان له الظل مقعدا ... اذا اادركته الشمس ان يتحولا
بليت بحمص والمقام ببلدة ... طويلا لعمري مخلق يورث البلا
اذا هان حر عند قوم اتاهم ... ولم ينا عنهم كان اعمى واجهلا
ولم تضرب الامثال الا لعالم ... وما عيب الانسان الا ليعقلا
قال ابن عبد البر قيل للاوزاعي قدم رجل الى ضيفه الكامخ والزيتون وعنده اللحم والعسل والسمن فقال لا يومن هذا بالله واليوم الاخر وقال
طعامي طعام الضيف والرحل رحله ... ولم يلهني عنه غزال مقنع
احدثه ان الحديث من القرى ... وتعلم نفسي انه سوف يهجع
وقال اخر
يسائل الضيف في ابيات الند ... فليس يعلم خلق ايما الضيف
وقال حاتم
تغوث حتى ما تمر كلابهم ... ايا الون من اسود المقبل
وقال اخر
وقد عرفت كلابهم ثيابي ... كاني منهم ونسيت اهلي
اضاحك ضيفي قبل انزال رحله ... ويخصب عندي والمحل جديب
وما الخصب للاضياف ان يكثر القرى ... ولكنما وجه الكريم خصيب
وعن ضعف قابله بشري ولا يلتقي منك الا راحو الحديث وعوده وقيل
تراهم خشية الاضياف خرسا ... يصلون الصلاة بلا اذان
وقيل
ذريني فان الشح يا ام مالك ... لصالح اخلاق الرجال سروق
ذريني وحظي في هواي فانني ... على الحسب العالي الرفيع شفيق

فصل قال المروذي قال ابو عبد الله كانك بالموت وقد فرق بيننا انا ما اعدل بالفقر
شيئا فرحها اذا لم يكن عنده شيء اني لاتمنى الموت صباحا ومساء اخاف ان افتن في الدنيا قال مروق
انما تحفة المومن قبره وقال اسحق بن هاني قال ابو عبد الله قال الحسن اهينوا الدنيا فوالله لاهنا ما تكون
حين تهان وقال لا يعدل الغنائم العافية وقال له رجل اوصني قال اعزم امر الله حيث ما كنت يعزك الله
احمد
وقال ابو يحيى ابن ما سمعت احمد بن حنبل يقول عز زيد ان تدنيت الدنيا الكبار رجال وعن صدور
الرجال وقال ابراهيم بن هاني اختفى عندي احمد بن حنبل ثلاثا ثم قال لي اطلب لي موضعا حتى ادور

قلت اني لا آمن عليك يا ابا عبد الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم اختفى في الغار ثلاثة ايام وليس ينبغي ان تتبع
سنة رسول الله في الرخاء وتترك في الشدة وطلبه المأمون فمات قبل ان يصل اليه قال صالح قال ابي وكنت ادعو الله
ان لا اراه حدثنا ابو سامر بن سليمان عن حرات بن سليمان عن ميمون بن مهران قال ثلاثة لا تبلون نفسك بهن
لا تدخل على سلطان وان قلت آمره بطاعته ولا تدخل على امرأة وان قلت اعلمها كتاب الله ولا تصغين سمعك
لذي هوى فلا تدري ما يعلق بقلبك منه قال صالح سمعت ابي يقول والله لقد اعطيت المجهود من نفسي
ولوددت اني انجو من هذا الامر كفافا لا علي ولا لي وروى الخلال عن محمد بن موسى عن ابي جعفر محمد بن زهير ان رجلا
اتى احمد فقال له شيخ فاجابه فقال الرجل جزاك الله عن الاسلام خيرا فغضب وقال له من انا حتى يجزيني الله عن
الاسلام خيرا الله في خرجه جلوسك قال رجل لعمر بن عبد العزيز جزاك الله عن الاسلام خيرا وقال
ابراهيم بن عبد الله عن احمد ما سمعت كلمة كانت اقوى في قلبي واثر في المحنة من كلمة سمعتها من اعرابي في
رحبة طوق قال لي يا احمد ان يقتلك الحق مت شهيدا وان عشت عشت حميدا وقال اسحاق بن حنبل عم احمد
يا ابا عبد الله قد اعذرت فيما بينك وبين الله وقد اجاب اصحابك وانت في الحبس واكثر فقال يا عم اذا اجاب
العالم تقية والجاهل يجهل فمتى يتبين الحق فامسك عنه وقال ابن المنادي دخل احمد بن ابي داود على ابي عبد الله
الحبس قبل الضرب فقال له في بعض كلامه يا ابا عبد الله عليك عيال ولك صبيان وانت معذور كانه يسهل عليه
الاجابة فقال له احمد بن حنبل ان كان هذا عقلك فقد استرحت وقال ابو جعفر الرازي كان اسحاق بن ابراهيم
يقول انا والله رايت ضرب احمد وما رايت ينعقد من بعد انخفاضه وانعقد بعده لم يفطن لذلك الذهول
عقل من حضره وما رايت يوما كان اعظم من ذلك وقال الحسن بن الصباح البزار احد الائمة الاعلام كان لنا سيدنا
وشيخنا احمد بن حنبل وقال كان هاهنا احمد بن حنبل وبشر بن الحارث وكنا نرجو ان يحفظ بعدهما انهما
ماتا وبقي سري فاني ارجو ان يحفظ الله بسري وقد قال ابو الفضل الحسن بن محمد بن اعين سمعت احمد
... السواد لبشر يعني الحافي وما نرجو من استغفاره لنا الكبار في عظمه وقال ابو زرعة قلت لاحمد بن حنبل
... سني المعتصم وسيف الواثق فقال لو وضع الصدق على جرح لبرأ وقال خلف جاءني احمد بن حنبل
يحدثني ابي عوانة فاجتهدت ان ارفعه فابى وقال لا اجلس الا بين يديك امرنا ان نتواضع لمن نتعلم منه
محمد بن عمر ابو الحسن العطار انه راى احمد بن حنبل اخذ لداود بن عمرو بالركاب ذكره الحافظ
فيمن روى عن احمد وذكر ايضا ان احمد بن سعيد الرباطي لانه تولى الرباطات فقد
سمعت احمد بن حنبل يقول اخذنا العلم بالذل فلا نعطيه الا بالذل وقال الرباطي قدمت على احمد
بن حنبل فجعل لا يرفع راسه الي فقلت يا ابا عبد الله انه يكتب عني بخراسان وان عاملتني بهذه المعاملة
رموا بحديثي فقال لي احمد وهل بد من يوم القيامة ان يقال اين عبد الله بن طاهر واتباعه انظر اين
تكون منهم فقلت يا ابا عبد الله انما ولاني امر الرباط لذلك دخلته فجعل يكرر ذلك علي وينبغي
ان يخفض صوته قال الشيخ تقي الدين رفع صوته على غيره علم كل عاقل انه قلة احترام
له كلامه وفيما رفع صوته سمع على ابن عقيل قال له بعض قريش لا ترفع صوتك على ابي الحكم
وقد قال الله تعالى واغضض من صوتك اي انقص منه ومنه قولهم غضضت بصري وفلان يغض

بصره

صوته عن فلان ان انكر الاصوات اي اقبح تقول اتانا فلان بوجه منكر اي قبيح وقال المبرد تأويله ان الجهر
بالصوت ليس بمحمود وانه داخل في باب الصوت المنكر وقال ابن قتيبة عرفه قبح رفع الاصوات في المخاطبة
والملاحاة بقبح اصوات الحمير لانها عالية قال ابن زيد لو كان رفع الصوت خيرا ما جعله الله للحمير
وقال سفيان الثوري صياح كل شيء تسبيح لله الا الحمار فانه ينهق بلا فائدة ذكر ذلك ابن الجوزي
وقال ابن عقيل في الفنون ما وجدت في ادب احمد انه كان مستندا فذكر عنده ابن طهمان فاستوى جالسا عن
الاستناد وقال لا ينبغي ان يجري ذكر الصالحين ونحن مستندون قال ابن عقيل فاحسنت من هذا
حسن الادب فيما يفعله الناس عند امام العصر من النهوض لسماع توقيعاته وقد ذكر هذا الحافظ ابن الاخضر
١٠٩ فيمن روى عن احمد في ترجمة ابي زرعة الرازي قال سمعت احمد بن حنبل وذكر عنده ابراهيم بن طهمان وكان متكئا
من علة فاستوى جالسا وقال لا ينبغي ان نذكر الصالحين فنتكئ وقال الخطيب لا يطلب هذا العلم احد بالملك وعزة
النفس فيفلح ولكن من طلبه بذلة النفس وضيق العيش وخدمة العلم وتواضع النفس افلح وقال ابو توبة البغدادي
رايت احمد بن حنبل عند ابن عيينة في المسجد الحرام فقلت يا ابا عبد الله هذا سفيان بن عيينة في ناحية المسجد
يحدث فقال هذا يفوت وذاك لا يفوت وروي عن ابن عباس قال لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لرجل من الا
نصار هلم فلنسأل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فانهم اليوم كثير قال واعجبا لك يا ابن عباس اترى الناس يفتقرون
اليك وفي الناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من فيهم قال فترك ذلك واقبلت انا اسال اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الحديث فان كان ليبلغني الحديث عن الرجل فآتي بابه وهو قائل فاتوسد ردائي على بابه تسفي الريح
علي من التراب فيقول يا ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جاء بك الا ارسلت الي فآتيك فاقول انا احق ان آتيك
فاسالك عن الحديث قال فعاش ذلك الرجل الانصاري حتى رآني وقد اجتمع الناس حولي فيقول هذا
الفتى كان اعقل مني وفي الصحيحين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ على ابي بن كعب لم يكن الذين كفروا وان الله
امره بذلك قال بعضهم للتعليم وقال بعضهم ليسن التواضع في اخذ الانسان العلم عن اهله
دونه في النسب والدين والفضيلة والمرتبة والشهرة وغير ذلك وليتنبه الناس لكل فضل
فيجتهدون في الاخذ عنه وانما خص هذه السورة لاقتضاء الحال الاختصار مع انها جامعة
علي بن الحسين زين العابدين يدخل المسجد فيشق الناس حتى يجلس في حلقة زيد بن اسلم
فقال ان العلم يبتغى ويؤتى ويطلب من حيث كان وكان عروة بن الزبير يقول لبنيه
وانا اليوم كبار قوم وانتم ستكونون مثلنا ان بقيتم ولا خير في كبير لا علم عنده
لقد رايت عبد الرحمن بن ابي ليلى في حلقة فيها نفر من اصحابه يستمعون لحديثه وينصتون له فيهم
وعن الاصمعي قال من لم يحمل ذل العلم ساعة بقي في ذل الجهل ابدا وقال عبد الله بن المعتز المتواضع اكثرهم علما كما ان المكان
المنخفض اكثر البقاع ماء وقد نظم ابو عامر النسوي فقال

العلم ياتي كل ذي ○ خفض ويأبى كل آبي ○ كالماء ينزل في الوهاد ○ وليس يصعد في الروابي ○

وكذلك ينبغي ان يحتمل الطالب ما يكون من الشيخ اهم بقية الطلبة لئلا تفوته العلم فتفوته الدنيا والآخرة
مع حصول الطرد وطلبه وشماتة الاعداء الاربعة المأمور بالاستعاذة منها في الصحيحين

من قول السلام نعوذ بالله من جهد البلاء ودرك الشقا وسوء القضا وشماتة الاعدا وقد قيل

في تجالسني نهاري ٭ اجل الي من انس الصديق ٭ وزبرقة كاغذي البيت عندي ٭ اعز الي من عدا الدقيق ٭ ورزمة
عالم في الخدمتي ٭ الذ الي من شرب الرحيق ٭ وقال ابن [illegible] غضب الاعمش يوما على رجل من الطلبه فقال
وغضب علي فلكلح لم اعد اليه فقال له الاعمش اذا هو احمق مثلك يترك ما ينفعه لسوء خلقي ذكره البيهقي.

فصل قال عبد الله كان ابي اصبر الناس على الوحدة وقال لم ير احد ابي الا في مسجد او حضور جنازة
او عيادة مريض وكان يكره المشي في الاسواق وقال الميموني عنه رايت الوحدة اروح لقلبي وقال المروذي
ذكرت لابي عبد الله عبد الوهاب عن ان يلتقيا فقال الحي اليس قد كره بعضهم اللقا وقال بشر [illegible] لي واثر [illegible]
وكفى بالعجز لعزة علما والمعتبر الذي يخاف الله وقال لي ابو عبد الله قل لعبد الوهاب احمل ذكرك فاني انا قد بليت با
لشهرة وقال عنه عن احمد طوبى لمن اخمل الله ذكره ونقل عنه عن احمد انه قال اشتهي ما لا يكون اشتهي
مكانا لا يكون فيه احد من الناس وقال ابو عبد الله احمد بن محمد الحجي قلت لابي عبد الله اني احب ان اتيك فاسلم عليك
ولكني اخاف ان يكره الرجل فقال انا لنكره ذلك وقال الاثرم سمعت الهيثم بن خارجة قال لابي عبد الله انتم تزورون
تزاور ولا تزور ومن نظر في سيرة ابي عبد الله وترجمته تما سبق وما يأتي وما لم نذكره وجد همته في الحركات
والتقلل لطاعة من اعلا الهمم وانه بعيد وعليها رواه الحاكم في تاريخه عن الاصمعي ان دغفلا دخل على
معاوية فقال له لمن هذا البيت الخ قال حمزان عن ٭ له همم لا منتهى لكبارها ٭ وهمته الصغرى اجل من الدهر
له راحة لو ان معشار جودها ٭ على البر كان البر اندى من البحر ٭ وقال صالح كان ابي اذا دعا له رجل يقول
الاعمال بخواتيمها وقال رجل للامام احمد يا ابا عبد الله بلغني انك رجل من العرب فمن اي العرب انت فقال لي يا ابا
النعمان نحن قوم مساكين وما تصنع بهذا فكان ربما جاءني الرجل يريد عن ان يخبره فيعيد علي
مثل ذلك الكلام ولا يخبره بشيء وقال عبد الله بن الرومي كنت كثيرا ما ارى ابا عبد الله احمد بن حنبل يعني وهو
[illegible] الى المسجد فقال انه مسجد آبائي وقال الخلال ثنا المروذي قال احضرنا [illegible]
[illegible] قال ابو عبد الله اما نسبنا فنحن قال شيخنا احمد بن حنبل فيها كذا وكذا فجعل ان يلاقيه ويكره ولم
[illegible] فلما مضى التفت الينا فقال هذا لو اخذته عن رأيي لكان يعني يطول تحسين قلت لاحمد بن حنبل
جاء رجل الى ابي عبد الله فقال ان لي والدة مقعدة تسألك ان تدعو لها فقال فغضب وقال
[illegible] انا احوج ان تدعو لي هذه مبتلاة وانا معافى ثم دعا لها وعوفيت وجاء رجل الى ابي عبد الله
[illegible] عبيد الله بن عبد الرحمن الى ابي عبد الله يحمل له حملا فاهدى الى ابي عبد الله يوما ثوبا فاعطاه رجلا
[illegible] هذه الى السوق فتقوم فذهب فجاء بثمنه وعشرون درهما فجاء ابو عبد الله حتى اشتريته
ثوبين وهضمه او ثوبا وهضمه وبعث به اليه ثم اذا له فجزيته وقال عبد الله رأيت ابي اذا ختم
اكثر ذلك يقرأ القرآن وقال الاثرم ربما يترك اصحاب الامام احمد اشياء ليس لها حجة تتبعه عنه اسرافا
الا [illegible] وابا احمد بن حنبل وقال احمد بن الحسن الترمذي رأيت ابا عبد الله يشتري من السوق الخبز ويحمل
بنفسه في الزنبيل ورايته يشتري الباقلا عنه مرة ويجعله في خرقة بيده ويمشي [illegible] وهو آخذ
بيد عبد الله ابنه وقال صالح كان ابي ربما خرج الى البقال فيشتري حزمة حطب فيحملها وقال الخلال

اخبرنا المروذي

اخبرنا المروذي سمعت ابا عبد الله يقول كان يحيى بن يحيى قد اوصى لي بجبته قال فجاءني بها ابنه [illegible] واردت
ان اخذها فقال رجل كانت الجبة جبة فقال رجل صالح قد صلى فيها قال فاخذتها ومعها ثوب اخر وددت
وقال الفضل بن زياد عن احمد بن حنبل ما اعلم بركة المغزل وقال المروذي سمعت ابا عبد الله يقول الخوف منعني اكل
الطعام والشراب مما اشتهيه وقال الخلال اخبرني ابو بكر بن صدقة سمعت محمد بن عبد الرحمن الصيرفي قال اتى
احمد بن حنبل انا وعبد الله بن سعيد الجمال وذلك في اخر المائتين فقال ابو عبد الله لعبد الله بن سعيد يا ابا محمد
ان اقواما يسألوني ان احدث فهل ترى ذلك قال فسكت عبد الله واطال السكوت قال فقلت انا لابي عبد الله
اجيبك انا قال تكلم قال فقلت له ان كنت تشتهي ان تحدث فلا تحدث وان كنت تشتهي ان لا تحدث فحدث
قال فكان ابا عبد الله استحسن ذلك قال [illegible] فلما انبسط في الحديث قال فظننت انه كان لا يشتهي ان يحدث
وقيل لبشر بن الحارث الا ينظر الرجل يكون عنده علم من القرآن فيترك له ان يجلس فيعلم الناس قال ان كان
يحب ذلك فلا يجلس **فصل** قال الامام احمد رحمه الله سبحانك ما اغفل هذا الخلق عما امامهم الخائف منهم 110
مقصر والراجي متوان وقال المروذي سمعت ابا عبد الله الامام احمد قال الخوف منعني عن اكل الطعام مما اشتهيه فاذا
ذكرت الموت هان علي كل شيء وقد تقدم قال ابراهيم الحربي سمعت احمد يقول اذا احببت ان يدوم الله لك على ما تحب فدم
له على ما يحب والخير فيمن لا يرى لنفسه خيرا وروى الحاكم في تاريخه عن وكيع سمعت سفيان يقول لا يتقي الله
احد لم اتقاه الناس شاذ وللامام ابو داود عن عبد الرحمن بن بشر بن الحكم العالم بن العالم قال سمعت سفيان بن عيينة
يقول من استغنى بالله احوج الله عز وجل الناس اليه وقال ابن هانئ قال لي ابو عبد الله ينبغي للمؤمن ان يكون
رجاؤه وخوفه واحدا وفي [illegible] عنه فايهما رجح صاحبه هلك انتهى كلامه وينبغي ان يكون رجاء الراجي
اكثر وقطع به صاحب النظم وقال احمد لرجل لو صححت ما خفت احدا وقد قيل ٭ فما في الارض اشجع من بري ٭ ولا في الارض اخوف من مريب
قال ابن عبد البر في كتاب بهجة المجالس كان يقال من خاف الله ورجاه امنه خوفه ولم يخيب رجاه قال وكتب بعض (بعضهم)
العلما الى اخوانه اما بعد فانه من خاف الله خاف الله منه كل شيء ومن لم يخف الله اخافه الله من كل شيء ولمحمد بن [illegible]

حف الله وارجوه لكل عظيمه ٭ والقطع النفس اللجوج فتندما
وكن بين هاتين من الخوف والرجا ٭ وابشر بعفو الله ان كنت مسلما
ولما قسى قلبي وضاقت مذاهبي ٭ جعلت الرجا مني لعفوك سلما
تعاظمني ذنبي فلما قرنته ٭ بعفوك ربي كان عفوك اعظما
واني لارجو الله حتى كانما ٭ ارى بجميل الظن ما الله صانع

وقال منصور الفقيه

قطعت رجائي من بني ادم طرا ٭ فاصبحت في رزق الاله حرا
وعدلت يأسي بينهم فاجلهم ٭ اذا ذكروا قدرا لكا دناهم قدرا
غني عنهم بالله لا متعال ولا ٭ على احد منهم ولا قائلا هجرا
وكيف يعيب الناس بالمنع مؤمن ٭ يرى النفع من يملك النفع والضرا
عليه اتكالي في الشدائد كلها ٭ وصبري به عند الشدائد لي ذخرا

وانشد بعضهم وهو عبد الله بن محمد بن ابي يوسف

اسير الخطايا عند بابك واقف ٭ على حذر مما به انت عارف
يخاف ذنوبا لم يغب عنك غيبها ٭ ويرجوك فيها فهو راج وخائف

فمن ذا الذي يرجى سواك ويتقى | وما لك في فصل القضاء مخالف
سيدي لا تخزني في صحيفتي | اذا نشرت يوم الحساب الصحائف
وكن مؤنسي في ظلمة القبر عندما | يصد ذوو القربى ويجفو المؤالف
لئن ضاق عني عفوك الواسع الذي | ارجي لاسرافي فاني لتالف

فصل

قال الميموني سالت ابا عبد الله ايما احب اليك ابدا ابني بالقرآن او بالحديث قال لا بالقرآن قلت اعلمه كله قال الا ان يعسر فتعلمه منه ثم قال لي اذا قرا اولا تعود القراءة ثم لزمها وعلى هذا اتباع الامام احمد الى زماننا هذا او سياتي مرتبا قول ابن المبارك ان العلم يقدم على نفل القرآن وهذا متعين ان كان مكلفا لانه فرض فيقدم على النفل وكلام احمد والله اعلم انما هو في الصغير كما هو ظاهر السياق والذي سال ابن المبارك كان رجلا فلا تعارض واما الصغير فيقدم حفظ القرآن لما ذكره اصحاب المعنى ولانه عبادة يمكن ادراكها والنزاع فيها في الصغر غالبا والعلم عبادة العمر لا تزاحم فيجمع بينهما بحسب الامكان وهذا واضح وقد يحتمل ان يكون الا العلم ولي المسيس لحاجة الصبي الصغير بشيء وقلة من يعتني به بحفظ القرآن ولهذا يقتصر من العلم من يجب عليه طلبه من الفقه وحفظ القرآن حتى يستغني بحفظه من يجب عليه من العلم كما هو معلوم في العرف والعادة وقال ابن هاني لاحمد ما معنى لو كان القرآن في اهاب ما مسته النار قال هذا يرجى لمن القرآن في قلبه ان لا تمسه النار في اهاب يعني في قلب رجل وقال الشعبي في جلد

وقال اسماعيل الشالنجي عن ابي عبد الله والذي يجب على الانسان من تعليم القرآن والعلم كلما لا بد له منه في صلاته واقامة دينه واقل ما يجب على الرجل من تعلم القرآن فاتحة الكتاب وسورتان كذا وجدته ولعله وسورة والافلا ادري ما وجهه مع انه انما يجب حفظه ما بلغ ان يجزئه في صلاته وهو الفاتحة خاصة في الاشهر عن احمد والمذهب معروف في الفقه وقد قال ابن حزم في الاجماع اتفقوا ان حفظ شيء من القرآن واجب ولم يتفقوا على ماهية ذلك الشيء ولا كمية بما يمكن حفظ الا انهم اتفقوا على ان من حفظ ام القرآن بسم الله الرحمن الرحيم وسورة اخرى معها فقد ادى ما عليه وانه لا يلزمه اكثر من ذلك واتفقوا على استحباب حفظ جميعه وان ضبط جميعه واجب على متعين ويروى الخلال عنه انه سئل عن رجل يحفظ القرآن وهو يكتب الحديث يختلف الى مسجد يقوى الحديث ان يطلبه فان طلب الحديث فاته المسجد وان حضر المسجد فاته الحديث تأمره بذا او بذا فاعجبت على القول مرارا كل ذلك يجيء جوابا واحدا اطلب ذا وسال رجل ابن المبارك يا ابا عبد الرحمن في اي شيء اجعل فضل يومي في تعلم القرآن او في تعلم العلم قال هل تحسن من القرآن ما تقوم به صلاتك قال نعم قال عليك بالعلم وقال ابن حامد في رواية حنبل ابن الحسين وقيل له طلب العلم فريضة قال نعم لامر دينك وما تحتاج اليه مما ينبغي ان تعلمه وفي قال في رواية ابي الحارث يجب على ان يطلب من العلم ما يقوم به دينه ولا يفرط في ذلك قلت فكل العلم يقوم به دينه قال الفرض الذي يجب عليه في نفسه لا بد له من طلبه قلت مثل اي شيء قال الذي لا يسعه جهله صلاته وصيامه ونحو ذلك وقال عبد الله سالت ابي عن الرجل يجب عليه طلب العلم قال اما ما يقيم به دينه من الصلاة والزكاة وذكر شرائع الاسلام

قال ينبغي ان يتعلم ذلك وقال ابن منصور لابي عبد الله تذاكر بعض ليلة احب اليك من احيائها قال العلم الذي ينتفع به الناس في امر دينهم قلت الصلاة والصوم والحج والطلاق ونحو هذا قال نعم ~~الحديث~~ معناه قيام ليلة قال ابن منصور قال لي اسحاق هو ابن راهويه طلب العلم واجب لم يصح الخبر فيه الا ان معناه قائم يلزمه طلب ما يحتاج اليه من وضوئه وصلاته وزكاته اذا وقعت فلا حاجة للوالدين في ذلك واما من خرج يبتغي علما فلا بد له من الخروج باذن الابوين لانه فضيلة ما لم تكن نافلة لا تبتغي الا باذن وقال المروذي لابي عبد الله الرجل يطلب العلم ويستاذن والدته فتاذن له وهو يعلم المقام احب اليها قال ان كان جاهلا لا يدري كيف يطلق ولا يصلي فطلب العلم احب الي وان كان قد عرف فالمقام عليها احب الي وروى الخلال عنه ان رجلا سأله الي اطلب العلم وان امي تمنعني من ذلك حتى اشتغل في التجارة قال لي دارها وارضها ولا تدع الطلب وقال له رجل غريب عن بلده طلب العلم احب اليك ام الرجوع الى امي قال اذا كان طلب العلم مما لا بد ان تطلبه فلا باس وسأله رجل قد سأل عمر وليس ادري شيئا ما تأمرني فقال ابو عبد الله عليك بالعلم وقال اسحاق بن ابراهيم سالت ابا عبد الله عن الرجل يكون له ابوان موسران يريد طلب الحديث ولا يأذنان له فاذن له يطلب منه بقدر ما ينفعه العلم لا بد له منه وفي الصحيحين عن معاوية مرفوعا من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وعن عمر مرفوعا ان الله يرفع بهذا العلم اقواما ويضع به آخرين وعن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا من سلك طريقا يبتغي به علما سهل الله له طريقا الى الجنة رواهما مسلم وقال ابن مسعود ان احدكم لم يولد عالما وانما العلم بالتعلم وقال اغد عالما او متعلما او مستمعا ولا تكن الرابع فتهلك وقال حماد بن حميد عن الحسن قال ابو الدرداء كن عالما او متعلما او محبا او متبعا ولا تكن الخامس فتهلك قال الحسن هو المبتدع وقال البيهقي وروي مثله عن ابن مسعود وروي مرفوعا وهو ضعيف قال ابو الدرداء العالم والمتعلم في الاجر سواء وسائر الناس همج لا خير فيهم وقال الثوري عن الاعمش عن ابي وائل عن ابن مسعود تعلموا فان احدكم لا يدري متى يحتاج اليه وقال عبد الرزاق عن ايوب عن ابي قلابة عن ابن مسعود عليكم بالعلم قبل ان يقبض وقبضه ذهاب اهله وعليكم بالعلم واياكم والتنطع والتعمق ~~البدع~~ وعليكم بالعتيق فانه سيجيء اقوام يتلون كتاب الله وينبذونه وراء ظهورهم وقال الحسن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما مثل العلماء في الارض مثل النجوم في السماء اذا رآها الناس اقتدوا بها واذا عميت عليهم تحيروا وعن ابي امامة مرفوعا فضل العالم على العابد كفضلي على ادناكم ان الله وملائكته واهل السموات والارض حتى النملة في جحرها وحتى الحوت ليصلون على معلم الناس الخير رواه الترمذي وقال صحيح غريب وعن ابي الدرداء مرفوعا ان العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الارض والحيتان في جوف الماء وان فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب وان العلماء ورثة الانبياء وان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا العلم فمن اخذه اخذ بحظ وافر رواه ابو داود والترمذي وابن ماجه نحوه واما ما يذكره بعض الناس علماء امتي كانبياء بني اسرائيل فلم اجد له اصلا ولا ذكر له في الكتب المشهورة المعروفة ولا يصح وروى الخلال عن انس قال طلب العلم فريضة وروى بن شاهين ثنا سليمان بن قرة عن ثابت عن انس

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طلب العلم فريضة على كل مسلم كلهم ثقات الاسليمان فانه مختلف فيه قال احمد
ارى به باسا لكنه يفرط في التشيع وضعفه بن معين وقال ابو زرعة ليس بذاك وقال ابو حاتم
ليس بالمتين وقال النسائي ليس بالقوي وقال ابن عدي احاديثه حسان ورواه حسان بن سياه عن
ثابت لكن حسان ضعيف قال ابن شاهين وهذا حديث غريب من احسن شيء في هذا الباب ورواه ابن ماجه
من رواية حفص بن سليمان القاري وهو متروك عندهم وفيه وواضع العلم عند غير اهله
كمقلد الخنازير الجوهر واللؤلؤ والذهب وقال ابن عبد البر عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة كلها
معلولة لا حجة في شيء منها عند اهل العلم من جهة الاسناد وقال الترمذي ثنا محمد
بن حاتم المؤدب ثنا علي بن ثابت ثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان سمعت عطاء بن قرة سمعت عبد الله
عن ابا هريرة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله وما والاه وعالم ومتعلم اسناده جيد
وعبد الرحمن حديثه حسن قواه الاكثر قال الترمذي حسن غريب ورواه ابن ماجه من حديثه وروى ابن النجار لشخير
ابن اخ له يتعبد فقال اي بني فضل العلم احب الي من فضل العبادة وقال مهنا قلت لاحمد حدثنا افضل الاعمال
قال طلب العلم قلت لمن قال لمن صحت نيته قلت اي شيء يصح النية قال ينوي يتواضع وينفي عنه الجهل
وقال الحسن بن ثواب قال لي احمد ما اعلم الناس في زمان احوج منهم الى طلب الحديث من هذا الزمان قلت ولم قال
ظهرت بدع فمن لم يكن عنده حديث وقع فيها وقال ابن هانئ لا اعلم على وجه الارض عملا افضل من طلب العلم والحديث
لمن اتقى الله وحسنت نيته وقال سفيان ما اعلم شيئا من الاعمال اريد الله به افضل من طلب العلم وروي عن مجاهد طلبنا هذا العلم
وما لنا فيه كثير نية ثم رزق الله النية بعد وروي هذا المعنى عن جماعة منهم حبيب بن ابي ثابت وسماك بن حرب
وقال يزيد بن هارون طلبنا العلم لغير الله فابى ان يرد بنا الا الى الله وقال عبد الرزاق انا معمر قال كان يقال ان الرجل
يطلب العلم لغير الله فيابى عليه العلم حتى يكون لله وروى الخلال الخرقي حرب ثنا عباس بن عبد العظيم ثنا يحيى بن عان
السفيان ان اصحاب الحديث يطلبونه بغير نية فقال طلبهم له نية اسناد صحيح
... ان انما فضل العلم على غيره لانه يتقى الله به وعن الحسن قال لقد طلب اقوام هذا العلم فما يطلبونه
به وليست لهم فيه نية فيعطيهم الله لكي لا يضيع العلم فيبقى عليهم حجة وعن ابن المبارك قال ما شيء افضل
من العلم لله وما شيء ابغض الى الله من طلب العلم لغير الله وقال احمد حدثنا يونس وشريح بن النعمان قالا ثنا
فليح عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي طوالة عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة ورواه ابو داود وابن ابي شيبة
عن سريج فليح هذا وان كان من اصحاب الصحيحين فقد تكلم فيه ابن معين وابو حاتم والنسائي وغيرهم ولمعناه عن ابن عمر
مرفوعا من تعلم علما لغير الله او اراد به غير الله فليتبوأ مقعده من النار رواه الترمذي وقال حسن غريب وعن
جابر مرفوعا لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء ولا لتماروا به السفهاء ولا لتحدثوا به في المجالس فمن فعل ذلك فالنار
النار رواه جماعة منهم البيهقي وانفرد به ابن ماجه عن الثلاثة فرواه عن محمد بن يحيى عن سعيد بن ابي مريم
عن يحيى بن ايوب عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر ورواه ابن وهب عن ابن جريج مرسلا ويحيى بن ايوب
هو الغافقي وان كان من رجال الصحيحين فقد تكلم فيه احمد وابو حاتم والدارقطني وابن القطان وغيرهم
وذكر جماعة

21
... وذكره ابن عبد البر من مناكيره وعن كعب بن مالك مرفوعا من طلب العلم ليجاري به العلماء او ليماري به السفهاء او يصرف به وجوه
الناس اليه ادخله الله النار رواه الترمذي وقال لا نعرفه الا من هذا الوجه واسحاق بن يحيى بن طلحة ليس بذاك
عندهم وفي مسلم عن ابي هريرة مرفوعا حديث الثلاثة الذين هم اول من تسعر بهم النار منهم المجاهد المرائي ليقال
والمنفق المباهي ليقال انه جواد والرجل الذي يقول تعلمت العلم وقرات القرآن فيقول الله كذبت
اردت ان يقال فلان جريء وفلان عالم وفلان قارئ فقد قيل ثم يسحب على وجهه حتى يلقى في النار وعن
زيد بن ارقم مرفوعا كان يقول اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يخشع ونفس لا تشبع
ودعوة لا يستجاب لها رواه ابو داود الطيالسي عن حماد بن سلمة عن قتادة عن انس مرفوعا وفيه وعمل
لا يرفع بدل النفس لا تشبع وعن ابن مسعود كان يقول تعلموا فمن علم فليعمل وكان يقول اني لاحسب ان الرجل
ينسى العلم للخطيئة يعملها وعن الاعمش عن سعيد بن عبد الله بن جريج عن ابي هريرة مرفوعا لا تزول قدما عبد يوم
القيامة حتى يسئل عن اربع عن عمره فيما افناه وعن علمه ما ذا عمل به وعن ماله من اين اكتسبه وفيما انفقه
وعن جسمه فيما ابلاه اسناده جيد وسعيد وثقه غير واحد ووثقه ابن حبان ولا وجه لقول ابي حاتم مجهول
وروى حديثه هذا الترمذي وقال حسن صحيح وروى البيهقي هذا المعنى من حديث معاذ بن جبل وهو كذاب عندهم
عن المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه
واما ما روى الطبراني والبيهقي وغيرهما من حديث ابن المبارك عن الثوري عن سماك بن حرب عن ثعلبة بن الحكم قال قال 112
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى للعلماء يوم القيامة اني لم اجعل حكمي وعلمي فيكم الا وانا اريد ان اغفر لكم
على ما كان منكم ولا ابالي فالظاهر انه غير صحيح ويدل عليه الاخبار السابقة ولو صح فالمراد به العلماء الاخيار وقد قال
البيهقي ولا اراه محفوظا وروى ابن عدي والبيهقي وغيرهما من رواية صدقة بن عبد الله عن طلحة بن زيد وهو كذاب
متروك بالاتفاق عن موسى بن عبيدة عن سعيد بن ابي هند عن ابي موسى الاشعري مرفوعا يقول الله تعالى اني لم
اضع علمي فيكم الا لعلمي بكم ولا اضع علمي فيكم لعذابكم انطلقوا فقد غفرت لكم وقال ويقول الله عز وجل
لا تحقروا عبدا آتيته علما فاني لم احقره حين علمته قال ابن عدي هذا الحديث بهذا الاسناد
وذكره في ترجمة طلحة بن زيد قال البيهقي وانما يعرف بعض هذا عن ابي عمر والصنعاني
كان يوم القيامة عزلت العلماء فاذا فرغ من الحساب قال لم اجعل حلمي فيكم الا خيرا اريده بكم
الجنة بما فيكم وقال ابن المبارك اذا لم يكن عند الرجل مال لم يجب عليه ان يتعلم الزكاة فاذا كان
عنده مال فاذا كان عنده ما يبلغ مائتي درهم وجب عليه ان يتعلم كيف يخرج واين يضع وسائر الاشياء
على هذا وعن عطاء قال من جلس مجلسا للذكر كفر سبعين مجلسا من مجالس الباطل فاذا كان ذلك المجلس
في سبيل الله كفر سبعمائة الف من مجالس الباطل قال عطاء ومجالس الذكر مجالس الحلال والحرام كيف تشتري وتبيع وتصلي وتزكي
وتحج وكيف تنكح وتطلق وكيف تبيع وكيف تشتري وقال اسحاق بن ابراهيم لابي عبد الله ان
قوما يكتبون هذا الحديث ولا يرى اثره عليهم ولا يرى لهم وقار فقال ابو عبد الله يؤولون في الحديث
الى خير قال ودخلت على ابي داود ومعي كتاب له فرغبت به من قامتي انتهى وقال الترمذي في كلام الابرار
وقال الشعبي من زين العلم حمل له وقال الحسن ان هذا العلم لا يصلح الا من فيه عقل ونسك فاكسوهم

يطلبه من لا عقل له ولا نسك عنه وقال ابن وهب عن الثوري عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار قال لم ترشد
شيء الى شيء من حلم الى علم وقال ابو داود ولاحمد كتب الحديث بنيته قال شرط النية شديد ولكن حبب
الي فجمعته وقال ابنه سالت ابي عن رجل ملك خمسمائة درهم وهو رجل جاهل ايحج بها او يطلب العلم
يحج لان الحج فريضة ويشغله ان يطلب العلم وقال المروذي قيل لاحمد رجل له خمسمائة درهم ترى
ان يصرفه في الغزو والجهاد او يطلب العلم قال اذا كان جاهلا يطلب العلم احب الي وقال في رواية يوسف
ابن موسى يعجبني ان لا يتثبط عن طلب العلم الا من جاهل وقال الربيع سمعت الشافعي يقول طلب العلم
افضل من الصلاة نافلة وذكر البيهقي قال مطرف بن الشخير فضل العلم خير من فضل العبادة
وخير دينكم الورع وروي مرفوعا باسانيد ضعيفة وهو صحيح عن مطرف ذكره البيهقي وقال
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن مطرف قال حظ من علم احب الي من حظ عبادة سمعت ابن عباس يقول مذاكرة
العلم ساعة احب الي من احياء ليلة وروي من طريق اخر عن ابن عباس مثله وقال ابن وهب اخبرني عتبة بن نافع
عن زيد بن اسلم ان ابن مسعود كان يقول لان اجلس مجلس فقه ساعة احب الي من صيام يوم وقيام ليلة وقال الاوزاعي
سال رجل ابن مسعود اي الاعمال افضل قال العلم فكرر عليه ثلاثا كل ذلك يقول العلم ثم قال ويحك ان مع العلم
بالله ينفعك قليل العمل وكثيره ومع الجهل بالله لا ينفعك قليل العمل ولا كثيره وقال ابو نضرة عن ابي سعيد
مذاكرة الحديث افضل من قراءة القرآن وقال عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ما عبد الله بمثل الفقه ذكر ذلك
البيهقي وقال البخاري في التاريخ في ترجمة عمرو بن مرة قال احمد ثنا يحيى بن سعيد سمعت الاعمش ثني عمرو بن مرة
سمعت ابا عبيدة قال قال ابو موسى لمقعد كنت اقعده من عبد الله احب الي من عمل سنة في نفسي وكان يحيى يقول
سمعت ابا خالد فلم يقله لنا وقال يعلى عن الاعمش عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن ابي موسى وهذا اتم قال لما يحمل له
من علم وهو به رحمته قال ابن شهاب العلم افضل من العمل لمن جهل والعمل افضل من العلم لمن علم وقال حرب سمعت احمد
الناس محتاجون الى العلم قبل الخبز والماء لان العلم يحتاج الانسان اليه في كل ساعة والخبز والماء في اليوم
مرة او مرتين وقال ابن هانئ قيل لاحمد يطلب الرجل الحديث بقدر ما يظن انه قد انتفع به قال العلم لا يعدله شيء
وفي رواية المروذي ليس قوم عندي خيرا من اهل الحديث ليس يعرفون الا الحديث وقال في رواية ابي الحارث اهل
الحديث افضل من تكلم في العلم وقال ابو اسماعيل الترمذي سمعت احمد وقال له رجل ان قالوا لاصحاب الحديث
قوم سوء فقال هذا زنديق وقال الثوري لو زاد الحديث خيرا لنقص كما ينقص الخير وقال ابن المبارك اني لاكتب
ما اريد ان احدث به ولا اعمل به ولكن اعده لاخ من اخواني يقع في الشيء فاجد له مخرجا
وقيل لاحمد الى متى يكتب الرجل قال حتى يموت قالوا نحن الى الساعة نتعلم وللترمذي حديث ابي سعيد
وقال حسن غريب لن يشبع المؤمن من خير يسمعه حتى يكون منتهاه الجنة وروي مطلقا اسنادا صحيحا
عن عمر قال تفقهوا قبل ان تسودوا وذكره البخاري تعليقا بصيغة الجزم قال الخطابي في كتاب العزلة
من لم يخدم العلم في صغره استحيا ان يخدمه بعد الكبر السن وادراك اللهو دد قال وبلغني عن سفيان الثوري
قال من ترأس في حداثته كان ادنى عقوبته ان يفوته حظ كثير من العلم وعن ابي حنيفة قال من طلب
الرياسة بالعلم قبل اوانه لم يزل في ذل ما بقي وقيل للمبرد لم صار ابو العباس ثعلب احفظ منك

بغريب والشعر قال لاني ترأست وانا حدث وترأس وهو شيخ انتهى كلام الخطابي وروى البيهقي
وابو عمر المذكور من حديث وكيع عن ابن عون عن محمد بن سيرين عن الاحنف بن قيس عن عمر قال تفقهوا قبل ان تزوجوا وقال الشافعي
اذا ترأست فلا سبيل الى التفقه وروى الحاكم في تاريخه عن زفر قال قال ابو حنيفة يا زفر لا تكن
قيل وقيل فيستخف بك وروى الخلال عن ايوب قال ينبغي للعالم ان يضع التراب على راسه تواضعا لله وقال المروذي
قيل لابي عبد الله قيل لابن المبارك كيف تعرف العالم الصادق قال الذي يزهد في الدنيا ويقبل على آخرته فقال
ابو عبد الله نعم هكذا يريد ان يكون وقال الفضيل يغفر لسبعين جاهلا قبل ان يغفر لعالم واحد
وقال احمد ثنا سفيان بن عيينة سمعت فضيل بن عياض قال يغفر للجاهل سبعين ذنبا قبل ان يغفر للعالم
ذنب واحد وقال احمد ايضا حدثنا سيار بن حاتم ثنا جعفر بن سليمان ثنا ثابت عن انس قال قال رسول الله
113 صلى الله عليه وسلم ان الله يعافي الاميين يوم القيامة ما لا يعافي العلماء وذكر الذهبي هذا الخبر في ترجمة جعفر من المناكير
قال وقيل اخطأ في حديثه به عن جعفر وسيار وثقه ابن حبان وغيره وقال الازدي عنده مناكير قال
البيهقي محمول ان صح على العالم الفاجر ونقل المروذي عن احمد قال العالم يقتدى به ليس العالم مثل الجاهل وهذا معنى
ما روي عن ابن المبارك وغيره ونقل عن احمد ايضا قيل له من نسأل بعدك قال عبد الوهاب يعني الوراق فقيل انه
ضيق العلم فقال رجل صالح مثله يوفق لاصابة الحق وقال ابن عقيل في الفنون لا ينبغي الخروج عن عادات
الناس الا في الحرام فان الرسول صلى الله عليه وسلم ترك الكعبة وقال لولا حدثان قومك في الجاهلية وقال
عمر لولا [illegible] لكتبت اية الرجم وترك احمد الركعتين قبل المغرب لانكار الناس لها وذكر في الفصول عن
الركعتين قبل المغرب وغير ذلك اما فعلها احمد ثم تركه واعتذر بتركه بان قال رايت الناس لا يعرفونه
وكره احمد قضاء الفوائت في مصلى العيد وقال اخاف ان يقتدي به بعض من يراه وروى البيهقي وغيره من طريق
شعبة عن نافع عن اسلم ان عمر راى على طلحة ثوبا مصبوغا فقال ما هذا قال انه مدر قال انكم ايها الرهط ائمة
يقتدي بكم الناس وان جاهلا لو راى هذا الثوب على طلحة ثوب مصبوغ فلا يلبس احد منكم من هذه
[illegible] وقال الاوزاعي كنا نمزح ونضحك فلما صرنا يقتدى بنا خشيت ان لا يسعنا التبسم
الثوري لو صلح القراء لصلح الناس وقال الضحاك يعجبني ان يكون صاحب الحديث مكفيا لان الافات
اليهم والسنة الناس اسرع واذا احتاج ذل وقال ابو داود السجستاني من اقتصر على لباس
ومطعم دون اراح جسده وقال الاعمش عن زيد بن وهب رايت بين كتفي عمر اربع عشرة رقعة بعضها
من ادم وقال مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس رايت عمر رضي الله عنه وهو يومئذ امير المؤمنين و
بين كتفيه ثلاث رقاع لبد بعضها على بعض وقال سليمان بن حرب لو نظرت الى ثياب شعبة لم تساو
عشرة دراهم ازاره ورداؤه وقميصه كان يكثر الصدقة وقال علي بن ثابت رايت الثوري في طريق
مكة فقومت كل شيء عليه حتى نعليه درهما واربعة دوانق وقال الثوري ينبغي لحامل القرآن ان
يعرف بليله اذا الناس نائمون وبنهاره اذا الناس مفطرون وبحزنه اذا الناس يضحكون وبحزنه
اذا الناس يفرحون وقال الثوري العالم طبيب هذه الامة والمال الداء فاذا كان الطبيب يجر الداء الى
نفسه كيف يعالج غيره وعن عيسى عليه السلام انه قال يا معشر الحواريين ارضوا بدني الدنيا مع سلامة

الدين كما رضي اهل الدنيا بدنياهم في الدين مع سلامة الدنيا وروى ابن بطة عن عمر انه كتب الى ابي موسى ان الفقه ليس
بسعة الهذر وكثرة الرواية انما الفقه خشية الله وروى ايضا عن ابي حازم قال لا يكون العالم عالما حتى
يكون فيه ثلاث خصال لا يحتقر من دونه في العلم ولا يحسد من فوقه ولا ياخذ على علمه دنيا وروى ايضا
عن الحسن قال الفقيه الورع الزاهد المقيم على سنة محمد صلى الله عليه وسلم الذي لا يسخر ممن اسفل منه ولا يهزأ بمن
فوقه ولا ياخذ على علم علمه الله حطاما وقال ايضا ما رايت فقيها قط وروى البيهقي عنه كان الرجل
يطلب العلم فلا يلبث ان يرى ذلك في تخشعه وهديه ولسانه وبصره ويده وقال ابن المبارك عن مالك
ابن دينار سالت الحسن ما عقوبة العالم قال موت القلب قلت وما موت القلب قال طلب الدنيا بعمل الاخرة وقال الاوزاعي
بلغني انه قال ويل للمتفقهين لغير العبادة والمستحلين المحرمات بالشبهات وقال ان حقا
على من طلب العلم ان يكون له وقار وسكينة وخشية وان يكون متبعا لاثر من مضى قبله وقال الربيع سمعت
الشافعي يقول احذروا طلب العلم بغير نية ان لا ينتفع به وقال الشافعي زينة العلم الورع والحلم
وقال ايضا ليس العلم ما حفظ العلم ما نفع وقال ايضا لا يحسن الا بثلاث خلال التقوى لله سبحانه والطاعة السنة
والخشية وقال ابو قلابة لايوب اذا احدث لك فاحدث فيه عبادة ولا يكن همك ان تحدث به الناس وقال احمد
ابن حنبل سمعت وكيعا يقول قال لنا سفيان الثوري اذا هممنا طلب العلم حتى اعتزلك انا معتزلي فان كتبت
عشرة احاديث فانظر هل في نفسك زيادة فاتبعه والا فلا تتعنى وقال الفضيل بن عياض بلغني ان العلماء
فيما مضى كانوا اذا تعلموا عملوا واذا عملوا شغلوا واذا شغلوا فقدوا واذا فقدوا طلبوا واذا طلبوا
هربوا وعن عمر تعلموا العلم وتعلموا للعلم السكينة والحلم وتواضعوا لمن تعلمكم وتواضعوا لمن تعلمونه
ولا تكونوا من جبابرة العلماء فلا يقوم علمكم مع جهلكم وقالت عائشة تغفلون عن اعظم العبادة التواضع
وقال الشعبي اتقوا الفاجر من العلماء والجاهل من المتعبدين فانهما آفة كل مفتون وقال الثوري نعوذ بالله
من فتنة العالم الفاجر والعابد الجاهل فان فتنتهما فتنة لكل مفتون ذكر ذلك البيهقي وقال الفضيل
ان الله يحب العالم المتواضع ويبغض العالم الجبار روينا في الجزء المعروف لكسب المال في الائمة المضلين
عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن ابيه عن جده مرفوعا اني اخاف على امتي من بعدي زلة العالم
وحكم جائر وهوى متبع وفي لفظ لهذا الاسناد اتقوا زلة العالم وانتظروا فيئته كثير كذاب متروك
وهذا اثر وكذا في ترجمة قد صحح له الترمذي وعن يزيد بن ابي زياد عن مجاهد عن ابن عمر مرفوعا ان اشد
ما اتخوف على امتي ثلاث زلة عالم وجدال المنافق بالقرآن ودنيا تقطع اعناقكم فاتهموها على انفسكم
يزيد ضعيف ولم يترك وقال داود بن ابي هند قال عمر بن الخطاب يهدم الناس ثلاثة ائمة مضلون وجدال المنافق
بالقرآن والقرآن حق وزلة العالم وقد تقدم منصور عن شقيق عن ابي الدرداء اني لآمركم بالامر
وما افعله ولكن لعل الله ان يأجرني فيه قال البيهقي محمول على المستحبات او انه قاله على وجه التواضع
وقال ابو داود الطيالسي ثنا الصعق بن حزن عن عقيل الجعدي عن ابي اسحاق عن سويد بن غفلة
عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله اتدري اي الناس اعلم قلت الله ورسوله اعلم قال فان
اعلم الناس اعلمهم بالحق اذا اختلف الناس وان كان مقصرا في العمل وان كان يزحف على استه

وقال البخاري

البخاري في عقيل منكر الحديث يروي عن ابي اسحاق وتكلم فيه ابن حبان وقال البيهقي عن عمرو قال ادركت احد
الخير على ظاهره ويكون تركه العمل لا منه ينتظر فيئته ولما حج سالم الخواص لقي ابن عيينة في
السوق فانكر عليه كونه في السوق فانشد ابن عيينة: خذ من علومي وان قصرت في عملي ينفعك علمي ولا
وكما قال بعض المتاخرين: خذ من علومي ولا تنظر الى عملي واقصد بذلك وجه الواحد الباري وان مررت
باشجار لها ثمر فاجن الثمار وخل العود للنار فالمراد ان كان اهلا لاخذ العلم عنه ولكنه مقصر في العمل
والا كان مردودا على قائله وقال في الرعاية في كتاب الجهاد ومن لزمه تعلم شيء وقيل او كان في حقه فرض كفاية
وقيل او نفلا ولا يحصل له في بلده فله السفر في طلبه بغير اذن ابويه وبقية اقاربه انتهى كلامه
وكلام احمد السابق في رواية اسحاق بن ابراهيم يدل لهذا القول وعنها عن احمد يحتملها قال القاضي
وما يجب يحرم تركه التعليم والتعلم لما يجب تعلمه وتعلمه نحو ما يتعلق بمعرفة الله ومعرفة
الصلوات وجملة الشرائع وما يتعلق بالعبادات ويلزم الاب الخروج لتعلم ذلك وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم
في الصبيان واضربوهم عليها لعشر فاولى ان يضرب المكلف على تعلم ذلك واوجب على الامام ان يتعاهد
المعلم والمتعلم كذلك ويرزقهما من بيت المال لان في ذلك قواما للدين فهو اولى من الجهاد لانه ربما نشا
الولد على مذهب فاسد فيتعذر زواله من قلبه وروى البيهقي حديث منصور عن ربعي عن علي قوا انفسكم
واهليكم نارا قال علموهم الخير وقد روى الخلال في اخلاق الامام احمد انه قال خرجت الى الكوفة فكنت في بيت
تحت راسي لبنة فحممت فرجعت الى امي ولم اكن استاذنتها وقال الفضيل العلماء ربيع الناس اذا رآهم
المريض لا يشتهي ان يكون صحيحا واذا رآهم الفقير لا يشتهي ان يكون غنيا وعن الشعبي قال شرار
كل ذي دين علماؤهم عن المسلمين وروى الخلال باسناده عن وكيع عن المسعودي عن القاسم قال قال
عبد الله كفى بخشية الله علما وبالاغترار بالله جهلا وعن ابي الدرداء قال لا يكون الرجل عالما حتى يكون
عاملا وقالت عائشة ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يسب احدا الا الذين رواه ابو داود
وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال لو ان اهل العلم صانوا العلم ووضعوه عند اهله لسادوا
ولكنهم وضعوه لاهل الدنيا لينالوا من دنياهم فهانوا عليهم رواه الخلال وروى ابن ماجه والبيهقي وغيره
من رواية معاوية بن سلمة النصري عن نهشل وهو كذاب متروك عندهم وعن الاسود عن ابن
قال لو ان اهل العلم صانوا العلم ووضعوه عند اهله لسادوا اهل زمانهم ولكن بذلوه لاهل الدنيا فاستخفوا
سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول من جعل الهموم هما واحدا كفاه الله سائر همومه ومن تشعبت به الهموم
في احوال الدنيا لم يبال الله في اي اوديتها هلك وفي هواجس تعاليق القاضي ابي يعلى ذكر
في كتاب السلطان عن علي رضي الله عنه قال لو ان حملة العلم حملوه بحقه لاحبهم الله وملائكته واهل
طاعته ولكن حملوه لطلب الدنيا فمقتهم الله وهانوا على الناس وقال مالك وجه الي الرشيد ان احدثه
فقلت يا امير المؤمنين ان العلم يؤتى ولا يأتي فصار الى منزلي فاستند معي الى الجدار
فقلت له يا امير المؤمنين ان من اجلال الله اجلال ذي الشيبة المسلم فقام فجلس بين يدي قال فقال بعد مدة
يا ابا عبد الله تواضعنا لعلمك فانتفعنا به وتواضع لنا علم سفيان بن عيينة فلم ننتفع به

وروى نحو ما روى عن مالك عن سليمان بن حرب مع طاهر بن عبد الله بن طاهر وروي ان طاهر بن عبد الله كان
طمع ان يسمع من ابي عبيد فطمع ان ياتيه في منزله فلم يفعل ابو عبيد فقدم علي بن المديني وعباس العنبري
فارادا ان يسمعا غريب الحديث فكان يحمل كل يوم كتابه وياتيهما في منزلهما فيحدثهما فيه وروى السامي
غيره ان المهدي لما قدم المدينة حاجا جاءه مالك فسلم عليه فامر المهدي ابنيه موسى الهادي
وهارون الرشيد ان يسمعا منه فطلباه اليهما فامتنع فعاتبه المهدي في ذلك فقال يا امير المؤمنين
ان للعلم نضارة يؤتى اهله وفي رواية العلم اهل ان يوقر ويؤتى اهله فامرهما والدهما بالمصير اليه فسال
مؤدبهما ان يقرا عليهما فقال ان اهل هذه القرية يقرؤون على العالم كما يقرا الصبيان على المعلم فاذا اخطاوا
افتاهم فرجعوا الى الخليفة فعاتبه المهدي في ذلك فقال يا امير المؤمنين سمعت ابن شهاب يقول سمعنا
هذا العلم من رجال في الروضة وهم يا امير المؤمنين سعيد ابن المسيب وابو سلمة وعروة والقاسم بن محمد وسالم
بن عبد الله وخارجة بن زيد وسليمان بن يسار ونافع مولى ابن عمر ومن بعدهم ابو الزناد وربيعة
ويحيى بن سعيد وابن شهاب كل هؤلاء يقرا عليهم ولا يقرؤون فقال المهدي في هؤلاء قدوة صيروا اليه
فاقرؤوا عليه ففعلوا وقال سفيان بن عيينة ولو ان اهل العلم طلبوه لما عند الله لهابهم الناس ولكن
طلبوا به الدنيا فهانوا على الناس وقال سفيان ما زال العلم عزيزا حتى حمل الى ابواب الملوك فاخذوا
عليه اجرا فنزع الله الحلاوة من قلوبهم ومنعهم العمل به قال ابن الجوزي ينبغي للعالم ان يصون العلم ولا
يبتذله ولا يحمله الى الناس خصوصا الى الامراء وروى عن القاضي ابي الحسن علي بن عبد العزيز الجرجاني انه انشد لنفسه

يقولون لي فيك انقباض وانما ... راوا رجلا عن موقف الذل احجما
ارى الناس من داناهم هان عندهم ... ومن اكرمته عزة النفس اكرما
ولم اقض حق العلم ان كان كلما ... بدا طمع صيرته لي سلما
وما كل برق لاح لي يستفزني ... ولا كل من في الارض ارضاه منعما
اذا قيل هذا منهل قلت قد ارى ... ولكن نفس الحر تحتمل الظما
ولم ابتذل في خدمة العلم مهجتي ... لاخدم من لاقيت لكن لاخدما
ااشقى به غرسا واجنيه ذلة ... اذا فاتباع الجهل قد كان احزما
ولو ان اهل العلم صانوه صانهم ... ولو عظموه في النفوس لعظما
ولكن اذلوه فهانوا ودنسوا ... محياه بالاطماع حتى تجهما

واشتهر ان امير البصرة ارسل الى حماد بن سلمة يطلب منه الحضور اليه لاجل مسالة وقعت فارسل اليه حماد
انا ادركنا العلماء وهم لا ياتون احدا فان وقعت مسالة فاتنا فسلنا عما بدا لك والقصة مشهورة
وفيها ان محمد بن سليمان جاء فجلس بين يديه ثم ابتدا فقال ما لي اذا نظرت اليك امتلات رعبا فقال
حماد سمعت ثابت البناني يقول سمعت انس بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان العالم اذا اراد بعلمه
وجه الله هابه كل شيء واذا اراد ان يكثر به الكنوز هاب من كل شيء والقصة طويلة وفيها انه عرض
عليه اربعين الف درهم فلم يقبلها لنفسه ولا ليقسمها ويفرقها وانشد بعضهم * * * *

اذا شئت

اذا شئت ان تستقرض المال منفقا ... على شهوات النفس في زمن العسر
فسل نفسك الانفاق من كنز صبرها ... عليك وارفاقا الى زمن اليسر
فان فعلت كنت الغني وان ابت ... فكل منوع بعدها واسع العذر

وقال ابو البخاري لابي عبد الله فترى للرجل ان يرحل لطلب العلم قال نعم قد رحل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومن بعدهم وروى عنه الخلال انه سئل عن رجل يقيم ببلده وينزل في الحديث درجة قال ليس طلب العلم هكذا
لو طلب العلم هكذا امات انما يوخذ العلم عن الاكابر وعن سعيد بن المسيب قال ان كنت لاسافر مسيرة
الليالي والايام في الحديث الواحد وقال ابو قلابة لقد اقمت بالمدينة ثلاثة ايام ما لي حاجة الا رجل يقدم عنده
حديث فاسمعه وعن الشعبي قال لو ان رجلا سافر من اقصى الشام الى اقصى اليمن فسمع كلمة تنفعه فيما
يستقبل من امره ما رايت سفره ضاع ومن الصحيح حديث الشعبي عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم
ثلاثة يؤتون اجورهم مرتين عبد مملوك ادى حق الله وحق مواليه ورجل من اهل الكتاب امن بنبيه وامن بي 115
ورجل كانت له امة فادبها واحسن تاديبها ثم اعتقها فتزوجها ثم قال الشعبي خذها بغير شيء فقد كان
الرجل يرحل فيما دونها الى المدينة يعني من الكوفة واشار البخاري الى حديث عبد الله بن انيس وان جابرا رحل اليه
شهرا في حديث واحد وهذا الحديث رواه احمد من رواية عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله الانصاري
انه ابتاع بعيرا وسار شهرا الى عبد الله بن انيس في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى يوم القيامة
انا الله انا الملك انا الديان وذكر الحديث وقد رحل الشافعي واحمد وغيرهما من الائمة قديما وحديثا فقال الله
منهم وعن عمران بن حصين قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعقلت ناقتي بالباب فاتاه ناس
من بني تميم فقال اقبلوا البشرى يا بني تميم قالوا قد بشرتنا فاعطنا مرتين فتغير وجهه ثم دخل عليه ناس
من اهل اليمن فقال اقبلوا البشرى يا اهل اليمن اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قد قبلنا يا رسول الله قالوا جئناك
لنتفقه في الدين ولنسالك عن اول هذا الامر قال كان الله ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على الماء ثم خلق
السموات والارض وكتب في الذكر كل شيء ثم اتاني رجل فقال يا عمران ادرك ناقتك فقد ذهبت
فانطلقت اطلبها فاذا السراب ينقطع دونها وايم الله لوددت انها قد ذهبت ولم اقم قال ابن ...
فيه الرحلة في طلب العلم وجواز السؤال عن كل ما لا يعلمه وجواز العدول عن سماع العلم الى ما يخاف فوته
لان عمران قام من المجلس لاجل ناقته فلم ينكر عليه وجواز ايثار العلم على ذلك لقول عمران وددت انها
ذهبت ولم اقم وقال مهنا سالت احمد عن حديث معان بن رفاعة عن ابراهيم بن عبد الرحمن العذري قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الجاهلين وانتحال المبطلين وتاويل
الغالين فقلت لاحمد هو كلام موضوع قال لا هو صحيح فقلت له ممن سمعته انت قال من غير واحد قلت من قال حدثني
به مسكين الا انه يقول عن معان عن القاسم بن عبد الرحمن ثم رواه الخلال من حديث معان عن ابراهيم عن النبي صلى الله
عليه وسلم ورواه احمد بن عدي الحافظ عن عبد الله البغوي ثنا ابو الربيع الزهراني ثنا حماد بن زيد ثنا
قتيبة بن الوليد ثنا معان بن رفاعة عن ابراهيم بن عبد الرحمن العذري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكره قال البيهقي وتابعه اسماعيل بن عياش عن معان ورواه الوليد بن مسلم عن ابراهيم بن عبد الرحمن

في التقدم اشياخهم عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي من اوجه اخر ضعيفة قال البيهقي واعتنى ابن عبد البر بهذا
وحاول تصحيحه واحتج به من ان كل من حمل العلم فهو عدل والله اعلم ومعاذ بن رفاعة مختلف فيه قال احمد
بن عوف وابو داود لا باس به قال ابن المديني ويعقوب ثقة قال العقيلي لين الحديث وضعفه
معين وقال الجوزجاني ليس بحجة وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه وقال ابن حبان منكر الحديث
ونقل المروذي ويوسف بن موسى عن احمد انه قيل له رجل اراد ان يصوم يوما تطوعا فافطر لطلب العلم قال اذا
احتاج الى طلب العلم هو احب الي فقيل له لان طلب العلم افضل فسكت وقال المروذي سمعت ابا عبد الله يقول كيف
يوجد العلم قال ينظر ما كان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان لم يكن فعن اصحابه فان لم يكن فعن التابعين
وقال ابو داود سمعت ابا عبد الله يسأل اذا جاء الشيء عن الرجل من التابعين لا يوجد فيه عن النبي
صلى الله عليه وسلم يلزم الرجل ان ياخذ به قال لا ولكن لا يكاد يجيء شيء عن التابعين الا يوجد فيه شيء عن
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الفضل بن زياد سمعت احمد بن حنبل وقد اقبل اصحاب الحديث بايديهم
المحابر فاومى اليها وقال هذه سرج الاسلام يعني المحابر وقال ابن الجوزي قال الشافعي لولا المحابر لخطبت
الزنادقة على المنابر وروي باسناده عن عبد الله بن احمد بن حنبل سمعت ابي قال راني الشافعي وانا في مجلس
وعلى قميصي حبر وانا اخفيه فقال لم تخفيه وتستره فان الحبر على الثوب من المروءة لان صورته في الابصار
سواد وفي البصائر بياض قال ابن الجوزي وينبغي تجويد الخط وتحقيقه دون المشق والتعليق
ويكره تدقيق الخط وتضييق السطور وتدقيق القلم فان النظر الى الخط الدقيق يؤذي قال حنبل بن اسحاق
راني احمد بن حنبل وانا اكتب خطا دقيقا فقال لا تفعل احوج ما تكون اليه يخونك قال ابن الجوزي وقد كان
بعضهم يضيق السطور لعدم الكاغد وقد رايت في وجهه من خط ابي عبد الله الصوري احد وثمانين سطرا
وقال ابن الجوزي عن احمد انا اطلب العلم الى ان ادخل القبر وقال صالح راى رجل محبرة مع ابي
فقال يا ابا عبد الله انت قد بلغت هذا المبلغ وانت امام المسلمين فقال مع المحبرة الى المقبرة وقال احمد
في اخرها لما مع المحبرة من الريا وذكر له الصدق والاخلاص فقال بهذا ارتفع القوم وروي ابن
الجوزي باسناده عن عبد الرحمن بن مهدي قال كان الرجل اذا لقي من هو فوقه في العلم كان يوم غنيمة واذا لقي من هو
مثله دارسه وتعلم منه فاذا لقي من هو دونه تواضع له وعلمه وقال ابن عبد البر في بهجة المجالس وقال الاحنف
مذاكرة الرجال تلقيح لعقولها ويأتي بنحو كراسة ما يتعلق بهذا

فصل قال ابو علي الموصلي
سمعت احمد بن حنبل يقول خرجت في وجه الصبح فاذا انا برجل مسبل مشتمل على وجهه فناولني رقعة فلما
اضاء الصبح قراتها فاذا فيها مكتوب

عش موسرا ان شئت او معسرا ... لا بد في الدنيا من الغم
وكلما زادك من نعمة ... زاد الذي زادك من الهم
اني رأيت الناس في دهرنا ... لا يطلبون العلم للعلم
الا مباهاة لاصحابهم ... وعدة للخصم والظلم

قال وظننت ان محمد بن يحيى الذهلي ناولني فلقيته فقلت له الرقعة التي ناولتني فقال ما رايتك

ما ناولتك

ولا ناولتك رقعة فعلمت انها عظة لي وقال الحافظ تقي الدين بن المحب فيمن روى عن احمد محمد بن مروان
قاضي تكريت قال كتب رجل من اخوان ابي عبد الله احمد بن حنبل اليه ايام المحنة

هذي الخطوب ستنقضي يا احمد ... فاذا جزعت من الخطوب فمن لها
الصبر يقطع ما ترى فاصبر لها ... فعسى بها ان تنجلي ولعلها

فاجابه احمد

صبرتني ووعظتني فانا لها ... فستنجلي بل لا اقول لعلها
ويحلها من كان يملك عقدها ... ثقة به اذ كان يملك حلها

116 **فصل** وقال ابو الحارث سمعت ابا عبد الله يقول انما العلم مواهب يؤتيه الله من احب من خلقه
وليس يناله احد بالحسب ولو كان بالحسب كان اولى الناس به اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال احمد
ابن ابي الحواري قال لي احمد بن حنبل يا احمد حدثنا بحكاية سمعتها من استاذك ابي سليمان الداراني فقال احمد
قل سبحان الله بلا عجب فقال احمد بن حنبل سبحان الله وطولها بلا عجب فقال احمد بن ابي الحواري ابو سليمان
يقول اذا اعتقدت النفوس على ترك الاثام جالت في الملكوت وعادت الى ذلك العبد بطرائف الحكمة من غير
ان يؤدي اليها عالم علما فقام احمد بن حنبل ثلاثا وقعد ثلاثا وقال ما سمعت في الاسلام بحكاية اعجب
من هذا اليّ ثم ذكر احمد بن حنبل عن يزيد بن هارون عن حميد الطويل عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من عمل بما يعلم اورثه الله علم ما لا يعلم ثم قال احمد بن حنبل لاحمد بن ابي الحواري صدقت يا احمد وصدق
شيخك قال ابو نعيم عقب ذلك ذكر احمد بن حنبل هذا الكلام عن بعض التابعين عن عيسى بن مريم عليه السلام فوهم
بعض الرواة انه ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم فوضع هذا الاسناد فيمن روى عن احمد في ترجمة احمد بن ابي الحواري

فصل نقل الميموني عن الامام احمد انه سئل عن حديث فقال سلوا اصحاب الغريب فاني اخاف ان اتكلم في
قول رسول الله صلى الله عليه وسلم بالظن فاخطئ وقال ابو الوليد سمعت شعبة قال سألت الاصمعي عن حديث النبي
صلى الله عليه وسلم انه ليغان على قلبي ما معنى يغان قال قال لي هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت نعم فقال لو كان عن غير النبي صلى الله عليه وسلم لفسرت ذلك ولكن عن النبي صلى الله عليه وسلم لا اجترئ عليه
وعن الاصمعي عن معتمر بن سليمان عن ابيه قال كانوا يتقون حديث النبي صلى الله عليه وسلم كما يتقون تفسير القرآن
وكان احمد يجيء الى ابي عبيد يسأله في الغريب روى ذلك الخلال وقال ابو داود قلت كتاب الغريب الذي وضعه
القاسم بن سلام قال قد كثرت جدا اشتغال الانسان عن معرفة العلم لو كان تركه على ما كان اولا

فصل قال ابن عباس رضي الله عنهما اذا ترك العالم لا ادري اصيبت مقاتله كذا قال علي بن حسين
وقال مالك كان يقال اذا اغفل العالم لا ادري اصيبت مقاتله وقال ايضا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم امام المسلمين
وسيد العالمين يسأل عن الشيء فلا يجيب حتى ياتيه الوحي من السماء وقال الشعبي لا ادري نصف العلم
وقال ايضا في رواية المروذي كان مالك يسأل عن الشيء فيقدم ويؤخر يتثبت وهؤلاء يقيسون على قوله
ويقولون قال مالك وباسناد حسن عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال من علم الرجل ان يقول لما لا يعلم
الله اعلم لان الله عز وجل قال لرسوله قل ما اسألكم عليه من اجر وما انا من المتكلفين وصح عن ابن عمر قال

العلم ثلاثة كتاب ناطق وسنة ماضية ولا ادري وقال احمد في رواية المروذي ليس لكل شي ينبغي ان
يه وذكر احاديث النبي صلى الله عليه وسلم كان يسئل فيقول لا ادري حتى اسال جبريل وقال عبد الله سمعت ابي
ل كان سفيان لا يكاد يفتي في الطلاق ويقول من يحسن ذا من يحسن وقال في رواية ابي الحارث وددت انه
يسالني احد عن مسئلة او ما شيء اشد علي من ان اسال عن هذه المسائل البلايا يخرجه الرجل عن عنقه
ويقلدك وخاصة مسائل الطلاق والفروج نسال الله العافية ونقل الاثرم عنه انه سال عن شيء فقلت كيف
هو عندك فقال وما عندي انا وسمعته يقول يعني انما هو العلم ما جاء من فوق وقال سفيان لقد كان
الرجل يستفتي فيفتي وهو يرعد وقال سفيان من فتنة الرجل اذا كان فقيها ان يكون الكلام احب اليه من
السكوت وقال المروذي قلت لابي عبد الله ان العالم يظنون عنده كل شيء فقال قال ابن مسعود رضي الله عنه ان الذي
يفتي في كل ما يستفتونه لمجنون وانكر ابو عبد الله على من يتهجم في المسائل والجوابات وسمعت ابا عبد الله يقول
ليتق الله عبد ولينظر ما يقول وما يتكلم فانه مسئول وقال من افتى الناس ليس ينبغي ان يحمل الناس على مذهبه
ويشدد عليهم وقال في رواية ابي القاسم انما ينبغي ان يومر الناس بالامر البين الذي لا شك فيه وليت الناس
اذا امروا بالامر الصحيح ان يجاوزوه ونقل محمد بن ابي طاهر عنه انه سئل عن مسئلة في الطلاق
فقال سل غيري ليس لي ان افتي في الطلاق بشيء وقال في رواية ابن منصور لا ينبغي ان يجيب في كل ما يستفتى
وصح عن مالك انه قال ذل واهانة للعلم ان تجيب كل من سالك وقال ايضا كل من اخبر الناس بكل ما يسمع
فهو مجنون وقال احمد في رواية احمد بن علي الابار وقال له رجل حلفت بيمين لا ادري ايش هي فقال ليت
انك اذا دريت دريت انا وقال في رواية الاثرم اذا هاب الرجل شيئا فلا ينبغي ان يحمل على ان يقوله وعن
سعيد بن المسيب قال قال عمر اذا رايتم القارئ يلوذ بالسلطان فهو لص واذا رايتموه يخالط الاغنيا
فهو مراء وقال الميموني جلست مع ابي عبد الله في المقبرة فما زال يحدث وكنت اسائله ويجيبني
الى الزوال وكنت امضي مع المروذي الى المقابر ويصلي على الجنائز فاو علينه ونحن قعود بين القبور الى ان يفرغ
من الميت وقال في رواية المروذي ان الذي يفتي الناس يتقلد امرا عظيما وقال يقدم على امر عظيم ينبغي
لمن افتى ان يكون عالما بقول من تقدم والا فلا يفتي وقال في رواية الميموني من تكلم في شيء ليس له فيه امام
اخاف عليه الخطا وقال الثوري لا نزال نتعلم ما وجدنا من يعلمنا وقال احمد نحن الى الساعة نتعلم وساله
اسحاق بن ابراهيم عن الحديث الذي جاء اجراكم على الفتيا اجراكم على النار ما معناه قال ابو عبد الله يفتي بما لم يسمع
قال محمد بن ابي حرب سمعت ابا عبد الله وسئل عن الرجل يفتي بغير علم قال يروى عن ابي موسى قال يمرق من دينه
ونقل المروذي ان رجلا تكلم بكلام انكره عليه ابو عبد الله قال هذا من حب الرياسة وسئل عن الشيء
الذي لا يحسن فيحمل نفسه على الجواب ونحو هذا عن حماد قال كنت اسال ابراهيم عن الشيء فيعرف في وجهه
اني لم افهم فيعيده حتى افهم روى ذلك الخلال وغيره وقال ابن وهب عن يونس عن الزهري ان ابا بكر الصديق
رضي الله عنه حدث رجلا بحديث فاستفهمه الرجل فقال الصديق هو كما حدثتك اي ارض تقلني
اذا قلت بما لا اعلم وروى بحثه عنه من غير وجه عن ابي هريرة مرفوعا من افتى بفتيا بغير علم كان اثم ذلك
على الذي افتاه رواها احمد ~~وابو داود~~ وروى ابو داود الاول لابن ماجه وهو حديث جيد له طرق

مذكورة في حواشي المنتقى قال مسلم البطين عن عزرة التيمي قال قال علي وابردها على الكبد ثلاث مرات
يسئل الرجل عما لا يعلم فيقول الله اعلم وعن علي ايضا خمس لو سافر الرجل فيهن الى اليمن لكن عوضا منه سفره
لا يخشى الا ربه ولا يخاف الا ذنبه ولا يستحيي من لا يعلم ان يتعلم ولا يستحيي من يعلم اذا سئل عما لا يعلم
ان يقول الله اعلم والصبر من الدين بمنزلة الراس من الجسد اذا قطع الراس ثوى الجسد وقال الثوري عن الاعمش
عن ابي وائل عن ابن مسعود قال من افتى الناس في كل ما يستفتونه فهو مجنون وقال مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن عباس مثله
وقال الزهري عن خالد بن اسلم اخي زيد بن اسلم قال كنا مع ابن عمر فسأله اعرابي اترث العمة فقال لا ادري قال انت
لا تدري قال نعم اذهب الى العلماء فسلهم فلما ادبر الرجل قبل ابن عمر يده فقال نعما قال ابو عبد الرحمن سئل عما لا يدري
فقال لا ادري وقال سفيان بن عيينة والثوري عن عطاء بن السائب عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال لقد ادركت عشرين
117 ومائة من الانصار من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منهم من احد يحدث بحديث الا ود ان اخاه كفاه اياه ولا
يستفتى عن شيء الا ود ان اخاه كفاه الفتوى هذا لفظ رواية الثوري ولفظ ابن عيينة اذا سئل احدهم
عن المسئلة ردها هذا الى هذا حتى ترجع الى الاول وقال ابو حصين عثمان بن عاصم التابعي الجليل
ان احدهم ليفتي في المسئلة ولو وردت على عمر لجمع لها اهل بدر وقال القاسم وابن سيرين لان يموت الرجل
جاهلا خير له من ان يقول ما لا يعلم وقال مالك عن القاسم بن محمد ان من اكرام المرء لنفسه ان لا يقول الا ما
احاط به علمه وقال سعيد بن جبير ويل لمن يقول لما لا يعلم اني اعلم وقال مالك من فقه العالم ان يقول لا اعلم
فانه عسى ان يتهيا له الخير وقال احمد بن حنبل سمعت الشافعي سمعت مالكا سمعت محمد بن عجلان يقول اذا ترك
العالم لا ادري اصيبت مقاتله ورواه اسحاق بن راهويه عن ابن عيينة عن داود بن ابي زيد الزبيري عن مالك عن ابن عجلان
قال سال رجل عمر بن دينار عن مسئلة فلم يجبه فقال الرجل ان في نفسي منها شيئا فاجبني فقال ان يكن
في نفسك منها مثل ابي قبيس احب الي من ان يكون في نفسي منها مثل الشعرة وقال ابن مهدي سال رجل مالك بن انس
عن مسئلة فطال ترداده اليه فيها والح عليه فقال ما شاء الله يا هذا اني لم اتكلم الا فيما احتسب
فيه الخير ولست احسن مسئلتك هذه وقال ابن وهب سمعت مالكا يقول العجلة في الفتوى نوع من الجهل
والخرق وكان يقال التاني من الله والعجلة من الشيطان كذا وجدت هذه الخرق قال وكانت كذلك
فقال الجوهري الخرق بالتحريك الدهش من الخوف او الحيا وقد خرق بالكسر فهو خرق واخرقته
انا اي ادهشته والخرق ايضا مصدر الاخرق وهو ضد الرفيق وقد خرق بالكسر يخرق خرقا والاسم
الخرق وان كانت هذه الكلمة التخرق فالتخرق لغة في التخلق من الكذب والله اعلم ثم روى البيهقي
من حديث الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن سعيد بن سنان وهو ضعيف عند هم وحسن له الترمذي عن
انس مرفوعا التاني من الله والعجلة من الشيطان وقال محمد بن المنكدر العالم بين الله وبين خلقه فلينظر
كيف يدخل بينهم وقال يحيى بن سعيد كان سعيد بن المسيب لا يكاد يفتي فتيا ولا يقول
شيئا الا قال اللهم سلمني وسلم مني ذكره البيهقي وغيره ولا سيما ان كان من يفتي يعلم من نفسه انه ليس
اهلا للفتوى لفوات شرط او وجود مانع ولا يعلم الناس ذلك منه فانه يحرم عليه افتاء الناس
في هذه الحال بلا اشكال فهو من اعظم ما يحرم لا سيما ان كان الحامل على ذلك عرض الدنيا واما

السلف فكانوا يتركون ذلك خوفا ولعل غيره يكفيه وقد يكون ادنى لوجود من هو اولى منه قال ابن
الذي يحدث بالبلدة وبها من هو اولى منه بالحديث فهو احمق وقال ايضا اذا رايتني احدث في بلدة
بها مثل علي بن مسهر فينبغي للحيتي ان تحلق وامر يده على عارضه ويأتي بنحو كراسين هذا المعنى
بل وفضل قال جعفر بن درستويه وقال مالك ما افتيت حتى شهد لي سبعون اني اهل لذلك
وقال ابن عيينة وسحنون اجسر الناس على الفتيا اقلهم علما قال سحنون اشقى الناس من باع
آخرته بدنيا غيره وقال فتنة الجواب بالصواب اشد من فتنة المال وقال سفيان ادركت الفقهاء
وهم يكرهون ان يجيبوا في المسائل والفتيا حتى لا يجدوا بدا من ان يفتوا وقال اعلم الناس بالفتيا
اسكتهم عنها واجهلهم بها انطقهم فيها وبكى ربيعة فقيل وما يبكيك فقال استفتي من لا
علم له وظهر في الاسلام امر عظيم وقال ولبعض من يفتي هاهنا احق بالسجن من السارق وفي الصحيحين
عن عبد الله بن عمرو مرفوعا ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس ولكن يقبض العلم حتى اذا لم بقبض العلماء
يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا وفيهما ايضا عن
ابن مسعود مرفوعا ان بين يدي الساعة اياما يكثر فيها الجهل ويترك فيها العلم ويكثر فيها الهرج
والهرج القتل وفيهما عن انس مرفوعا ان من اشراط الساعة ان يقل العلم ويظهر الجهل والزنا ويشرب
الخمر ويقل الرجال ويكثر النساء حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد وعن ابي هريرة مرفوعا يتقارب
الزمان ويقبض العلم وفي لفظ وينقص العلم وتظهر الفتن ويلقى الشح ويكثر الهرج قالوا
وما الهرج قال القتل وعن عوف بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم نظر الى السماء فقال هذا اوان
يرفع العلم من الناس فقال زياد بن لبيد يا رسول الله كيف وقد قرانا القرآن والله لنقرانه ولنقرئنه
ابناءنا ونساءنا فقال ثكلتك امك يا زياد ان كنت لاعدك من افقه اهل المدينة هذه
التوراة والانجيل عند اليهود والنصارى فما يغني عنهم وعن ابي الدرداء هذا وان يختلس العلم
[…]بان جيد الاسناد وروى الاول النسائي وغيره وروى الثاني الترمذي وغيره وقال
حسن غريب وقال شعبة عن حصين عن سالم بن ابي الجعد قال قال ابو الدرداء ما لي ارى علماءكم
يذهبون ولا ارى جهالكم يتعلمون ما لي اراكم تحرصون على ما قد تكفل لكم وتدعون ما امرتم
به تعلموا قبل ان يرفع العلم ورفع العلم ذهاب العلماء لانا اعلم بشراركم من البيطار بالفرس
هم الذين لا يأتون الصلاة الا دبرا ولا يقرؤون القرآن الا هجرا ولا يعتق محررهم وقال الاعمش
عن ابي وائل عن ابن مسعود قال كيف انتم اذا لبستكم فتنة يهرم فيها الكبير ويربو فيها الصغير
وتتخذها الناس سنة فاذا غيرت قالوا غيرت السنة قالوا ومتى ذلك يا ابا عبد الرحمن قال
اذا كثر قراؤكم وقلت فقهاؤكم وكثرت امراؤكم وقلت امناؤكم والتمست الدنيا بعمل الآخرة
وتلم قال الاوزاعي عن الزهري كان من مضى من علمائنا يقول الاعتصام بالسنة نجاة والعلم يقبض
قبضا سريعا ونعش العلم ثبات الدين والدنيا وفي ذهاب العلم ذهاب ذلك كله ذكر البيهقي
وقال ابو نعيم بن حماد حدثنا عيسى بن يونس عن جرير بن عثمان عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير
عن ابيه

عن ابيه عن عوف بن مالك مرفوعا تفترق امتي على بضع وسبعين فرقة اعظمها فتنة على امتي قوم يقيسون
الامور برايهم فيحلون الحرام ويحرمون الحلال رواه البيهقي وقال تفرد به نعيم ابن حماد وقد سرقه
منه جماعة من الضعفاء وهو منكر وفي غيره من الاحاديث الصحاح كفاية وقال محمد بن ابي حمزة المروزي
سالت يحيى بن معين عن هذا فقال ليس له اصل قلت فنعيم قال ثقة قلت كيف يحدث ثقة بباطل
قال شبه له وقال الخطيب وافقه على روايته سويد وعبد الله بن جعفر عن عيسى وقال ابن عدي رواه الحكم
ابن المبارك الخواشتي ويقال لا باس به عن عيسى قال بعض المتاخرين هؤلاء اربعة لم يتفقوا عادة
على باطل فان كان خطأ فمن عيسى بن يونس رواه البيهقي من رواية ابن حماد ثنا عبد الوهاب الثقفي
ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عقبة بن اوس عن عبد الله بن عمرو مرفوعا لن يستكمل مؤمن ايمانه حتى
يكون هواه تبعا لما جئتكم به قال النووي حديث صحيح رويناه في كتاب الحجة باسناد صحيح وروى البيهقي ان عمر
١١٨ كان يقول اتقوا الراي في دينكم وكان ينهى عن الكلام يعني المقايسة وفي الصحيحين او في
الصحيح ان عمر كان يقول يا ايها الناس اتهموا الراي على الدين فلقد رايتني يوم ابي جندل ولو استطعت لرددت
على رسول الله صلى الله عليه وسلم امره والله ورسوله اعلم وعن سهل بن حنيف نحو ذلك وقال علي لو كان الدين بالراي لكان مسح
اسفل الخف اولى من اعلاه وقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح اعلى الخف وقال الشعبي هلكتم حين تركتم الآثار
واخذتم بالمقاييس وقال النخعي ان القوم لم يدخر عنهم شيء خبئ لكم لفضل عندكم وقال ابن سيرين
لا تجالسوا اصحاب الراي وقال سفيان الثوري انما العلم كله بالآثار وقال الاوزاعي عليك بالاثر وان رفضك
الناس واياك وآراء الرجال وان زخرفوه بالقول فان الامر ينجلي وانت فيه على طريق مستقيم وقال الاوزاعي
اذا بلغك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث فاياك ان تاخذ بغيره فانه كان مبلغا عن الله تعالى وقال احمد ثنا
حجاج ثنا شريك عن الاعمش عن الفضيل بن عمرو قال اراه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال تمتع
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عروة بن الزبير نهى ابو بكر وعمر عن المتعة فقال ابن عباس اراهم سيهلكون
اقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقولون نهى ابو بكر وعمر حديث حسن وروي في الموطا […]
النبي […] ان عثمان نهى عن المتعة وان يجمع بينهما فلبى علي بهما وقال ما كنت لادع سنة رسول الله
صلى الله عليه وسلم لقول احد وقال رجل لابن عمر ان اباك نهى عنها فقال للرجل امر ابي يتبع ام امر رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال الرجل امر رسول الله فقال لقد صنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه الترمذي

فصل

قال المروذي قال ابو عبد الله يعني احمد لا يكون الرجل جاهلا في الفقه وقال عبد الله سمعت ابي يقول سمعت عبد الرحمن
ابن مهدي يقول […] بالفهم في الفقه مرتين وقال ابو بكر بن محمد بن يزيد المستملي سالت احمد عن عبد الرزاق
كان له فقه فقال ما اقل الفقه في اصحاب الحديث وقال ابراهيم بن هانئ قال لي ابو عبد الله يا ابا اسحاق ترك
الناس فهم القرآن وقال مالك ربما كانت المسئلة اذا […] نزلت علي اسهر فيها عامة ليلي وقال صالح
سالت ابي عن الرجل يكون في القرية فيرد عليه مسئلة فيها احاديث مختلفة كيف
يصنع قال لا يقول شيئا وقال اسحاق بن ابراهيم قيل لابي عبد الله يكون الرجل في القرية فيسأل عن الشيء
الذي فيه اختلاف قال يفتي بما يوافق الكتاب والسنة وما لم يوافق الكتاب والسنة امسك عنه قيل له

مما في علمها الا وعن ابي هريرة من علمه الله علما فليعلم الناس واياه ان يقول ما لا علم له به فيصير من المتكلفين و
الدين وقال مهنا سألت احمد عن مسئلة فقال قد ترك الناس هذا اليوم ومن يعمل بهذا اليوم قلت له ان من ترك
من هذا فلا يترك معرفة علم يعرفه الناس حتى لا يموت قال الحسن حدثني بقية بن الوليد قال قال لي الاوزاعي تعلم من
الحديث ما لا يؤخذ به كما تعلم ما يؤخذ به فقال احمد يقول ليعرفها وقال احمد ثنا سعيد بن جبير من علم اختلاف
الناس فقد فقه وعن قتادة قال قال سعيد بن المسيب ما رأيت احدا اسأل عما يختلف فيه منك قال قلت
انما يسأل من يعقل عما يختلف فيه فاما ما لا يختلف فيه فلم نسأل عنه وروى احمد عن سعيد بن جبير قال اعلم
الناس اعلمهم بالاختلاف وعن عمر قال من رق وجهه رق علمه وعن الشعبي مثله وروى الخلال ذلك باسناده وقال
الثوري الكلام ... لا اجر وقال مجاهد لا ينال العلم مستحي ولا مستكبر وعن عمر لا تعلم العلم لثلاث ... ولا للتباهي به
ولا تتركه حياء من طلبه ولا زهادة فيه ولا رضى بالجهل له ذكره كله البيهقي

فصل

قال المروذي قال ابو عبد الله سألني رجل مرة عن يأجوج ومأجوج امسلمون هم فقلت له احكمت العلم حتى
تسأل عن ذا وقال ايضا قال ابو عبد الله سأل بشر بن الحارث سفيان الثوري عن اطفال المشركين فصاح به وقال
يا صبي انت تسأل عن ذا وقال حنبل سمعت ابا عبد الله وسأله الحاجي الذي ولي القضاء حلب قال يا ابا عبد الله ذراري المشركين والمسلمين لا ادري ايها سأل عنه فصاح به ابو عبد الله وقال له هذه مسائل اهل الزيغ ما لك ولهذه المسائل فسكت وانصرف ولم يعد الى ابي عبد الله بعد ذلك حتى خرج ونقل ابن الحكم
عن احمد انه سئل عن مسئلة في اللعان فقال سل عما ابتليت به ونقل عنه ابو داود وسأله رجل
عن مسئلة فقال له دعنا من هذه المسائل المحدثة وخذ في شيء فيه حديث وقال الاثرم سمعت احمد
سئل عن مسئلة فقال دعنا ليتنا نحسن ما جاء فيه الاثر وقال مهنا سألت احمد عن رجل استأجر من رجل
داره سنة بعبد فلم يسكن الدار وابق العبد فقال لي اعفنا عن هذه المسائل وسألت احمد عن المريض
في رمضان يضعف عن الصوم قال يفطر قلت يأكل قال نعم قلت ويجامع امرأته قال لا ادري فاعدت
عليه فحول وجهه عني وقال احمد بن حبان القطيعي دخلت على ابي عبد الله فقلت اتوضأ بماء النورة
فقال ما احب ذلك قلت اتوضأ بماء الباقلا قال ما احب ذلك قال ثم قمت فتعلق بثوبي وقال ايش
تقول اذا دخلت المسجد فسكت فقال ايش تقول اذا خرجت من المسجد فسكت فقال اذهب فتعلم هذا
وعن ابن شبرمة قال قال لي اياس بن معاوية اياك وما يستبشع الناس من الكلام وعليك بما يعرف
الناس من الفقه وعن هشام بن عروة عن ابيه انه كان يكره ان يفتي برأيه او في امر فيه خصومة وروى
احمد من رواية ليث عن طاوس عن ابن عمر قال لا تسألوا عما لم يكن فاني سمعت عمر يلعن من سأل عما لم يكن
وروى ايضا باسناد حسن عن ابن عباس قال ما رأيت قوما كانوا خيرا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سألوا
الا عن ثلاث عشرة مسئلة حتى قبض كلهن في القرآن وما كانوا يسألون الا عما ينفعهم وروى ايضا من رواية
مجالد عن عامر عن جابر قال ما انزل البلاء الا كثرة السؤال وروى ... ذلك وقد تقدم ذلك انه يكره عند احمد
السؤال عما لا ينفع السائل ويترك ما ينفعه ويحتاجه وان العامي يسأل عما ابتلي به وقد قال تعالى يا ايها
الذين آمنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم الآية واحتج به الشافعي على كراهة السؤال عن الشيء

قبل وقوعه

قبل وقوعه وفي حديث اللعان فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها وفي الصحيحين عن المغيرة بن شعبة
مرفوعا قال كان ينهى عن قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال وفي لفظ ان الله كره لكم هذا متفق
وفيهما عن سعد مرفوعا قال ان اعظم المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من اجل مسئلته قال [illegible]
قال الخطابي وغيره هذا الحديث فيمن سأل تكلفا او تعنتا لا حاجة به اليه فاما من سأل لضرورة بان وقعت
له مسئلة فسأل عنها فلا اثم عليه ولا عتب لقوله تعالى فاسألوا اهل الذكر وقال البيهقي في كتاب المدخل كره السلف
السؤال عن المسئلة قبل كونها اذا لم يكن فيها كتاب ولا سنة وانما تنال بالاجتهاد لانه انما يباح للضرورة
ولا ضرورة قبل الواقعة وقد يتغير اجتهاده عندها واحتج بحديث من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه
وقال طاوس عن عمر قال لا يحل لكم ان تسألوا عما لم يكن وعن ابن وهب اخبرني الفقيه ابو بكر عن عبد الرحمن بن شريح
119 ان عمر قال اياكم وهذه العضل فانها اذا نزلت بعث الله لها من يقيمها او يفسرها وروي عن ابي بن كعب
نحو ذلك وقال ابن مهدي عن حماد بن زيد عن الصلت بن راشد قال سألت طاوسا عن شيء فقال أكان هذا
قلت نعم قال آلله قلت الله قال ان اصحابنا حدثونا عن معاذ انه قال ايها الناس لا تعجلوا بالبلاء قبل نزوله
فيذهب بكم هاهنا وهاهنا فانكم ان لم تعجلوا لم ينفك المسلمون من ان يكون فيهم من اذا سئل سدد او قال
وفق وروى باسناده عن ... بن زيد عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى هذا الكلام
قال والرأي قال وعلى ذلك وضع الفقهاء مسائل الاجتهاد واخبروا برأيهم فيها وقال عكرمة قال لي ابن عباس
انطلق فافت الناس من سألك عما يعنيه فافته ومن سألك عما لا يعنيه فلا تفته فانك تطرح عن نفسك
ثلثي مؤنة الناس ورواه الحاكم في صحيحه تاريخه وفيه انطلق فافت الناس وعوده قال قلت لو ان هذا الناس
مثلهم مرتين لافتيتهم ... وقد روى احمد ومسلم من حديث ابي سعيد لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه
وحدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار وقد اذن عليه السلام في الكتابة
وفي الصحيحين من حديث ابي هريرة قوله عليه السلام اكتبوا لابي شاه ولاحمد وابي داود من حديث عبد الله بن عمرو انه
صلى الله عليه وسلم اومى باصبعه الى فيه وقال اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه الا حق وامر عليه السلام بالكتابة
في غير حديث فاما قول العالم للناس سلوني ففي الصحيحين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سلوني فهابوه
ان يسألوه فجاء رجل فجلس عند ركبته فقال يا رسول الله ما الاسلام الحديث اي سلوني عما تحتاجون اليه فلا تعارض
بينه وبين ما في الصحيحين عن انس قال نهينا ان نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء فكان يعجبنا ان يجيء الرجل
من البادية العاقل فيسأله الحديث وفي البخاري وغيره في تفسير سورة الكهف في الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
ولمسلم عن ابي هريرة قال كنا قعودا حول رسول الله صلى الله عليه وسلم معنا ابو بكر وعمر في نفر فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
من بين اظهرنا فخشينا ان يقتطع دوننا وفزعنا فقمنا واول الحديث يقال قعدنا حوله وحواليه بكسر
اللام ويقال نحن بين اظهركم وظهرانيكم بفتح النون اي بينكم الفزع يكون بمعنى الروع وبمعنى
الهبوب للشيء والاهتمام به وبمعنى الاغاثة وفي هذا الخبر اهتمام الاتباع بحقوق متبوعهم
والاعتناء بتحصيل مصالحه ودفع المفاسد عنه وفيه ان ابا هريرة دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم حائطا للانصار
... وهو البستان وانه عليه السلام اعطاه نعليه وقال اذهب بنعلي اي علامة فمن لقيت

ورآه هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة وانه لقيني عمر فاخبرته قال فضرب عمر بيده
بين ثديي فخررت لاستي فقال ارجع يا ابا هريرة وذكر قوله فاجهشت بكاء وفي بعض النسخ فجهشت
اي تغير وجهه وتهيأ للبكاء وانه اخبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما حملك يا عمر على ما فعلت فقال يا رسول الله بابي وامي
بعثت ابا هريرة اي بكذا قال نعم قال فلا تفعل فاني اخشى ان يتكل الناس عليها فخلهم يعملون
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فخلهم وفي هذا الخبر فوائد **فصل** روى الاوزاعي عن عبد الله بن
سعد ولم يرو عنه غير الاوزاعي فلهذا قيل مجهول وقال ابن حبان في الثقات يخطئ عن الصنابحي عن
عن معاوية مرفوعا انه عليه السلام نهى عن الاغلوطات رواه ابو داود ورواه غيره الغلوطات
قال الاوزاعي شداد المسائل وصعابها واحدة الاغلوطات اغلوطة وهي التي يغالط بها ويجمع ايضا
على اغاليط لقول حذيفة عن عمر حدثته حديثا ليس بالاغاليط وقال الحسن البصري شرار
عباد الله ينتقون شرار المسائل يعمون بها عباد الله وقال مالك قال رجل للشعبي اني خبأت لك
مسائل فقال اخبأها لابليس حتى تلقاه فتسأله عنها وقال مالك العلم والحكمة نور يهدي الله به من
يشاء وليس بكثرة المسائل وقال مالك قال بعضهم ما قلت العلم الا النفع ما تعلمته ليحتاج اليه الناس
وذكر ابو عبد الله صاحب الروم كتب الى معاوية يسأله عن افضل الكلام ما هو والثاني والثالث
والرابع وكتب اليه يسأله عن اكرم الخلق على الله وعن اكرم الاماء على الله وعن اربعة من الخلق لم يركضوا في
رحم وعن قبر سار بصاحبه وعن المجرة وعن القوس وعن مكان طلعت فيه الشمس لم تطلع فيه قبل
ذلك ولا بعده فلما قرأ معاوية الكتاب اخزاه الله وما علم بما هاهنا فكتب الى ابن عباس فكتب
اليه يسأله عن ذلك فقال ابن عباس افضل الكلام لا اله الا الله كلمة الاخلاص لا يعمل الا بها والتي تليها سبحان
الله وبحمده صلاة الخلق والتي تليها الحمد لله كلمة الشكر والتي تليها الله اكبر فاتحة الصلاة والركوع
والسجود واكرم الخلق على الله آدم عليه السلام فاما الاربعة الذين لم يركضوا في رحم فآدم وحوى
والكبش الذي فدي به اسماعيل وعصى موسى حيث القاها فصارت ثعبانا مبينا واما القبر
الذي سار بصاحبه فهو الحوت الذي التقم يونس واما المجرة فباب السماء واما القوس فانها امان
لاهل الارض من الغرق بعد نوح واما المكان الذي طلعت فيه الشمس ولم تطلع فيه قبله ولا بعده فالمكان
الذي انفجر من البحر لبني اسرائيل مع موسى فلما قدم الكتاب ارسله الى ملك الروم فقال لقد علمت ان
معاوية لم يكن له بهذا علم وما اصاب هذا الا رجل من اهل بيت النبوة كذا ذكره ابن عبد البر
هذا الاثر وبعضه صحيح وبعضه باطل وهو ما ذكر في آدم ومريم وبعضه ثبت وبغيره وبعث ملك
الروم الى معاوية بقارورة فقال ابعث لي فيها من كل شيء فبعث الى ابن عباس فقال تملأ ماء فلما ورد به
على ملك الروم قال لله ابوه ما ادهاه فقيل لابن عباس كيف اخترت ذلك قال لقوله تعالى وجعلنا من الماء
كل شيء حي وعن يحيى بن اكثم قال قال لي المأمون من تركت بالبصرة فوصفت له مشايخ منهم سليمان بن حرب
فقلت هو ثقة حافظ للحديث عاقل في نهاية الستر والصيانة فامرني بحمله اليه فكتبت اليه فقدم
فادخلته اليه وفي المجلس ابن ابي دؤاد وثمامة واشباه لهما فكرهت ان يدخل مثله بحضرتهم
فلما دخل

ان ج
قال ج

فلما دخل سلم فاجابه المأمون ورفع محله ودعا له سليمان بالعز والتوفيق فقال ابن ابي دؤاد يا امير المؤمنين
نسأل الشيخ عن مسألة فنظر اليه المأمون نظرة تخيير له فقال يا امير المؤمنين حدثنا حماد بن زيد قال
رجل لابن شبرمة اسألك قال ان كانت مسألتك لا تضحك الجليس ولا تزري بالمسؤول فسل وحسب
اياس بن معاوية من المسائل ما لا ينبغي للسائل ان يسأل عنها ولا للمجيب ان يجيب عنها
مسألة من غير هذا فليسأل قال فهابوه فما نطق احد منهم حتى قام دولاه فقاما فخرج اليها وفي
الصحيحين ان عبد الله بن مسعود ساله رجل كيف تقرأ هذا الحرف الغام يا ء من ماء غير آسن او ياسن فقال
عبد الله وكل القرآن قد احصيت غير هذا الحرف قال اني لاقرأ المفصل في ركعة فقال هذا كهذ الشعر ان قوما يقرؤون
١٢٠
القرآن لا يجاوز تراقيهم ولكن اذا وقع في القلب ورسخ فيه نفع وقال في شرح مسلم هذا محمول على انه فهم منه
انه غير مسترشد في سؤاله اذ لو كان مسترشدا لوجب جوابه وهذا ليس بجواب وفي البخاري عن يوسف بن ماهك
ان رجلا عراقيا قال لعائشة اي الكفن خير قالت ويحك وما يضرك قال يا ام المؤمنين اريني مصحفك قالت لم قال
لعلي اؤلف القرآن عليه فانه يقرأ غير مؤلف قالت وما يضرك ايه قرأت قبل الى ان قال فاخرجت له المصحف فاملت
عليه اي السور فاما رمي الشيخ المسألة بين اصحابه ومن يحضره من الطلبة ليختبر ما عندهم كحديث ابن عمر
النبي صلى الله عليه وسلم شجرة لا يسقط ورقها هي مثل المؤمن وانه وقع في نفس ابن عمر انها النخلة ولم يتكلم فقال
النبي صلى الله عليه وسلم هي النخلة متفق عليه ثم ان اصاب واحد واخطأ غيره جاز مدح المصيب لتزداد رغبته
وحرصه ويجتهد الذي المخطئ لحصول المصلحة بذلك وندفع ما فيه من كثرة الاذى وهذه المسألة
تشبه مدح الامير والشهود والمصيب في السبق وعيب المخطئ وهو مكروه وقال ابن عقيل لا يجوز وروى مسلم
عن ابن ابي عتيق واسمه عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق قال تحدثت انا والقاسم وهو ابن محمد بن ابي بكر
الصديق عند عائشة حديثا وكان القاسم رجلا لحانا وروي لحانة بفتح اللام وتشديد الحاء اي كثير اللحن
في كلامه وروي لحنة بضم اللام واسكان الحاء وروي بفتح الحاء وهو بمعنى الاول وقيل لحنة هو مخطئ الناس
قال ابن ابي عتيق وكان القاسم لام ولد فقالت له عائشة ما لك لا تحدث كما يحدث ابن اخي هذا اما اني قد علمت
من اين اتيت هذا ادبته امه وانت ادبتك امك قال فغضب القاسم واضب عليها بفتح الهمزة وفتح
الضاد المعجمة وتشديد الباء اي حقد فلما رأى مائدة عائشة قد اتي بها قام قالت اين قال اصلي قالت اجلس
قال اني اصلي قالت اجلس غدر اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافعه
الاخبثان غدر بضم الغين المعجمة وفتح الدال اي غادر وهو ترك الوفاء ويقال لمن غدر غادر وغدر
واكثر ما تستعمل في النداء بالشتم قال في شرح مسلم وانما قالت له غدر لانه مامور باحترامها لانها ام المؤمنين
وعمته واكبر منه ومؤدبة له فكان حقه ان يحتملها ولا يغضب عليها اشتمل كلامه وعلى هذا ينبغي للتلميذ ان يصبر
ويحتمل ولا يغضب لئلا يفوته العلم ولا يكثر من العنة قال الزهري كان ابو سلمة بن عبد الرحمن يماري وكان كثيرا ما
يخالف ابن عباس فحرم لذلك من ابن عباس علما كثيرا وسأل ابن سيرين ابن عمر عن اطالة القراءة في سنة الفجر
فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل مثنى مثنى ويوتر بركعة فقلت لست عن هذا اسألك فقال انك
لضخم الا تدعني استقرئ لك الحديث ثم ذكره وفيه تأديب السائل والتأميد وقوله انك لضخم

عليه
لعله ولا يعيب
وهو
وناصحة له

وحدة مفتوحة وهاء ساكنة مكررة وقد معناه مه مه زجر وكف قال ابن السكيت هي لتفخيم
الامر ومعناه بخ بخ وقوله اتنه لتحم اشارة الى القادم وقلت الاديبان هذا الوصف يكون غالبا وانما
ذلك لانه قطع للكلام وعاجله وقوله ليستعريه بالهمزة من القراءة ومعناه اذكره على وجهه
له وقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بن كعب يا ابا المنذر اي آية من كتاب الله معك اعظم قلت الله لا اله الا هو
الحي القيوم فضرب في صدري وقال ليهنك العلم يا ابا المنذر رواه مسلم **فصل** ذكر ابو العالية
البراء انشد بدار الري وبالمدينة كان بين النبل تاخير زياد الصلاة فذكر ذلك لعبد الله بن الصامت
فعض على شفته وضرب فخذي وقال سألت ابا ذر كما سألتني فضرب فخذي كما ضربت فخذك
فقال صل الصلاة لوقتها فان ادركت الصلاة معهم فصل ولا تقل اني قد صليت فلا اصلي قال في شرح
مسلم قوله فضرب فخذي اي للتنبيه وجمع الذهن على ما يقوله له وفي قصة تخيير النبي صلى الله عليه وسلم
نساءه قال بدأ بعائشة وقالت اختار الله ورسوله والدار الآخرة واسألك ألا تخبر امرأة من نسائك
بالذي قلت قال لا تسألني امرأة منهن الا اخبرتها ان الله لم يبعثني معنتا ~~معنتا~~ ولا متعنتا ولكن
بعثني معلما ميسرا رواه مسلم من حديث جابر وفي الصحيح من حديث عائشة انها قالت لا تخبر نساءك
اني اخترتك فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل ارسلني ~~[illegible]~~ مبلغا ولم يرسلني
متعنتا **فصل** قال المروذي سئل ابو عبد الله عمن تكلم في الوساوس والخطرات فنهى عن مجالستهم
وقال للسائل احذرهم وقال سمعت ابا عبد الله يقول جاءني الارمنيون عاب كتاب ذكر الوساوس والخطرات
وغيره قلت فأي شيء قلت لهم قال قلت هذا كله مكروه وقال في موضع آخر للمروذي عليكم بالعلم
عليكم بالفقه وقال اسحاق بن ابراهيم سمعت احمد بن حنبل يقول من تكلم في الخطرات الذين يقولون ما بعد التائهين
وقال احمد بن القاسم سمعت ابا عبد الله وجاءه رجل فقال ان من اهل الشام رجل غريب فذكر ابن الجوزي ازي وقوما
معه هناك يتكلمون بكلام قد وضعوه في كتاب ويتذاكرونه بينهم فقال ما هو قال يقولون المحبة
لله افضل من الطاعة ومواضع الحب درجة كذا فلم يدعه ابو عبد الله يستتم الكلام وقال هذا الشيخ كلام
العلم لا يلتفت الى من قال هذا وانكر ذلك وكرهه وقال ابو زرعة الرازي وسئل عن الحارث المحاسبي
وكتبه فقال للسائل اياك وهذه الكتب هذه كتب بدع وضلالات عليك بالاثر فانك تجد فيه
ما يغنيك قيل له في هذه الكتب عبرة فقال من لم يكن له في كتاب الله عبرة فليس له في هذه الكتب
عبرة بلغكم ان سفيان ومالكا والاوزاعي صنفوا هذه الكتب في الخطرات والوساوس
ما اسرع الناس الى البدع انتهى كلامه ومحفوظ عن احمد النهي عن كتب كلام منصور بن عمار والاستماع
للقاص به قال القاضي ابو الحسين انما رأى امامنا احمد الناس يلهجون بكلامه قد اشتهروا به حتى
دونوه وفصلوه مجالس يحفظونها ويلقونها ويكررون فيها ذكر استها فكره لهم ان يشتغلوا
بذلك عن كتاب الله ويشتغلوا به عن حفظ السنة واحكام الملة لا غير **فصل**
قال المروذي سمعت ابا عبد الله يقول يعجبني القصاص لانهم يذكرون الميزان وعذاب القبر
قلت لابي عبد الله فترى الذهاب اليهم فقال اي لعمري اذا كان صدوقا لانهم يذكرون

الميزان

الميزان وعذاب القبر قلت له كنت تحضر مجالسهم واتيتهم قال لا قال وشكى رجل الى ابي عبد الله الوسوسة
فقال عليك بالقصاص ما انفع مجالستهم وقال في رواية جعفر بن محمد ما احوج الناس الى قاص صدوق
وقال في رواية علي بن زكريا التمار وسئل عن القصاص والمعبر فقال يخرج المعبر ولا يخرج القاص
وقال الناس يحتاجون الى القاص في هذا الزمان لانه يذكر الشفاعة عند الطرائق وقال في رواية اسحاق
ما انفعهم للعامة وان كان عامة ما يحدثون به كذبا وقال في رواية ابي الحارث اكذب الناس القصاص والسؤال
وسئل عن مجالس القصاص فقال اذا كان القاص صدوقا فلا ارى بمجالسته بأسا ومر رجل الخلال عنه انه
صلى في مسجد فقام سائل فسأل فقال ابو عبد الله اخرجوه من المسجد هذا الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٢١ وقال [illegible] فهنا ان ابا عبد الله سئل عن القصص فرخص فيه فقلت له حدثنا عبد الرزاق عن معمر
عن الزهري عن سالم عن ابن عمر انه كان يخرج من المسجد يقول ما اخرجني الا القصاص ولولاهم ما خرجت
فقال يعجبني القصاص اليوم لانهم يذكرون عذاب القبر ويخوفون الناس فقلت له حدثنا حمزة قال
جاءنا سفيان ها هنا فقلنا نستقبل القصاص بوجوهنا فقال ولوا البدع ظهوركم قال احمد
نعم هذا مذهب الثوري وقال احمد حدثنا هشيم حدثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة سمعت كردوس
بن قيس وكان قاص العامة بالكوفة يقول اخبرني رجل من اصحاب بدر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول
لأن اقعد في مثل هذا المجلس احب الي من ان اعتق اربع رقاب قال شعبة فقلت اي مجلس قال كان
قاصا قال احمد كردوس كان قاصا وعبد الملك من الثقات الكبار وقال ايضا حدثنا ابو المغيرة حدثنا صفوان
بن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن الحارث بن معاوية الكندي انه ركب الى عمر بن الخطاب يسأله
عن ثلاث خلال فقدم المدينة فسأله عمر ما اقدمك فقال لاسألك عن ثلاث قال له الثالث عن
القصص فانهم ارادوني على القصص فقال ما شئت كأنه كره ان يمنعه قال انما اردت ان انتهي الى
قولك قال اخشى عليك ان تقص فترتفع عليهم في نفسك ثم تقص فترتفع حتى يخيل لك انك فوقهم
بمنزلة الثريا فيضعك الله تحت اقدامهم يوم القيامة بقدر ذلك اسناد جيد وروى الخلال عن يونس
بن عبيد انه رأى رجلا في حلقة المعتزلة فقال له تعال قال لي حاجة فقال ان كنت لا بد فاعلا فعليك
بحلقة القصاص وروى ايضا عن زياد النميري وهو ضعيف انه اتى انس بن مالك فقال اذكر
وقص فقلت كيف والناس يزعمون انه بدعة فقال لو كان بدعة ما امرناك به ليس من ذكر الله بدعة
قال فقصصت فجعلت اكثر قصصي دعاء رجاء ان يؤمن قال فجعلت اوقن وهو يؤمن وقال
للاوزاعي كان الحسن اذا قص القاص لم يتكلم فقيل له في ذلك فقال اجلوا الذكر الله تعالى وروى
ابو داود عن محمد بن خالد عن علي بن مسهر عن عباد بن عباد الخواص عن يحيى بن ابي عمرو السيباني
عن ابي عمرو السيباني عن عوف بن مالك الاشجعي مرفوعا لا يقص الا امير او مأمور او مختال عمرو
لم يذكر عمرو وثقه ابن حبان وباقيه جيد تابعه صالح بن ابي عريب عن كثير بن مرة عن عوف وقد تابعه
عبد الله بن زيد ونقل ابن يزيد قاضي ملطية بالقسطنطينية عن عوف وقال في النهاية
اي لا ينبغي ذلك الا لامير يعظ الناس ويخبرهم بما مضى ليعتبروا او مأمور بذلك ولا يقص

مشيا او يكون القاص محتالا يفعل ذلك ليكبر اعلى الناس او مرائيا وقيل اراد الخطبة لان الام
[ر]ا يلونها ويعظون الناس فيها ويقصون عليهم اخبار الامم السالفة قال ومنه الحديث القاص
[ينتـ]ظر المقت لما يعرض في قصصه من الزيادة والنقصان قال ومنه الحديث ان بني اسرائيل لما
[قص]وا هلكوا او في رواية لما هلكوا اقصوا اي اتكلوا على القول وتركوا العمل فكان ذلك سبب
هلاكهم او بالعكس لما هلكوا بترك العمل اخلدوا الى القصص وسئل الاوزاعي عن القوم فيما
مرون رجلا فيقص عليهم فقال اذا كان ذلك يوما بعد الايام فليس به باس قال حبيب
ابن الشهيد قال انسان لابن سيرين ان ابا مجلز كان لا يقعد الى القاص قال يقعد اليه من هو
خير منه وعن الحسن قال القصص بدعة ونعم البدعة كم من دعوة مستجاب واخ مستفاد وقال
حنبل قلت لعمي في القصاص قال القصاص الذي يذكر الجنة والنار والتخويف ولهم نية وصدق الحديث
فاما هؤلاء الذين احدثوا من وضع الاخبار والاحاديث فلا اراه قال ابو عبد الله ولو قلت
ايضا هؤلاء لا يستمعهم الجاهل والذي لا يعلم فلعله ينتفع بكلمة او يرجع عن امر يكره ان يمنعوا
وقال ربما جاءوا بالاحاديث الصحاح وروى احمد عن غضيف بن الحارث قال بعث الي عبد الملك
بن مروان قال يا ابا سليمان انا جمعنا الناس على امرين فقال وما هما قال رفع الايدي على المنابر
يوم الجمعة والقصص بعد الصبح والعصر فقال اما انهما افضل بدعتكم ولست مجيبكم الى شيء منها
قال لم قال لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما احدث قوم بدعة الا رفع من السنة مثلها فتمسك بسنة
خير من احداث بدعة وقال ابو عبد الله لا احب ان يمل الناس ولا يطيل الموعظة اذا وعظ وروى
حنبل من رواية ابي جعفر الرازي ما هان عن الربيع بن انس قال مر علي رضي الله عنه على قاص تعرف
فقام اليه فقال هل تعرف الناسخ من المنسوخ قال لا قال الفرق والمحكم من المتشابه قال لا قال هل الزجر الا
قال لا فاخذ بيده فرفعها وقال ان هذه لعين لا اعرفه لي اعرفوني وباسناد صحيح عن
ابي عبد الرحمن السلمي قال انتهى علي الى رجل وهو يقص فقال علمت الناسخ من المنسوخ قال لا قال هلكت
واهلكت وعن ابن عباس معناه وعن عائذ بن عمرو انه قال للقاص هل تعرف الناسخ من المنسوخ الناسخ
قال لا قال فعلام تقص علي وتزهدهم عن دينهم وانت لا تعرف حلال الله من حرامه وعن
عبد الله بن مسعود قال اذا سمعتم الناس يحدث باحاديث ابي طلبة يوم الجمعة فاحزنوه ما الحجر
وروى ذلك الخلال قال الشيخ تقي الدين قال الامام احمد اكذب الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم
السؤال والقصاص فيجب منع من يكذب مطلقا فكيف اذا كان يكذب ويا او يتخطى ويكون
من يكذب على رؤوس الناس في مثل يوم الجمعة ويمنع من يكذب من اعظم الواجبات بل وينهى من يروي
ما لا يعرف احدق هو ام كذب انتهى كلامه وقال ابن عقيل في الفنون ولا يصلح للكلام على
العوام ملحد ولا ابله وكلاهما يفسد ما يحصل للعوام من الايمان فالاول مخبوء تحت لسانه ولا
بد ان ينكشف قصده من صفحات تقلبه اول ند وقال ما اخوفني عليه كانت الدنيا اكبر
همه ان تكون غاية حظه وسئل عن قوم يجتمعون حول رجل يقرأ عليهم احاديث

وه

[ولم يكن] هو فقيها فقال هذا وبال على الشرع او نحو ذلك فان جماعة من العوام تنفر من مجلس مثل هذا او يعـ
تقول البعض استغفر مما فعلت كثيرا ولم اعلم ان الشرع قد نهى عنه فقيل له وما هو قال كنت اذا ما دقرا
حتى صح انما هو قد نهى الشرع عنه فانه قد روى لنا الشيخ عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يسقي احدكم ماءه
غيره وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع وشرط وقد كنت اشترط في البيع فاستغفر الله من ذلك فهذا
اذا ورد وسمعه العوام كان تشبيها عندهم لاحكام الشرع وانما المروي اذا كان قادرا ان يبين خصوص من له
المخصص وتقييد المطلق بتقييده والا فخاطر وربما قرا نفي الرجم من اليمين والحجر الاسود يمين الله
ومعلوم ان من اعتقد ظاهر هذا فقد كفر قال ابن الجوزي في كتاب السر المكتوم لا يصلح لا يذاع الا
اسرار كل احد ولا ينبغي لمن وقع بكنز ان يكتمه مطلقا فربما ذهب هو ولم ينتفع بالكنز وكما انه لا ينبغي
١٢٢ للعالم ان يخاطب العوام بكل علم فينبغي ان يخص الخواص باسرار العلم لاحتمالهم لهؤلاء ما لا يحتمله
اولئك وقد علم تفاوت الافهام وقد قال تعالى ولو ردوه الى الرسول الاية وقال وما يعقلها الا العالمون وقال
ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الاية وقال عليه السلام ليليني منكم اولو الاحلام والنهى وقال ابو هريرة سمعت
من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائين بثثت احدهما ولو بثثت الاخر لقطع هذا الحلقوم وهذا مشكل فيقال كيف
كتم العلم ولا احسب هذا المكتوم الا مثل قوله اذا بلغ بنو ابي العاص ثلاثين رجلا جعلوا مال الله دولا وذكر
قتل عثمان وما سيظهر من الفتن ومن التفصيل تكلم العلماء مع عندهم العوام مجملة ما لا ينفعهم وانما ينبغي
ان يخاطب الانسان على قدر فهمه ومخاطبة العوام صعبة فان احدهم ليرى رايا يخالف فيه العلماء ولا ينتهي
وقد رأينا ان امرأة قالت لولدها من غير زوجها هذا من زوجي فقال وكيف قالت طلقني بكرة وضاجعني
في الليل فقال انا اقتله وما علمت ان الرجعة من وطء وانه قد شهد على رجعتها من غير علمها اولانه
يعتقد ان الوطء رجعة وانه قد شهد ورأى رجل رجلا يأكل في رمضان فهم بقتله وما علم انه مسافر وكم
للعلماء من مقاساة الجهلة ثم روي باسناد وهو ضعيف عن ابن عباس مرفوعا انت محدث قوما حديثا
لم تبلغه عقولهم الا كان على بعضهم لبعضهم فتنة وكان ابن عباس يسر الى قوم ولا يحدث قوما
وقال عمر وعظ العوام ليحذر الخوض في الاصول فانهم لا يفهمون ذلك لكنه يوجب الفتنة وربما كفروا مع
كونهم جهلة وينبغي ان يمدح جميع الصحابة رضي الله عنهم ولا يتعرض بتخطئة احد منهم فقل ان يرجع
ذو هوى عن عصبيته وان كان عاميا فانه يستعيد مكانه الناس بما قد رسخ في قلوبهم عن الا الحقد
والوقيعة فيه فان سال ذو هوى تلطف في الامر واشار له الى الصواب وذكرت مرة ان جماعة من العلويين
خرجوا على ... فنادى العلويون وقلت ما اسلم ابو طالب فزادت عداوتهم ولا ينبغي للواعظ ان
يتعرض لغير الوعظ فانه يعادى وما يتغير ذو عصبية واعلم ان اغراض العوام لا تقدر
العلماء على تغييرها فقد رأينا من الوعاظ من كان معروفا بالتشيع ذكر يوما ان علي بن ابي طالب
يوما شرب الخمر حين كانت مباحة فخرجوا وسبوا وسئل اخر هل سمع النبي صلى الله عليه وسلم
ليلة الجمعة صلاة من يصلي عليه فقال لي هذا صحيح فضحكوا بلعنته وقال اخر اول من اسلم من
الصبيان علي فغضب قوم وقالوا انه لم يكن مسلما فالحذر من مخاطبة من لا يفهم بما لا يحتمل

الحذر

ثم جرت فتن بين اهل الكرخ وبين اهل باب البصرة سنين قتل فيها من الفريقين خلق كثير لا يدري
لم قتلوا ولا المقتول وانما كانت لهم اهوا مع الصحابة فاستباحوا بها هوى بعضهم القتل فاين هذا من العوام
ونحو ذلك جملة فقد قال ابن عمر
فسد الزمان فلا كريم يرتجى منه النوال ولا مليح يعشق

فصل قال ابو داود في باب الهدية في الكلام ثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني ثنا محمد يعني ابن سلمة
عن محمد بن اسحاق عن يعقوب بن عتبة عن عمر بن عبد العزيز عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن ابيه
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس يتحدث يكثر ان يرفع طرفه الى السماء ابن اسحاق مدلس
ثم روى من حديث مسعر سمعت شيخا في المسجد سمعت جابر بن عبد الله يقول كان في كلام رسول الله
صلى الله عليه وسلم ترتيل او ترسيل ثم روى من حديث سفيان عن اسامة هو ابن زيد عن الزهري عن عروة عن
عائشة قالت كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم كلاما فصلا يفهمه كل من يسمعه وقالت كان يحدث حديثا لو عده
العاد لاحصاه وقالت انه لم يكن يسرد الحديث كسردكم متفق عليه وللبخاري عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان اذا تكلم بكلمة اعادها ثلاثا حتى تفهم عنه واذا اتى على قوم فسلم عليهم سلم ثلاثا

فصل عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل يبغض البليغ من الرجال الذي يتخلل
بلسانه كما تتخلل البقرة بلسانها اسناده جيد رواه احمد وابو داود والترمذي وحسنه قال
في النهاية هو الذي يتشدق في الكلام ويفخم به لسانه ويلفه كما تلف البقرة الكلا بلسانها لفا وروى
الترمذي عن احمد بن منيع عن يزيد بن هارون عن ابي غسان محمد بن مطرف عن حسان بن عطية عن ابي امامة
الباهلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحياء والعي شعبتان من الايمان والبذاء والبيان شعبتان من النفاق
كلهم ثقات وفي اطراف الحافظ ابن عساكر حسان لم يسمع من ابي امامة قال الترمذي حسن غريب انما نعرفه
الحيا وهو عن رواية من الايمان وهو كتاب لان المستحي ينقطع بحيائه عن المعاصي فصار كالايمان
الذي يقطع بينها وبينه وانما جعله بعضه لان الايمان ينقسم الى ائتمار بما امر الله وانتهاء
عما نهى عنه فاذا حصل الانتهاء بالحيا كان بعض الايمان والعي قلة الكلام والبذاء الفحش في الكلام
وروى الترمذي ثنا احمد بن يحيى بن حرابي البغدادي ثنا حبان بن هلال ثنا مبارك بن فضالة
حدثني عبد ربه بن سعيد عن محمد بن المنكدر عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من احبكم
الي واقربكم مني مجلسا يوم القيامة احاسنكم اخلاقا وان ابغضكم الي وابعدكم مني يوم القيامة
الثرثارون والمتشدقون والمتفيهقون قالوا يا رسول الله قد علمنا الثرثارون والمتشدقون
فما المتفيهقون قال المتكبرون مبارك تكلم فيه جماعة من جهة التدليس وقد زال
قال الترمذي حسن غريب من هذا الوجه وروى بعضهم عن مبارك عن محمد بن المنكدر عن جابر ولم
يذكر عبد ربه وهذا اصح قال في النهاية الثرثار الذي يكثر الكلام تكلفا وخروجا عن الحق والثرثرة
كثرة الكلام وترديده والمتشدق المتوسع في الكلام من غير احتياط واحتراز وقيل المستهزئ
بالناس يلوي شدقه بهم وعليهم قال والمتفيهق الذي يتوسع في الكلام ويفتح
فاه به ماخوذ من الفهق وهو الامتلاء والاتساع يقال افهقت الاناء ففهق يفهق فهقا

ثم روى ابو داود

ثم روى ابو داود في هذا الباب وهو باب ما جاء في التشدق في الكلام ثنا ابن السرح ثنا ابن وهب
عن عبد الله بن المسيب عن الضحاك بن شرحبيل عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلم صرف الكلام
ليسبي به قلوب الرجال او الناس لم يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا عبد الله بن
تفرد عنه ابن وهب ووثقه ابن حبان وصرف الحديث ما يتكلفه الانسان من الزيادة فيه على قدر الحاجة
وانما كره لما يدخله من الريا والتصنع ولما يخالطه من الكذب يقال فلان لا يحسن صرف الكلام اي فضل
بعضه على بعض وهو من صرف الدراهم وتفاضلها ذكره في النهاية والصرف التوبة وقيل النافلة والعدل
الفدية وقيل الفريضة وتكررها ان اللفظتان في الحديث وروى ايضا ثنا سليمان بن عبد الحميد البهراني
حدثنا اسماعيل بن عياش ثنا محمد بن اسماعيل ابنه قال حدثني ابي حدثني ضمضم عن شريح بن عبيد ثنا ابو ظبية
ان عمرو بن العاص قال يوما وقام رجل فاكثر القول فقال عمرو لو قصد في قوله لكان خيرا له
١٢٣ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقد رايت او امرت ان اتجوز في القول فان الجواز هو خير محمد بن اسماعيل ليس بذاك
وضمضم مختلف فيه ودون هما وفيه قال العو رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين يشققون الكلام تشقيق الشعر
رواه احمد وعن ابن عمر قال قدم رجلان من المشرق في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطبا فعجب الناس
لبيانهما فقال ان من البيان لسحرا او ان من بعض البيان لسحرا رواه احمد والبخاري وابو داود وغيرهم
قال في النهاية اي منه ما يصرف قلوب السامعين وان كان غير حق وقيل معناه ان من البيان ما
يكتسب به من الاثم ما يكتسبه الساحر بسحره فيكون في معرض الذم ويجوز ان يكون في معرض المدح لانه
يستمال به القلوب ويرضى به الساخط ويستنزل به الصعب والسحر في كلامهم صرف الشيء
عن وجهه وقال ابن عبد البر تاولته طائفة على الذم لان السحر مذموم وذهب اكثر اهل العلم وجماعة
اهل الادب الى انه على المدح لان الله مدح البيان واضافه الى القرآن قال وقد قال عمر بن عبد العزيز
لرجل ساله عن حاجة فاحسن المسألة فاحسن قوله فقال هذا والله السحر الحلال وقال علي بن العباس الرومي
وحديثها السحر الحلال لو انها لم تجن قتل المسلم المتحرز
وقال الحسن الرجال ثلاثة
رجل بنفسه ورجل بلسانه ورجل بماله ونظر معاوية الى ابن عباس فاتبعه بصره ثم قال متمثلا

اذا قال لم يترك مقالا لقائل مصيب ولم يثن اللسان على هجر
يصرف بالقول اللسان اذا انتحى وينظر في اعطافه نظر الصقر

ولحسان في ابن عباس رضي الله عنهم

اذا قال لم يترك مقالا لقائل بملتقطات لا ترى بينها فصلا
شفى وكفى ما في النفوس فلم يدع لذي اربة في القول جدا ولا هزلا

قال ابو داود ثنا محمد بن يحيى بن فارس ثنا سعيد بن محمد ثنا ابو تميلة ثنى ابو جعفر النحوي عبد الله
ابن ثابت ثنى صخر بن عبد الله بن بريدة عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من البيان
سحرا وان من العلم جهلا وان من الشعر حكما وان من القول عيالا فقال صعصعة بن صوحان
صدق نبي الله صلى الله عليه وسلم اما قوله ان من البيان سحرا فالرجل يكون عليه الحق وهو الحن بالحجج

باطل بالحق فتسحر القوم ببيانه فيذهب بالحق واما قوله ان من العلم جهلا فيتكلف العالم الى علمه
ما لا يعلمه فيجهله ذلك، واما قوله ان من الشعر حكما فهي هذه المواعظ والامثال التي يتعظ بها الناس
واما قوله ان من القول عيالا فعرضك كلامك وحديثك على من ليس من شأنه ولا يريده وقد نهي عن ذلك
قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحدثوا الناس بما لا يعلمون وقوله لا تعطوا الحكمة غير اهلها فتظلموها ولا تمنعوها
اهلها فتظلموهم قال وقد ضرب لذلك مثل انه كتعليق اللآلي في اعناق الخنازير ويأتي بنحو كراسه
من حدث بما لا تحتمله عقولهم ابو جعفر تفرد عنه ابو تميلة واما صعصعة فثقة شهد صفين مع
علي اميرا وقال في النهاية ان من العلم جهلا قيل هو ان يتعلم ما لا يحتاج اليه كالنجوم وعلوم الاوائل ويدع
ما يحتاج اليه في دينه من علم القرآن والسنة قال والحكم العلم والفقه والقضاء بالعدل وهو مصدر حكم يحكم
وروى احمد والبخاري وغيرهما من حديث ابي بن كعب ان من الشعر حكمة قال في النهاية هو بمعنى الحكم ومنه
الحديث الصمت حكم وقليل فاعله وقال ان من القول عيالا عِلتُ الضالة اعيل عيلا اذا لم تدر اي
جهة تبغيها كأنه لم يهتد لمن يطلب كلامه فعرضه على من لا يريده ولك في عروة مرسلا الشعر كلام عمر
فحسنه حسن وقبيحه قبيح ووصله الدارقطني بذكر عائشة ورواه ايضا من حديث عبد الله بن عمرو
ومن حديث ابي هريرة ولاحمد والبخاري ومسلم وغيرهم من حديث ابي هريرة لان يمتلئ جوف احدكم قيحا خير له
من ان يمتلئ شعرا ولاحمد ومسلم من حديث ابي سعيد بينما نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ عرض
شاعر ينشد فقال احبسوا الشيطان او امسكوا الشيطان اذ عرض شاعر ينشد فقال خذوا
الشيطان او امسكوا الشيطان لان يمتلئ جوف احدكم قيحا خير له من ان يمتلئ شعرا ولاحمد
من حديث ابي هريرة امرؤ القيس صاحب لواء الشعراء الى النار وعن الشريد قال كنت رديف النبي صلى الله
عليه وسلم يوما فقال هل معك من شعر امية بن ابي الصلت قلت نعم فانشدته بيتا فقال هيه فانشدته
بيتا فقال هيه فانشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت فقال ان كاد ان يسلم
في شعره رواه مسلم وغيرهما ولما دخل مكة في عمرة القضاء وعبد الله بن رواحة بين يديه يقول

خلوا بني الكفار عن سبيله ... اليوم نضربكم على تنزيله
ضربا يزيل الهام عن مقيله ... ويذهل الخليل عن خليله

فقال عمر يا ابن رواحة بين يدي رسول الله وفي حرم الله تقول الشعر فقال خل عنه يا عمر فلهي اسرع
فيهم من نضح النبل رواه النسائي والترمذي وصححه من حديث انس قال وقد روي في غير هذا
الحديث انه دخل مكة في عمرة القضاء وبين يديه كعب بن مالك وهذا اصح عند بعض اهل الحديث
لان عمرة القضاء كانت بعد موته وقال له الاسود بن سريع اني قد مدحت ربي بمحامد
ومدح واياك فقال ان ربك يحب المدح هات ما امتدحت به ربك فانشدته فاستأذن احمد
رجل فاستنصتني له فتكلم ساعة ثم خرج فانشدته فاستأذن رجل فاستنصتني له رجع رجل
فقلت من هذا فقال هذا رجل لا يحب الباطل هذا عمر بن الخطاب رواه احمد ثنا حسن بن موسى
ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن علي بن زيد مختلف فيه واكثرهم
لينه

ذكر حو
...سنه وروى له مسلم واقتصر ابن الجوزي على من ضعفه عقب هذا الخبر ورواه النسائي عن علي بن حجر عن ابن
جريج عليه عن يونس عن الحسن عنه قال ابن معين وابن المديني لم يسمع الحسن من الاسود وعن البراء
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لحسان يوم قريظة اهج المشركين فان جبريل معك رواه احمد والبخاري وفي الصحيح
من حديث اهجهم حسان فشفى واشتفى وروى احمد ثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب
عن ابيه انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل قد انزل في الشعر ما انزل فقال ان المؤمن يجاهد بسيفه
ولسانه والذي نفسي بيده لكأن ما ترمونهم به نضح النبل حديث صحيح حدثنا يحيى بن آدم ثنا محمد بن شريك
عن مجاهد بن عبد الله المرادي عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال قال عمار لما هجانا المشركون شكونا ذلك
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم قولوا لهم كما يقولون لكم قال فلقد رأيتنا نعلمه اماء المدينة مجالد تقدم
١٢٤ ترجمة ويأتي حسن وسبق ما يتعلق بالمواعظ في اوائل الامر بالمعروف في الانكار على الولاة وعن
ابي هريرة مرفوعا ان الدين يسر ولن يشاد الدين احد الا غلبه فسددوا وقاربوا واستعينوا بالغدوة
والروحة وشيء من الدلجة وفي لفظ سددوا وقاربوا واغدوا وروحوا وشيء من الدلجة والقصد القصد
تبلغوا رواهما البخاري الدين مرفوع على ما لم يسم فاعله وروي منصوبا وروي ولن يشاد الدين احد وقوله اي غلبه
الا غلبه الدين لكثرة طرقه والغدوة اول النهار والروحة اخره والدلجة اخر الليل والمراد العمل وقت النشاط
والنشاط كأن المسافر يسير في هذه الاوقات وعن عبد الله بن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال هلك المتنطعون
قالها ثلاثا رواه احمد ومسلم المتنطعون المبالغون في الامور وروى ابو داود في باب الحسد ثنا
احمد بن صالح ثنا عبد الله بن وهب اخبرني سعيد بن عبد الرحمن بن ابي العمياء ان سهل بن ابي امامة حدثه انه دخل
هو وابوه على انس بن مالك فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تشددوا على انفسكم فيشدد الله عليكم
فان قوما شددوا على انفسهم فشدد الله عليهم فتلك بقاياهم في الصوامع والديار رهبانية ابتدعوها
ما كتبناها عليهم اسناده جيد وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم
بين امرين الا اختار ايسرهما ما لم يكن اثما وما انتقم [illegible] ما ضرب شيئا بيده ولا امرأة ولا خادما
الا ان يكون يجاهد في سبيل الله وفي الصحيحين من حديث انس يسروا ولا تعسروا وابشروا ولا تنفروا
ولاحمد ثنا ابو سلمة الخزاعي ثنا ابو هلال عن حميد بن هلال العدوي عن ابي قتادة عن الاعرابي الذي سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان خير دينكم ايسره وروى ايضا ثنا يزيد انا محمد بن اسحاق عن داود
ابن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال قيل يا رسول الله اي الاديان احب الى الله قال الحنيفية السمحة
وذكره في المختارة من طريق محمد بن اسحاق مدلس وعن ابي هريرة مرفوعا مثل الذي يجلس يسمع
الحكمة ثم لا يحدث عن صاحبه الا بشر ما يسمع كمثل رجل اتى راعيا فقال يا راعي اجزر لي شاة من غنمك فقال
اذهب فخذ باذن خيرها فذهب فاخذ باذن كلب الغنم رواه ابن ماجه وعن سهل بن سعد
مرفوعا لا يدركني زمان او لا تدركوا زمانا لا يتبع فيه العلم ولا يستحيى فيه من الحليم قلوبهم
قلوب الاعاجم والسنتهم السنة العرب وعن ابي هريرة مرفوعا اذا تمنى احدكم فلينظر ما يتمنى فانه
لا يدري ما كتب له من امنيته رواهما احمد

فصل في قراءة التوراة

غيل والزبور ونحو ذلك كما يفعله بعض القصاص سئل الامام احمد عن هذه المسئلة في رواية اسحاق بن
...بب فقال هذه مسئلة مسلم وعقب وظاهر الانكار ذكره القاضي ثم احتج بانه عليه السلام لما رأى في يد عمر قطعة
من التوراة غضب وقال الم آتكم بها بيضاء نقية الحديث وهو مشهور رواه احمد وغيره وهو من رواية مجالد عن جابر
...عني وهما ضعيفان ولانها كتب مبدلة مغيرة فلم يجز قراءتها والعمل عليها قال وهذه المسئلة جرت بين شيوخنا
العكبريين فكان ابن هرمز والد القاضي ابي الحسين يقص بهذه الكتب وكانت معربة فانكر عليه ابو عبد الله بن بطة ذلك
وصنف فيه جزءا وذكر فيه ما حكيناه من رواية اسحاق وذكر فيه عن احمد رواية ابن يحيى الناقد قال سمعت احمد يقول لا
يشتغل بهذه الاخبار القديمة يقطع عن العلم وذكر حديث عمر وذكر ايضا باسناده ان رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
دخل مسجد دمشق فاذا كعب يقص فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قص بغير كتاب الله وسنة نبيه
خاصم بوائسه فما روي كعب بعد ذلك في المجلس بعد وباسناده ان رجلا اهدى الى عائشة هدية فقالت لا حاجة لي في هديته
بلغني انه يتتبع الكتب الاولى وان الله تعالى يقول اولم يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم ذكره القاضي
في الجزء الثاني من الجامع عند الكلام على القراءة في المصحف وسبق اول الكتاب في بيان الكذب حديث عليه السلام
حدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج وكلام احمد رحمه الله تعالى **فصل** في الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه
انه كان يذكر كل خميس فقال له رجل يا ابا عبد الرحمن انا نحب حديثك ونشتهيه ولوددت انك
حدثتنا كل يوم فقال ما يمنعني ان احدثكم الا كراهة ان املكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتخولنا بالموعظة مخافة السآمة
علينا وذكر البيهقي وغيره عن ابن مسعود قال حدث الناس ما اقبلت عليك قلوبهم اذا احدقوك بابصارهم واذا انحرفت
عنك قلوبهم فلا تحدثهم وذلك ان لا تملي بعضهم على بعض قال عكرمة عن ابن عباس حدث الناس كل جمعة مرة فان اكثرت
فمرتين فثلاث ولا تمل الناس من هذا القرآن ولا تأتي القوم وهم في حديث فتقطع عليهم حديثهم قال انصت فاذا ان اكثرت فح
امروك فحدثهم وهم يشتهون واياك والسجع في الدعاء فاني عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه لا يفعلونه
رواه احمد وعن عمر كان يقول على المنبر ايها الناس لا تبغضوا الله الى عباده فقيل كيف ذاك اصلحك الله قال يجلس احدكم
قاصا فيطول على الناس حتى يبغض اليهم ما هم فيه ويقوم احدكم اماما فيطول على الناس حتى يبغض اليهم ما هم فيه
وقالت عائشة لعبيد بن عمير اياك واملال الناس وتقنيطهم وكان الزهري اذا سئل عن الحديث يقول احمضوا اخلطوا
الحديث بغيره حتى تنفتح النفس وقال الزهري نقل الصخر ايسر من تكرير الحديث قال ابن عبد البر كان يقال ستة
اذا اهينوا فلا يلوموا الا انفسهم الذاهب الى مائدة لم يدع اليها وطالب الفضل من اللئيم والداخل بين اثنين في
حديثهما من غير ان يدخلاه فيه والمستخف بالسلطان والجالس مجلسا ليس له باهل والمقبل بحديثه
على من لا يسمع منه ولا يصغي اليه قال ابن عبد البر في بهجة المجالس كان علي بن ابي طالب يقول ان هذه القلوب
تمل كما تمل الابدان فابتغوا لها طرائف الحكمة وقال ابن مسعود اريحوا القلوب فان القلب اذا اكره عمي
وقال ايضا ان للقلوب شهوة واقبالا وفترة وادبارا فخذوها عند شهوتها واقبالها وذروها عند
فترتها وادبارها وفي صحف ابراهيم عليه السلام وعلى العاقل ان يكون له اربع ساعات ساعة يناجي فيها ربه
وساعة يحاسب فيها نفسه وساعة يخلو فيها بحاجته بنفسه وبين لذاتها فيما يحل ويجمل فان هذه
الساعة عون له على سائر الساعات وقال عمر بن عبد العزيز تحدثوا بكتاب الله وتجالسوا واذا مللتم

فحديث

فحديث من احاديث الرجال حسن جميل وقال ... لابنه عبد الملك يا بني ان نفسي مطيتي وان حملت
عليها فوق الجهد قطعتها وقال بعض الحكماء حادثوا هذه القلوب بالذكر فانها تصدى كما يصدى الحديد
وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان هذه القلوب ~~بالذكر فانها تصدى~~ كما تصدى كما يصدى الحديد قالوا فما
يا رسول الله قال تلاوة القرآن وكان يقال التفكر نور والغفلة ظلمة وفي البخاري من حديث ابي جحيفة
سلمان لابي الدرداء ان لربك عليك حقا ولنفسك عليك حقا ولاهلك عليك حقا فاعط كل ذي
حق حقه وقول النبي صلى الله عليه وسلم صدق سلمان وروى الحاكم في تاريخه باسناده عن سعيد قال لا تنس شيئا
فتقول سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت العليم الحكيم الا ذكرته وكان مالك بن انس اذا جلس
مجلسا مجلسه لا ينطق بشيء حتى يقولها وروي عن الاعمش جواب الاحمق السكوت عنه وقال الاعمش
السكوت جواب والتغافل يطفئ شرا كثيرا ~~وقال الاعمش السكوت جواب والتغافل يطفئ شرا كثيرا~~ ورضى
المتجني غاية لا تدرك واستعطاف المحب عون للظفر ومن غضب على من لا يقدر عليه طال حزنه

بلغ

فصل

قال مهنا سألت ابا عبد الله عن الرجل يجلس الى القوم فيدعو هذا ويدعو هذا ويقولون ادع انت قال لا ادري ما هذا
١٢٥ وقال ابو منصور لابي عبد الله يكره ان يجتمع القوم يدعون ويرفعون ايديهم فقال ما اكرهه للاخوان اذا لم يجتمعوا
على عمد الا ان يكثروا وقال ابن منصور قال اسحاق بن راهويه كما قال وانما معنى الا ان يكثروا الا ان يتخذوها عادة
حتى يكثروا وقال ابو العباس الفضل بن مهران سألت يحيى بن معين واحمد بن حنبل قلت ان عندنا قوما يجتمعون
فيدعون ويقرؤون القرآن ويذكرون الله تعالى فما ترى فيهم قال فاما يحيى بن معين فقال يقرأ في المصحف ويدعو بعد
الصلاة ويذكر الله في نفسه قلت فاخ لي يفعل هذا قال انهه قلت لا يقبل قال عظه قلت لا يقبل اهجره
قال نعم ثم اتيت احمد فحكيت له نحو هذا الكلام فقال لي احمد ايضا يقرأ في المصحف ويذكر الله في نفسه ويطلب
حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت فانهاه قال نعم قلت فان لم يقبل قال بلى ان شاء الله فان هذا محدث الاجتماع
والذي تصف قلت فان لم يفعل اهجره فتبسم وسكت وعن معمر ان عمر بن عبد العزيز كان حسن الصوت
بالقرآن قال فخرج يوما وقرأ وجهر بصوته فاجتمع الناس له فقال سعيد بن المسيب فتنتم الناس فقال
فدخل وسكت سأله المروذي عن القوم يجتمعون فيقرأ قارئ ويدعون حتى يصبحوا قال ارجو ان لا يكون
به بأس وقال المروذي قال لي ابو عبد الله كنت اصلي فرأيت الى جنبي رجلا عليه كساء ومعه نفسان يدعون
حدثوا ... فدعوت معهم فلما قمت رأيت جماعة يدعون فاردت ان اعدل اليهم ولولا مخافة الشهرة لقعدت معهم
وروى الخلال عن الاوزاعي واي شيء احسن من ان يجتمع الناس فيصلون ويذكرون الله ما انعم عليهم كما قالت الا
نصار وقال في رواية عبد الله ثنا اسماعيل ثنا ايوب عن محمد بن سيرين قال نبئت ان الانصار قبل قدوم
رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة قالوا لو نظرنا يوما فاجتمعنا فيه فذكرنا هذا الامر الذي انعم الله به علينا
وذكر الحديث وفيه انهم اجتمعوا يوم الجمعة في بيت سعد بن زرارة وذبحت لهم شاة وكفتهم
قال الشيخ تقي الدين فقيد احمد الاجتماع على الدعاء اذا لم يتخذ عادة وعن ابن مسعود انه لما اتخذ اصحابه مكانا
يجتمعون للذكر خرج اليهم فقال يا قوم لانتم اهدى من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم او لانتم على شعبة
ضلال ومذهب الشافعي على الجمهور انه يستحب الاجتماع لتلاوة القرآن للخبر المشهور وقال مالك

وتاول بعض اصحابه وكان يحيى بن سعيد القطان اذا قرئ عليه القران يسقط الى الارض حتى انه كاد
يهلك وكان عبد الرحمن بن مهدي يبكي وينكر سقوط يحيى وقال احمد في رواية المروذي لو قدرنا احد يفعل
احد لدفع يحيى ويأتي في اداب القراءة قبل فصول الطب وقال عبد الله ما كتب ابي يبكي في حديث الا
حديث توبة كعب **فصل** قال المروذي لا ينبغي للرجل اذا لم يعرف الحديث ان يحدث به
من لا يعرفه واستحوج وقال مالك لا يوخذ العلم من شيخ له فضل وصلاح وعبادة اذا كان لا يعرف ما يحدث
وقال الاثرم قال لي ابو عبد الله الحديث شديد سبحان الله ما اشده او كما قال ثم قال يحتاج الى ضبط وذهن
وكلام يشبه هذا ثم قال ولا سيما اذا اراد ان يخرج منه الى غيره قال اذا حدث ثم قال هو في الحديث مستور فاذا احدث
خرج منه الى غيره ابدا كان فيه وكلام نحو هذا وعن جعفر بن برقان قال كتب الينا عمر بن عبد العزيز وقال في كتابه ومر
اهل الفقه من جندك فلينشروا ما علمهم الله في مساجدهم ومجالسهم والسلام وقال احمد لابنه عبد الله اقرا اصحاب
الحديث واكرمهم فان ابراهيم بن ابي بكر بن عياش لم يكن يعتد اصحاب الحديث ويجفوهم فلم يفلح ومشهور عن انس انه كان
اذا سئل عن مسئلة يقول سلوا مولانا الحسن فانه غاب وحفظنا وحفظ ونسينا **وقال** الصاحب
ابو القاسم بن عباد في الانسان عن فضل نفسه بمثل ميله الى الفضل واهله وكان ابو الحسن محمد بن محمد البوقاني بنون
مفتوحة وقاف بعدها الف ونون تاء بالمهملتين من فوق نسبة الى نوقان حصن بسجستان ويشتبه بالبوقاني
بنون بعد الالف بلدة من مدن طرسوس كان حافظا فطنا لعنى وقال

ما عبر الانسان عن فضل نفسه ❊ بمثل اعتقاد الفضل في كل فاضل ❊
وان اخس النقص ان يتغي الفتى ❊ قذا النقص عنه بانتقاص الافاضل ❊ وهذا المعنى لبعض الناس

الى ابي القاسم بن عباد وقال عن الحافظ ابي عبد الله بن منده انه جمع كتابا في التشبيه فاستدعاه وبحث عنه وانتقى
وكان بن عباد قد حفظ معتزليا وقال كيف ينعم على رجل ما اودع كتابه الا ايات محكمة او اخبارا صحيحة ودخل ابن منده
على ابن عباد فقام له واكرمه فلما خرج قيل له قمت لرجل من مشايخ لا يحسن شيئا انما يعرف جماعة من محمد واحمد ما ابن عباد
لسيبويه فجاءه من محمد واحمد لا اعرفهم فلم علي بذلك مزية وقد قال الصاحب بن عباد من لم يكتب الحديث لم
يعرف حلاوة الاسلام ولما اراد ان يملي وروى الحديث امتنع من حضور الديوان فاظهر التعب لتنسك
والتورع فاما شاع ذلك عنه احضر الفقهاء واستفتاهم بالكتابة عن مثله فافتى مجالس ذكر ذلك الحافظ
عبد القادر الرهاوي في كتاب تاريخ المادح والممدوح وطاهر يحيى بن عمار السجزي وشال الطاهر الري فارسل اليه
الصاحب بن عباد ضيافة فابى ان يقبلها قال ووددت اني حزبت بكل سوط حزبه حنبل احمد بن حنبل عشرة
اسواط وا... من هو لاء القوم وروى الحاكم في تاريخه عن ابن المبارك قال من بخل بالعلم ابتلي
بثلاث اما ان يموت فيذهب علمه واما ان ينسى حديثه واما ان يتبلى بالسلطان وقال ابن المبارك
اخبر خلوق العلم **فصل** قال مهنا سمعت ابا عبد الله يقول كان اسماعيل بن علية يصنع في الحديث
ما لا يحل لي الشفاعة ونحن على الباب نتصور وقال في رواية الفضل بن زياد كان لا يصنعهم في الحديث يعني
اسماعيل قلت كيف كان لا ينصف قال كان يحدث بالشفاعات وقلت فان كان رجل له اخوان لهم يخصهم بالحديث
لا ترى ذلك قال هاهنا الانصاف ما اربى سليم اهل الحديث من هاهنا قلت وان كان رجل يقرى رجلا

ما يتي ابة

ما يتي ابة ويعرى اخر مائة ابه يد ما تقول فيه فقال ينبغي ان ينصف بين الناس قلت له انه ياخذ على
ما يتي ابة لانه يرجو ان يكون شكره عاملا به ويأخذ على هذا اقل لانه لا ابتغا يبلغ هذا في العمل ما ترى فيه
احسن الله لا ينصف في كل شيء وقال في رواية المروذي عيسى كان متصيا للناس وحفص كان يحدث
وروى الخلال اخبرني العباس بن محمد الدوري ثنا ابو سليمان الاشقر قال كنا عند حماد بن زيد بالبصرة فجعل يقبل على
البصرة ويحدثهم فقلنا تقبل على هولاء وتدعنا قال اهل بلدي احق بالحديث منكم وسمعت العباس بن محمد الدوري
يقول ربما كنا عند احمد بن حنبل ايام الحج فيجيئه اقوام من الحجاج فيقبل عليهم ويحدثهم فقلت له في ذلك فيقول هولاء
قوم غرباء والى ايام يخرجون وعن سفيان الثوري انه جاء الى يونس فاخذ يساله ويملي عليه ومعه الواح فلما همّ
بحام ما لونا لك فلا نحدثنا وتحدث سفيان قال سفيان غريب وعن ابي الدرداء قال لن تزالوا بخير ما دام
العالم يعد بينكم بعلم لا يحيف وعن ابي العالية في قوله تعالى ولا تصعر خدك للناس قال يكون الغني والفقير عندك
في العلم سواء وقال ابن عون كلمون ابه محمد في رجل بحديث فقال لو كان رجلا من الزنج لكان عندي وعبد الله سواء وقال جعفر
ابن محمد من الضعف ان الناس من نفسه قضى به كما حكما لغيره وقال الشاعر

اذا انت لم تنصف اخاك وجدته ❊ على سنن الهجران ان كان يعقل ❊

وقال ابو ثلاث من حقائق الايمان الاقتصاد في الانفاق والابتداء بالسلام والانصاف من نفسك وقال مالك بن دينار
وليس في الناس شيء اقل من الانصاف وقال جعفر بن سعد ما اقل الانصاف وما اكثر الخلاف وبالخلاف موكل بكل شيء
حتى العداة التي لا سن الكوز فاذا اردت ان تشرب منها جاءت الفتنة واذا اردت ان تصبغ راس الكوز لتخرج
رجعت وقال ابو العتاهية وقال الاخر

حب الكرام المنصفين وصلهم ❊ واقطع مودة كل من لا ينصف ❊
اذا لم يكن لك حسن فهم ❊ اسأت اجابة واسأت سمعا ❊

وعن ابي عوانة انه حدث قوما ومنع اخرين فواسمع هشيم رجالا بشفاعة احمد وعن ابي عاصم انه كان اذا
جاء قوم من قبل السلطان او بشفاعة حدثه مع اصحاب الحديث ولم يحدثه دونهم ولم يخصه **فصل** جاء رجل الى احمد بن حنبل فقال لو حبستم المنزل وحبستم لكنتم اهلا لذلك وقال عروة اسع يوبي فتلقوا مني
وصح عنه انه كان يتالف الناس على حديثه وقال احمد في رواية حبيش جاء زهير الى يحيى بن ابي زائدة برجل
فقال حدثه قال حتى اسال عنه فقال الزهير متى تحدث الناس يغفلون هذا اقبال الزهير اليه وقتئذ تحدث الناس
يسبون ابا بكر وعمر وقال ايوب سال رجل سعيد بن المسيب جبير عن حديث فمنعه فقال له لو حدثه قال الدليل كل الاجر
تقوى على وكذا روي عن احمد وعن احمد قال الغمار وعن ايوب قال لا تحدثوا الناس بما لا يعلمون او لا يعرفون
فتضروهم وصح عن مسروق قال لا تنشر ذلك الا عند من يبغيه رواه احمد في رواية حنبل وقال يعني
الحديث وقال شعبة اتاني الاعمش وانا احدث قوما فقال ويحك تعلق اللولو في اعناق الخنازير وقال مهنا
لاحمد ما معنى قوله فقال احمد قوله لا ينبغي ان يحدثهم لا يستاهل وقال عبد الله حدثني ابي قال قال
سفيان قال عيسى عليه السلام للحكمة اهل فان وضعتها في غير اهلها ضيعت وان منعتها من اهلها ضيعت
وكن كالطبيب يضع الدواء حيث ينبغي وقال عبد الملك بن عمير كان يقال انما قد يحدثه ان يحدث من ليس باهل
وعن دغفل قال افة العلم ان تخزنه ولا تحدث به ولا تنشره وقال ابراهيم النخعي حدث حديثك من

من تشبيهه ومن لا تشبيهه تشبيه ومن لا تشبيهه فانك تخبط حتى كانك امامك تقرع
ابرو ذلك الخلال وقال عبد الرزاق عن معمر عن رجل هو عمرو بن عبد الله عن عكرمة قال قال عيسى عليه السلام
لا تطرح اللؤلؤ الى الخنازير فان الخنزير لا يصنع باللؤلؤ شيئا ولا تعط الحكمة من لا يريدها فان
الحكمة خير من اللؤلؤ ومن لا يريدها شر من الخنزير وقال مالك اذل واهانة للعلم ان يتكلم به عند من لا
يطيعه وقال كثير بن مرة الحضرمي لا تحدث بالحكمة عند السفهاء فيكذبوك ولا تحدث بالباطل عند الحكماء
فيمقتوك ولا تمنع العلم اهله فتأثم ولا تحدث به غير اهله فتجهل ان عليك في علمك حقا كما ان عليك
في مالك حقا ذكره البيهقي وغيره وروى الخلال في الاخلاق ان ابراهيم بن شماس كان بعيدا دار مجرد من
بين طلبة الحديث فلم يحدثهم نعيم وكيع بن الجراح سبعة ايام فقال لما ... دعاهم وحدثهم وفي
الصحيحين في قول ابن عباس لعمر رضي الله عنه ان الموسم يجمع الرعاع والغوغاء فامهل حتى تقدم المدينة
... فتخلص باهل الفقه فقدمنا المدينة وذلك ان عمر قبل مشورة ابن عباس فلم يتكلم بذلك حتى
قدم المدينة قال ابن الجوزي في هذا تنبيه على ان لا يودع العلم عند غير اهله ولا يحدث القليل
الفهم بما لا يحتمله فهمه قالوا الرعاع السفلة والغوغاء نحو ذلك واصل الغوغاء صغار الجراد
قال ابن عقيل ... ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك
ذكر مع المعجز صلى الله عليه وسلم شهد الحق له لولا ... للخلق لانفضوا عنك ولم يقنع بالمعجز في
تحصيلهم لا تغتر انت بالعلوم وتظن انها كافية فما حوش الناس الى الدين بل حسن ذلك وحليه
بالاخلاق الجميلة **فصل** قال الامام احمد بلغني عن ابن عيينة قال الغلام استاذ
اذا كان ثقة وقال علي بن المديني ليسألني احمد بن حنبل عن مسئلة فيعنتني اجلكم ان
اسال ابا عاصم وابا داود ان العلم ليس بالسن وروى الخلال من حديث عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
قال قال عمر ان العلم ليس على حداثة السن ولا قدمه ولكن الله يضعه حيث يشاء وقال وكيع
لا يكون الرجل عالما حتى يسمع ممن هو اسن منه وممن هو مثله وممن هو دونه في السن هذه طريقة الامام
احمد عليها ذكره البيهقي في مناقبه وغيره وفي فنون ابن عقيل وجدت في تعاليق محقق
ان سبعة من العلماء مات كل واحد منهم وله ستة وثلاثون سنة فعجبت من قصور اعمارهم مع
بلوغهم الغاية فيما كانوا فيه فمنهم الاسكندر ذو القرنين وقد ملك ما ذكره الله وابو مسلم
الخراساني صاحب الدولة العباسية وابن المقفع صاحب الخطابة والفصاحة وسيبويه
صاحب التصانيف والتقدم في العربية وابو تمام الطائي في علم الشعر وابراهيم النظام في علم
الكلام وابن الراوندي في ... وله كتاب الدامغ فيما ... اهل الخلاعة وله ... كلام
وكان القراء اصحاب مجلس عمر ومشاورته كهولا كانوا او شبانا وكان وقافا عند كتاب الله رواه البخاري
وفي الصحيحين عن ابن عباس قال كنت اقرئ رجالا من المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف قال ابن
الجوزي في كشف المشكل فيه تنبيه على اخذ العلم من اهله وان صغرت اسنانهم او قلت
اقدارهم وقد كان حكيم بن حزام يقرأ على معاذ بن جبل فقيل له ... على هذا الغلام الخزرجي

بجيلته

بلغ

قال انما اهلكنا النكر

قال انما اهلكنا النكر **فصل** قال ابن عقيل في الفنون من اكبر ما يفوت الفوائد ترك التلمح
للمعاني الصادرة كيف يجد للكلمة التي يسمعها من احسن اللؤلؤة وجدانها لها من مزبلة كلما سمعت
كلمة بقيت من قلبها مدة وهي ان امرأة كانت تقول على شغلها وتترنم به
كم كنت بالله اقول لك ٥ ان للتواني غائلة ٥ وللقبيح خبرة تبين بعد قليل ٥ فاوقعها من تجد ٥
على انها لنا لامور عدا ... بين يدي الله تعالى ... والاسناد ضعيف عن ابي هريرة
مرفوعا الكلمة الحكمة ضالة المؤمن حيث وجدها فهو احق بها **فصل** قال الفضل سمعت ابا
عبد الله وسئل عن احمد بن محمد صاحب المغازي فقال هذا الشيخ نسأل عنه جيرانه فاذا اثنوا عليه قبلناهم
وروى الخلال حديثا ... عن ايوب عن ابي قلابة قال خير الناس خيرهم لاهله وخيرهم لجيرانه قال هو اعلم به
وروى ابن ماجه ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله قال رجل
صلى الله عليه وسلم كيف لي ان اعلم اذا احسنت واذا اسات قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعت جيرانك يقولون
قد احسنت فقد احسنت واذا سمعتهم يقولون قد اسات فقد اسات اسناده جيد ورواه ايضا من حديث جامع بن شداد
عن كلثوم الخزاعي وروى احمد الحديث الاول ولفظه اذا سمعتهم ولم يقل جيرانك وقد سبق ما يتعلق بهذا في كراهة
وقال سفيان الثوري اذا رأيت الرجل محببا الى جيرانه فاعلم انه مداهن **فصل** قال ابو داود سمعت ابا عبد الله
قيل له الرجل يكتب عن الرجل لكي يقضي له حاجة فقال اذا كان عنده ثقة يكتب عنه قلت ليس هو عنده في موضع
يكتب عنه يقول اكتب ثم ارمي به فكره ذلك فكتابة تخافان يكره من ياكل بالعلم وقال ... وقال الفضل بن زياد
سمعت ابا عبد الله قيل له الرجل لا يكون ثقة في الحديث فيتعرض للرجل الحاجة ايكتب عنه لمكان حاجته فقال ان كان
ثقة يكتب عنه وان لم يكن ثقة فلا وفي البخاري عن ابي هريرة قال ان كنت لاستقرئ الرجل الآية هي معي كي
ينقلب بي فيطعمني قال ابن هبيرة فيه دليل على جواز ان يعرض الرجل بشيء من الذكر والقرآن المقصود به قصده
للانسان يستجلب به فعاله او يدفع به ضرورة قال ولم ينكر على ابي هريرة منكر وقيل لابي زرعة كتبت
عن يحيى بن اكثم فقال ما طمعته في هذا قط ولقد كان شديد الآبي بلى لقد مرضت مرضة ببغداد فما احسن
احسن فلما ان يوليني من التعاهد والافتقاد وحدث ذات يوم عن الحارث بن عمرة الكشعي حديثا ...
فقال العيش وصحف فيه فقال العشر من اسامي العبيد ومجل فقلت له ثنا احمد بن حنبل والقواريري قال
ثنا الحارث بن مرة فرجع لما ورد عليه احمد والقواريري قال ابو زرعة ... **فصل** قال بكر بن محمد
عن ابي عبد الله سمعه وسئل عن رجل اوصى له رجل ان يدفن كتبه قال ما ادري ما هذا وقال الاثرم قلت
لابي عبد الله دفن دفاتر الحديث قال ارجو ان لا يكون به باس وقال في رواية ابي طالب وقد سأله عن محو
كتب الحديث قال ... السنة والعلم قلت ما تقول قال لا وقال ابو طالب سألت ابا عبد الله ...
دفن العلم اذا كان الرجل ... وان ليس له خلف يقوم به ويخاف على الضيعة قال لا يدفن ... لعل ولده
ينتفع به ... لم يكن له ولد ولعل من ولده ينتفع به قلت يباع قال لا يباع
العلم ولكن يدعه لولده ينتفعون به ... قلت ينتفع به وقال في رواية المروذي وقد سأله عن اوصى
ان يدفن كتبه قال ما يعجبني دفن العلم قال المروذي سألت ابا عبد الله عن رجل اراد بدفن كتبه وله اولاد فاحرق

فقد احسنت

هل ما قال العلم ينتفع به ثم إن كان فيها منفعة عرضت فما أعطي منها شيء حسبت من عائشة وحمل أحمد
بن أبي الحواري كتبه إلى البحر فغرقها وقال يا هذا لقد كانت بك ولا استغنيا بحمدك ولكن كنت أطلب
أن أهتدي بك فأما إذ هديت بك إلى ربي فاستغنيت عنك. **فصل** قال صالح سألت أبا عبد الله
عن رجل أوصى أبوه إذا هو مات أن يدفن كتبه قال لا أرى بعد من أبيه ما أشتهي أن أدفنها أرجو إذا كانت
ما ينتفع بها ينظر فيها ورثته رجوت إن شاء الله وسأله المروذي عن رجل أوصى أن تدفن كتبه بعد موته وله
أولاد قال فيهم من أدرك قلت نعم قال ذكر كتب هذه الكتب قال عن قوم صالحين قال اجعلها فيهم ما أكره
أن أتكلم فيها فاستعظم أن يحب من أن تدفن أو تترك قال الخلال والذي ذهب إليه قوله في هذا
أنه إن كانت صحفا أو حديثا إنما الاتباع ولا يجيء ولا يحتج بالثلث لأني لا أعرف لها به من الثلث يعني لعله
قد أوصى بشيء في أبواب البر وقد توقف أبو عبد الله عنه والأحوط ههنا أن تدفن حتى ما أشبه من هذا الزمان
فصل وروى الخلال ثنا أبو العباس الدوري سمعت يحيى يقول قال يحيى بن سعيد القطان ما رأيت
مثل سفيان الثوري كنت إذا سألته عن الحديث لم يكن عنده اشتد عليه وكان مسعر لا يبالي أن لا يكون عنده
وقال رجل لأحمد أريد أعرفه قال إن أردت أن تروي الحديث فأكثر من الكتابة وقد دل على الرخصة في كتابة
الحديث باب كتابة العلم وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة اكتبوا لأبي شاه وفيهما أيضا قول علي ما في هذه الصحيفة
وفي البخاري عن أبي هريرة لم يكن أحد أكثر حديثا مني إلا عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا أكتب وفي رواية
استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكتابة فأذن له وفي السنن أن عبد الله بن عمرو قال يا رسول الله أكتب
عنك في الغضب والرضا قال اكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج منه إلا حق وأشار بيده إلى فيه وعن
عمر وابن عباس وأنس رضي الله عنهم قيدوا العلم بالكتاب وقال حنبل ثنا سعيد بن سليمان ثنا عبد الله بن المؤمل
عن ابن جريج عن عطاء عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قيدوا العلم قلت وما تقييده قال الكتاب
ابن المؤمل ضعيف وللنسائي عن عمرو بن عثمان عن الوليد بن مسلم عن ابن جريج أخبرني عطاء عن عبد الله بن عمرو
عن عبد الله بن عمرو قال يا رسول الله ~~صلى الله عليه وسلم~~ إنا نسمع منك أحاديث ~~وحفظها~~ أفتأذن لنا أن نكتبها
قال نعم وذكر الحديث قال النسائي منكر وهو عندي حفظ وسمع أنس وكتب من النبي صلى الله عليه وسلم وعرضها عليه
أملى واثلة بن الأسقع على الناس الأحاديث وهم يكتبون بين يديه وقال أبو المليح يعيبون علينا
الكتاب والله يقول علمها عند ربي في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى وكان ابن عمر لا يخرج من بيته
غدوة ينظر في كتبه وقال بشير بن نهيك كتبت عن أبي هريرة فأتيته أسمعه ثم أتيته به فقلت هذا سمعته حتى م
منك قال نعم وعن الحسن بن علي أنه أمر بنيه وبني أخيه بكتابة العلم حتى يرووه أو يضعوه في بيوتكم
وكتب ابن عباس كثيرا وكتب الناس عند زيد بن ثابت وجابر والبراء وغيرهم من الصحابة وخلق
من التابعين لا يحصون كثرة وكتب عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر بن حزم أن يجمع له السنن والآثار
فإني خشيت ذهاب العلم وروى مسلم عن أبي نضرة عن أبي سعيد مرفوعا من كتب عني غير القرآن فليمحه
وروى البيهقي عن أبي نضرة عن أبي سعيد أنه قال لا نكتبكم ولا نجعلها مصاحف احفظوا منا كما كنا
نحفظ عن نبيكم صلى الله عليه وسلم وقال البيهقي فدل هذا أن النهي إنما كان خشية أن يختلط بكتاب الله

أرحم

لبس فيه نقص ٤٤

~~هذا النهي عن طريق عبد الله~~ ثم روى من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عمر أنه أراد
أن يكتب السنن فاستشار الصحابة فأشاروا عليه بذلك ثم استخار الله شهرا ثم قال إني ذكرت قوما
كانوا قبلكم كتبوا كتبا فأكبوا عليها وتركوا كتاب الله وإني والله لا ألبس كتاب الله بشيء أبدا وعن ابن مسعود أنه
كره كتابة العلم وكرهه كذا روي عن ابن عمر وأبي موسى الأشعري والزهري وغير واحد أنهم كرهوا
ذلك وقال أبو هريرة لا نكتب هذا ولا نكتم وقال ابن جريج أخبرني الحسن بن مسلم عن سعيد
بن جبير أن ابن عباس كان ينهى عن كتابة العلم وقال إنما أضل من كان قبلكم الكتب وقال البيهقي
وإنما ذلك للمعنى الذي أشرنا إليه أو نحوه وقال أيضا لعله صلى الله عليه وسلم أذن في الكتابة لمن خشي
عليه النسيان ونهى عن الكتابة لمن وثق ~~بخطه~~ بحفظه ونهى عن الكتابة حين خاف الاختلاط وأذن
في الكتابة حين أمن منه وقال الأوزاعي كان هذا العلم كريما يتلاقاه الرجال بينهم فلما دخل في الكتب دخل
١٢٨ فيه من ليس من أهله وقال أبو كريب كان عيسى عليه السلام يقول لا خير في علم لا يعبر معك الوادي ولا يعمر بك
النادي قال في شرح مسلم أجمعت الأمة على استحباب كتابة العلم بعد ذلك وأجابوا عن أحاديث النهي
بجواب اختلاط القرآن بغيره قبل اشتهاره فلما اشتهر وأمن ذلك جاز والجواب الثاني
أنه نهي تنزيه لمن وثق بحفظه وخيف اتكاله على الكتابة وقال الثوري موقرا معاني الحديث وتفسيره
أشد من حفظه وقال وكيع قال إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع وكان شعبة كنا نستعين على حفظ الحديث بالعمل به
وسأل مهنا لأحمد ما الحفظ قال الإتقان هو الحفظ وقال عبد الرحمن بن مهدي الحفظ هو الإتقان ولا يكون إماما
في العلم من يحدث بكل ما سمع ولا يكون إماما في العلم من يحدث بالشاذ من العلم وقال المروذي إن أبا عبد الله
قال ما انتفع بمجالس أصحاب الحديث قلت كيف مجالستهم وهم يغتابون قال إنما النفع مجالستهم ليوثق
الرجل بحديثهم وروى الخلال عن ابن سيرين قال كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلسون في مسجد النبي
صلى الله عليه وسلم حلقا يتذاكرون الحديث ويتراجعون الشعر وروى أحمد عن عبد الله هو ابن مسعود قال تذاكروا
الحديث فإن حياته المذاكرة وعن علقمة قال أطيلوا ذكر الحديث لا يدرس وعن وهب بن منبه قال مجلس
يتنازع فيه العلم أحب إلي من قدر صلاة وروي ذلك أيضا وذكر البيهقي في كتاب المدخل من حديث شعبة
عن علي بن الحكم عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلسوا كان حديثهم
يعني الفقه إلا أن يقرأ رجل سورة أو يأمروا أحدهم أن يقرأ سورة وعن علي رضي الله عنه تذاكروا هذا الحديث
فإنكم إن لم تفعلوا ذلك اندرس العلم وقال أبو سعيد تذاكروا الحديث فإن الحديث يهيج الحديث وقال أبو عمر
الهاجري عن ابن عباس أنه قال بلسان سؤول وقلب عقول رواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عنه
وروى أحمد عن جرير عن مغيرة قال قال رجل لابن عباس بما أصبت هذا العلم قال بلسان سؤول وقلب عقول
وقال ابن وهب عن يونس قال الزهري العلم خزائن ويفتحها المسألة وروي عن الزهري أنه كان يرجع
إلى منزله وقد سمع حديثا كثيرا فيعيده على جارية له من أوله إلى آخره كما سمعه ويقول
لها إنما أردت أن أحفظه وكان غيره يعيده على صبيان المكتب ليحفظه وقال الأوزاعي عن الزهري
آفة العلم النسيان وقلة المذاكرة وعن محمد بن كعب قال لا ما تجالس قوم فلم ينصت بعضهم لبعض

٤٢

الا انه ٥٩ اسمه ذلك المجلس البركة وعن ابن مسعود انه كان اذا قعد يقول انكم في ممر الليل والنهار الى آجال منقوصة واعمال محفوظة والموت يأتي بغتة فمن زرع خيرا يوشك ان يحصد رغبة ومن زرع شرا يوشك ان يحصد ندامة ولكل زارع ما زرع لا يسبق بطئ حظه ولا يدرك حريص ما لم يقدر له فمن اعطي خيرا فالله اعطاه ومن وقي شرا فالله وقاه المتقون سادة والفقهاء قادة ومجالستهم زيادة وقال البيهقي وروي عن ابن المبارك عن علي مرفوعا وهو ضعيف وقال علي بن المديني ثنا حسن بن عبد الرحمن الرواسي ثنا زكريا بن ابي زائدة عن علي بن الارقم عن ابي جحيفة قال جالسوا الكبراء وسائلوا العلماء وخالطوا الحكماء وقال البيهقي روي مرفوعا وهو ضعيف وقال لقمان يا بني جالس العلماء وزاحمهم بركبتيك فان الله يحيي القلوب بنور الحكمة كما يحيي الارض بوابل المطر قال البيهقي وروي مرفوعا وهو ضعيف وعن الزهري قال منهومان لا يشبعان طالب العلم وطالب الدنيا رواه الترمذي وقال البيهقي وروي عن كعب من قوله وروى الفقيه نصر بن ابراهيم المقدسي انا ابو بكر انا عبد الغفار ابن ابي الطيب المؤدب ثنا عمر بن احمد بن عثمان ثنا محمد بن احمد بن ابي الثلج ثنا جدي قال سألت احمد بن حنبل قلت يا ابا عبد الله ايما احب اليك الرجل يكتب الحديث او يصوم ويصلي قال يكتب الحديث قال قلت من اين فضلت كتابة الحديث على الصلاة والصوم قال لئلا يقول انه رأيت قوما على شيء فاتبعته

فصل قال احمد بن الحسن الترمذي سمعت ابا عبد الله يقول اذا كان يعرف الحديث ويكون معه فقه احب الي من حفظ الحديث لا يكون معه فقه وقال الاثرم سأل رجل ابا عبد الله عن حديث فقال ابو عبد الله المستعان تركوا العلم واقبلوا على الغرائب ما اقل الفقه فيهم وقال الحسن بن محمد سمعت احمد بن حنبل يسأل عن احاديث غرائب فقال شيء غريب اي شيء يرجى به قال يطلب الرجل ما يريد في امر دينه ما ينفعه وقال حرب رواية ابي داود يطلبونه حديثا من ثلاثين وجها احاديث ضعيفة قال شيء ينتفعون به ونحو هذا الكلام وقال ايضا من شر الحديث الغرائب التي لا يعمل بها ولا يعتمد عليها وقال ابراهيم النخعي كانوا يكرهون غريب الحديث ذكره الخلال وروى احمد عن الربيع بن خثيم قال ان من الحديث حديثا له ظلمة كظلمة الليل ننكره وان من الحديث حديثا له ضوء كضوء النهار نعرفه وقال علي بن الحسين زين العابدين العلم ما تواطت عليه الالسن وقال مالك شر العلم الغريب وخير العلم الظاهر الذي قد رواه الناس وقال ابو يوسف القاضي من طلب الدين بالكلام تزندق ومن طلب غريب الحديث كذب ومن طلب المال بالكيميا افلس وعن مالك مثله وقال ابن المبارك لنا في صحيح الحديث شغل عن سقيمه وقال ابن مهدي لا ينبغي للرجل ان يشغل نفسه بكتابة الحديث الضعيف فان اقل ما في ذلك ان يفوته من الصحيح بقدره وقال ابن الجوزي قال احمد بن حنبل الاشتغال بالاخبار القديمة يقطع عن العلم الذي فرض علينا طلبه وقال مالك ما اكثر احد من الحديث فانجح وقال رضي الله عنه لمن قد فاته العلم وذكر كلاما كثيرا الى ان قال وقد اوغل خلق من المتأخرين في كتابة الطرق المشكلات فشغلهم عن معرفة الواجبات حتى ان احدهم يسأل عن اركان الصلاة فلا يدري ولا بد ان قد اشرت الى العلماء ثم روي باسناده ان امرأة وقفت على مجلس فيه يحيى بن معين

وابو حنيفة

وابو حنيفة وخلق بن سالم في جماعة يتذاكرون الحديث فسألتهم عن الحائض تغسل الموتى وكانت فلم يجبها منهم احد وجعل بعضهم ينظر الى بعض فاقبل ابو ثور فقالوا لها عليك بالمقبل فالتفتت اليه فسألته فقال نعم تغسل الميت لحديث عائشة ان حيضتك ليست في يدك ولقولها كنت افرق رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم بالماء وانا حائض قال ابو ثور فاذا فرقت رأس الحي فالميت به اولى قالوا نعم رواه فلان وحدثناه فلان ونعرفه من طريق كذا وخاضوا في الطرق والروايات فقالت المرأة فاين كنتم الى الآن قال وقد كان بعض اكابرهم يسمى من رد الفتيا فيفتي بما لا يحسن ذكره حتى ان امرأة سألت علي بن داود وهو في مجلسه نحو الف رجل فقالت اني حلفت بصدقة ازاري فقال لها بكم اشتريته قالت باثنين وعشرين درهما قال اذهبي فصومي اثنين وعشرين يوما فلما ذهبت قام جعل يقول آه غلطنا والله امرناها بكفارة الظهار حكاه ابراهيم الحربي ثم روى باسناده عن ابي زرعة قال كتب الي ابو ثور لم يزل الهدى الامر في اصحابك حتى شغلهم كثرة عن اهل عدد رواة من كذب علي متعمدا فغلبهم هؤلاء القوم عليه قال ابن الجوزي في صيد الخاطر فهو كما قال الحطيئة

زوامل للاخبار لا علم عندها ... بمتقنها الا كعلم الاباعر

لعمرك ما يدري البعير اذا غدا ... باوساقه او راح ما في الغرائر

ثم ذكر العلوم وقال ان الفقه عليه مدار العلوم فان اتسع الزمان للتزيد من العلم فليكن من الفقه فانه الانفع وقال رحمه الله لقد ادركنا في زماننا من قرأ من اللغة ما لا يحفظ بعض المتفقهة فالدهر الحديث لو طعنت من يحفظها لا جاءك فقال هذه المبالغة وقال له الصبي اليس هنا في زكاة عن المعدوم علم فقطن الشيخ ساعة ثم قال احدهم وادركنا من قراء الحديث ستين سنة دخل عليه رجل فسأله عن مسألة في الصلاة فلم يدر ما يقول وادركنا من برع في علوم الفقه فكان اذا سئل عن حديث لا يدري ما يقول وادركنا من برع في علم التفسير فقال له رجل اني ادركت ركعة من صلاة الجمعة فما منعت اليها اخرى فما تقول فيه ولا بد عليه ان يخلفه ولم يدر ما الجواب وادركنا من برع في علوم القراءة فكان اذا سئل عن مسألة يقول عليك بفلان من هذه كلمة هجر قبيحة فلما رأيت في الصبا ان كلا من برع من اولئك في فن ما استقصى وانما عوقبة فضوله عن المهم وما بلغ الغاية رأيت ان اخذ المهم من كل فن هو المهم فان من الفتح للشيخنا ان يطلب المحدث علو الاسناد وحسن التصانيف فيقرأ المصنفات الكبار ويطلب الاسانيد العوالي ويكتب فينا هو العمر وربما كان الشيخ عنده الاجزاء مصححة لا يدري ما فيها وقد سمعهم يلعب

وان اسائلته عن علمه ... قال علمي يا خليلي في سفط

في كراريس جياد احكمت ... وبخط اي خط اي خط

واذا سائلته عن مشكل ... حك لحييه جميعا وامتخط

وبيت عمه حين فيفتي في مسألة عجز ذلك الشيخ عنها انما شرح وهذه الاشياء للمتعلم اشياء كثيرة وله ابي داود عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل اية محكمة او سنة قائمة او فريضة عادلة وللترمذي وقال حسن غريب عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا بني ان قدرت ان تصبح وتمسي وليس في قلبك غش لاحد فافعل ثم قال يا بني وذلك من سنتي ومن احيا سنتي فقد احبني ومن احب

١٢٩

العلم

قال ابن الجوزي ومن الآفات ... والغرائب

صغير العلم

يا سنتي فقد احياني ومن احياني كان معي في الجنة وقال الشافعي ليونس بن عبد الاعلى عليك
بالفقه فانه كالتفاح الشامي يحمل من عامه وقال ابن الجوزي في كتاب العلم الفقه عمدة العلوم وامر الشافعي
مصعب بن عبد الله بن الزبير اشعار هذيل ووقائعها وايامها حفظا قيل له يا ابا عبد الله اين انت بجهدك
من الفقه قال اياه اردت وقال محمد بن الحسن كان ابو حنيفة يحثنا على الفقه وينهانا عن الكلام
وكان يقول لعن الله عمرو بن عبيد لقد فتح للناس الطريق الى الكلام فيما لا يعنيهم وقال الربيع مر الشافعي
بيوسف بن عمرو وهو يذكر اشياء من الحديث فقال يا يوسف تريد تحفظ الحديث وتحفظ الفقه هيهات
وقال صاحب المحيط من الحنفية افضل العلوم عند الجمهور بعد معرفة اصل الدين واصل اليقين
معرفة الفقه والاحكام الفاصلة بين الحلال والحرام وروى الحاكم في تاريخه عن عبد العزيز بن يحيى قال قال لنا
سفيان بن عيينة يا اصحاب الحديث تعلموا معاني الحديث فاني تعلمت معاني الحديث ثلاثين سنة
قال رفيق وقالوا عمرو بن دينار عن ... وقال ابو حيان النحوي المتأخر المشهور في اثناء كلام له واما
ان صاحب نقا يلتقا وينظر في علوم كثيرة فهذا لا يمكن ان يبلغ الامامة في شيء منها وقد قال الحكماء
ازدحام العلوم مضلة للفهم ... ويشتغل بغيره ولا ينسب الى غيره وقد نظمت ابياتا في شأن من يظن بنفسه
ويأخذ العلم من الصحف بفهمه

يظن الغمر ان الكتب تهدي ... اخا فهم لادراك العلوم
وما يدري الجهول بان فيها ... غوامض حيرت عقل الفهيم
اذا رمت العلوم بغير شيخ ... ضللت عن الصراط المستقيم
وتلتبس العلوم عليك حتى ... تصير اضل من توما الحكيم

اشارة الى قول بعضهم
قال حمار الحكيم توما ... لو انصفوني لكنت اركب
لانني جاهل بسيط ... وصاحبي جاهل مركب

وقال بعضهم
اذا لم تكن حافظا واعيا ... فجمعك للكتب لا ينفع
وتحضر بالجهل في موضع ... وعلمك في الكتب مستودع
ومن كان في عمره هكذا ... يكن دهره القهقرى يرجع

ومن المنهوك
فدع عنك الكتابة لست منها ... ولو سودت وجهك بالمداد
وللعلوم رجال يعرفون بها ... وللدواوين كتاب وحساب

فصل قال ابن الجوزي ومن علوم الحديث معرفة علله وذلك بجمع طرقه وقال احمد بن حنبل
اذا لم يجمع طرق الحديث لم تفهم والحديث يفسر بعضه بعضا وقال عبد الرحمن بن مهدي لان اعرف
علة الحديث هو عندي احب الي من ان اكتب عشرين حديثا ليست عندي اسمع كلامه وقال سفيان
الثوري عن ابيه عن منذر ابي يعلى الثوري عن الربيع قال ان من الحديث حديثا له ضوء كضوء النهار
نعرفه وان من الحديث حديثا له ظلمة كظلمة الليل ننكره وقال نعيم بن حماد قلت لعبد الرحمن بن مهدي
كيف تعرف صحيح الحديث من خطائه فقال كما يعرف الطبيب المجنون وذكر البخاري عن ابن المديني
عن عبد الله

عن عبد الرحمن بن المهدي وسأله رجل عن ذلك فقال عبد الرحمن ارايت لو اتيت الناقد فاريته
دراهمك فقال هذا جيد وهذا مستوق وهذا مبهرج اكنت تسأله عن ذلك او كنت تسلم
فقال بل كنت اسلم الامر اليه قال فهذا كذلك لطول المجالسة والمناظرة والخبرة وعن ابن مهدي
علمنا بالحديث عندنا الهام وجاء رجل الى ابي زرعة فقال ما الحجة في تعليلكم الحديث فقال الحجة
في ذلك ان تسألني عن حديث له علة فاذكر علته ثم تقصد محمد بن مسلم بن وارة فتسأله عنه
فيعلله ثم تقصد ابا حاتم الرازي فيعلله ثم تنظر فان وجدت بيننا اختلافا في علته فاعلم
ان كلا منا تكلم على مراده وان وجدت الكلمة متفقة فاعلم حقيقة هذا العلم ففعل الرجل
ذلك فاتفقت كلمتهم فقال اشهد ان هذا العلم الهام رواه الحاكم والبيهقي والخطيب وغيرهم وقال
ابو زرعة الدمشقي ثنا احمد بن ابي الحواري ثنا الوليد بن مسلم سمعت الاوزاعي يقول كنا نسمع الحديث
فنعرضه على اصحابنا كما نعرض الدرهم الزيف فما عرفوا منه اخذنا وما انكروا منه تركنا وقال الاعمش
كان ابراهيم صيرفي الحديث فكنت اذا سمعت الحديث من بعض اصحابنا اتيته فعرضته عليه وقال قبيصة
ابن عقبة رأيت زائدة يعرض كتبه على سفيان الثوري ثم التفت الى رجل في المجلس فقال ما لك
لا تعرض كتبك على الجهابذة كما نعرض وقال زائدة كنا نأتي الاعمش فيحدثنا بكثير ثم نأتي سفيان
الثوري فنذكر له تلك الاحاديث فيقول ليس هذا من حديث الاعمش فنقول صدق فيقول سفيان ليس
هذا من حديث الاعمش ~~فنقول~~ فنخبره ~~فيقول صدق~~ ~~حطا~~ من حديثنا وقال ابن معين لولا الجهابذة
كثرت الستوقة والزيوف في رواة الشريعة اما تحفظ قول شريح ان للاثر جهابذة كجهابذة الورق
وقال الربيع قال الشافعي لا يستدل على اكثر صدق الحديث وكذبه الا بصدق المخبر وكذبه الا في
الخاص القليل من الحديث وذلك ان يستدل على الصدق والكذب فيه بان يحدث فلا يجوز
ان يكون مثله او بما يخالفه ما هو اثبت واكثر دلالات بالصدق منه قال البيهقي ومن ذلك حديث
يحيى بن ادم يعني ما يأتي في الحديث الضعيف في اداب الدعاء والقرآن فانه وان كان رواته ثقات فهو
مما لا يجوز ان يكون مثله لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يأمر بتصديق من اخبر عنه ما لم يقله
وقد تفرد عنه يحيى بن آدم وهو ثقة ولكن اختلف عليه فيه وارسله بعضهم وهو اشبه
والخطأ في مراسيل المقربين متوهم ثم ذكر البيهقي احاديث اخر معللة الى ان ذكر الحديث
المذكور من هذا الكتاب في كفارة المجلس والله اعلم وسبق قبل هذا بنحو كراسة في طالب العلم
حديث يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله **فصل** قال ابن الجوزي ومن العلوم التي يلزم صاحب
الحديث معرفته الاعراب لئلا يلحن وليورد الحديث على الصحة كان ابن عمر يضرب ولده على اللحن
اسمعه كلامه وكذا قال ابن عبد البر كان ابن عمر يضرب ولده على اللحن قال وكتب عمر الى ابي موسى
اما بعد فتفقهوا في السنة وتعلموا العربية اما الاول فرواه ابو بكر بن ابي شيبة عن عبد الله
ابن ادريس عن نافع بن عمر ... باسناد جيد وروى الثاني عن عيسى بن يونس عن ثور عن يحيى
ابن سعد قال كتب عمر فذكره وهو منقطع ورواه ابن ابي شيبة عن عمر انه قال تعلموا العربية فانها

...ت العقل وتزيد في المروءة ومن اسناده جيد ضعيف قال ابن عبد البر روي عن شعبة مثل الـ...
...الحديث ولا يتعلم النحو مثل البرنس لا رأس له وقال عبد الملك اللحن في الكلام أقبح من آثار الجدري...
...ـه وقال ابن شبرمة اذا سرك أن تعظم في عين من كنت في عينه صغيراً ويصغر في عينك...
...ان فتعلم العربية فإنها تجريك على المنطق وتدنيك من السلطان وقال آخر

النحو يصلح من لسان الألكن — والمرء تعظمه إذا لم يلحن
لحن الشريف يحطه عن قدره — فتراه يسقط من لحاظ الأعين
وترى الدني إذا تكلم معرباً — حاز النهاية باللسان المعلن
وإذا طلبت من العلوم أجلها — فأجلها منها مقيم الألسن

وذكر ابن عبد البر عن ابن ... قال لو هذا لو كان ممتدنا بالعار فاجلها منها مقيم للدين وما قاله حق
قال وقالوا العربية تزيد في المروءة وقالوا من أحب أن يجل في أعين الناس فليتعلم النحو كذا قال
وقال أبو جعفر النحاس روي أن المأمون كان يتفقد ما يكتب به الكتاب فيسقط من لحن ويحط مقدار
من أتى بما غيره أجود منه في العربية فكان الكتاب يتبارون على النحو لما كان الرؤساء يتفقدون هذا
منهم ويقربون له العلماء كما قال الفضل بن محمد جاءني رسول الرشيد فنهضت ودخلت وسلمت عليه وهو
بيده محمد عن يمينه والمأمون عن يساره والكسائي بين يديه يطارحهم معاني القرآن والشعر
فقال لي الرشيد كم اسم في فسيكفيكهم الله وهو السميع العليم فقلت ثلاثة أسماء يا أمير المؤمنين اسم الله عز وجل
والكاف الثانية اسم النبي صلى الله عليه وسلم والهاء والميم اسم الكفار قال الرشيد وأومى بيده إلى الأمين
ثم التفت إلى محمد فقال أفهمت قال نعم قال فأعده علي إن كنت صادقاً فزده على ما لفظت به فقال أحسنت
أمتع الله بك ثم أقبل علي فقال من يقول

نفلق هاما لم تنله أكفنا — بأسيافنا هام الملوك القماقم

فقلت الفرزدق يا أمير المؤمنين قال كيف نفلق هاما لم تنله كفه فقلت على التقديم والتأخير كأنه قال
نفلق بأسيافنا من الملوك القماقم هاما لم تنله أكفنا على التعجب والاستفهام فقال أصبت ثم أقبل
على الكسائي فحادثه ساعة ثم التفت إلي فقال أعندك مسألة قلت نعم لصاحب هذا البيت قال هات

فقلت: أخذنا بأطراف السماء عليكم — لنا قمراها والنجوم الطوالع

قال الرشيد قد أفادنا هذا الشيخ
في هذه المسألة قال أعلمنا علي بن حمزة أن القمرين هاهنا الشمس والقمر كما قالوا سيرة العمرين يريدون
أبا بكر وعمر وكما قيل ما طول الأسودين يريدون الليل والنهار فقلت أزيد يا أمير المؤمنين في السؤال قال زد فقلت
فلم استحسنوا هذا قال لما اجتمع شيئان من جنس واحد فكان أحدهما أشهر من الآخر غلب الأشهر
لأن القمر أشهر عند العرب لأنسه وكثرة بروزهم فيه ومشاهدتهم إياه دون الشمس في أكثر الأوقات
وتلك القصة في قولهم العمران لطول خلافة عمر وكثرة الفتوح فيها وكذلك الليل لأنهم فيه أفزع وسهرهم فيه
أكثر فقلت أفتخبر يا أمير المؤمنين غير هذا قال ما علمه ثم التفت إلى الكسائي فقال أتعرف في هذا غير ما قلناه
مما حدثناه قال لا يا أمير المؤمنين وهو وفاه المعنى فأمسك عني قليلاً ثم قال أتعرف غير الذي أكثر

بعدها

...ن هذا أفلح نعم يا أمير المؤمنين بلغت الغاية التي أقتحرتها قائل هذا الشعر قال فقلت الـ
مراد بها إبراهيم الخليل والقمر ابن عبد محمد صلى الله عليه وسلم والنجوم أنت والخلفاء من آبائك ومن يكون من ولدك
قال فتهلل وجهه وقال أحسن والله فالعلم كثير لا يحاط به ولعل هذا الشيخ لم يسمع هذا فيفيدنا ... وإن
لا أبلغ إلى غاية النحو ثم رفع رأسه إلى الفضل بن الربيع فقال احمل إلى منزل الشيخ عشرة آلاف درهم فتقدم بها
قال أبو جعفر النحاس وممن امتنع من النحويين من ملازمة السلطان إجلالاً للعلم وعن نفسه الخليل
ابن أحمد وبكر بن محمد المازني وقال بعض العلماء كان الخليل من الزهاد المنقطعين إلى العلم ومن خيار عباد الله المتقشفين
في العبادة أرسل إليه سليمان بن حبيب المهلبي والي فارس فنثر بين يدي رسوله كسراً يابسة وامتنع من إتيانه وقال

أبلغ سليمان أني عنه في سعة — وفي غنى غير أني لست ذا مال
شحاً بنفسي أني لا أرى أحداً — يموت هزلاً ولا يبقى على حال
والرزق عن قدر لا الضعف ينقصه — ولا يزيدك فيه حول محتال
131 والرزق يغشى أناساً لا طلاح لهم — كالسيل يغشى أصول الدندن البالي
كل امرئ بسبيل الموت مرتهن — فاعمل لنفسك إني شاغل بالي
والفقر في النفس لا في المال نعرفه — ومثل ذاك الغنى في النفس لا المال

وأما المازني فاستحضره الواثق إلى سر من رأى لأن جارية غنت وبين المستمعين

أظلوم إن مصابكم رجلاً — أهدى السلام تحية ظلم

فقال لها الواثق رجل فقالت له لا أقول إلا كما علمت فقال المنشد كيف هو يا فتح فقال هو جزاء كما قلت فقالت الجارية
علمني أعلم الناس بالعربية المازني فأمر بإشخاصه فاستحضر قال أحمد بن يحيى فلقيني يعقوب بن السكيت
فسألني فأجبته بالنصب فقال أين جزاء إن قلت ظلم ثم أتى المازني فأجاب بما قلت لجاريته قال المازني
قال لي ابن قادم ولابن سعدان لما أتى براني كيف تقول نفقتك دينار أصلح من درهم فقال دينار رافعه
كيف تقول ضربك زيداً خير لك فنصبه فقلت فرق بينهما فانقطع وكان ذلك عند الواثق وحضر ابن السكيت
فقال لي الواثق هات مسألة فقلت ليعقوب سل بعد أخانا نكتل ما وزن الفعل قال نفعل قال الواثق
غلطت ثم قال فسره فقلت نكتل تقديره نفتعل نكتيل فانقلبت الياء ألفاً لفتحة ما قبلها فصار
لفظها نكتال فأسكنت اللام للجزم لأنه جواب الأمر وحذفت الألف لالتقاء الساكنين فقال هذا
هو الجواب فلما خرجنا عاتبني يعقوب فقلت والله ما قصدت تخطئتك ولكن كان من نفسي هيبة الجواب ولم
أظن أنها تقرب عليك قال وحضر يوماً آخر واجتمع جماعة نحويي الكوفة فقال لي الواثق يا مازني هات
مسألة فقلت ما تقولون في قوله تعالى وما كانت أمك بغياً ولم يقل بغية وهي صفة مؤنث فأجابوا
بجوابات ليست بمرضية فقال لي الواثق هات الجواب فقلت لو كانت بغي على تقدير فعيل بمعنى فاعله
لحقتها الهاء إذا كانت مفعولة بمعنى امرأة قتيل وكف خضيب وتقدير بغيا هاهنا ليس بفعيل
إنما هو فعول وفعول لا تلحقه الهاء في وصف التأنيث نحو امرأة شكور وبئر شطون إذا كانت
بعيدة الرشا وتقدير بغيا بغوي قلبت الواو ياء ثم أدغمت الياء في الياء نحو سيد وميت فاستحسن

ثم استاذنته في التزوج فقال الانحة عندنا فقلت يا امير المومنين ان لي بنية اشفق عليها من
الي بها قد قالت حلا كانت ابنة الاعشى للاعشى
اذا اضمرت البلاد   دنجفى وتقطع منا الرحم   وقد قالت
ولولا بنية وقد قربت مرتحلا   يا رب جنب ابي الاوصاب والوجعا
عليك مثل الذي صليت فاغتمضي   نوما فان لجنب المرء مضطجعا   فوالله ما اخطا في نفسي فامر لي بجائزة واذن
لي في الانصراف قال ابو جعفر النحاس وقرا ابو عمرو بن العلاء على الحجاج قال ابو عمرو اذا اسيرا سمعت رجلا ينشد
ربما تجزع النفوس من الامر   له فرجة كحل العقال   قد مات الحجاج فلم ادر انها كنت فرحا بموت
الحجاج او بقوله فرجة قال ابو جعفر وعبد الله بن اسحاق احد القراء او النحويين كان ممتنعا بجانب قليل
الغشيان للسلطان حتى ذكر بالفرزدق وغيره بالكبر وهجاه قال ابو جعفر ومن النحويين من سارع
الى السلاطين ولم تحمد العاقبة منه سيبويه وابن السكيت كما حدثنا علي بن سليمان ثنا احمد بن يحيى محمد
بن يزيد قال لما ورد سيبويه الى العراق شق امره على الكسائي فاتى جعفر بن يحيى والفضل بن يحيى فقال انا
وليكما وصاحبكما وهذا الرجل قد قدم ليذهب محلي قالا فاحتمل لنفسك فسنجمع بينكما فجمعا عند
البرامكة امكة وحضر سيبويه وحده وحضر الكسائي ومعه الفراء وعلي الاحمر وغيرهما من اصحابه فسالوه
كيف تقول كنت اظن العقرب اشد لسعة من الزنبور فاذا هو هي او هو اياها فقال اقول فاذا
هو هي فقال اخطات ولحنت فقال يحيى هذا موضع مشكل فمن يحكم بينكم قالوا هؤلاء الاعراب بالباب
فادخل ابو الجراح وجماعة معه فسئلوا عنها قالوا نقول فاذا هو اياها فانقطع المجلس على ان سيبويه
قد اخطا وحكم عليه فاعطاه البرامكة واخذا له من الرشيد وبعث به الى بلده فيقال انه ما لبث الا يسيرا
ثم مات كمدا وقال علي بن سليمان واصحاب سيبويه الى هذه الغاية لا اختلاف بينهم ان الجواب على ما قال
سيبويه وهو فاذا هو هي وهذا موضع الرفع قال ابو جعفر واما ابن السكيت فحدثني محمد بن
الحسين بن الحسن حدثنا عبد الله بن عبد العزيز النحوي قال قال لي يعقوب بن السكيت اريد ان اشاورك
في شيء قلت قل قال ان المتوكل قد دناني وقربني وندبني الى منادمته فما ترى قلت لا تفعل
وكرهت له انتهاك ثم دافع بن يعقوب ثم تطاعت به النفس اليه فشاورني فقلت يا اخي احذر على نفسك
فانه سلطان واكره ان ترتكب بشيء محله حب ذلك على ان خالفني هذا فقتله في اول امره
لشيء جرى بينه وبينه في امر الحسن والحسين رضي الله عنهما وكان اوله مزاحا وكان ابن السكيت يتشيع
فقتله قال ابو جعفر ومن النحويين من قرب من السلاطين فحظي عندهم منهم علي بن حمزة قال ابو جعفر
اقام الكسائي بالبصرة عشرين سنة ثم رحل الى الكوفة واخذ عنه علي ليس افصحا فافسدوه بالباطل
فقد صار النحو كله من البصرة الى الكسائي منهم تعلم ثم قرا على الاخفش كتاب سيبويه ويقال انه
دفع اليه ما يجي دينار قال ابو جعفر وليس احد من الرؤساء المتقدمين في النحو الا البصري حتى انهم حجة في
اللغة يوخذ عنهم لفصاحتهم وكانوا لا ياخذون الا عن الفصحاء من الاعراب ولهم السبق والتقدم
والتقديم منهم ابو الاسود وابو عمرو وسمعت علي بن سليمان يقول سادني انه ان خلف الدار على جلالة

وكلم

بيوته

ابن السكيت

ابن علي

محله ترك الكسائي وهو استاذه فلم يرو عنه حرفا واحدا مع حاجته اليه في
كتاب القرآن قال ابو جعفر ثم روي عن ابي الحسن انه انما ترك الرواية عنه لانه سمعه يقول
سيدي الرشيد فتركه وقال انسانا مقدار الدنيا عنده ان يجل من اجلها هذا الاجلال لحري
عنه شيء من العلم قال ابو جعفر وقد كان الاصمعي متصلا بالرشيد وكان يقدمه ويتكلم في مجلسه وقد ذكر
عن القاسم بن محمد رحمه الله انه قال النحو اوله شغل وآخره بغي ورد ابو جعفر على ذلك وسبق في فصول
الكلام على الكتابة ويأتي بعد بعد كراسة ايضا وذكر ابو جعفر في باب الاصطلاح المحدث الذي استعمله الكتاب
قال واستعملوا ايضا كثيرا بفعل ذلك بغير لام وهذا من الخطا القبيح الذي ينعكس معه المعنى فيصير جزما والمراد الامر
وان جزم ايضا فخطا لان الامر لا يكون بغير لام الا في شيء وذا واضطرار على انه يحكي عن علي بن سليمان انه اجاز
عنه ولا عند محصلي اصحابه حذف اللام من الامر الغائب لان الحروف لا تضمر ولان عوامل الافعال اضعف من عوامل
الاسماء وانما انشد فيه من الشعر ليس بحجة لانه لا يعرف قائله وهو محمد تغد نفسك كل نفس كذا قال وقد قال
الله تعالى يحذر المنافقون ان تنزل عليهم سورة فهي هذا عند الزجاج انه امر من الله لهم بالحذر
فتقديره ليحذر المنافقون وقال ابن الانباري العرب ربما اخرجت الامر على لفظ الخبر فيقولون يرحم الله المؤمن
ويعذب الكافر يريدون يرحم ويعذب فيسقطون اللام ويجرونه مجرى الخبر في الرفع وهم لا ينوون
الا الدعاء والدعاء مضارع للامر والجزم بلام الامر مقدرة فيجوز كثيرا مطردا بعد امر كقوله تعالى قل لعبادي الذين
آمنوا يقيموا الصلاة والاشهر انه جواب قل والتقدير قل لهم اقيموا الصلاة يقيموا اي انك ان قلت لهم يقيموا
ورده قوم بان قول الرسول صلى الله عليه وسلم لهم لا يوجب ان يقيموا واختار ابن مالك هذا الرد ولم يره
ابو البقاء لانه لم يرد بالعباد الكفار بل المؤمنين وهم يبادلون عليه قل لعبادي الذين آمنوا اذا امرهم الرسول قاموا
وقيل يقيموا جواب اقيموا المحذوف اي ان تقيموا يقيموا ورد بوجود مخالفة جواب الشرط في الفعل والفاعل
او فيهما فلا يجوز قم تقم وبان الامر المقدر للمواجهة ويقيموا على لفظ الغيبة وهو خطا اذا كان الفاعل
واحدا ويجوز ان يجزم بلام الامر مقدرة قليلا بعد قوله بلا امر ذكره ابن مالك ولا يجوز ان يجزم بها بلا امر
ولا قول ولا ضرورة والله اعلم وانما ذكرت ذلك للكثرة كتابة ثم نعتيد ذلك ونحوها وكثرة من لا يعرف
لاهمالهم لنظاره وبيوقفه عليه من لا يعلم والله اعلم فصل قال اسحاق بن ابراهيم سمعت ابن راهويه
يا ابا عبد الله يجيء الحديث فيه اللحن وشيء فاحش فترى ان يغير او يحدث به كما سمع قال يغيره شديدا ان
النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لم يكونوا يلحنون وانما يجيء اللحن ممن هو دونهم وقال ابن الجوزي وينبغي لصاحب
الحديث ان يصلح المحو للحن في كتابه وذكر ذلك عن جماعة وكان احمد يفعله قال ويصلح الغلط الذي لا يشك فيه
وذكره عن جماعة والاولى ان لا يحدث حتى يتم له العلوم سنة الا ان يحتاج اليه فقد حدث بندار وله ثمان
عشرة سنة وحدث البخاري وما في وجهه شعرة ويكره ان يحدث بحضرة من هو اسن منه واعلم فقد كان
الشعبي اذا اخذ مع ابراهيم لم يتكلم ابراهيم وقال سفيان الثوري لسفيان بن عيينة ما لك لا تحدث قال اما
وانت حي فلا وقال سمرة بن جندب لقد كنت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما فكنت احفظ عنه فما
يمنعني من القول الا ان ها هنا رجالا هم اسن مني متفق عليه وقال ابن هبيرة فيه انه ينبغي على المحدث

١٣٢

وقر الشيوخ واعلم اذا راى عندهم ما عنده لم يزاحمهم بالرواية لعله انه يعرض ان يعيش بعدهم فيروي
عنهم فيكون ذلك في موقعه وان مات قبلهم لم تكن تعتد روايته عالي وفيه الشيوخ طائلا والله اعلم
وقد سبق هذا المعنى بنحو كراسين في فصل قال ابن عباس اذا ترك العالم لا ادري فقد ظهرت مقاتله ذلك انه يرد
القاري الغلط الخطا كما علي عادة العلما لعلها وقد قال ابن طاهر المقدسي الحافظ سمعت ابا اسحاق الحبال المصري يقول
لم يكن في الدنيا مثل ابي القاسم سعد بن علي الزنجاني في الفضل وكان يحضر معنا المجالس ويقرا الخطا بين يديه فلا
يرد على احد شيئا ولو قرئ بين يديه الكفر الا ان يسئل فاذا سئل اجاب وراينا بعض اصحابنا
يتبعون الاغلاط فيبادرون بالرد على القاري ولا يحسنون الادب ومراد ابي اسحاق والله اعلم ان ابا القاسم
لا يبادر بالرد ولعله يكتفي بغيره ولهذا قال ولو قرئ بين يديه الكفر ومعلوم ان مثل هذا لا يجوز عدم
بيانه والسكوت عنه وقال ابن طاهر سمعت الفقيه ابا محمد هياج بن عبيد امام الحرم ومفتيه يقول يوم لا ارى
فيه سعد بن علي الزنجاني لا اعتد اني عملت خيرا قال ابن طاهر وكان هياج يعتمر كل يوم ثلاث عمر ويواصل الصوم
ثلاثة ايام ويدرس عدة دروس ومع هذا الكل يعتقد ان نظره الى الشيخ سعد والجلوس بين يديه اجل من سائر عمله
قال ابن طاهر سمعت ابا عبد الله محمد بن احمد الكرخي يقول لما عزم الشيخ سعد على الاقامة بالحرم والمجاورة به عزم
على نفسه نيفا وعشرين عزمة انه يلزمها نفسه من المجاهدات والعبادات ومات بعد ذلك باربعين سنة
ولم يخل منها بعزيمة واحدة رحمه الله

فصل قال جعفر بن درستويه كنا ناخذ المجلس في مجلس
علي بن المديني وقت العصر اليوم لمجلس غد فنقعد طول الليل مخافة ان لا نلحق من الغد موضعا
نسمع فيه ورايت شيخا في المجلس يبول في طيلسانه ويدرج الطيلسان مخافة ان يؤخذ مكانه ان قام
للبول وذكر غير واحد انه كان مجلس يزيد بن هارون يحزر بسبعين الفا وامر المعتصم بحزر مجلس عاصم بن علي
فحزروا المجلس عشرين الفا ومائة الف واملى البخاري ببغداد فاجتمع له عشرون الفا وقال الفضل الزهري
كان في مجلس جعفر الفريابي من اصحاب المحابر من يكتب حدود عشرة الاف ما بقي منهم غيري سوى من لا يكتب
واملى ابو مسلم الكجي في رحبة غسان فكان في مجلسه سبعة مستملين يبلغ كل واحد منهم صاحبه الذي يليه
وكتب الناس عنه قياما بايديهم المحابر ثم مسحت الرحبة وحسب من حضر بمحبرة فبلغ ذلك نيفا واربعين
الف محبرة سوى النظارة قال ابن الجوزي وقد كانت الهمم في طلب العلم كما قد ذكرنا ثم صارت تقل الرغبات
حتى اضمحلت فحكى شيخنا ابو جعفر المغازلي قال كنا في حلقة ابن يوسف نسمع الحديث فطلبنا محبرة
نكتب بها الا السماع فما وجدنا قال وقد كان الخلفا والاكابر يغبطون المحدثين على هذه المرتبة ثم روى باسناده
عن محمد بن سلام الجمحي انه قال قيل للمنصور هل بقي من لذات الدنيا شيء لم تنله قال بقيت خصلة ان اقعد
في مصطبة وحولي اصحاب الحديث فيقول المستملي من ذكرت يرحمك الله قال فغدا عليه الندماء وابناء الوزراء
بالمحابر والدفاتر فقال لستم بهم انما هم الدنسة ثيابهم المتشققة ارجلهم الطويلة شعورهم برد الافاق
ونقلة الحديث وقال يحيى بن اكثم قال لي الرشيد ما انبل المراتب قلت ما انت فيه يا امير المؤمنين قال فتعرف
اجل مني قلت لا قال لكني اعرفه رجل في حلقة يقول حدثنا فلان عن فلان قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم قلت يا امير المؤمنين هذا خير منك وانت ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وولي عهد المسلمين

بلغ ح

نعم

نعم وبلك هذا خير مني لان اسمه مقترن باسم رسول الله لا يموت ابدا ونحن نموت ونفنى والعلماء
باقون ما بقي الدهر وقال المامون ما طلبت مني نفسي شيئا الا وقد نالته ما خلا هذا الحديث فاني احب ان اقعد
ويقال لي من حدثك فاقول حدثني فلان قيل له يا امير المؤمنين فلم لا تحدث قال لا يصلح الملك والخلافة مع الحديث وقال
بن اكثم وليت القضاء وقضاء القضاة والوزارة وكذا وكذا ما سررت بشيء كسروري بقول المستملي من ذكرت
رضي الله عنك

فصل تقدم في الكلام في النية للعلم والحذر من الريا وقال الخطيب الحافظ يا قوم قد
علمتم ان الاعمال بالنيات وقد فهمتم قوله تعالى الا لله الدين الخالص وقد سمعتم عن السلف انهم كانوا لا يعملون ولا يقولون
حتى تتقدم النية وتصح افيذهب زمانكم بالفتيا في الجدل والصياح وترتفع اصواتكم عند اجتماع العوام
تقصدون المغالبة ثم يتقدم احدكم على الفتوى وليس من اهلها وقد كان السلف يتدافعونها ويا معشر المتزهدين
ان الله يعلم المضمر انظروا بعيونكم الفقر في لباسكم وانتم تشتهون شهوات وتظهرون التخشع والبكا في الجلوات
دون الخلوات كان ابن سيرين يضحك بالنهار ويقهقه فاذا خلا بكى فاكثر وقال سفيان لصاحبه ما اوقحك تصلي والناس يرونك

اتيت فذي ظبا دفلاة ما عرض بها ... فقنع الكلام ولا تتبع الخواجب

الا للمرائي يوم يحصل ما في الصدور ويبلى السرائر والعقائد فاجر اعلمها لا عار الخطوطين الظواهر فاعقموا انفسكم
وسواء امرئ ... ذلك واستقيموا على الجادة ان تقول نفس يا حسرتا على ما فرطت في جنب الله

فصل

سال رجل ابا عبد الله عن ابن البختري فقال كان كذابا يضع الحديث فقال الرجل انه عجب لي قال ابو عبد الله المستعان
ولكن ليس في الدين محاباة وقال مهنا سالت ابن معين عن الواقدي قال ليس بشيء واصحابنا يقيسون قلت لم
قال لانه احب لي قلت فذعه وسال رجل احمد عن حديث ابن المبارك فقال ما اقنع بهذا الا ابا عبد الله فالعروة
بانك الكذابين وقال يحيى بن سعيد سالت شعبة وسفيان بن سعيد وسفيان بن عيينة ومالك بن انس عن الرجل
يحدث بالحديث يخطئ فيه او يكذب فيه فقالوا جميعا بين امره قال احمد في روايته مهنا هو قالوا فقلت له
اما تخاف ان تكون هذه الفاحشة قال لا هذا دين ونقل عمر عن احمد انه سال عن معنى الغيبة فقال اذا لم
يرد عيب الرجل قلت فقد جا انه لا غيبة لفاسق فقال يا هذا لم يرد عيبه قال لو تركت هذا لم يعرف الصحيح من غيره وقال
شعبة وقيل له تمسك عن ابان بن ابي عياش فقال ما ارى ان يسعني السكوت عنه وقد سبق هذا المعنى في ولاة الكتاب
في فصول الا بالمعروف وقيل ليحيى بن سعيد اما تخشى ان يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماءك
عند الله قال لان يكونوا خصمائي احب الي من ان يكون خصمي رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لم حدثت عني حديثا ترى انه كذب
وقال بعض الصوفية لابن المبارك وقد تكلم في المعلى بن هلال يا ابا عبد الرحمن تغتاب فقال له اسكت
اذا لم نبين كيف نعرف الحق من الباطل وقال الخلال ليس هذا من الغيبة وفي هذا المعنى احاديث وآثار كثيرة
وقال ابو الحارث سمعت ابا عبد الله عن مرة يقول ما تكلم احد في الناس الا سقط وذهب حديثه قد كان بالبصرة رجل
يقال له الافطس وقد كان يروي عن الاعمش والناس كانت له مجالس وكان صحيح الحديث الا انه كان لا يسلم
على لسانه احد فذهب حديثه وذكره وقال في رواية الاثرم وذكر الافطس فقال واسمه عبد الله بن سلمة قال كان
يتكلم بلسانه فليس نسمع احدا يذكره وتكلم يحيى بن معين في ابي بدر ونحا عليه قال احمد ما يرى له كذا
يستجيب له والمراد بذلك والله اعلم عدم التثبت والغيبة ببعض حق وقال ابو ... عن عبد الله بن سلمة

١٣٣

طس كان عنده حسد وقال لكنه كان يتكلم في عبد الواحد بن زياد القطان وذكر له يونس بن ابي اسحاق
ينتهي يونس حتى يقول سمعت البراء قال ابو زرعة فانظر كيف يرد امره قال ابو زرعة كلامهم يتكلم في هذا الا
الديانة فانما يعطب نفسه وكان الثوري ومالك يتكلمون في الناس على الديانة فينفذ قولهم وكلام لم
يتكلم فيه على غير الديانة يرجع الامر عليه قال ابو زرعة وذكر ابا قتادة الحراني فقال سمعت ابن نفيل يقول قرا
يعني ابا قتادة كتاب مسعر فبلغ وشكا ابو نعيم فقال ما هذا فقال ابو زرعة وذكر ابن نفيل ابو ما مات
سنتين كذا الشيخ فحصل له حتى مات ابو قتادة فقال انما نشر عنه تاريخ العلماء فظننت انه سلط عليه
وذلك ان ابن نفيل حدث فقيل لابي قتادة حدث ابن نفيل فقال ابن نفيل ذلك الصبي يعني سعيد بن حفص
فجعلت اعجب من استخفافه هذا به ثم سلط عليه فيما نرى قال الحافظ شمس الدين كلامه اعلم ان ابا قتادة واسمه عبد الله بن واقد
ضعيف قد روى عنه الائمة وكذبه بعضهم وقواه احمد وكذا ابن معين من رواية ولا رواية له في الكتب الستة
وما ... هذه حاله لا يحل له ان يتكلم في الجرح والتعديل لاسيما بغير انصاف ...
لا يحل له ... عظمه الائمة واتفقوا على ... وهو ابو جعفر عبد الله بن محمد بن نفيل النفيلي الحراني
وسعيد بن حفص ثقة توفي سنة بضع وثلاثين وما بين ... فلم يعرفهما كلام ابي قتادة والقوم فيهم ... فنسأل
الله العفو والستر وقد قال ابو زرعة ذكرت لابي حفص النفيلي ان احمد بن حنبل حدثنا عن ابي قتادة
فاغتم وقال قد كتبت اليه لا تحدث عنه وانما كان احدهم عنه في المذاكرة **فصل** قال احمد من رواية
الاثرم ليس ينبغي لاحد ان ينكر حديثا يلقى كان وكيع لا يقول ليس هذا عندنا ولا يقول لم يسمع يسكت
قال ابو عبد الله وكان ابن مهدي ذكر له عن ابن المبارك ورقاء عن سعيد بن جبير اذا امر بالحديث ثم انكر ... عليه فانكره
انكارا شديدا ثم نظر فوجده في كتابه وقال ما حمل الاحمد لكان عنده رغلط قال اليس هو الناس
قال البويطي سمعت الشافعي يقول اخذت القيت هذه الكتب ولم الم فيها ولابد ان يوجد فيها الخطأ لان الله تعالى يقول
ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا فما وجدتم في كتبي هذه مما يخالف الكتاب والسنة فقد رجعت
عنه وقال حنبل سمعت ابا عبد الله يقول ما رايت احدا اقل خطا من يحيى بن سعيد القطان ولقد اخطأ في احاديث
قال ابو عبد الله ومن يعرى من الخطأ والتصحيف وقال اسحاق بن ابراهيم عن احمد كان وكيع يحفظ عن المشايخ
ولم يكن يصحف وكلامه كتب يشكل على الكتاب يصحف ونقل اسحاق ايضا عن احمد ما اكثر ما يخطئ شعبة في اسامي
وقال عباس الدوري سمعت يحيى يقول من لا يخطئ في الحديث فهو كذاب وقال عبد الرحمن بن مهدي من يبرئ نفسه من الخطأ
فهو مجنون وقال مالك من ذا الذي لا يخطئ **فصل** قال الصاغاني رايت احمد بن حنبل عند ابي كامل
الجحدري وكتب قائم فقال ابو كامل يا ابا عبد الله ها هنا فابى حتى كتب المجلس وهو قائم وقال ابو النضر العجلي
سمعت ابا عبد الله يقول بلغني ان حماد بن زيد سئل عن حديث فقال اي شيء تسال عن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانت قائم وقال حنبل سمعت ابا عبد الله يقول انما يحيى الناس بالمشايخ فاذا ذهب المشايخ فماذا بقي
قال الحافظ تقي الدين بن المحب في نسخة من روى عن احمد قال النيسابوري سمعت احمد بن حنبل يقول انما الناس
بشيوخهم فاذا ذهب الشيوخ فمن يعيش وصح عن ابن سيرين قال ان هذا العلم دين فانظروا عمن تاخذون
دينكم ذكره مسلم في مقدمته عن ابي سعيد الاشج ثنا وكيع عن الاعمش عن سعيد بن المسيب
بن حازم

بن رافع عن عامر بن عبدة قال قال عبد الله هو ابن مسعود ان الشيطان ليتمثل في صورة فياتي ال...
فيحدثهم بالحديث من الكذب فيتفرقون فيقول الرجل منهم سمعت رجلا اعرف وجهه ولا ادري ...
يحدث عامر تفرد عنه المسيب وروى مسلم في صحيحه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ...
في اخر امتي اناس يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا اباؤكم فاياكم واياهم وفي لفظ يكون في اخر الزمان
دجالون كذابون ياتونكم من الاحاديث بما لم تسمعوا انتم ولا اباؤكم فاياكم واياهم لا يضلونكم ولا يفتنونكم
وقال مالك للرجل اطلب هذا الامر عند اهله وقال مالك ايضا لسفيان بن عيينة انك امرؤ ذو هيبة وكبر
فانظر عمن تاخذ وقال مالك لا يؤخذ العلم عن اربعة ويؤخذ عمن سواهم لا يؤخذ عن معلن بالسفه
ولا عن جرب عليه الكذب ولا عن صاحب هوى يدعو الناس الى هواه ولا عن شيخ له فضل وعبادة
اذا كان لا يعرف ما يحدث به وقال مالك ايضا ان هذا العلم دين فانظروا عمن تاخذون دينكم لقد ادركنا
١٣٤ في هذا المسجد سبعين ممن يقول قال فلان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وان احدهم لو ائتمن على
بيت مال لكان به امينا فما اخذت منهم شيئا لم يكونوا من اهل هذا الشان ويقدم علينا محمد بن شهاب
الزهري وهو شاب فنزدحم على بابه وقال يحيى القطان كم من رجل صالح لو لم يحدث لكان خيرا له
وقال ايضا ما رايت الكذب في احد اكثر منه فيمن ينسب الى الخير قال البيهقي لانهم اشتغلوا
بالعبادة عن ضبط الحديث واتقانه فادخل عليهم الكذابون ما ليس من حديثهم ومنهم قوم توهموا
ان في وضع الاحاديث في الترغيب والترهيب اجرا وجهلوا ما في الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم
من كبير الاثم وروى الخلال عن ابن عباس مرفوعا لا تاخذوا العلم الا عمن تجيزون شهادته وروي
عن الحسن وابن سيرين مرسلا وقال بهز بن اسد دين الله احق ان يطلب عليه العدول وقال هشيم عن مغيرة
عن ابراهيم النخعي كانوا اذا اتوا الرجل لياخذوا عنه نظروا الى سمته والى صلاته والى حاله ثم ياخذون عنه
وقال الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر لا يؤخذ العلم الا عمن شهد له بطلب العلم وقال ابن لهيعة من اخواننا
من نرجو بركة دعائه ولو شهد عندنا على شهادة ما قبلناها واشترط الشافعي ان يكون حافظا
ان حدث من حفظه حافظ الكتاب ان حدث من كتابه وروي عن مالك نحو هذا لئلا يدخل عليه ما ليس من حديثه
وقال الامام احمد يكتب الحديث عن الناس كلهم الا عن ثلاثة صاحب هوى يدعو اليه او كذاب او رجل
يغلط في الحديث فيرد عليه فلا يقبل وقال سفيان الثوري لا يؤخذ الحلال والحرام الا عن الرؤساء المشهورين بالعلم
الذين يعرفون الزيادة والنقصان ولا باس بما سوى ذلك من المشايخ وقال سعيد بن عبد العزيز عن
سليمان بن موسى قال كانوا يقولون لا تاخذوا العلم الا عن الصحفيين وقال عبد الله بن المبارك قال ابو حنيفة
تكتب الاثار عمن كان عدلا في هواه الا الشيعة فان اصل عقدهم تضليل اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
ومن اتى السلطان طائعا حتى انقادت العامة فهذا لا ينبغي ان يكون من ائمة المسلمين وقال حرملة
سمعت الشافعي يقول ما في اهل الاهواء قوم اشهد بالزور من الرافضة وقال شعبة عن ابي اسحاق
عن سعيد بن وهب عن عبد الله بن مسعود قال لا يزال الناس بخير ما اخذوا العلم عن اكابرهم وعن علمائهم
وامنائهم فاذا اخذوه من اصاغرهم وشرارهم هلكوا وقال ابن طاهر المقدسي سمعت ابا محمد السمرقندي

الحافظ الحسن بن احمد سمعت ابا العباس المستغفري الحافظ سمعت ابا عبد الله محمد بن اسحاق بن منده يقول
اذا رايت في اسناد حدثنا فلان الزاهد فاغسل يدك من ذلك الاسناد **فصل**
... الخلال في اخلاق الامام احمد عن ابراهيم قال كانوا اذا اتوا الرجل ليأخذوا عنه نظروا الى صلاته والى سمته
والى هيئته ثم يأخذون عنه وقد سبق عن الاعمش قال كانوا يتعلمون من الفقيه كل شيء حتى لباسه ونعليه
وقيل لابن المبارك الى اين تريد قال الى البصرة فقيل له من بقي فقال ابن عون آخذ من اخلاقه آخذ من آدابه
وقال عبد الرحمن بن مهدي كنا نأتي الرجل فما نريد علمه ليس الا ان نتعلم من هديه وسمته ودله وكان علي
ابن المديني وغيره واحد يحضرون عند يحيى بن سعيد القطان ما يريدون ان يسمعوا شيئا الا ينظروا الى
هديه وسمته وقال عبد الله بن احمد سمعت ابن علي المديني يقول رايت في كتاب ابي ستة اجزاء هيبة عبد الله
واخلاقه وقد ولايت احد يفعل كذا او يفعل كذا وبلغني عنه كذا او كذا ما كتب شعر
اذا اعجبتك طباع امرء ٠ فكنه يكن منك ما يعجبك ٠ فليس على المجد والمكرمات ٠ اذا جئتها حاجب يحجبك ٠
فصل قال الفربري سمعت البخاري يقول دخلت بغداد اخر ثمان مرات كل ذلك اجالس احمد بن حنبل
فقال لي في اخر ما ودعته يا ابا عبد الله تترك العلم والناس وتصير الى خراسان قال البخاري فانا الان اذكر قوله
وقال ابراهيم بن الحارث دخل احمد بن حنبل وخلف بن سالم اصحابه فقال احمد بن حنبل لخلف ارحل شاب من هذا البلد
فان هذا اهل بلد يضيع فيه العلم **فصل** قال مثنى انه سأل ابا عبد الله عن الحديث الذي جاء من سئل
عن علم فكتمه الجم بلجام من نار فرفعه ولم يرد سئلت عن شيء الا اجيب فيه اذا اعلمت ولم ير الجلوس
في مسجد الجامع لمكان الشهرة ولم يكره ان احدث من اراد لا مني وان كنت متعلما وقال الخلال سمعت
ابا بكر احمد بن محمد بن صدقة يقول قال ابو عبد الله احاديث ينبغي كتم علم الجمه الله بلجام من نار رواه الصحيح منها شيء قال
ابو داود باب كراهية منع العلم ثنا موسى بن اسماعيل ثنا حماد ثنا علي بن الحكم عن عطاء عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من سئل عن علم فكتمه الجمه الله بلجام من نار يوم القيامة ورواه ابن ماجه والترمذي
وحسنه من حديث علي بن الحكم له طرق الى علي بن الحكم وعلي من رجال البخاري ووثقه ابن سعد وابو داود وغيرهما
وقال ابو حاتم لا باس به صالح الحديث وقد رواه صدقة بن موسى وهو ضعيف عندهم عن مالك بن دينار عن عطا
وقال ابن الجوزي في قوله تعالى ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب الاية
قال وهذه الاية توجب اظهار علوم الدين منصوصة كانت او مستنبطة وتدل على امتناع جواز
اخذ الاجرة على ذلك اذ غير جائز استحقاق الاجر على ما يجب فعله كذا قال ابن الجوزي وقد يستحق
الاجر على واجب فعله كاداء الشهادة ويجوز ذلك على الخلاف فيه ثم ذكر ابن الجوزي ما في الصحيحين
من حديث ابي هريرة انه قال انكم تقولون اكثر ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم والله الموعد وايم الله لولا اية
في كتاب الله ما حدثت احدا شيئا ابدا ثم تلا ان الذين يكتمون الى اخرها وروى ابن ماجه عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصدقة ان يتعلم المرء المسلم علما ثم يعلمه اخاه المسلم وعن ابي الدرداء
والحسن البصري وغيرهما هذا المعنى وقد ذكر الشيخ تقي الدين ذلك في بعض كلامه وقال ان كاتم
العلم يلعنه الله ويلعنه اللاعنون واذا هو الا اذا لم يكن عذر وغرض صحيح من كتمانه والله اعلم
[illegible]

وقال سليمان الفارسي علم لا يقال به ككنز لا ينفق منه رواه مرفوعا ولا يصح وقال الفضيل اول العلم
الصمت ثم استماعه ثم العمل به ثم نشره وعن المسيح من علم وعمل فذلك يسمى عظيما في ملكوت السماء
المسيح عليه السلام علم مجانا كما علمت مجانا وقال الزهري اياكم وغلول الكتب وقال ابن المبارك اذا كتم
عالم علمه ابتلي باحدى ثلاث اما موت القلب او ينسى او يتبع السلطان ذكر ذلك البيهقي وغيره وسبق هذا المعنى بنحو
من فصل جاه جلالة وقبله بنحو كراسة في فصل المروذي ويشترط فيهم للتعلم العدالة بل ويسقط الفرض بذلك
على هذا الذي كلام امامنا واصحابنا وهو مذهب الائمة واشترط الحنفية حفظه وهو ضبطه فلا انه
اعتبر في عليه التعليم بقدر ما يحتاج اليه لاقامة فرائضه ولا يمكن الحفظ وقال مهنا سالت احمد قال يحيى
ابن سعيد ربما جاءني انسان يساهل فلا احدثه ويجيء من لا اساهل ان احدثه وعن احمد انه سئل عن شيء بعد ما ضرب فقال ليس
هذا اوان الحديث فقال له السائل يا ابا عبد الله على الله ان تمنعهم وعنه هذا لرجل اخر سأله عن شيء فقال وما
حكم قال صرت عليه فكتبتهم ابو عبد الله وعنه ايضا وقال الرجل ما عنده عن مسئلة قال لا قد قلت
اليوم لا اجيب في مسئلة ولكن ترجعوه فاحدثكم ان شاء الله وقال الاثرم اتينا ابا عبد الله في عشر
الاضحى فقال قال ابو عوانة كنا ناتي الجريري في العشر فيقول هذه ايام شغل ولابن آدم حاجات فاين آدم الملال
ما هو وقال العمدي في الكمال قلت لابي عبد الله كان ابي اردت ان احتج على الحديث قال ليس اكرام لاسرح وقال عبد الله
جاء رجل الى ابينا فقال لي اي اخرج اليه قل غفل السنة احدثك ولا احدث قوما انت فيهم فقلت
ما شانه يا ابت قال رايته يجيء على باب عفان وعن احمد انه خرج الى الكتاب للحديث قال الراوي فاخرجنا
الكتب فاطلع رجل صاحب هيئة ولباس فنظر اليه احمد فاطبق الكتاب وغضب وقام فقال الرجل انا اذهب
تحدث القوم فقال ليس احدث القوم وعن معمر قال كنت احدث الناس رغبة في الاجر فانا امنعهم
اليوم رغبة في الاجر فانا امنعهم اليوم رغبة في الاجر وعن الميموني انه سمع ابا عبد الله قال وخرج الينا
من جماعتنا فالى ذلك الينا واخرنا بما نكره من ذلك لمكان السلطان قال ولولا ذلك لجاع علي ان اتيتهم
في منازلهم وقال ابن منصور قلت لاحمد بلغك ان لا تحدث قال لم بلغني اني قد حدثت وقال محمد بن مسلم
ابن وارة له يا ابا عبد الله لم قطعت الحديث والناس يحتاجون فمن فعل هذا قبلي رباح بن زيد وحبان
ابا حبيب يعني ابن هلال حدثنا ثم قطعا قال المروذي قال ابو عبد الله سالوني يعني في الحال التي وردت عليه
من خبر الخليفة فلم اجب قلت فاي شيء امتنعت ان تجيب قال خفت ان تكون ذريعة الى غيرها
قال وسمعت ابا عبد الله وسأله علي بن الجهم عن شيء فلم يجبه وقال قد فقدت بعض ذهني وسأله
عبد الرحمن بن خاقان عن شيء فلم يجبه وقال قد فقدت بعض ذهني وقال ابن الجوزي في اوائل صيد الخاطر
انا لا ارى ترك التحديث لعلة قوله قال للهم اني اجد في نفسي شهوة للحديث لانه لابد من وجود شهوة
الرياسة فانها جبلة في الطباع وانما ينبغي مجاهدتها ولا يترك حق لباطل **فصل**
قال المروذي سالت ابا عبد الله عن شيء من امر الغلط فقال لا تسال عن هذا فانك لا تدركه وقال ابن عقيل في
الفنون من حرم على من لم يقو بحرها ادراك بجواهره وصفا بحريته علما الظلف محله ان يرشح به الضعيف
لا عليه ولا يحتمله فانه يفسده ولهذا قال عليه السلام نحن معاشر الانبياء امرنا ان نكلم الناس على قدر عقولهم انتهى كلامه

الاحم فاه
١٣٥

عند الخبر رواه ابو الحسن التميمي من اصحابنا في كتاب العقل له باسناده عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال نحن معاشر الانبياء نخاطب الناس على قدر عقولهم وقال ابن عقيل وا كمداه من مخالفة
[illegible] واحطراه من اجل استماع ذي الة للحق والانكاره واسماه من الخواص عباد الله يتطلبون لروحهم
ساحات من رؤس الجبال والبراري والقفاره لما يرون من المنكرين لشأنهم من الاغماره والسعد الاكبر رب
من فرش الزوجات الى خلوة بمسجد للترويح بتلك المناجات فلا ينبغي للعاقل ان ينكر تكدير عيشه
وقال ايضا وقد يكون الانسان مهما الان يضيق به عيشه وانما ديننا مبني على شعث الدنيا وصلاح الآخرة
فمن طلب من العاجلة احفظاه وروى الحافظ ضياء الدين في المختارة من رواية احمد بن زياد العتكي ثنا الكوسج
ابن سلم ثنا ابو عبد الرحمن يزيد بن زياد الرزاز عن محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم امرنا
معشر الانبياء ان نكلم الناس على قدر عقولهم ثم قال الحافظ الضياء الرزاز لم يذكره ابن ابي حاتم والحاكم
ابو احمد في كتاب الكنى وقال ابن الجوزي ولا ينبغي ان يملي ما لا تحتمله عقول العوام وقال البخاري قال علي رضي الله عنه حدثوا
الناس بما يعرفون ودعوا ما ينكرون اتحبون ان يكذب الله ورسوله وقال ابن مسعود ما انت محدث قوما
حديثا لا تبلغه عقولهم الا كان فتنة لبعضهم رواه مسلم في المقدمة وعزاه بعضهم الى البخاري وروى البخاري عن المقدام
ابن معدي كرب مرفوعا اذا حدثتم الناس فلا تحدثوهم بالغريب عنهم ويشق عليهم ويستحي كرسي الكلام
في القصاص وما يتعلق بهم وله تعلق بهذا وروى الحاكم في تاريخه باسناده عن ابي قلابة عن النضر بن شميل قال
سئل الخليل عن مسئلة فابطأ بالجواب فيها قال فقلت ما في هذه المسئلة كل هذا النظر قال فرغت من المسئلة
وجوابها ولكني اريد ان اجيبك جوابا يكون اسرع الى فهمك قال ابو قلابة فحدثت به ابا عبيد فسر به وفي
تاريخ عبد الله بن احمد بن جعفر السرخسي ابو محمد الفقيه اخبرني محمد بن حامد ثنا عبد الله بن احمد سمعت الربيع
سمعت الشافعي يقول كان محمد بن الحسن كان يكلمنا على قدر عقله ما فهمنا عنه لكنه كان يكلمنا على قدر عقولنا
فنفهمه وروى مسلم عن قزعة قال اتيت ابا سعيد الخدري وهو مكثور عليه اي عنده ناس كثيرون فلما تفرق
الناس عنه قلت اسالك عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما لك في ذلك من خير فاعادها عليه فاجابه وذكر الحديث
قال في شرح مسلم معناه انك لا تستطيع الاتيان بمثلها وان تكلفت ذلك شق عليك ولم تحصله
فتكون قد علمت السنة وتركتها وسبق ما يتعلق بهذا في [illegible] العالم المسئلة وسؤال الناس له وقال [illegible] بن عبد الله
بن عبد الحكم جئت الشافعي يوما فحدثني وانا غلام فقال ان حدثتك قلت انت قال اما حدثتك من شيء
فهو كما حدثتك واياك والرواية عن الاحياء **فصل** وصنع ابو عبد الله بين يديه محبرة فقيل له
استمد منها فتبسم وقال وقد روي عن زهير بن ابي خيثمة انه كانت معه محبرة فقالوا استمد منها
فقال انها عارية نقله المروذي وقال مهنا قلت لاسحاق بن خليل راهويه يستمد الرجل من محبرة الرجل
قال لا يستمد الا باذنه قال الخلال اكره ان يستمد الرجل من محبرة الرجل الا باذنه وذكر ذلك و قال محمد
ابن ابراهيم المعروف بمربع كنت عند احمد بن حنبل وبين يديه محبرة فذكر ابو عبد الله حديثا فاستاذنته بان
اكتب من محبرته فقال اكتب يا هذا هذا ورع مظلم وقال محمد بن طارق البغدادي كنت جالسا الى جانب احمد
ابن حنبل فقلت يا ابا عبد الله استمد من محبرتك فنظر الي فقال لم يبلغ ورعي ورعك هذا وعن وكيع

وجاء اليه رجل

جاء اليه رجل فقال له [illegible] فقال وما جريرتك قال كنت ثلث من محبرتي في مجلس [illegible]
فدخل منزله فاخرج صرة فيها دينار وقال له اعذرني فاني لا املك غيرها وقال يحيى بن زكريا بن يحيى [illegible]
جئت يوما واحمد بن حنبل يملي فجلست اكتب فاستمددت من محبرة انسان فنظر الي احمد فقال يا يحيى استاذن
وقال ابراهيم الحربي لزمت احمد بن حنبل سنين فكان اذا خرج ليحدثنا يخرج معه محبرة مجلدة بجلد احمر وقلما فاذا
سقط واخطأ في كتابه اسقطه بقلمه من محبرته يتورع ان ياخذ من محبرة احد شيئا وحكى ابن عقيل في باب الغصب
عن الفصول عن القاضي انه قال وروي عن احمد منع الكتب من محبرة غيره بغير اذنه وفي رواية قال لم استاذنه
هذا من الورع المظلم فحملنا الاول على كتب يطول والثاني على نقطة قلم لكتب كلمة ومن حق من ينبسط اليه ويأذن
له حكما وعرفا انتهى كلامه والاولى ان يقال يحمل الاول على كتب يطول والثاني على كتب قليل لانه يتسامح به عادة
وعرفا او يحمل الاول على من يغلب على ظنه انه لا يطيب قلبه ولا ياذن فيه ويحمل الثاني على انه يطيب به ويأذن فيه ١٣٦
فصل قال الخلال التوقي ان لا يترب الكتاب الا من المباحات ثم روي عن المروذي ان ابا عبد الله كان يجيء معه
بشيء من تراب المسجد قال المروذي سمعت عبد الصمد بن مقاتل سمعت ابي يقول رايتهم يكتبون الكتاب في دور السبيل
فاذا ارادوا ان يختموه ارسلوا الى البحر فاخذوا الطين وذكر بعض اصحابنا في كتاب تحفة العلم ما يدل على ان هذا التحريم
وعن جابر مرفوعا تربوا صحفكم انجح لها فان التراب مبارك وعن زيد بن ثابت مرفوعا ضع القلم على اذنك فانه
اذكر للمملي رواهما الترمذي وضعفهما وروى ابن ماجه الاول قال ابن عبد البر وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تربوا الكتب
وسحوها من اسفلها فانه انجح للحاجة وذكر ايضا الخبر المشهور عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال نحن امة امية لا نكتب ولا نحسب
وروي عنه صلى الله عليه وسلم انه قال من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويفيض المال ويكثر التجار ويظهر القلم يعني الكتابة
كذا ذكره ابن عبد البر والصحيح المشهور يرفع العلم ويفيض المال وحسب قال الحسن البصري لقد اتى علينا زمان وان
ليقال تاجر بني فلان وكاتب بني فلان ما يكون في الحي الا التاجر الواحد والكاتب الواحد وقال الحسن ايضا ياتي الحي العظيم
ما يجد به كاتبا وفي الحديث المرفوع ايضا فشو القلم وفشو التجارة من اشراط الساعة معنى قوله فشو القلم يعني ظهور الكتابة
وكثرة الكتاب وعن بعض المفسرين في قوله تعالى حاكيا عن يوسف عليه السلام اجعلني على خزائن الارض اني حفيظ
عليم قال كاتب حاسب وقد كتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم جماعة منهم ابي بن كعب وزيد بن ثابت وعلي وعثمان وحنظلة
الاسيدي ومعاوية وعبد الله بن الارقم وكان كاتب المواظب على الرسائل والاجوبة وهو الذي كتب الوحي كله وامره رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يتعلم كتاب السريانية ليجيب عنه من كتب اليه بها فتعلمها في ثمانية عشر يوما وقال علي رضي الله عنه
لكاتبه عبيد الله بن ابي رافع اذا كتبت فالق دواتك واطل سن قلمك وفرج بين السطور وقارب بين الحروف
وقالت العرب القلم احد اللسانين وقالوا الخط الحسن يزيد الحق وضوحا وقال المأمون الخط لسان اليد وهو افضل
اجزاء اليد وامر ابو جعفر المنصور بحبس طائفة من الكتاب تعتب عليهم فكتب اليه بعضهم من طريق السجن
٥ اطال الله عمرك في صلاح ٥ وعز يا امير المؤمنينا ٥ بعفوك نستجير فان تجرنا ٥ فانك رحمة للعالمينا ٥ ونحن الكاتبون وقد اسانا ٥
فهبنا للكرام الكاتبينا ٥ قال فعفى عنهم وامر بتخليتهم واسم الكاتب بالفارسية ديوان اي شيطان لحذقهم
بالامور ولطفهم فسمي الديوان باسمهم كذا ذكره ابن عبد البر وقال ابو جعفر النحاس واسمه احمد بن محمد
النحوي سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة قال المعنى الديوان الاصل الذي يرجع اليه ويعمل بما فيه كما قال ابن عباس اذا

مرتين عن شيء من غريب القرآن فأنشدني في الشعر فإن الشعر ديوان العرب أي أصله ويقال دوّن د[illegible]
أثبته وأجعله أصلاً وزعم بعض أهل اللغة أن أصله أعجمي وبعضهم يقول عربي ووجهه ما ذكره سيبويه في كتـ[illegible]
على أن أصله دوّان واستدل على ذلك بقولهم في الجمع دواوين وهذا قول حسن أبدلوا من إحدى الواوين ياء
نظيره ديباج الأصل فيه دنّاج وكذا دينار وكذا قيراط الأصل فيه قرّاط وأما الفراء فزعم أنك إذا سميت رجلاً بديوان
وأنت تريد كلام الأعاجم لم تصرفه وهذا عندي غلط لأنك إذا سميت رجلاً ديوان على أنه أعجمي ثم أدخلت الألف
لأن الألف واللام لا يدخلان في فصار بمنزلة طاوس وراقود وما أشبههما وإن جعلته عربياً صرفته
البصر لأنه فعال والدليل على ذلك قولهم دواوين وديوان بالفتح ولو كان بالفتح لم يجز قلب الواو ياء فإن قيل
الياء أصل فهذا خطأ ولو كان كذا لقال في الجمع دياوين فيذوان لا يقال كما لا يقال دنانير ولا قراريط فزعم الأصمعي
أن أصله عجمي وروى أن كسرى أمر الكتاب أن يجتمعوا في دار فيعملون حساب السواد في ثلاثة أيام واجتهدوا
فأشرف عليهم وبعضهم يعقد وبعضهم يكتب فقال بالفارسية ديوانه أي هؤلاء مجانين فلزم موضع الكتابة
هذا الاسم من ذلك الدهر ثم عربته العرب فقالت ديوان انتهى ما ذكره أبو جعفر قال والدفتر اسم عربي
لا نعلم له اشتقاقاً وكان الأصمعي يذهب إلى أن كل اسم عربي فهو مشتق إلا أنه ربما غاب عن العالم شيء ومنه
عزّ يقال الدفتر ودَفتر وتفتر ثلاث لغات وقال الجوهري الدفتر واحد الدفاتر وهي الكراريس
قال أبو جعفر والكراسة معناها الكتب المضموم بعضها إلى بعض والورق الذي ألصق بعضه إلى بعض
مشتق من قولهم رسم مكرس إذا ألصقت الريح التراب به وقال الخليل الكراسة مأخوذة من أكراس الغنم وهو
أن يبول في الموضع شيئاً بعد شيء فيتلبد انتهى كلامه وقال الماوردي أصل الكرس ومنه قيل للصحيفة
يكون فيها علم مكتوب كراسة وقال الجوهري والكراسة واحدة الكراريس والصحيفة الكتاب والجمع صحف وصحائف
قال أبو جعفر وقيل مصحف لأنه مجمع الورق الذي يصحف فيه من أصحف كما كرم من أكرم قال وصحف بفتح الميم جعله من صحفت مصحفاً مثل جلست
مجلساً ومن كسر الميم شبهه بمِفعَل وأما السِّفر فمشتق من أسفر الشيء إذا تبين فهو الذي يبين البيان ومنه أسفر الصبح إذا تبين وأسفرت
المرأة إذا أضاءت وسمي القلم قلماً لأنه قُلم أي قطع ومنه قص قلمه الأظفار ويقال قطعة ليس بتام ولكنه الأنبوب وقيل القلم مشتق
من القُلام وهو نبت ضعيف كما أخذ منه ورجل مقلام الأظفار من هذا أي ضعيف في الحرب ناقص ويقال رعف القلم إذا قطر
وأرعف الرجل القلم إذا أخذ فيه مداداً كثيراً حتى يقطر وقيل استمد ولا ترعف أي لا تكثر المداد حتى يقطر ويقال ذنبت
القلم فهو مذنب إذا ما أرخت فيقال منه مذنب من ذنب وهو ويقال حفى القلم يحفى حفوة وحفوا وهو حفي وحفاوة
وحفاوة وحفا معصور فأما حفا محمد ودحفي الرجل بلا نعل ويقال للقطعة التي تقع من الأنبوبة شظية مشتق من شظي
القرم تفرق ويقال قلم ذو ذنب إذا كان طويل الذنب كما قال فرس ذو ذنوب للقلم سنان فإذا كان الأيمن أرفع
قيل محرف وإن استويا قيل قلم مستوي السنين وأسحمت القلم تركت شحمه فلم تحذه فإن أخذت شحمه قلت بطنته تبطيناً ويقال
بريت القلم بريا وما سقط منه براية وقيل يقال للقلم نفسه براية لأن العرب تجعل فعالة لكل ما نقص منه فيقولون قطاعة
وقوارة ذكره أبو جعفر وقال الجوهري قورته واقتورته واقتاره بمعنى قطعه مدوراً ومنه قوارة القميص والبطيخ وقال
والقطاعة بالضم ما سقط عن القطع قال أبو جعفر يقال قططت القلم أي قطعت منه والقلم مقطوط وقطيط والمقط
الذي يقط القلم عليه بفتح الميم الموضع الذي يقط منه رأس القلم وهو مشتق من قططت أي قطعته ومنه قطّ أي قد انقطعت
الرؤية بيني وبينه والقط الكتاب بالجائزة لأنه يقطع ومنه يعطى القطوط وثانيه وقط بمعنى حسب والدواة
جمعها

دويات في العدد القليل كذا قال أبو جعفر وفي الكثير دُوِيّ بضم الدال ويقال بكسرها ودوِيّ ودوايا ويقال أدويت
إذا اتخذتها ودوّيت الدواة أي جعلت عليها فهو مدوٍّ مثل قنّاء للذي يحمل القنا ويقال لمن يبيعها دوّاء مثل تبّان للذي يبيع
التبن والذي يحملها داوٍ مثل رامح للذي يحمل الرمح واشتقاق المداد من المد للكاتب وهي جمع مدادة يذكر ويؤنث
الفراء أنه سمع يحيى بن زياد الكوفي توفي سنة تسع ومائتين أن جعلت المداد مصدراً لم تثنه ولم تجمعه ويقال أمددت الدواة
إذا جعلت فيها المداد فإن زدت عليه مدادها قلت مددتها واستمددتها منها أي أخذت فإن أخذت مدادها كله قلت قعّرت الإناء أقعره
إذا جعلت له قعراً وإذا الصوف القطن يعني وغيره بالدواة فهو ليقة مشتق من قولهم ما يليق فلان ببلي أي ما يلصق به ويقال
ألقت الدواة إلاقة ولقتها ليقاً ولوقتها تليقاً إذا ألصقت مدادها وضاعت ليقة الدواة إنعاماً أي زدت في ليقتها وأنعم الشيء
إذا زاد ومنه الحديث وإن أبا بكر وعمر منهم وأنعما أي زادا على ذلك ومنه سمّيت المداد سماً نعما قيل للغلام سمي المداد حبر
قال ويقال للعالم حَبر وحِبر قال وإنما أرادوا مداد حبر فحذفوا مداداً ثم جعلوا مكانه حبراً كقوله تعالى واسأل القرية قال الأصمعي ليس هذا بشيء
إنما هو لتأثيره يقال على أسنانه حبرة إذا كثرت فيها الصفرة حتى تضرب إلى السواد قال محمد بن يزيد وأنا أحسب أنه إنما سمي حبراً لأنه
يحبّر به الكتب قال أبو جعفر النحاس من حسن تقدير الكاتب أن لا يفرق بين المضاف والمضاف إليه في سطر وكذا عزّ الله عز وجل
وكذا أحد عشر لأنه كاسم واحد ويستحسن المشق في الشين والسين الأمن أواخر الكلم نحو الناس وأصل المشق في اللغة الخفة يقال
137 مشق بالرمح ومشق الرجل الرغيف إذا أكله أكلاً خفيفاً فمعنى مشق الكاتب إذا أخف يده وهذا اختيار محمد بن [illegible]
الكتاب المتقدمين فكان أبو [illegible] المشق لكله وإرسال اليد ويقول بعضهم هو للمبتدي مفسدة للخط ودليل على تهاونه بما يكتبه وقد ذكره
[illegible] أن يكتب بسم الله الرحمن الرحيم ويستحسنون إذا كانت السين والشين في كلمة أن يعيد الكاتب فصلاً بعده ويستحسنون في كتابة
نحو [illegible] أن يرفع الوسطى من الثلاث فرقاً بين ذلك وبين السين والشين ويستحسنون أن تكون الكاف غير مشقوقة إذا كانت
طرفاً عندهم ويحبون تقليلها إذا كانت متوسطة ولا تعلم إذا كانت طرفاً ويستحبون أن تكون الألفاظ سهلة سمحة غير بشعة
ومما يستحسنون لإبراهيم بن [illegible] في توقيع الكتابة إياك والتتبع لحوشي الكلام طمعاً في نيل البلاغة فإن ذلك
العي الأكبر وعليك بما سهل مع تجنبك الألفاظ السفل وكذا ما روي من صفة يحيى بن زياد الكاتب فإنه قال أحذرتم الكلام
مقادة أسهل معاداً وساقه أحسن مساق فاسترجع به القلوب النافرة واستدر به الأبصار الطامحة وقال الجاحظ
لم أر قوماً أمثل طبقة في البلاغة من الكتاب وذلك أنهم التمسوا ما لم يكن متوعراً الألفاظ وحشياً ولا ساقطاً عامياً
وقال محمد بن [illegible] صاحب كتاب الديباج يجب للكاتب أن يعدل بكلامه عن الغريب الحوشي والعامي السوقي والرذل
السليفي ويجانب التقعير ويجب أن يحمل نفسه على تنزيل الألفاظ وسئل أعرابي من أبلغ الناس قال أسهلهم لفظاً وأحسنهم
بديهة وقد سبق في فصول رد السلام رد جواب الكتاب وما يتعلق بذلك وروى أبو داود في الخراج عن محمد بن عثمان عن محمد بن حرب
عن أبي سلمة سليمان بن سليم عن يحيى بن جابر عن صالح بن يحيى بن المقدام عن جده وفي نسخة عن أبيه عن جده أن
النبي صلى الله عليه وسلم ضرب على منكبيه ثم قال له أفلحت يا قديم إن مت ولم تكن أميراً ولا كاتباً ولا عريفاً رواه أحمد عن أحمد بن عبد الملك
الحراني عن محمد بن سلمة [illegible] عن سليمان بن صالح عن جده صالح قال البخاري فيه نظر وقال ابن حبان في الثقات يخطئ
فصل قال الخلال كراهية النظر في كتاب الرجل إلا بإذنه قال أبو بكر بن عسكر كنت عند أبي عبد الله وعنده الهيثم بن خارجة فذهبت
أنظر في كتاب أبي عبد الله فكره أبو عبد الله أن أنظر في كتابه وأطال عبد الرحمن بن مهدي في كتاب أبي عوانة بغير إذنه
فاستغفر الله مرتين وقال أحمد في رواية مهنا في رجل رهن مصحفاً هل يقرأ فيه قال أكره أن ينتفع من الرهن بشيء
وقال في رواية عبد الله في الرجل يكون عنده مصحف رهن لا يقرأ إلا بإذنه وقال في رواية إسحاق بن إبراهيم في الرجل

...ذه المصحف يستاذنه في القراءة فيه فان اذن له قرأ فيه قال القاضي في الجامع الكبير اما منعه من القراءة
...عيبه مع قولنا انه يلزمه بذله اذا طلبه الغير للقراءة فيه فمحمول على انه كان يجد مصحفا غيره وانما يلزمه بذله عند الحاجة ثم قال
...الرعاية عند مسألة رهن المصحف ولا يقرأ احد في المصحف بلا اذن ربه وقيل بلى ان لم يضر مالكه ويجب ان طلب احد ليقرأ فيه
ان يجب بذله وقيل يجب وقيل عند الحاجة اليه وذكر بعضهم ان فيه ما هو ظاهر في ان النظر في كتاب الغير من كتب العلم يحرم
وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من نظر في كتاب غيره بغير اذنه فانما ينظر في النار قال ابن الاثير في النهاية هذا محمول على
الكتاب الذي فيه سر وامانة يكره صاحبه ان يطلع عليه احد وقيل هو عام في كل كتاب وقال الكنجي روي بان من نظر في
كتاب من يحذر على المسلمين ليستبين امره وذكر كتاب حاطب بن ابي بلتعة وقصته وهذا متوجه مع العلم ومع
الظن فيه نظر ويحرم مع الشك والقصة قضية عين قال في شرح مسلم فيه هتك ستر المفسد اذا كان فيه مصلحة او كان
في الستر مفسدة والا فيه مصلحة فصل قال الخلال كراهية حبس الكتاب قال المروذي قلت لابي عبد الله رجل
سقطت منه ورقة فيها احاديث فوائد فاخذتها ترى ان انسخها واسمعها قال لا الا باذن صاحبها وقال يونس
ابن يزيد قال لي الزهري اياك وغلول الكتب قال حبسها عن اهلها انتهى ما ذكره الخلال وقال الطحاوي وكان
الشافعي قد طلب من محمد بن الحسن كتابا له فلم يجبه الى الاعارة فكتب اليه ° قل للذي لم تر عيني من رآه مثله °
° حتى كأن من رآه ° فقد رأى من قبله ° العلم ينهى اهله ° ان يمنعوه اهله ° لعله يبذله ° لاهله لعله ° فوجه اليه به في الحال
هدية لا عارية وقال ابن الجوزي ينبغي لمن ملك كتابا ان لا يبخل باعارته لمن هو اهله وكذلك ينبغي افادة
الطالبين بالدلالة على الاشياخ وتفهيم المشكل فان الطلبة قليل وقد عمهم الفقر فاذا بخل عليهم بالكتاب
والافادة كان سببا لمنع العلم قال سفيان تعلموا بركة العلم ليفد بعضكم بعضا فانكم لا تبلغون ما تؤملون
وقال وكيع اول بركة الحديث اعارة الكتب وقال ابن المبارك من بخل بالعلم ابتلي بثلاث اما يموت فيذهب علمه او ينسى
او يتبع السلطان فصل بات عند الامام احمد رجل فوضع عنده ماء قال الرجل فلم اقم بالليل ولم
استعمل الماء فلما اصبحت قال لي لم لا تستعمل الماء فاستحييت وسكت فقال سبحان الله سبحان الله ما سمعت
بصاحب حديث لا يقوم بالليل وجرت هذه القصة معه لرجل آخر فقال له انا مسافر قال وان كنت مسافرا حج
مسروق فما نام الا ساجدا قال الشيخ تقي الدين فيه انه يكره لاهل العلم ترك قيام الليل وان كان مسافرا فيه
وقال بشر بن الحارث ينبغي لاصحاب الحديث ان يزكوه بمنزلة الدراهم يعملون من كل مائتين خمسة وقال
سفيان في الانجيل لا تطلبوا علم ما لم تعملوا حتى تعملوا بما قد علمتم وصح عن الحسن قال كان الرجل يسمع الباب
من ابواب العلم فيعلمه فيعمل به خير له من الدنيا وما فيها لو كانت له فوضعها في الآخرة وقال ابو جعفر احمد بن بديل
لقد رأيتنا ونحن نأتي لحديث فنسمع الاصوات فلم ندر ما ذاك وقال عبد الله كان ابي ساعة يصلي عشاء الآخرة ينام
نومة خفيفة ثم يقوم الى الصباح يصلي ويدعو وقال ابراهيم بن شماس كنت اعرف احمد بن حنبل وهو غلام وهو
يحيي الليل فصل قال الخلال انا الدوري سمعت ابا عبيد القاسم بن سلام يقول ان من شكر العلم
ان يجلس مع رجل فيذاكره بشيء لا يعرفه فيذكر له الحرف فاستفدت ذلك فيذكر ذلك الحرف الذي سمعته من ذلك الرجل
فيقول ما كان عندي من هذا شيء حتى سمعت فلانا يقول فيه كذا وكذا فاذا فعلت ذلك فقد شكرت
العلم ولا توهمهم انك قلت هذا من نفسك وقال ابن الجوزي واذا روى المحدث حديثا قد عرفه
السامع فلا ينبغي ان يداخله فيه قال عطاء بن ابي رباح ان الشاب ليحدثني بحديث فاستمع له كاني

سمعه ولقد سمعته قبل ان يولد ثم روى باسناده عن خالد بن صفوان قال اذا رأيت محدثا يحدث حديثا قد
سمعته او يخبر بخبر قد علمته فلا تشاركه فيه حرصا على ان يعلم من حضرك انك قد علمته فان ذلك خفة فيك وسوء ادب
وروى ابو جعفر العكبري في الادب له عن ابن وهب قال قال لي مالك اسمع الرجل الحديث قد سمعته قبل ان يجتمع ابواه
كاني لم اسمعه ثم روى ما تقدم عن عطاء ثم قال سمعنا ابا الحسن ابن عبد الله جليس ابي احمد الفقيه البغدادي يقول
عن سفيان الثوري انه قال وتراه يعجب من حديثه ولعله ادرى به وروى ما تقدم عن خالد بن صفوان وروى ذلك
ابن بطة قال ابن الجوزي ومن اشكل شيء من الحديث على الطالب صبر حتى ينتهي الحديث ثم يستفهم الشيخ بادب ولطف
ولا يقطع عليه في وسط الحديث قال وفي اصحاب الحديث من يتزاحم في جزء ويوهم الشيخ انه جزء واحد ومثل
هذه الافعال لا يجوز اعتمادها وروى ابن بطة عن ابراهيم بن الجنيد قال حكيم لابنه تعلم حسن الاستماع كما تعلم حسن الكلام
فان حسن الاستماع امهالك للمتكلم حتى يفضي اليك بحديثه والاقبال بالوجه والنظر وترك المشاركة له في حديث انت
تعرفه وانشد ولا تشارك في الحديث اهله وان عرفت فرعه واصله وروى ابن بطة عن الهيثم بن عدي قال قالت
الحكماء من الاخلاق السيئة على كل حال مغالبة الرجل على كلامه والاعتراض فيه لقطع حديثه وروى ايضا عن مجاهد قال لقمان
١٣٨ لابنه اياك اذا سئل غيرك ان تكون انت المجيب كانك اصبت غنيمة او ظفرت بعطية فانك ان فعلت
ذلك ازريت بالمسؤول وعنفت السائل ودللت السفهاء على سفاهة حلمك وسوء ادبك يا بني ليشتد حرصك
على الشام الاكفاء والادب النافع والاخوان الصالحين وقال ابن بطة كنت عند ابي عمر الزاهد فسئل عن مسألة
فبادرت انا فاجبت السائل فالتفت الي فقال لي تعرف الفضوليات المنتقبات يعني انك فضولي فاخجلني وذكر ذلك ابن
ابو حفص العكبري في الادب له فصل في طبقات القاضي ابي الحسين زهير بن ابي زهير نقل عن امامنا اشياء
منها قال قلت لاحمد ان فلانا يعني ابا يوسف ربما يمشي في الاسواق مثل الصانع والمساجد الا ان يقال الى احد
الا انه اولى به وكره ان يبذل الرجل وجهه ونفسه لهذا وذكره ابن الخلال وابو يوسف هو الغسولي وقال
مهنا سمعت بشر بن الحارث وذكر له رجل يأتي الناس فقال بشر من يقتدي به في هذا قال مالك بن دينار فقال
له بشر اذ كان ربما جاء من مالك بن دينار رجل قد سمعت بشرا يقول لا تفعل ولا تطلب من صاحب دنيا حاجة دعه حتى
يكون هو الذي يطلب اليك وكان المتوكل على الله بعث يحيى بن خاقان الى الامام احمد بكثير وسأله عن اشياء
قال المروذي قال لي ابو عبد الله قد جاءني يحيى بن خاقان ومعه شيء مجلل هكذا ابو عبد الله فقلت قالوا الف دينار
قال هكذا فرددتها عليه فبلغ الباب ثم رجع فقال ان جاءك احد من اصحابك بشيء تقبله قلت لا قال لا انما اريد ان اخبر الخليفة
بهذا قلت لابي عبد الله كان عليك لو اخذتها فقسمتها فكلح في وجهه وقال اذا انا قسمتها اي شيء كنت اريد ان اكون
له قيما قال ابو طالب لابي عبد الله رجل جاءني ومعه دراهم فقال لي خذ هذه الدراهم فتصدق بها في جيرانك
فابيت فلم يزل يطلب الي حتى اخذت فقال لا يحل لك ولا يسعك تمنع المساكين والفقراء فاخذتها
اكون قد اثمت اذ رددتها قال لم لا ايش تخاف يسلم من هذا اقدر اخذتها لم تسلم وروى معهود عنه
انه ان لم يتعرض له كان اسلم له وروى الخلال عن ابي الدرداء قال ما احب ان معاوية بعث الي ثلاثمائة او دينار
فاتصدق بها فقيل له اولم تؤجر ولا ترد شيئا قال اني اخاف وساوس نفسي وعواذل قومي فيحبط ذلك اجري
والسلامة احب الي وقال الخلال في الاخلاق ثنا ابراهيم بن جعفر بن حاتم ثنا محمد بن الحسين انا الجنيد عن هارون بن سفيان
المستملي قال جئت الى احمد بن حنبل حين اراد ان يفرق الدراهم المتوكل فاعطاني اياها بين درهم فعلت

فيني قال الحسن ها هنا غيرها قلت يا ابا عبد الله ليس والله اعطي شيئا احد منها قال الهالي لا ابيه با
امراة مسكينة تكون معي في داري ومن بها اتوني بشيء للحاكم فاعطها منه اذا اقمت فقال لا انحانها و
مطعن غيرها **فصل** قال عبد الله بن احمد لما قدم ابو زرعة نزل عندي فكان كثير المذاكرة لقد سمعت ابي يوما يقول ما صليت
غير الفرائض استأثرت بمذاكرة ابي زرعة على نوافلي وروى الخلال في اخلاق احمد ان اسحاق قال كنا عند عبد الرزاق انا واحمد
ابن حنبل قال فمضينا معه الى المصلى يوم عيد فلم يكبر عبد الرزاق ولا انا ولا احمد بن حنبل فقال لنا رأيت معمرا والثوري في هذا
اليوم كبرت فقلنا نحن نرى التكبير ولكن شغلنا باي شيء نبتدئ من الكتب وقال صالح بن موسى ابو الوجيه سمعت ابا عبد الله
يقول ومن يفلت من التصحيف لا يفلت احد منه وقال الخلال انا ابو المطلب بن حمزة الاذني قال حضرت احمد بن حنبل
فقال علامة المريد قطيعة كل خليط لا يريد ما يريد في طبقات القاضي ابي الحسين ثنا محمد بن ابي الصقر ثنا هبة الله
الشيرازي ثنا علي بن محمد بن طالمة ثنا سليمان الطبراني ثنا عبد الله بن احمد سمعت ابي قال قبور اهل السنة من اهل الكبائر روضة
وقبور اهل البدع من الزنادقة حفرة فساق اهل السنة اولياء الله وزهاد اهل البدع اعداء الله وقال عبد الله
ابن احمد سئل ابي لم لا تصحب الناس قال لوحشة الفراق وروى ابن بطة عن محمد بن الحنفية قال وحشة الانقباض ابقى
للعز من مؤانسة اللقاء وقال عبد الله بن جعفر سمعت احمد بن حنبل يقول وسئل عن الرجل يكتب الحديث فيكثر قال ينبغي
ان يكثر العمل به على قدر زيادته في الطلب ثم قال سبيل العلم مثل سبيل المال ان المال اذا ازداد زادت زكاته
وفي طبقات القاضي ابي الحسين وساق عن محمد الهروي ثنا عبد الواحد بن عبد العزيز سمعت المطيع بن
خليفة على المنبر يقول في يوم عيد سمعت شيخي عبد الله البغوي يقول سمعت الامام احمد بن حنبل
يقول اذا مات اصدقاء الرجل ذل وقال عبد الله ثنا ابي ثنا سفيان بن عيينة قال قال لي ايوب انه ليبلغني موت
الرجل من اصحابي فكانما يسقط عضو من اعضائي **فصل** فيما سبق في الاستئذان كلام يتعلق بالحوائج
والمساعدة عليها وجاء رجل الى الحسن بن سهل يستشفع به في حاجة فقضاها فاقبل يشكره فقال له الحسن بن سهل علام تشكرنا
ونحن نرى ان للجاه زكاة كما ان في المال زكاة ثم انشا يقول ° فرضت علي زكاة ما ملكت يدي °
وزكاة جاهي ان اعين واشفعا ° فاذا ملكت فجد فان لم تستطع ° فاجهد بوسعك كله ان تنفعا ° قال القاضي المعافى بن زكريا
وسدد القائل ° واذا امرؤ اهدى اليك صنيعة ° من جاهه فكانها من ماله ° وروى ابن ابي شيبة في مصنفه وابن ماجه
من حديث موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف عن جمهان عن ابي هريرة مرفوعا لكل شيء زكاة وزكاة الجسد الصوم
وقال بعضهم ° واذا السعادة احرستك عيونها ° نم فالمخاوف كلهن امان ° واصطد بها العنقاء فهي حبائل °
واقتد بها الجوزاء فهي عنان ° وعن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا اتاه السائل او صاحب الحاجة
قال اشفعوا فلتؤجروا وليقض الله على لسان رسوله ما شاء رواه البخاري ومسلم وفي لفظ تؤجروا رواه احمد وابو داود
اشفعوا الي لتؤجروا وليقض الله على لسان رسوله ما شاء وعن معاوية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليسألني
عن الشيء فامنعه كي تشفعوا فيه فتؤجروا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشفعوا تؤجروا رواه النسائي
عن هرون بن سعيد الايلي عن سفيان عن عمرو بن دينار عن وهب بن منبه عن اخيه همام عن معاوية اسناد جيد
وقال ابن عبد البر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال استعينوا على حوائجكم بالكتمان فان كل ذي نعمة محسود وقال محمد بن حازم
لقتيبة بن مسلم اني اتيتك في حاجة رفعتها الى الله قبلك فان يأذن الله فيها حمدناك وان لم يأذن الله فيها
لم تقضها وعذرناك ° وقال يونس ° انزلت بالي ابراهيم مسألة ° انزلتها قبل ابراهيم بالله ° فان قضاها حمدت الله يسرها °

يعذر لها والامر الناهي ° اذا ابى الله شيئا ضاقت مذاهبه ° عن الاريب العريض القدر والجاه ° وقال ابو العتاهية
خير المذاهب في الحاجات انجحها ° واضيق الامر ادناه الى الفرج ° وكتب سوار بن عبد الله بن سوار القاضي الى محمد بن طاهر عبد الله
لنا حاجة والعذر فيها مقدم ° خفيف ومعناها عفة الاجر ° فان تقضها فالحمد لله ربنا ° وان تكن الاخرى ففي واسع العذر
على ان الرحمن معط ومانع ° وللرزق اسباب الى قدر يجري ° فاجابه محمد بن طاهر فلما تجلى لي وجه لعلفها
سويعا اليها لا يخاطبني فكر ° شكور باوفاني عليك بمثلها ° وان لم يكن فيها حوتيد به شكر ° فمنا قليل للذي قد اتيته
لحقك الا من لدي ولا ذخر ° وقال جعفر بن محمد حاجة الرجل الى اخيه فتنة لهما ان اعطاه شكر ما لم يعطه وان منعه ذم ما لم يمنعه
وقال خالد بن صفوان لا تطلبوا الحوائج عند غير اهلها ولا تطلبوها في غير حينها ولا تطلبوا ما لا تستحقون منها فان من
طلب ما لا يستحق استوجب الحرمان وقال رجل للعباس بن محمد او لعبد الله بن العباس اتيتك في حاجة صغيرة قال فاطلب
لها رجلا صغيرا وقيل لآخر اتيتك في حاجة صغيرة قال اذكرها عندك يقوم لصغرها الحاجات وكرها كان يقال
لا تستعن ولا تستعن على رجل يحق له اليه حاجة وقال بعضهم اصل العبادة ان لا تسأل سوى الله حاجة فلكل
احد في الله عوض من كل احد وليس لاحد من الله عوض باحد وقال ابو الاسود ° واذا طلبت الى كريم حاجة ° فلقاؤه يكفيك والتسليم °
واذا طلبت الى لئيم حاجة ° فالح في رفق وانت مديم ° وقال الآخر ° لا تطلبن الى لئيم حاجة ° واقعد فانك قائما كالقاعد °
يا خادع البخلاء عن اموالهم ° هيهات تضرب في حديد بارد ° وقال ابو العتاهية ° اقض الحوائج ما استطعت ° وكن لهم اخيك فارج °
فلخير ايام الفتى ° يوم قضى فيه الحوائج ° وقال بعضهم قالوا من صبر على حاجة ظفر بها ومن ادمن قرع الباب يوشك ان يفتح له وقال علي
بن ابي طالب رضي الله عنه ° اصبر على مضض الادلاج في السحر ° وفي الرواح الى الحاجات والبكر ° لا تضجرن ولا يعجزك مطلبها ° فالنجح يتلف بين العجز والضجر °
اني رأيت وفي الايام تجربة ° للصبر عاقبة محمودة الاثر ° وقل من جد في شيء يطالبه ° واستشعر الصبر الا فاز بالظفر °
وقال سفيان الالحاح لا يفلح ولا يجد الا على الله عز وجل وقال مورق العجلي بالتربي حاجة عشرين سنة فما قضيت ولا آيست منها
وقال ابو العتاهية ° في الناس من تسهل المطالب احيانا عليه وربما صعبت ° ما كل ذي حاجة بمدركها ° كم من يد لا تنال ما طلبت °
من لا يعد الكفاف معتدلا ° ضاقت عليه الدنيا بما رحبت ° وقال بعضهم استعينوا على انجاح حوائجكم بالاستقلال فيها للنجح ثم قال
من عدم غناء على الصديق لقاء ° واخو الحوائج وجهه مملول ° وكتب ابو العتاهية الى بعض اصحابه يعاتبه فقال
لئن عدت بعد اليوم اني لظالم ° سأصرف نفسي حين تبغي المكارم ° متى ينجح الغادي اليك بحاجة ° ونصفك محجوب ونصفك نائم °
وسئل بعض الحكماء حاجة فامتنع فعوتب في ذلك فقال لئن يحمر وجهي مرة خير لي من ان يصفر وجهي مرارا وقال منصور الفقيه
من قال لا في حاجة ° مطلوبة فما ظلم ° وانما الظالم من ° يقول لا بعد نعم ° وقال الآخر ° ان لا بعد نعم فاحشة ° فبلا فابدأ ان خفت الندم °
فاذا قلت نعم فاصبر لها ° بنجاز الوعد ان الخلف ذم ° وسبق ما يتعلق بهذا في المسألة وقبله في فصول الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر من الانكار على ولاة الامور وفي ترجمة عبد الله بن عثمان عبدان شيخ البخاري رحمه الله انه قال ما سألني
احد حاجة الا قمت له بنفسي فان تم والا قمت له بمالي فان تم والا استعنت له بالاخوان فان تم والا استعنت له
بالسلطان وينبغي ان لا يندم من رد شفاعته ولا يتأذى على من لم يقبلها وليفتح باب المعاذير وسيد الخلائق
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اعظم حقا واولى بكل مؤمن بنفسه باجماع العلماء وقد روى البخاري عن عكرمة عن ابن عباس
قال كان زوج بريرة عبدا يقال له مغيث كاني انظر اليه يطوف خلفها يبكي ودموعه تسيل على لحيته فقال النبي
صلى الله عليه وسلم للعباس الا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم
لو راجعته فانه ابو ولدك قالت يا رسول الله تأمرني قال لا انما اشفع قالت فلا حاجة لي فيه والناس فيه

مرور دعنا عنهم وعدم قبولها متفاوتون جدا كما هو معلوم من احوالهم والله اعلم قال ابن الجوزي كان من
قد عاهد الله ان لا يسأل لاحد كتابا بشفاعة الا فعل فجاءه رجل فاخبره ان ابنه قد اسر بالروم وسأله
ان يكتب الى ملك الروم في اطلاقه فقال له ويحك ومن اين يعرفني واذا سأل عني قيل هو مسلم فكيف يقضي حقي
فقال له السائل اذكر العهد مع الله تعالى فكتب الى ملك الروم فلما قرا الكتاب قال من هذا الذي قد شفع الينا قيل هذا رجل
قد عاهد الله ان لا يسأل كتابا بالشفاعة الا كتبه الى من كان فقال ملك الروم هذا حقيق بالاسعاف اطلقوا
اسيره واكتبوا جواب كتابه وقولوا له اكتب بكل حاجة لك فانا نشفعك فيها وياتي الكلام في الكرم والبخل
وقال الامام احمد ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي عن عبدة بن ابي لبابة عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه
ان لله اقواما اختصهم بالنعم لمنافع العباد ما بذلوها فاذا منعوها نزعها منهم وحولها الى غيرهم ذكره في ترجمة
ابن الاخضر ممن روى عن احمد في ترجمة احمد بن محمد بن نصر اللباد ابي بشر رواه عن احمد فصل قال ابو بكر
محمد بن عبيد المذكور عن احمد اذا سأل الله حاجة فيقول في عافية قال سليمان القصري قلت لاحمد بن حنبل يا ابا عبد الله
الرجل يقول من حلف ليس عنده شيء وله قرابة وله ولد ترى ان يستقرض ويهدي لهم قال نعم رواه الخلال فصل
قال القاضي ابو الحسين في ترجمة ابي الفضل عبد الرحمن المتطبب وقال ابو العباس ثم محمد بن احمد بن الصلت سمعت
عبد الرحمن المتطبب يقول عودت ... انسا يقول دخلت على احمد بن حنبل اعوده فقلت كيف تجدك فقال انا بخير الله
ثم دخلت على بشر بن الحارث فقلت كيف تجدك قال احمد الله اليك اجد كذا اجد كذا فقلت اما تخشى
ان يكون هذا شكوى فقال ثنا المعافى بن عمران عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة والاسود قالا سمعنا
عبد الله بن مسعود يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان الشكر قبل الشكوى فليس بشاك فدخلت على احمد
ابن حنبل فحدثته فكان بعد ذلك اذا سألته قال احمد الله اليك اجد كذا واجد كذا وقال الخلال عن عبد الرحمن هذا كان يانس به
احمد وبشر بن الحارث ويختلف اليهما واظن ان ابا الحسين نقل هذا من كتاب الخلال وهذا الخبر الاول معروف عن
وقال الشيخ مجد الدين في شرح الهداية ولا باس ان يخبر بما يجده من الم ووجع لغرض صحيح لا لقصد شكوى
واحتج احمد بقول النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة لما قالت وا راساه قال بل انا وا راساه واحتج ابن المبارك بقول
ابن مسعود للنبي صلى الله عليه وسلم انك لتوعك وعكا شديدا فقال اجل اني اوعك كما يوعك رجلان منكم
متفق عليه وقال ابن عقيل في الفنون قوله تعالى لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا يدل على جواز الاستراحة
الى نوع من الشكوى عند مس البلوى ونظيره يا اسفا على يوسف مسني الضر ... تلك الكلمة حين ...
انتهى كلام ابن عقيل وقال رجل للامام احمد كيف تجدك يا ابا عبد الله قال بخير في عافية فقال له حممت البارحة
قال اذا قلت لك انا في عافية فحسبك لا تخرجني الى ما اكره قال ابن الجوزي اذا كانت المصيبة مما يمكن كتمانها
فكتمانها من اعمال الله الخفية وقال ابن الجوزي في موضع شكوى المريض مخرجة من التوكل وقد كانوا يكرهون
انين المريض لانه يترجم عن الشكوى وذكر هذا النص عن احمد وقالوا اما وصف المريض للطبيب
ما يجد فانه لا يضره انتهى كلامه وقال عبد الله بن احمد بن بشر بن الحارث قلت للامام احمد يا ابا عبد الله انين
المريض شكوى قال ارجو ان لا يكون شكوى ولكنه اشتكاء الى الله وذكر غير واحد ان ... المريض ...
ورويت الكراهة عن طاوس وذكر الشيخ تقي الدين ابن تيمية ما ذكره غيره من ان الصبر واجب قال
والصبر الجميل صبر بغير شكوى الى المخلوق ثم حكى عن احمد ... لما حكي له عن طاوس كراهته

ثم قال

قالوا اما الشكوى الى الخالق فلا تنافي الصبر الجميل وقال ابن الجوزي في قوله تعالى يا اسفا على يوسف فان قيل هذا
الشكوى فاين الصبر فالجواب من وجهين احدهما انه شكا الى الله لا اليهم والثاني انه اراد به الدعاء فالمعنى
ارحم اسفي على يوسف قال وقال ابن الانباري يريد يحزن ويحزن للنفوس من المكروه والبلاء لا عيب ولا اثم
اذا لم ينطق به اللسان بكلام مؤثم ولم يشك من ربه فلما كان قوله يا اسفى على يوسف شاكيا الى ربه كان غير ملوم
فصل قال ابن عقيل في الفنون النعم اضياف وقراها الشكر والبلايا اضياف وقراها الصبر فاجتهد ان ترحل
الاضياف شاكرة حسن القرى شاهدة بما تسمع وترى وقال من حسن ظني به انه بلغ من لطفه ان وصل لي
اذكرت فقال ولا تقل الهائه ... فارجو اذا حرت عنده رضيا ان لا يعنف لان افعاله ... له وقال
الشيخ تقي الدين من تمام نعمة الله على عباده المؤمنين ان ينزل بهم من الشدة والضر ما يلجئهم الى توحيده فيدعونه مخلصين
له الدين ويرجونه لا يرجون احدا سواه فتتعلق قلوبهم به لا بغيره فيحصل لهم من التوكل عليه والانابة اليه
وحلاوة الايمان وذوق طعمه والبراءة من الشرك ما هو اعظم نعمة عليهم من زوال المرض او الخوف او الجدب او الضر وما
يحصل لاهل التوحيد المخلصين لله الدين فاعظم من ان يعبر عنه مقال ولكل مؤمن من ذلك نصيب بقدر ايمانه
ولهذا قيل يا ابن آدم لقد بورك لك في حاجة اكثرت فيها من قرع باب سيدك وقال بعض الشيوخ انه ليكون لي الى الله
حاجة فادعوه فيفتح لي من لذيذ معرفته وحلاوة مناجاته ما لا احب معه ان يعجل قضاء حاجتي خشية ان تنصرف عني
ذلك لان النفس لا تريد الا حظها وقد قال صلى الله عليه وسلم ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد
نبيا وقال ثلث من كن فيه وجد حلاوة الايمان فوجد المؤمن حلاوة الايمان في قلبه وذوق طعمه امر يعرفه من حصل له هذا الوجد
وهذا الذوق قال والذي يحصل لاهل الايمان عند تجريد التوحيد بجذب قلوبهم الى الله تعالى واقبالهم عليه دون ما سواه
بحيث يكونون حنفاء له مخلصين له الدين الى ان قال وهذا هو حقيقة الاسلام الذي بعث به الرسل وانزل به
الكتب وهو قطب القرآن الذي يدور عليه رحاه والله اعلم فصل قال الله تعالى وبشر الصابرين الذين
اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون وقال تعالى يا ايها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا الاية الى غير ذلك من الايات
وصح عنه عليه السلام الامر بالصبر في احاديث منها ما رواه احمد ومسلم وغيرهما من حديث ام سلمة ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول
انا لله وانا اليه راجعون اللهم اجرني في مصيبتي واخلف لي خيرا منها الا اجره الله في مصيبته واخلف له خيرا منها
وفي الصحيحين من حديث ابي سعيد ومن يتصبر يصبره الله وما اعطي احد عطاء خيرا واوسع من الصبر ولاحمد ...
المسند وقد تقدم هو ... قال عليه السلام واعلم ان النصر مع الصبر وان مع العسر يسرا فاذا علم العبد ان ما
ملكه لله سبحانه حقيقة لانه اوجده واعده ويحفظه في حال وجوده ولا يتصرف فيه العبد الا بما ساغ
له وان مرجعه الى الله ولا بد من ذلك كما قال ونرثه ما يقول وياتينا فردا وقوله ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم اول مرة وان
ما اصابه لم يكن ليخطئه وما اخطاه لم يكن ليصيبه كما قال عليه السلام وكما قال تعالى ما اصاب من مصيبة في الارض
ولا في انفسكم الا في كتاب الاية وان الله لو شاء جعل مصيبته اعظم مما هي وانه ادخر له ان صبر عليها اعظم من فوات
مصيبته وان المصيبة لا تختص به فيتاسى باهل المصائب ومصيبة بعضهم اعظم وان سرور الدنيا مع قلته
وانقطاعه منغص وقد روي عن ابن مسعود قال لكل فرحة ترحة وما ملئ بيت فرحا الا ملئ ترحا وقال ابن
سيرين ما كان ضحك قط الا جاء بعده بكاء وقد ... هذا الشأن من تغير الدنيا باهلها ... ما يكره العجائب
وقالت هند بنت النعمان بن المنذر لقد رايتنا ونحن من اعز الناس واشدهم ملكا ثم لم تغب الشمس حتى رايتنا

من افعال الناس وانه حق على الله ان لا يملا دارا حبرة الا ملاها عبرة وبكت اختها حرقة بنت النعمان
وهي في عزها فقيل ما يبكيك لعل احدا آذاك قالت لا ولكن رايت غضارة في اهلي وقلما امتلات
دار سرورا الا امتلات حزنا والغضارة طيب العيش تقول بنو فلان مغضورون وقد غضرهم الله وانهم
في غضارة من العيش وفي غضراء العيش اي في خصب وخير وقال الاصمعي لا يقال اباد الله خضراءهم ولكن اباد الله غضراءهم
اي هلك خيرهم وغضارتهم وقالت حرقة ايضا ما نحن فيه اليوم خير مما كنا فيه بالامس انا نجد في الكتاب انه ليس من اهل
بيت يعيشون في حبرة الا سيعقبون بعدها عبرة وان الدهر لم يظهر لقوم بيوم يحبونه الا بطن لهم بيوم
يكرهونه ثم قالت ⁂ وبينا نسوس الناس والامر امرنا ⁂ اذا نحن فيهم سوقة نتنصف ⁂ فاف لدنيا لا يدوم نعيمها ⁂ تقلب تارات بنا وتصرف
تنصف اي تخدم وعلم العبد ان الجزع لا يرد المصيبة بل هو مرض يزيدها وانه يسر عدوه ويسيء محبه وان فاته ثوابها
بالجزع اعظم منها ومنه بيت الحمد الذي يبنى له في الجنة على حمده واسترجاعه وفي البخاري عن ابي هريرة مرفوعا
يقول الله تعالى ما لعبدي المؤمن عندي جزاء اذا قبضت صفيه من اهل الدنيا ثم احتسبه الا الجنة وفي الترمذي وقال غريب
عن جابر مرفوعا يود ناس يوم القيامة ان جلودهم كانت تقرض بالمقاريض في الدنيا لما يرون من ثواب اهل البلاء
وفي الصحيحين عن ابي هريرة مرفوعا ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا اذى ولا غم حتى
الشوكة يشاكها الا كفر الله من خطاياه وعن سعد بن ابي وقاص قال قلت يا رسول الله اي الناس اشد بلاء قال الانبياء
ثم الصالحون ثم الامثل فالامثل من الناس يبتلى الرجل على حسب دينه فان كان في دينه صلابة زيد في بلائه وان كان
في دينه رقة خفف عنه وما يزال بالمؤمن والمؤمنة في جسده وفي ماله حتى يلقى الله وما عليه خطيئة صححه ايضاح
الترمذي ورواه النسائي وابن ماجه واحمد وروى مالك والبخاري عن ابي هريرة مرفوعا من يرد الله به خيرا يصب منه
وعن صهيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عجبا لامر المؤمن ان امره كله له خير ان اصابته سراء شكر كان
خيرا له وان اصابته ضراء صبر كان خيرا له وليس ذلك لاحد الا للمؤمن رواه مسلم ولاحمد عن انس مرفوعا
عجبت للمؤمن ان الله تعالى لم يقض له قضاء الا كان خيرا له وعن ابي سعيد مرفوعا اشد الناس بلاء الانبياء ثم الصالحون
ان كان احدهم ليفرح بالبلاء كما يفرح احدكم بالرخاء مختصر من ابن ماجه وعن شداد مرفوعا يقول الله تعالى اذا ابتليت
عبدا من عبادي مؤمنا فحمدني على ما ابتليته فانه يقوم من مضجعه كيوم ولدته امه من الخطايا رواه احمد وعن
محمد بن اسحاق عن رجل من اهل الشام يقال له منظور عن عمه عامر مرفوعا ان المؤمن اذا اصابه سقم ثم اعفاه الله منه
كان كفارة لما مضى من ذنوبه وموعظة له فيما يستقبل وان المنافق اذا مرض ثم اعفي كان كالبعير عقله اهله
ثم ارسلوه فلم يدر لم عقلوه ولم ارسلوه رواه ابو داود ولمسلم من حديث عائشة ما من مسلم يشاك شوكة
فما فوقها الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة وما كفران فاقته حتى عصى بذلك لانه اسخط ربه
وفوات لذة عاقبة الصبر واحتسابه اعظم مما اصيب به ولو بقي وعلم ان في الله خلفا من كل فائت
تحلت منه وقد روى الشافعي ان النبي صلى الله عليه وسلم لما توفي سمعوا قائلا يقول ان في الله عزاء من كل مصيبة
وخلفا من كل هالك ودركا من كل ما فات فبالله فثقوا واياه فارجوا فان المصاب من حرم الثواب
وعلم العبد ان حظه من المصيبة ما يحدثه من خير وشر وعن محمود بن لبيد مرفوعا ان الله
اذا احب قوما ابتلاهم فمن رضي فله الرضا ومن سخط فله السخط اسناده جيد وهو اسناد حديث اذا احب
الله عبدا حماه الدنيا ولذلك اسناد آخر قال البخاري وغيره في محمود له صحبة وقال ابو حاتم وغيره
لا صحبة

صحبة له رواه الترمذي واحمد وزاد ومن جزع فله الجزع وعن انس مرفوعا ان عظم الجزاء مع عظم البلاء
وان الله اذا احب قوما ابتلاهم فمن رضي فله الرضا ومن سخط فله السخط وعنه ايضا اذا اراد الله بعبده
خيرا عجل له العقوبة في الدنيا واذا اراد بعبده الشر امسك عنه حتى يوافي به يوم القيامة رواهما الترمذي
وقال حسن غريب وروى ابن ماجة الاول وروى احمد الثاني من حديث عبد الله بن مغفل وعلم ان آخر امره
الصبر وهو غير مثاب وفي الصحيحين حديث انس انما الصبر عند الصدمة الاولى وقال الاشعث بن قيس انك
ان صبرت ايمانا واحتسابا والا سلوت سلو البهائم وعلم ان الذي ابتلاه احكم الحاكمين وارحم الراحمين
ليمتحن صبره ويسمع تضرعه ونحوه قد قال الله تعالى ولقد اخذناهم بالعذاب فما استكانوا لربهم وما يتضرعون
وقال تعالى واخذناهم بالعذاب لعلهم يرجعون قال الشيخ عبد القادر يا بني ان المصيبة ما جاءت لتهلكك
وانما جاءت لتمتحن صبرك وايمانك يا بني القدر سبع والسبع لا ياكل الميتة فالمصيبة كير العبد اما ان يخرج ذهبا
او فضة او خبثا كما قيل ⁂ سبكناه ونحسبه لجينا ⁂ فابدى الكير عن خبث الحديد ⁂ اللجين الفضة
جاء مصغرا مثل الثريا وكميت وعلم انه لولا المصائب لبطر وبغى وطغى فحميه بها من ذلك وطهره مما فيه
١٤١ فسبحان من يرحم ببلائه ويبتلي بنعمائه كما قيل ⁂ قد ينعم الله بالبلوى وان عظمت ⁂ ويبتلي الله بعض القوم بالنعم ⁂
وعلم ان مرارة الدنيا حلاوة الاخرة والعكس بالعكس ولهذا قال عليه السلام الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر وقال
حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات ومعلوم ان العاقل من احتمل مرارة ساعة لحلاوة الابد
وذل ساعة لعز الابد هذا من لطف الله به حتى نظر في العواقب والغايات والناس الا من عصم الله آثروا العاجل
لشاهدته وضعف الايمان وعلم انه يحب ربه والمحب يوافق المحبوب وانه ان اسخطه فهو كاذب
في محبته ولهذا كان عمران بن حصين يقول في مرضه احبه الي احبه اليه وكذا ابو العالية وقال ابو الدرداء اذا قضى
قضاء احب ان يرضى به وعلم ان مراتب الكمال منوطة بالصبر والعكس بالعكس واقل الاحوال ان لا يتهم ربه
في قضائه له كما روى احمد عن ابي امية سمعت عبادة بن الصامت يقول ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا نبي الله اي العمل افضل قال الايمان بالله والتصديق به وجهاد في سبيله قال اريد اهون من ذلك يا رسول الله قال
السماحة والصبر قال اريد اهون من ذلك يا رسول الله قال لا تتهم الله في شيء قضى لك ابن لهيعة فيه كلام
مشهور وعن محمد بن خالد السلمي عن ابيه عن جده مرفوعا ان العبد اذا سبقت له من الله منزلة لم يبلغها
بعمله ابتلاه الله في جسده او في ماله او في ولده ثم صبره على ذلك حتى يبلغه المنزلة التي سبقت له من الله رواه احمد
وابو داود وعن شيخ من بني مرة عن بلال بن ابي بردة عن ابيه عن ابي موسى مرفوعا لا يصيب المؤمن نكبة فما فوقها
او دونها الا بذنب وما يعفو الله عنه اكثر رواه الترمذي وقال غريب فاذا علم العبد هذه الامور ونظر فيها
وتاملها صبر واحتسب وحصل له من خير الدنيا والاخرة ما لا يعلمه الا الله والناس فيها متفاوتون كغيره من الامور
وسيأتي آخر فصول التداوي فصل في داء العشق له مناسبة وتعلق بهذا والله اعلم وليس يحسن ما انشده محمد بن داود
الظاهري لنفسه ⁂ يقولون لي في الصبر روح وراحة ⁂ ولا عهد لي بالصبر مذ خلق الحب ⁂ ولا شك ان الصبر كالعطر طعمه
وان سبيل الصبر ممتنع صعب ⁂ وقد قال ابو الفرج ابن الجوزي في كتاب السر المصون اعلم ان من طلب اقفالا من حيث
المقتضى المراد فقل ما يجد معترضا وهذه حالة قد شملت خلقا كثيرا من العلماء والجهال اولهم ابليس فانه نظر بمجرد
عقله فقال كيف تفضل الطين على جوهر النار وفي ضمن اعتراضه ان حكمتك خطأ وان رأيي ...

لقيت ان ابليس كنت اقول لو حدثنا عن حكمته هذا الذي رفعت به اراك رعل الطين هو وهبه لك
من قدم من غير موهبة فاني سيقول وهبه لي فاقول فيهبك لك كمال الفهم الذي لا ندرك حكمته فترى
الصواب وترى هو الخطا وتبع ابليس في تغفيله واعتراضه خلق كثير مثل ابن الراوندي والمعري ومن قوله
اذا كان لا يحظى برزقك عاقل ٭ وترزق مجنونا وترزق احمقا ٭ فلا ذنب يا رب السماء على امرئ ٭ رأى منك ما لا يشتهي فتزندقا
وقال ابو علي بن مقلة يقول ٭ يا رب تخلق اقمار ليلة ٭ واغصان بان وكثبان رمل ٭ وتبدع في كل طرف بسحر
وفي كل قد رشيق بشكل ٭ وتنهى عبادك ان يعشقوا ٭ ايا حاكم العدل اذا حكم عدل ٭ وقال ابو طالب المكي
ليس على المخلوق اضر من الخالق قال ابن الجوزي دخلت على صدقة بن الحسين الحداد وكان فقيها غير انه كان
كثير الاعتراض وكان عليه جرب فقال هذا ينبغي ان يكون على جمل لا علي وكانت تتفقده بعض الاكابر بماكول
فيقول ابعث لي هذا على الاثر وقال لا اقدر على كله وكان رجل يصحبني قد قارب ثمانين سنة كثير الصلاة
والصوم فمرض واشتد به المرض فقال لي ان كان يريد ان اموت فيميتني فاما هذا التعذيب فما له معنى
والله لو اعطاني الفردوس كان مكفورا ورأيت اخر يتزيا بالعلم اذا ضاق عليه رزقه يقول ايش هذا
التدبير وعلى هذا كثير من العوام اذا ضاقت ارزاقهم اعترضوا وربما قالوا ما نريد نصلي واذا رأوا رجلا
صالحا يؤذى قالوا ما يستحق قد جاء القدر وكان قد جرى في زماننا تسلط من الظلمة فقال بعض
من يتزيا بالدين هذا حكم بارد وما فهم ذلك المرحوم ان الله يملي للظالم وفي الحديث [illegible]
في خلق الحيات والعقارب وما علم ان ذلك انموذج لعقوبة المخالف وبلغني عن بعض من يتزيا بالعلم انه قال
اشتهيت ان يحيلني وزير افاوضه وهذا امر قد شاع فلهذا امددت النفس فيه واعلم ان المعترض
قد ارتفع ان يكون شريكا وعلا على الخالق بالتحكم عليه وهؤلاء كلهم كثرة لا تحصر وحكمة الخالق قاهرة
واذا كان توقف القلب عن الرضا بحكم الرسول صلى الله عليه وسلم يخرج عن الايمان قال تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى
يحكموك فيما شجر بينهم الاية فكيف يصح الايمان مع الاعتراض على الله تعالى وكان في زمن ابن عقيل رجل راى بهيمة
على غاية من السقم فقال وارحمتي لك واقلة حيلتي في اقامة التاويل لمعذبك فقال له ابن عقيل ان لم تقدر
على حمل هذا الامر لاجل رقتك الحيوانية ومناسبتك الجنسية فعندنا ما يوجب تحكم الصانع وحكمته توجب عليك
التاويل فان لم تجد استطرحت لناظر العقل حيث خانتك العقلية معرفة الحكمة في ذلك واعلم ان رضى العقل
بافعال الخالق سيما ما اودي العبادات واشد هذا اصعبها ثم ذكر كلام ابن عقيل وفيه وقد نبهنا على
العجز عن ملاحظة العواقب فقال تعالى وعسى ان تكرهوا شيئا وهو خير لكم وعسى
ان تحبوا شيئا وهو شر لكم ففي عقولنا قوة التسليم وليس فيها قدرة الاعتراض عليه
وقد يدعو الانسان فلا يجاب فيندم وهو يدعي الطاعة فيتوقف فالعجب من عبيد يقتضون الموالي اقتضاء
الغريم ولا يقتضون انفسهم بحقوق الموالي قال ابن الجوزي ومن تامل دقائق حكمته ومحاسن صنعه انزعج
حبه الى الهيمان [illegible] فان المعاني المستحسنة تحب اكثر من الصور ولهذا نحب ابا بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله
عنهم لمعانيهم لا لصورهم فكيف لا تقع المحبة المختصة بالكامل المنزه عن نقص من اسفا للغافلين عنه
دواهي تلك التي هلين به وقال ابن الجوزي قبل ذلك من نظر الى افعاله بمجرد العقل انكر ما من علم انه مالك
حكيم وان الحكمة قد تخفى سلم لما لم يعلم علته بافعاله مسلما الى حكمته وقد قال بعض الحكماء لم يتحرك

ثم لما لم يعلم

بعقله من عقله هلك بعقله وهذا كلام في غاية الحسن فانا اذا قلنا للعقل هو حكيم قال الانسان في ذلك لا
قد رأيت عجايب افعاله المحكمة فعلمت انه حكيم فاذا رأيت ما يفسد ما ظاهره ينافي الحكمة نسبت العجز
ولو لم يكن ذلك الا ان المراد تسليم المعقول لما ينافيها وذلك عبادة العقول وصار هذا كما خفي عن موسى
حكمة فعل الخضر وقد يخفى على العامي حكمة ما يفعله الملك فقد قال المتنبي يدق عن الافكار ما انت فاعل
وقال ابن عقيل في الفنون الواحد من العوام اذا رأى مراكب مقلدة بالذهب والفضة ودارا مشيدة مملوءة
بالخدم والزينة قال انظر الى ما اعطاهم مع سوء افعالهم ولا يزال يلعنهم ويذم معطيهم ويشنع حتى يقول
فلان يصلي الجماعات والجمع ولا يؤذي الذر ولا يأخذ ما ليس له ويؤدي الزكاة اذا كان له
مال ويحج ويجاهد ولا ينال خلة بقلة ويظهر الاعجاب كانه ينطق عن تخايله انه لو كانت الشرائع حقا لكان
الامر بخلاف ما ترى وكان الصالح غنيا والفاسق فقيرا فاذا كان الا انه تخطا ان الله عطاهم اموال الايتام والوقوف
بان ياكل الربا ويفسد العقود وهذه [illegible] فبات ويجور وتسقط في غير موضعه فان لله كتابا فيه [illegible]
لشى وحرمان آخذ المال الحرام واكله بغير حق فلو كان منصفا لقال له تدبيره هذا التادب الله ملئ بالتكليف
والوعيد فصار الزنديقان ملعونين هذا بكفره وهذا بارتكاب النهي ومن الفساد في هذا الاعتقاد انه
لا يبقى في العقل ثقة الى دلالة تامة على شريعة او حكم فان ينبوع الثقة ومصدرها انما هو من قبل انه ١٤٢
سبحانه لا يؤيد غير الصادق ولا يلبس الحق بالباطل فاذا لم تستقر هذه القاعدة فلا ثقة وقال ايضا
اذا تامل المتدين حال الخلق في مقابلة انعام الحق استكثر لهم شم الهواء واستقل لهم من الله اكثر البلاء اذا رأى
هذه الدار المزخرفة بانواع الزخارف المعدة لجميع التعاريف واصطناعا واشربة وادوية وفواكها
وادما وفاكهة الى غير ذلك من العقاقير ثم ازجى السحاب بالغيوث في زمن الحاجات ثم تطييب الامزجة
واحيا النبات وخلق هذه الابنية على احسن اتقان وتسخير الرياح لنسيم المعد للانفاس من غير
ذلك من النعم ثم نعمة العقل والذهن ثم سائر الايات الدالة على الصانع ثم انزل الكتب التي تحث على الطاعات
وتردع عن المخالفة ثم كلفه بالمحلي واباح الشرك مع الاكراه وامر بالجمعة وقضاء نعوه في ساعة السعي
بنفس ما نهي عنه من البغي في انواع العبادات وعظم الكل ما هو منه وارتكبوا كلها هو ينحط استحقوا بالجرم
عقابه فان استقل لهم كل محنة وقال ايضا لا تتم الرحلة في العبد حتى يكون في مقام احتمال احواله واشتباه
اخلاقه قد وافراحه وتسلط اعدائه ثابتا تيقن ثبوت المتلقي والمتوخي فيلقى النعم بالشكر لا بالبطر فيما لا
عن تحريك الرعن وعند المصايب مستسلما ناظرا الى المبتلي بعين الكمال وعند نشاط القضاء متلقيا
بالحلم للحالم وعند الشهوات مستحضرا للوعد والوعيد فمن كان كمن جواهر الرجال في هذه الاحوال ثم اكمل هذا
بابتلائه ليعطى عليها من ثوابه ويجعلها حجة على بقية عباده وقال زنوا انفسكم من المبادي ما دوطي
دون التوالي ما قد نهيد من الوسط عند ما ويح لو حبس عنكم نسيم الهوى لاصبحتم جيفا ولو ملئت منكم البحوقة
فضلا عن السماء لاكلتكم كونوا معترفين لا عارفين وقال انا عندك ذخاير وواثقا بالله لا نضيعها
في الرهات ودموع وريا ونفوس بايسلا تجري الدموع الا على ما فات ويفوت ولا ترق الدماء الا في مكافحة
الاعداء واعلاء كلمتنا وانفاس لا تنفس الا بالشوق الينا والتاسف علينا كم
تخلع عليك خلعة نفيسة تبتذلها في الاقذار وتخلعها في خدمة الاغيار اشتغلت بالصغ

ل الاطفال باللعب فانتبه اوقات لا تلتفت الى الله قال كسرنا عليك لعبة مثل ان تبلك ولد
ه احدث تطيع الدموع وتخرق الجيوب واشتغل اوقات فانت اما رأيت للمتداركين هذا نحو هلكت
هلكت وهذا القول زينت فطهر زاهد فيها حبة تنفخانيته فيما عاهدت وصاحب
شرع يقيم لها التأويل ويعتل العلات فبلت وذلك مصر على التشفي من النفس المخالفة للحق اثر سلط
هذه البلاوي لم يظهر هذه الجواهر في الصبر عليه والغيرة تركوا دام الخليل والذبيح في كتم العزم كان وجه لا حدثهم
الخان قال فصار الولد كالشاة المعدة للذبح الخل والله هذا الجوهر الذي اظهره الامتحان ملائكة الرحمن قالوا اتجعل فيها
من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك اي التسبيح من عزم الذابح وبذل الذبيح لعذرتك
هذه المكارم رؤس الكل فناسة تخالهم يتحالمون بشاة من اربعين ونصف دينار من عشرين والعجب من فحل مذ توسى
الحنفي ان البيادر اجزاء لحم الادمي فاما كعد فتاخر الاخرة وان هذا خلاف العقل والشرع انتهى كلامه
قال تعالى ولو يؤاخذ الله الناس بما كسبوا ما ترك على ظهرها من دابة وقال وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت
ايديكم ويعفو عن كثير وقيل لابي سليمان الداراني ما بال العقلاء ازالوا اللوم عمن اساءهم قال لانهم علموا ان الله
انما ابتلاهم بذنوبهم وقرأ هذه الاية ولابن ماجة والترمذي من حديث انس كل بني آدم خطاء وخير الخطائين
التوابون وللاجري عن ابن عباس مرفوعا ما من الناس احد الا وقد اخطا او هم بخطيئة ليس يحيى بن زكريا
وللترمذي وقال حسن صحيح عن ابن عباس الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللمم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان تغفر اللهم تغفر جما واي عبد لك لا الما **فصل** في تستحب عيادة المريض قال بعض
الاصحاب وتكره وسط النهار نص عليه وقال الاثرم قيل لابي عبد الله فلان مريض وكان عند ارتفاع النهار في
الصيف فقال ليس هذا وقت عيادة قال القاضي وظاهر هذا كراهة العيادة في ذلك الوقت
انتهى كلام الاصحاب ولم اولى الاحتمال تستحب العيادة بكرة او عشية لما فيه من تكثير صلاة الملائكة وقال المروذي
عدت مع ابي عبد الله مريضا بالليل وكان في شهر رمضان ثم قال لي في شهر رمضان تعاد بالليل وروى ابو داود
عن سهل بن بكار عن ابي عوانة عن عبد الملك بن عمير عن ام العلاء عمة حزام بن حكيم الانصاري قالت عادني رسول الله
صلى الله عليه وسلم وانا مريضة فقال ابشري يا ام العلاء فان مرض المسلم يذهب الله به خطاياه كما تذهب
النار خبث الحديد حديث حسن وانشدني بعضهم • مرض الحبيب فعدته • فمرضت من حذري عليه •
• فاتى الحبيب يعودني • فشفيت من نظري اليه • **فصل** قال الحسن بن عبد الوهاب الوراق رأيت ابي اذا وقعت
منه قطعة فاكثر له ان يأخذها ولا يأمر احدا ان يأخذها فقلت له يوما يا ابت الساعة سقطت منك
هذه القطعة فلم لا تأخذها فقال رأيتها ولكن لا اعود نفسي اخذ شيء من الارض كان ابي او لغيري وهذا رأي
من عبد الوهاب والاولى اخذ ما لا يجب التقاطه لما فيه من حصول النفع له ولغيره من غير ضرر وكذا اخذها
وترك ما ليس يسمى تركه لما فيه من اضاعة المال **فصل** قال علي بن المديني قال لي احمد بن حنبل اني لاحب
ان اصحبك الى مكة فما يمنعني من ذلك الا اني اخاف ان املك او تملني فلما ودعته قلت يا ابا عبد الله
توصيني قال نعم الزم التقوى قلبك واجعل الاخرة امامك وروى الخلال في الادب عن مكحول قال قلت ليحيى
اني اريد ان احج الى مكة قال فلا تصحب رجلا يكرم عليك فيقطع الذي بينك وبينه وعن مجاهد قال قلت
لصديق لي من قريش تعالوا اصحبك الرأي فانظر الى من رأيت فقال دع المودة على حالها

قال

[illegible]

قال فقلبني القرشي بعقله وعن طاوس انه اقام على صاحب له مريض حتى فاته الحج وقال المروذي
ابا عبد الله يعتزل كنت رافقت يحيى ونحن بالكوفة فمرض قال فتركت سماعي ورجعت معه الى بغداد ثم قال ما
يحيى فيشكر لي ذلك **فصل** قال ابن منصور سألت ابا عبد الله عن حسن الخلق قال ان لا تغضب ولا تحتد وقال له
المعاملة بين الناس في الشراء والبيع فلم يرد ذلك قال اسحاق بن راهويه هو بسط الوجه وان لا تغضب ونحو ذلك
ذكره الخلال وروى البيهقي في مناقب الامام احمد عن اسحاق بن راهويه انه سأل الامام احمد عن حسن الخلق
فقال هو ان تحتمل ما يكون من الناس اليه وروى الخلال عن سلام بن ابي مطيع في تفسير حسن الخلق فانشد هذا البيت
تراه اذا ما جئته متهللا كانك تعطيه الذي انت سائله وروى ايضا عن الفضيل انه قال من ساء خلقه ساء دينه
وحسبه ومروته وقال مهنا سألت احمد عن رجل ظاهر وتقدم عليه ووقع في عند السلطان اعز عليه
عند السلطان قال لا ابدا اشفع له ان وجدت قلت سرقني في المكيال والميزان ادس اليه من يوقفه على ارقد
قال ان وقع في شيء فقد رده اياه ليشفعوا له فاشفع اخر كلامه وروي عن واحد واسناده ضعيف
١٤٣ عن ابي هريرة مرفوعا انكم لن تسعوا الناس باموالكم ولكن ليسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق وروى ابو جعفر
العكبري في الادب له باسناده عن عائشة مرفوعا انكم لن تسعوا الناس باموالكم فليسعهم منكم طلاقة الوجه وحسن البشر
وفي حسن الخلق احاديث كثيرة فلا تحصى يحيى واحد منها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من خياركم احاسنكم اخلاقا وفي
بعض طرق البخاري ان خياركم احسنكم اخلاقا قال ما استطاع وقال ابو داود وسامحه بن عثمان الدمشقي ابو الجماهر سا ابو كعب
ايوب بن محمد السعدي ثنا سليمان بن حبيب المحاربي عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا زعيم ببيت
في ربض الجنة لمن ترك المراء وان كان محقا وبيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب وان كان مازحا وبيت في اعلا
الجنة لمن حسن خلقه ايوب تفرد عنه ابو الجماهر لكنه ثقة وعن سلمة بن وردان عن انس مرفوعا من ترك الكذب
وهو باطل بني له في ربض الجنة ومن ترك المراء وهو محق بني له في وسطها ومن حسن خلقه بني له في اعلاها سلمة ضعيف
عندهم رواه ابن ماجة والترمذي وحسنه وعن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم احسنت خلقي فاحسن
خلقي وعن عائشة مرفوعا مثله رواهما احمد وصحح ابن حبان خبر ابن مسعود ورواه البيهقي في كتاب الدعوات وله
وقال فيه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نظر وجهه في المرآة وذكره ورواه ابو بكر ابن مردويه في كتاب الادعية من حديث
ابي هريرة وعائشة وفي اخره وحرم وجهي على النار قال الحسن والقرطبي في قوله تعالى وثيابك فطهر اي خلقك فحسن
وعن عائشة مرفوعا الشؤم سوء الخلق رواه احمد والشؤم ضد اليمن تقول تشاءمت بالشيء وما تيمنت به وعن ابن
مسعود مرفوعا حرم على النار كل هين لين سهل قريب من الناس رواه احمد والترمذي وقال البراء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
احسن الناس وجها واحسنهم خلقا رواه البخاري وغيره وقال تعالى وانك لعلى خلق عظيم قيل دين الاسلام
وقيل ادب القرآن وقال الماوردي الطبع الكريم فسمي خلقا لانه يصير كالخلقة في صاحبه فاما ما طبع عليه فيسمى
الخيم فيكون الخيم الطبع الغريزي والخلق الطبع المتكلف اخر كلامه فالخيم هو الخلق والخلق السجية وقال ان
يتخلق بغير خلقه اي يتكلفه قال الشاعر * يا ايها المتحلي غير شيمته * ان التخلق يأتي دونه الخلق * قال والخيم هو بالكسر السجية
والطبيعة لا واحد له من لفظه فهذا على الترادف خلاف ما قاله الماوردي وقال في النهاية الخلق بضم اللام وسكونها
الدين والطبع والسجية وحقيقته انه لصورة الانسان الباطنة وهي نفسه واوصافها ومعانيها المختصة
بها بمنزلة الخلق لصورته الظاهرة واوصافها ومعانيها ولها اوصاف حسنة وقبيحة والثواب

قاب يتعلقان باوصاف الصورة الباطنة اكثر مما يتعلقان باوصاف الصورة الظاهرة ولهذا اكثرت الاحاديث
في حسن الخلق وذم سوء الخلق ولمسلم عن عائشة انها سئلت عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان خلقه القرآن
اي كان متمسكا بآدابه واوامره ونواهيه وما يشتمل عليه من المكارم والمحاسن والالطاف وفي حديث ابي قتادة في
قصة نومهم عن صلاتهم الفجر لما لحقهم وقد عطشوا فقالوا الا هلكنا بضم الهاء وهو الهلاك ثم قال لا طلق لي غمري بضم الغين
المعجمة وفتح الميم وبالراء وهو القدح الصغير ودعا بالميضأة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب وابو قتادة يسقيهم
فلم يعد ان رأى الناس ما في الميضأة تكابوا عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احسنوا الملأ كلكم سيروى قال
ففعلوا فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب واسقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي
اشرب فقلت لا اشرب حتى تشرب يا رسول الله قال ان ساقي القوم آخرهم شربا قال فشربت وشرب
رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم الملأ بفتح الميم واللام وآخره همزة مضمومة معناه احسنوا الخلق
والعشرة يقال فلان حسن الملأ فلان اي خلقه وعشرته وما احسن ملأ بني فلان اي عشرتهم واخلاقهم كان يقال
من ساء خلقه قل صديقه قال المحسن جاه لا يدوم وما اكتسب المحامد طالبوها * بمثل البشر والوجه الطليق وقال الآخر
خالق الناس بخلق حسن * لا تكن كلبا على الناس يهر. وقال الآخر وما حسن ان يمدح المرء نفسه * ولكن اخلاقا تذم وتمدح
ولابي داود عن قتيبة عن يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن ابي عمرو عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن عائشة
مرفوعا ان الرجل ليبلغ بحسن خلقه درجة الصائم القائم كلهم ثقات والمطلب حسن الحديث وثقه الاكثر وقال ابو
زرعة ارجو ان يكون سمع من عائشة وقال ابو حاتم لم يدركها وعن ابي الدرداء مرفوعا ما من شيء في الميزان
اثقل من خلق حسن اسناده جيد رواه ابو داود والترمذي وصححه وللترمذي من رواية باسناد حسن معنى حديث
عائشة وقال غريب من هذا الوجه وعن ابي هريرة مرفوعا انه سئل عن اكثر ما يدخل الناس الجنة قال تقوى الله
وحسن الخلق وسئل عن اكثر ما يدخل الناس النار قال الفم والفرج رواه جماعة منهم الترمذي وصححه
وعن ام سلمة انها قالت يا رسول الله المرأة تتزوج الاثنين والثلاثة والاربعة ثم تدخل الجنة ويدخلون معها
من يكون زوجها قال انها تخير فتختار احسنهم خلقا ثم قال يا ام سلمة ذهب حسن الخلق بخير الدنيا والآخرة
في اسناده سليمان بن ابي كريمة وهو ضعيف وعن ميمون بن ابي شبيب عن معاذ وابي ذر مرفوعا اتق الله
حيثما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن سنده جيد الى ميمون وميمون حسن الحديث
وضعفه ابن معين ولم يسمع منهما رواه الترمذي وحسنه ورواه احمد من حديث ميمون عن معاذ وفي الصحيحين
من حديث عدي بن حاتم اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجدوا فبكلمة طيبة ولمسلم من حديث ابي ذر
لا تحقرن من المعروف شيئا ولو ان تلقى اخاك بوجه طلق روي بسكون اللام وكسرها وبزيادة يا طليق
ولابن ماجه من حديث ابن عمر ان رجلا قال يا رسول الله اي المؤمنين افضل قال احسنهم خلقا وعن اسامة بن شريك
قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه عنده كأنما على رؤوسهم الطير وفي آخره قالوا فما خير ما اعطي الانسان
يا رسول الله قال خلق حسن حديث صحيح رواه احمد وابن ماجه ولابن ماجه باسناد ضعيف من حديث ابي ذر
لا عقل كالتدبير ولا ورع كالكف ولا حسب كحسن الخلق قال الحسن البصري حقيقة حسن الخلق بذل المعروف وكف
الاذى وطلاقة الوجه رواه الترمذي من حديث عبد الله بن المبارك وحكى في شرح مسلم في باب كثرة حيائه
صلى الله عليه وسلم ان القاضي عياضا قال حكى الطبري خلافا للسلف هل هو غريزة ام مكتسب وتقدم قول الماوردي
فيكون

فيكون هذا وهذا كما قيل وان العقل غريزة تنميه ما يستفاد بالتجارب وغير ذلك وهو متوجه وعن
الزهري عن ابي الدرداء مرفوعا اذا سمعتم بجبل زال عن مكانه فصدقوا واذا سمعتم برجل زال عن خلقه فلا
فانه سيصير الى ما جبل عليه منقطع وهو ثابت الى الزهري رواه احمد وروى هذا المعنى ابو حفص العكبري في الادب
له عن عبد الله بن مسعود من قوله قال انكم لا تستطيعون ان تغيروا خلقه وروى ابو حفص ايضا عن هشام بن عروة عن
ابيه قال مكتوب في الحكمة ليكن وجهك بسطا وكلمتك طيبة تكن احب الى الناس من الذين يعطيهم العطاء وذكر
ابن عبد البر قول سفيان بن عيينة من حسن خلقه ساء خادمه وكان بين سعيد بن العاص وقوم من اهل المدينة
منازعة فلما ولي معاوية المدينة ترك المنازعة وقال لا انتصر لنفسي انا والي عليهم قال ابن عقيل في الفنون هذه
والله مكارم الاخلاق وروي عن سهل بن سعد مرفوعا ان الله كريم يحب الكرم ومعالي الاخلاق ويكره سفسافها
وروي ايضا عن جابر مرفوعا ان الله يحب مكارم الاخلاق ويكره سفسافها السفساف الامر الحقير والرديء
من كل شيء وهو ضد المعالي والمكارم وقد قيل اذا انت جازيت المسيء بفعله * ففعلك من فعل المسيء قريب * ١٤٤
وقيل ايضا واذا رزقت من النوائب * فعليك بالاسعاف والانصاف * واذا بغى باغ عليك فخله * والدهر فهو له مكاف
وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من ذنب احرى ان يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة من
البغي وقطيعة الرحم رواه احمد وابو داود وابن ماجه والترمذي وصححه من رواية عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن عن ابيه
ولم يرو عنه غير ابنه عيينة ووثقه ابو زرعة عن ابي بكرة ولمسلم وابي داود وغيرهما عن عياض بن حمار
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله اوحى الي ان تواضعوا حتى لا يفخر احد ولا يبغي احد على احد قال — مرفوعا على احد
الشيخ تقي الدين في اقتضاء الصراط المستقيم جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين نوعي الاستطالة لان المستطيل
ان استطال بحق فهو المفتخر وان استطال بغير حق فهو الباغي فلا يحل لا هذا ولا هذا ولمسلم من حديث ابي
هريرة وما تواضع احد لله الا رفعه الله ويأتي في احاديث الكبر آخر الكتاب لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة
من كبر ولا ينظر الله الى من جر ازاره بطرا وقال الحسن بن علي بن حسين يا عجبا من المختال الفخور الذي خلق من نطفة ثم يصير
جيفة ثم لا يدري بعد ذلك ما يفعل به وقيل لعيسى عليه السلام طوبى لبطن حملك فقال طوبى لمن علمه الله كتابه ولم يكن
جبارا وقال مالك بن دينار كيف يتيه من اوله نطفة مذرة وآخره جيفة قذرة وهو فيما بين ذلك يحمل العذرة
وقال ابن منصور * يتيه وجسمه من نطفة * وانت وعاء لما تعلم * وكان يقول الا ثلاث تسلم الناس شح مطاع
وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه وقال جعفر بن محمد علم الله ان الذنب خير للمؤمن من العجب ولولا ذلك ما ابتلي مؤمن بذنب
وقال الشاعر ومن امر الآفات عجب امرئ برأيه * احاطته الآفات من حيث يجهل * وذكر ابن عبد البر خبرا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا حسب الا في التواضع ولا نسب الا بالتقوى ولا عمل الا بالنية ولا عبادة الا باليقين وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من عظم الله عليه فليطلب بالتواضع شكرها وانه لا يكون شكورا حتى يكون متواضعا وقال عبد الله بن
مسعود ان من التواضع الرضا بالدون من شرف المجلس وان تسلم على من لقيت وقال عبد الله بن المبارك التعزز
على الاغنياء تواضع كان يقال الغنى في النفس والكرم في التقوى والشرف في التواضع وكان سليمان بن داود عليهما السلام
يجلس الى اوضع مجالس بني اسرائيل ويقول مسكين بين ظهراني مساكين وكان يقال ثمرة القناعة الراحة وثمرة التواضع
المحبة وقال لقمان لابنه تواضع للحق تكن اعقل الناس وقال ابو الدرداء ليس الذي يقول الحق ويفعله بافضل من الذي
يسمعه فيقبله وقال بعض الحكماء اذا تنسك الشريف تواضع واذا تنسك الوضيع تكبر وقال بعض الفلاسفة
بعض

من نفسه من تواضع لمن لا يكرمه ورغب فيمن يبعده وقال بزرجمهر وجدنا التواضع مع الجهل والبخل
احمد من الكبر مع الادب والسخا وقال ابن السماك للرشيد تواضعك في شرفك اشرف من شرفك قال ابن عبد البر
روي من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يعجبكم اسلام الرجل حتى تعلموا ما عقدة عقله وهذا الحديث من رواية اسحق
بن ابي فروة مذكور في ترجمته وهو متروك قال ابن عبد البر وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في صحف موسى وحكمة
داود عليهما السلام حق على العاقل ان يكون له اربع ساعات ساعة يحاسب فيها نفسه وساعة يناجي
فيها ربه وساعة يفضي فيها الى اخوانه الذين يخبرونه بعيوبه ويصدقونه عن نفسه وساعة يخلي فيها
بين نفسه ولذاتها فيما يحل ويجمل فان هذه الساعة عون له على الحال وعلى العاقل ان يكون عارفا بزمانه مالكا
لسانه مقبلا على شانه قال بعضهم اوحى الله الى موسى اتدري لم رزقت الاحمق قال العلم العالم قال ان الرزق ليس با
حتيال وقال صلى الله عليه وسلم ثلاث من حرمهن فقد حرم الدنيا والاخرة عقل يداري به الناس وحلم يداري به
السفيه وورع يحجزه عن المحارم اختصم رجلان عند علي بن ابي طالب فقال القنبري ان باحادث الله
وارواح في الناس تكن عمل فعلكما صدوان تكن لكما خلت فللنا شرق ومن تكن لكما دعوة فيكما كرم والا فلا
جزيتما ولستما جزام احد ده قال الفا العاقل الذي لم يحرمه نصيبه من الدنيا حظه من الاخرة وقال لقمان
في وصيته لابنه لا مال اعود من العقل ولا فقر اشد من الجهل ولا وحشة اوحش من العجب ولا مظاهرة كا
لمشاورة ولا حسب كحسن الخلق وكان يقال اذا كان علم الرجل اكثر من عقله كان قمنا ان يضره علمه
ولا خير في حسن الجسوم وطولها * اذا لم يزن حسن الجسوم عقول * وقال مطرف بن الشخير عقول كل قوم على قدر زمانهم
كان يقال خصال ستة تعرف في الجاهل الغضب في غير شيء والكلام في غير نفع والعطية في غير موضعها
وافشاء السر والثقة بكل احد ولا يعرف صديقه من عدوه وقال يحيى بن خالد ثلاثة اشيا تدل على
عقول اربابها الكتاب على مقدار عقل كاتبه والرسول على مقدار عقل مرسله والهدية على قدر عقل مرسلها بلغ
قيل لابن هبيرة ما حد الحمق قال لا حد له وقال بعضهم الحمق الكساد ويقال انحمقت السوق اذا كسدت ومنه
الرجل الاحمق لانه كاسد العقل لا ينتفع برايه ولا بعقله ويحمق الف العزور ويقال لسرنا في ليال محمقات
اذا كان القمر فيهن يسير بغيم ابيض رقيق فيغتر الساري بذلك فيظنون ان قد اصبحوا فيسيرون حتى
يملوا قال ومنه اخذ الاسم للاحمق لانه يغرك في اول مجلسه بتعاقله فاذا انتهى الى اخر كلامه تبين حمقه
وقال الجوهري في الصحاح الحمق والحمق قلة العقل وقد حمق الرجل بالضم حماقة فهو احمق وحمق ايضا غناح
بالكسر يحمق حمقا مثل غنم فهو حمق وامراة حمقاء وقوم ونسوة حمق وحمقى وحماقى وانحمقت السوق
بالضم اي كسدت واحمقت المراة اذا جاءت بولد احمق فهي محمق ومحمقة فان كان من عادتها قيل
محمق ومحماق ويقال احمقت الرجل اذا وجدته احمق وحمقته تحميقا نسبته الى الحمق وحامقته
اذا ساعدته على حمقه واستحمقته اي عددته احمق وتحامق فلان اذا تكلف الحماقة ويقال حمقت
السوق بالكسر وانحمقت اي كسدت وانحمق الثوب اي اخلق وذكر المشرع بن شعيب ان عمر بن الخطاب
فقال كلا والله افضلهم ان يخدع واعقلهم ان يخدع وقال الحجاج يوما العاقل من يعرف عيب نفسه فقال له
عبد الملك فما عيبك فقال انا حسود حقود فقال عبد الملك ما في ابليس شر من هاتين وقال الحسن
البصري صلة العاقل اقامة دين الله وهجران الاحمق قربة الى الله واكرام المؤمن خدمة لله وتواضعا له

كان يقال اذا تم العقل نقص الكلام قال الشاعر * الا انما الانسان غمد لعقله * ولا خير في غمد اذا لم يكن نصل
فان كان للانسان عقل فانه هو النصل والانسان من بعد قفل * وقال اخر وليس عتاب المرء للمرء نافعا * اذا لم يكن للمرء عقل يعاتبه
وقال اخر تحامق مع الحمقى اذا ما لقيتهم * ولاقهم بالعقل ان كنت ذا عقل * فاني رايت المرء يشقى بعقله كما كان قبل اليوم يسعد
وكان الحسن البصري اذا اخبر عن احد بصلاح قال كيف عقله ما يتم دين امرء حتى يتم عقله وقال الاوزاعي قيل لعيسى عليه
يا روح الله انت تبرئ الاكمه والابرص وتحيي الموتى باذن الله فما دواء الاحمق قال ذلك الذي اعياني قال زيد بن اسلم قال لقمان
لابنه يا بني لان يضربك الحكيم خير من ان يدهنك الاحمق وقال عبد العزيز خصلتان لا تعدمك من الاحمق او قال من الجاهل كثرة
الالتفات وسرعة الجواب وقال سهل بن هارون ثلاثة من المجانين وان كانوا عقلاء الغضبان والغرثان والسكران
سمع الاحنف رجلا يقول ما ابالي امدحت ام هجيت فقال استرحت من حيث تعب الكرام وقال الصالح استراح ١٤٥
من لا عقل له وقال ابن الجوزي حاق من لا عقل له قال الشاعر * كم كان بالله مولى * تزداد اضعافا على كثرة * ومن ليس له درهم * يزداد ايمانا على فقره
لا خير فيمن لم يكن عاقلا * يمد رجليه على قدره * وروى الحاكم في تاريخه عن ابن المبارك قيل له ما خير ما اعطي الانسان قال غريزة عقل
قلت فان لم يكن قال حسن ادب قلت فان لم يكن قال اخ شفيق يستشيره قلت فان لم يكن قال صمت طويل
قلت فان لم يكن قال موت عاجل ومن كلام الحمقا استعمل معاوية رجلا من كلب فذكر المجوس يوما فقال لعن الله
المجوس ينكحون امهاتهم والله لو اعطيت عشرة الاف درهم ما نكحت امي فبلغ ذلك معاوية فقال قبحه الله اتروه لو زيد فعل
قيل لابن دعة الموسوس ايما افضل غيلان ام معلى فقال معلى قالوا ومن اين قال لانه لما مات غيلان ذهب معلى في جنازته
فلما مات معلى لم يذهب غيلان في جنازته رفع رجل ببغداد الى الحصني والي بغداد على جار له انه يتزندق فقال له الوالي
عن قول الذي ينسب به الى الزندقة فقال هو مرجي ناصبي رافضي من الخوارج يبغض معاوية بن الخطاب الذي
قتل علي بن العاصي فقال له الوالي ما ادري على اي شيء احسدك اعلى علمك بالمقالات ام على بصرك بالانساب
دخل رجل من العامة المحلة الحمصي على شيخ من شيوخ اهل العلم فقال اصلح الله الشيخ قد سمعت في السوق
الساعة شيئا منكرا ولا ينكره احد قالوا ما سمعت قال سمعتهم يسبون الانبياء قال الشيخ ومن المشتوم
من الانبياء قال سمعتهم يشتمون معاوية قال يا اخي ليس معاوية بنبي قال فصبه نصفا نبي لم يشتم وقال عمر
بن بحر ذكر لي بعض الاباضية انه جرى عنده ذكر الشيعة يوما فغضب وشتمهم وذكر ذلك كالمنكر عليهم
مجالستهم انكار ابي نبيا قال فقلت يوما ما سبب انكاره على الشيعة في لعنه لهم قال لمكان الشين في اول
كلمة لاني لم اجد ذلك قط الا في مسخوطة مثل شوم وشر وشيطان وشيخ وشعب وشغب وشرك وشتم
وشقا وقد وشطرنج وشين وشق وشانيء وشوم وشوكة وشكوى وشنان فقلت له ان هذا اكبر ما ظن
ان هذا القوم تقيم الله لهم عملا معه هذا ابدا سمع فزارة صاحب المظالم بالبصرة عابر سابق الصلاة فقيل له في
ذلك فقال كان على يمين ان لا اكلمه قال فزارة في محله يوما لو غسلت يدي ما بيني مرة ما
تنظفت حتى اغسلها مرتين وفيه يقول الشاعر ومن للظالم ان تكون على المظالم يا فزارة * وطرحل
مغفل قضاة الاهواز فابطا عليه رزقه وحضر عيد الاضحى وليس عنده ما يضحي به ولا ينفقه فشكى ذلك الى زوجته
فقالت لا تغتم فان عندي ديكا جليلا قد سمنته فاذا كان عيد الاضحى ذبحناه فلما كان يوم الاضحى واراد
والديك للذبح طار على سطوح الجيران فطلبوه وفرق الحزن في الجيران وكانوا مياسير فرقوا للقاضي
ورقوا لعلته ذات يده فاهدى اليه كل واحد كبشا فاجتمعت في داره كباش كثيرة وهو في المصلى لا

ما الحي عزله وراى عافية من الاضاحي قال الامير حماه الله اي هذه فقالت اهدى الينا فلان وفلان حتى سمت جماعتهم
فقال ويحك اني احتفظي بذي كنا هذه اخافيني سماق الابلش واحد وقد فديت ويكنا هذا العدم قال الحي الاخلاء
للموص فوقه خاليف وحزم في دين وايمان من يعيش وحرص على الامر واقتصاد في النفقة وبذل في السعة وقناعة
في الفاقة ورحمة للمجهود واعطاء لكريم وبر من استقام وكان الاشعث بن قيس يقول لقومه انما انا رجل منكم ليس
بي فضل عليكم ولكني ابسط لكم وجهي وابذل لكم مالي واقضي لكم حقوقكم واحوط حريمكم فمن فعل مثل فعالي فهو مثلي ومن
زاد علي فهو خير مني ومن زدت عليه فانا خير منه قيل له يا ابا محمد ما يدعوك الى هذا الكلام قال احضهم على مكارم الاخلاق
وسئل عبد الله بن عمر عن السودد فقال الحلم السودد وقال نحن معشر قريش نعد الحلم والجود السودد ونعد العفة
واصلاح المال المروءة وقال ابو عمرو بن العلاء كان اهل الجاهلية لا يسودون الا من كانت فيه ست خصال وتمامها
في الاسلام سابعة السخاء والنجدة والصبر والحلم والبيان والحسب وفي الاسلام زيادة العفاف وذكر عند عبد الله
بن عمر ابو بكر وعمر وعثمان وعلي ومعاوية رضي الله عنهم فقال كان معاوية اسودهم وكانوا اخير منه وذكر ابن عبد البر
عن النبي صلى الله عليه وسلم كان من رزقه الله مالا فبذل معروفه وكف اذاه فذلك السيد وكان صلى الله عليه وسلم
للانصار من سيدكم قالوا الجد بن قيس على بخل فيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اي داء ادوى من البخل سيدكم عمرو بن الجموح
فقال شاعرهم في ذلك وقال رسول الله والحق قوله لمن قال منا من تسمون سيدا فقالوا له الجد بن قيس على التي نبخله فيها وان كان اسودا
فتى ما تخطى خطوة لدنية ولا مد في يوم الى سوءة يدا فسود عمرو بن الجموح بجوده وحق لعمرو ذي الندى ان يسودا
اذا جاءه السؤال انهب ماله وقال خذوه انه راجع غدا فلو كنت يا جد بن قيس على التي على مثلها عمرو لكنت مسودا
وقال بعضهم السودد باللين كرم فعال منتظم السودد وليس له بذل المال الا غيره كعتبة بن ربيعة وغيره
سب الشعبي رجل فقال له ان كنت كاذبا فغفر الله لك وان كنت صادقا فغفر الله لي وقال الاحنف بن قيس
شهدت عمرو بن عبيد ورجل يشتمه فقال له احرك على ما ذكرت من خطا قال فما حسدت احدا حسدي عمرو بن عبيد
على هاتين الكلمتين وقال الاحنف بن قيس ما نازعني احد الا اخذت في امره باحدى ثلاث خصال ان كان
فوقي عرفت له قدره وان كان دوني كرمت نفسي عنه وان كان مثلي تفضلت عليه اخذ هذا المعنى محمود الوراق
فقال سالزم نفسي الصفح عن كل مذنب وان كثرت منه علي الجرائم وما الناس الا واحد من ثلاثة شريف ومشروف
ومثل مقاوم فاما الذي فوقي فاعرف فضله والزم فيه الحق والحق لازم واما الذي دوني فان قال صنت عن
مقالته نفسي وان لام لائم واما الذي مثلي فان زل او هفا تفضلت ان الفضل بالفخر حاكم وقال عبيد الله بن جرير
اذا انت لم تحمل ترى لم تنتظم اوحل الراي لم تركن الى امر مرشد ولم تجتنب ذم العشيرة كلها وتدفع عنها باللسان وباليد
وتحلم عن جهالها وتحوطها وتقمع عنها نخوة المتهدد فلست ولو عللت نفسك بالمنى بذي سؤدد باد ولا قرب سؤدد
وقال آخر اذا هلكت اسد العرين ولم يكن لها خلف في الغيل ساد الثعالب كذا العز لا يبقى اذا غاب لم يكن له خلف في نجوه لا الاوالب
وقال بعض الحكماء من اشتهى المكارم فليجتنب المحارم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاشج عبد القيس ان فيك خلقين يحبهما الله ورسوله
او قال يرضاهما الله ورسوله الحلم والاناة قال يا رسول الله اشيء جبلني الله عليه ام اخترعته من نفسي قال
بل شيء جبلك الله عليه فقال الحمد لله الذي جبلني على شيء او على خلق يرضاه الله ورسوله والحديث صحيح في الصحيحين
او في الصحيح قال الشعبي زين العلم حلم اهله قال رجاء بن ابي سلمة الحلم ارفع من العقل لان الله تعالى تسمى به كان الاحنف
اذا عجب ام حمد قال اني لاجد ما تجدون ولكني صبور وقال معاوية اني لارفع نفسي ان يكون ذنب اوسع من حلمي

وقال عمرو

وقال عمر بن عبد العزيز ما قرن شيء الى شيء احسن من حلم الى علم ومن عفو الى قدرة وقال ابو العتاهية
يا رب هب لي منك حلما فانني ارى الحلم لم يندم عليه حليم ويا رب هب لي منك عزما على التقى
اقيم به ما عشت حيث اقيم الا ان تقوى الله اكرم نسبة تسامى بها عند الفخار كريم وقال آخر
ارى الحلم في بعض المواطن ذلة وفي بعضها عز يسود فاعله واتذكر تلك هما حمل نادما
عليه ولا باس على الحلم صاحبه كان عبد الله بن عمر اذا سافر سافر معه بسفيه فقيل له في ذلك فقال
ان جاءنا سفيه لانا ما نذر ربما نتنازل به لسفيها قال عمرو بن كلثوم الا لا يجهلن احد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا
وقال بعضهم وربما اعتصم الحليم بجاهل ولا خير في اليمين بغير يسار ومر قوم بدير راهب وفيهم غلام
كبير مشار اليه فانزلهم الراهب في صومعته ورحب بهم وتلقاهم بالبشرى والكرامة فاقاموا عنده الى
الليل فقام رجل منهم فحاكاهم واصلح شانهم فلما ان ارادوا انصرف لهم جاء بالقداح فقدح لهم
فلما اضاء الضوء التفت الى احدهم فقال لانكم الشيخ المشار اليه فاشار احدهم الى الشيخ فتكلم حينئذ الراهب
بكلام فصيح ثم قال للشيخ يا سيدي هذه النار التي طلعت واشتعلت منها الهوم الصراء انه ام محرا قام من
الحديد فسكت الشيخ فلم يتكلم وكان في جمع الشيخ رجل سفيه فتكلم وابلغ وقال ايها الراهب ليتك تحجب
على مقام لم يكن لك الا سالتني عن هذا السؤال فقال لم اعرف ان عندك علما من ذكرك قال نعم عندي ذلك
تكلم الراهب فلما فرغ من ذلك قال للسفيه وكان واثقه ما هذا الذي على جسدك فطاطا الراهب نظر
الى ما اشار اليه السفيه فصفعه السفيه صفعة على حسنها علوا شديدا ثم قال للراهب اهذا الحر من حلقة
ام من يديك ام من العقبة قال فالجم الراهب فلم يستطع جوابا وعلم ان الحلم يضيع لها ما يراه الناس تقول منه
حلم يلتجي بالصمت واحلم وتقول حلمت بكذا وحلمه فالحلم بالاسولي ناد ان تقول منه حلم الرجل بالضم ثلما بحلم قال الشاعر
تحلم عن الادنين واستبق ودهم ولن تستطيع الحلم حتى تحلما وتحالم اري راي من نفسه ذلك وليس به وحلمت الرجل
تحليما جعلته حليما والحلم الذي يامر بالحلم والحلم بالتحريك ان يفسد الاهاب تقول منه حلم الاديم
بالكسر وينبغي ان يستعان بسفيه ان ياخذ على يديه ولا يطلع عاند ويحا لسلطة فان ذلك
في الغالب يكون من جلاب اكرم نفعه لاسيما بالنسبة الى الآخرة وربما تشتر الفساد وعظم وتعب
الكبير في استدراكه وقد لا يمكنه ذلك فقطع هذا من الابتداء هو الواجب وهذا امر واضح معلوم
لا يخفى على عاقل نظر فيه وقد قال جرير ان عن المهلب ابني حنيفة احكموا سفهاءكم اني اخاف عليكم ان اغضبا
وسبق ما يتعلق ما يتعلق بهذا في كراريس فيما قبل كالم احوره ما يتعلق بطاعة الوالدين وغيرهم
من الامر بالمعروف وفاذا انكار على السلطان وذكر ابن عبد البر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حسب المرء دينه وكرمه وتقواه
ومروته عقله وروي عن عمر وعن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الرجل يثني ما المروءة قال الصلاح في الدين
واصلاح المعيشة وسخاء النفس وصلة الرحم فقال عليه السلام هكذا هي عندنا في حكمة آل داود
وتذاكروا المروءة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اما مروءتنا فانا نعفو عن ظلمنا ونعطي من حرمنا ونصل من
قطعنا وسئل عبد الله بن عمر عن المروءة فقال العفاف واصلاح المال وسال معاوية الحسن بن علي عن
المروءة فقال حفظ الرجل نفسه واحرازه دينه وحسن قيامه بضيعته وترك المنازعة وافشاء السلام
واما الكرم فالتبرع بالمعروف والاعطاء قبل السؤال والاطعام في المحل واما النجدة فالذب عن الجار

طن والاقدام على الاريبة قال طلحة بن عبيد الله جلوس الرجل ببابه من المروة وليس من المروة حمل الكيس من الكم
سئل عن المروة فقال التفقه في الدين وبر الوالدين والصبر على النوائب وروي عن ابي حنيفة قال لا مروة لكذوب
ولا لاخا لملول ولا سودد لسيئ الخلق سئل ابن شهاب الزهري عن المروة فقال اجتناب الريب واصلاح
المال والقيام بحوائج الاهل وقال الزهري ايضا الفصاحة من المروة وقال ابراهيم النخعي ليس من المروة كثرة
الالتفات في الطريق وقال غيره من كمال المروة ان تصون عرضك وتكرم اخوانك وتقيم في منزلك وذكرت
الفتوة عند سفيان الثوري فقال ليست الفتوة بالفسق ولا الفجور ولكن الفتوة كما قال جعفر
بن محمد طعام موضوع وحجاب مرفوع ونائل مبذول وبشر مقبول وعفاف معروف واذى مكفوف وقال احمد
ابن داود من كان ظريفا فليكن عفيفا قال منصور الفقيه لنفسه فضل التقى افضل فضل اللسان ويجب
اذا هما لم يجمعا الى العفاف والادب وقال اخر وليس فتى الفتيان من راح واغتدى لشرب صبوح او لشرب غبوق
ولكن فتى الفتيان من راح واغتدى لضر عدو او لنفع صديق ورهب الكلام عن احد وجماعة من السلف الممازحة
في بعض الاوقات وحديث ابن عمر مرفوعا اني لامزح ولا اقول الا حقا ولاحمد والترمذي وحسنه من حديث ابي هريرة
اني لا اقول الا حقا وقال بعض اصحابه انك تداعبنا قال اني لا اقول الا حقا هو حديث ابن المبارك عن اسامة بن زيد
الليثي عن سعيد المقبري عن ابي هريرة واسامة وان كان من رجال مسلم فقد ضعفه الاكثر وعن انس ان رجلا اتى
النبي صلى الله عليه وسلم فاستحمله فقال انا حاملوك على ولد الناقة فقال يا رسول الله ما اصنع بولد الناقة
فقال وهل تلد الابل الا النوق رواه احمد وابو داود والترمذي وقال صحيح غريب ولابي داود والترمذي ولد
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا ذا الاذنين يعني يمازحه وكان رجل من اهل البادية اسمه زاهر
يهدي للنبي صلى الله عليه وسلم الهدية من البادية فيجهزه اذا اراد ان يخرج فقال ان زاهرا باديتنا ونحن
حاضروه وكان دميما فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبيع متاعه فاحتضنه من خلفه ولا يبصره الرجل
فقال ارسلني من هذا فالتفت فعرف النبي صلى الله عليه وسلم فجعل لا يألو ما الصق ظهره بصدر النبي صلى الله عليه وسلم العبد
حين عرفه وجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يشتري [illegible] فقال يا رسول الله اذا والله تجدني كاسدا فقال عند الله
لست بكاسد او قال لكن عند الله انت غال رواه احمد من حديث انس الدميم بالدال المهملة في الخلق
بفتحها القصير القبيح وبالذال المعجمة في الخلق بضمها وقال محمود بن الربيع اني لاعقل مجة مجها رسول الله صلى الله عليه وسلم
رواه مسلم والبخاري في وجهي قال في شرح مسلم قال العلماء المج طرح الماء من الفم بالتزريق وهذا من ملاطفة
الصبيان وتانيسهم واكرام ابائهم بذلك وجواز المزاح وروى الترمذي عن زياد بن ايوب عن عبد الرحمن
المحاربي عن الليث عن عبد الملك عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا لا تمار اخاك ولا تمازحه ولا تعده موعدا فتخلفه
عبد الملك هو ابن جريج لم يسمع من عكرمة قال الترمذي غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وسبق ما يتعلق بهذا في فصول
الكذب وذكر ابن عبد البر قول ابن عباس المزاح بما يحسن مباح وقد مزح النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقل الا حقا قال غالب
القطان اتيت محمد بن سيرين وكان مزاحا فسالته عن هشام بن حسان فقال توفي البارحة اما شعرت انا لله وانا اليه راجعون
فقال الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها وفي الحديث المأثور ان عيسى عليه السلام كان يبكي ويضحك
وكان يحيى عليه السلام يبكي ولا يضحك فكان خيرهما المسيح وقال الخليل بن احمد الناس في سجن ما لم يتمازحوا
مزح الشعبي يوما فقيل له يا ابا عمرو اتمزح قال ان لم نكن هكذا متنا من الغم كان محمد بن سيرين يداعب ويضحك

يسيل لعابه فاذا اراد ان يتكلم بشيء من دينه كانت الثريا اقرب اليه من ذلك قال ابن عبد البر وقد كرهه جماعة من العلماء الخوض في المزاح لما فيه من
العاقبة من التوصل الى الاعراض واستجلاب الضغائن وافساد الاخاء كان يقال لكل شيء بدو وبدو العداوة المزاح وكان يقال
لو كان المزاح فحلا ما القح الا الشر قال سعيد بن العاص لابنه لا تمازح الشريف فيحقد عليك ولا الدنيء فيجترئ عليك وقال ميمون بن مهران
اذا كان المزاح امام الكلام فآخره الشتم واللطام وقال جعفر بن محمد اياكم والمزاح فانه يذهب بماء الوجه كان خالد بن صفوان
يكره المزاح ويقول يصك احدكم اخاه باحد من الجندل وينشق عليه اشد من الخردل ويقول مازحته وقال ابراهيم النخعي المزاح
المزاح الا من سخف او بطر السخف بضم السين رقة العقل وقد سخف الرجل بالضم سخافة فهو سخيف وساخفته
حامقته قال ابو هفان مازح صديقك ما احب مزاحا وتوق منه في المزاح جماحا فلربما مزح الصديق بمزحة كانت لباب عداوة مفتاحا
وقال اخر لا تمزحن فاذا مزحت فلا يكن مزحا تضاف به الى سوء الادب واحذر ممازحة تعود عداوة ان المزاح معلقة الغضب
وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم اياكم وكثرة الضحك فانه يميت القلب ويذهب بنور الوجه وقال عمر من كثر ضحكه استخف به ومن كثر مزاحه
وقال بعض الحكماء اياك والمشي في غير ارب والضحك من غير عجب وقال بعض الشعراء الكبر ذل والتواضع رفعة والمزح والضحك الكثير سقوط
والحرص فقر والقناعة عزة واليأس من صنع الاله قنوط وقال اخر فاياك اياك المزاح فانه يجري عليك الطفل والدنس النذل
147 ويذهب ماء الوجه بعد بهائه ويورثه من بعد عزته ذلا وقال محمود الوراق تلقى الفتى يلقى اخاه وخدنه في لحن منطقه بما لا يغفر
ويقول كنت ممازحا وملاعبا هيهات نارك في الحشا تتسعر الهبتها وطفقت تضحك لاهيا عابه وفؤاده يتفطر او ما علمت ومثل جهلك غالب
ان المزاح هو السباب الاكبر قال الجوهري المزح الدعابة وقد مزح يمزح والاسم المزاح والمزاحة ايضا واما المزاح بالكسر فهو مصدر
مازحه وهما يتمازحان قال ابن عبد البر الواجب ان لا يديم له حقا حينئذ فلا يمازحه ولا يعده موعدا فيخلفه وسبق
الكلام في ضحكه عليه السلام حتى بدت نواجذه في فصول التوبة في ان سيئة التائب هل تبدل حسنة وقد ضحك المقداد
بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم حتى القي الى الارض رواه مسلم من حديث المقداد في قصة طويلة في ادب الاطعمة وروى الخلال
فيمن روى عن احمد باسناده عن ابي [illegible] جعلني احمد بن الزيات قال كنا نتذاكر الابواب في [illegible]
في دواخه جمعة احاديث قال فجئتهم يا درس فنظر ابو عبد الله احمد بن حنبل في صدري لاني ليه وقد قال ابو الفرج
في والرحمة خاطر ما عرفه للعالم قط لذة ولا عزا ولا شرفا ولا راحة ولا سلامة افضل من العزلة فانه ينال بها
سلامة بدنه ودينه وجاهه عند الله وعند الخلق لان الخلق يهون عليهم من يخالطهم ولا يعظم عندهم قدر
المخالط ولهذا عظم عليهم قدر الخلفاء لاحتجابهم واذا رأى العوام احد العلماء مترخصا في امر هان عندهم فالواجب عليه
صيانة علمه واقامة قدر العلم عندهم فقد قال بعض السلف كنا نمزح ونضحك فاذا صرنا يقتدى بنا فلا اراه يسعنا
وقال سفيان تعلموا هذا العلم واكظموا عليه ولا تخلطوه بهزل فتمجه القلوب فمراعاة الناس لا ينبغي ان تنكر
وقد قال عليه السلام لعائشة لولا حدثان قومك بكفر لنقضت الكعبة وجعلت لها بابين وقال احمد في الركعتين
قبل المغرب رأيت الناس يكرهونها فتركتها فلا تسمع من جاهل يرى مثل هذه الاشياء رياء انما هذه صيانة للعلم الى
ان قال فيصير بمثابة تخليط الطبيب الامر بالحمية فلا ينبغي للعالم ان ينبسط عند العوام حفظا لهم فمتى اراد مباحا فليستتر به
عنهم وهذا القدر الذي لاحظه ابو عبيدة حين رأى عمر بن الخطاب قد قدم الشام راكبا على حمار ورجلاه من جانب
فقال يا امير المؤمنين يلقاك عظماء الناس فما احسن بالاحسن لمن ان عمر اراد به تأديب ابي عبيدة بحفظ الاصل
فقال انه اعزكم بالاسلام فمهما طلبتم العز في غيره اذلكم والمعنى ينبغي ان يكون طلبكم
العز بالدين لا بصور والاعمال وان كانت الصور تلاحظ تمام كلام وقد سبق هذا المعنى بنحو كلام

صلى الله عليه وسلم والله اعلم **فصل** عن عمران مرفوعا الحياء لا ياتي الا بخير الحياء كله خير وعن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
مر على رجل من الانصار وهو يعظ اخاه في الحياء يقول انك تستحيي حتى كانه يقول قد اضر بك فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم دعه فان الحياء من الايمان رواه احمد والبخاري ومسلم وفي الصحيحين ان عمران لما حدث بهذا قال بشير بن كعب
انا لنجد في بعض الكتب او الحكمة ان منه وقارا ومنه سكينة ومنه ضعف فقال عمران احدثك عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحدثني عن صحيفتك ولمسلم ان بشيرا قال انا لنجد في بعض الكتب او الحكمة ان منه سكينة
ووقارا لله ومنه ضعف بفتح الضاد وضمها فغضب عمران حتى احمرتا عيناه وفي بعض النسخ ورواه
ابو داود وزاد فاعاد بشير فغضب عمران
ابو داود وفيه احمرت وقال الا اراني احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعارض فيه فاعاد عمران
في ذلك تقول انه منا يا ابا نجيد انه لا باس به وفي الصحيحين عن ابي سعيد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد حياء من
العذراء في خدرها فاذا راى شيئا يكرهه عرفناه في وجهه وعن انس مرفوعا ما كان الفحش في شيء الا شانه وما كان
الحياء في شيء الا زانه رواه احمد وابن ماجه والترمذي وقال حسن غريب وعن ابي هريرة مرفوعا الحياء من الايمان والايمان
في الجنة والبذاء من الجفاء والجفاء في النار رواه احمد والترمذي وقال حسن صحيح ولابن ماجه من حديث ابي بكرة مثله وفي الموطأ
مرسلا ان لكل دين خلقا وان خلق الاسلام الحياء ورواه ابن ماجه من حديث ابن عباس ومن حديث انس والحياء
ممدود الاستحياء قال الواحدي قال اهل اللغة الاستحياء من الحياء فاستحيا الرجل من قوة الحياء فيه لشدة علمه بمواقع
العيب قال غيره واحد قد يكون من الحياء تخلق واكتساب كسائر اعمال البر وقد يكون غريزة واستعماله على مقتضى
الشرع يحتاج الى كسب ونية وعلم وان حمل شيء على ترك الامر والنهي والاخلال بحق فهو عجز ومهانة وتسميته
حياء مجاز وحقيقة الحياء خلق يبعث على فعل الحسن وترك القبيح والله اعلم وذكر ابن عبد البر بسنده عن سلمان عليه السلام
ان الحياء نظام للايمان فاذا انحل النظام ذهب ما فيه ومن التقصد والنار التي تسمى قالوا الحياء وقالوا الوقار زين الله
من رزقه الله الوقار فقد وسمه بسمة الخير وقالوا احسن متكلم بالحكم لا خطته العيون بالوقار وقال الحسن
اربعة من كن فيه كان كاملا ومن تعلق بواحدة منهن كان من صالحي قومه دين يرشده وعقل يسدده وحسب يصونه وحياء
يقوده ومن الصحيحين او الصحيح عن عائشة قالت نعم النساء نساء الانصار لم يكن يمنعهن الحياء ان يسألن
عن امر دينهن وان يتفقهن في الدين وقالت الحياء راس مكارم الاخلاق الحياء وفي الصحيح عن ابي مسعود
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستح فاصنع ما شئت
وقال حبيب اذا لم تخش عاقبة الليالي * ولم تستحي فاصنع ما تشاء * فلا والله ما في العيش خير * ولا الدنيا اذا ذهب الحياء *
يعيش المرء ما استحيا بخير * ويبقى العود ما بقي اللحاء * وقال ابو دلف العجلي * اذا لم تصن عرضا ولم تخش خالقا *
ولم ترع مخلوقا فما شئت فاصنع وقال صالح بن جناح * اذا قل ماء الوجه قل حياؤه * ولا خير في وجه اذا قل ماؤه * وقال
اذا رزق الفتى وجها وقاحا * تقلب في الوجوه كما يشاء * وقال الفرزدق يغضي حياء ويغضى من مهابته فلا يكلم الا حين يبتسم
وقال الاصمعي سمعت اعرابيا يقول من كساه الحياء ثوبه خفي عن الناس عيبه **فصل** كان ملوك فارس يعتبرون
احوال الحواشي باعتقاد الحفظ لتحف على يدي الناس مستحسنات الجواري ويامرونهن بالتدريج حتى اذا ما لوا اليهن فقد بدت
بوادي الشهوة قتلوا اولئك واذا ارادوا مطالعة عقائد الناس سواء تابعوهم على ذم الدولة فاذا ظهروا
ما في نفوسهم استاصلوهم قال ابن عقيل في الفنون فينبغي الحذر من هذه الاحوال ومن مخض الذي كانت
بيده تنتهك الصواب وذكر ابن الجوزي هذا المعنى في غير موضع وذكر في ذلك حكايات قال الجوزي ومن الاشتراك

وقال الحكماء عملا بالحزم وحذر المجازات والحمد لله الذي جعل على القواهر ويثق من لم يجرب وقال النضر
في كتاب السر المصون **فصل** مهم افضل العقل من الحس بالنظر في العواقب فانه يحير لا يرى الا الحاضر والعقل
يلاحظ الاخرة ويعمل على ما يتصوره ان يقع فما ينبغي للعاقل ان يغفل عن تلمح العواقب فمن ذلك ان [illegible] لتنام
في طلب العلم وايثار عاجل الراحة يوجب حسرات دائمة لا تفي لذة البطالة بمعشار تلك الحسرة ولقد كان
بمجالس الى جنبي وهو عامي فقيرنا حوالي في نفسه وقد تساوينا في هذه اللحظة فاين تعبي في طلب العلم واين لذة
بطالته ومن ذلك ان الانسان قد يجهل بعض العلم فيستحيي من السؤال عن الطلب للدرس والكلام يرى
بعين الجهل فيلقى من الفضيحة ان سئل عن ذلك اضعاف ما ارتعد منها ومن ذلك الطبع يطالب بالعمل بمقتضى حالة
الحاضرة من جواب جاهل وقت الغضب ثم يقع الندم في ثاني الحال على ان لذة الحلم اوفى من الانتقام وربما اثر ذلك
الحقد في الحال فيتمكن فيما بعد من الاذى له ومن ذلك ان يعادي الناس وما يامن ان يرتفع المعادي فيؤذيه وانما
ينبغي ان يضمر عداوة العدو ومن ذلك ان يحب شخصا فيفشي اليه اسراره ثم يقع بينهما عداوة فيظهر
ذلك عليه ومن ذلك ان يرى المال الكثير فينفقه ناسيا ان ذلك ينفد فيقع له حاجة الى الحوائج فيلتقم الندم
امعا فما التنبيه على الشفقة فينبغي لمن رزق مالا ان يصور الشيب والعجز عن الكسب وعلى ذهاب الجاه

في الطلب من ان يحفظ ما معه ومن ذلك ان ينبسط ذو الدولة في دولته فاذا عزل ندم على ما فعل وانما
ينبغي ان يصور العزل ويعمل بمقتضاه ومن ذلك ان يؤثر لذة مطعم فيشبع فيفوته قيام الليل او يؤثر لذة النوم فيفوته
التهجد او ياكل او يجامع بشره فيمرض او يشتري جماع سوداء او يقبل نهارا ربما حملت فاتت ببنت سوداء ثم حسرة
تقع له على جهلة الزمان لهذا لا يملك الشهوة وقد كان لي امام ثم جامع سوداء فجاءت بولد فافتضح به فنفضه
دنا من القضاة الدامغاني وكان تاجر قد جاء ولد اسود فلما راه قال لعن الله شهوة وهي ذلك اشتغال
العالم بصورة العلم دائما يراد العمل به والاخلاص فيذهب الزمان في جمع الحديث مطلب منه ان يرتفع المخرج
اذا حصل ما في الصدور وهذا ذلك اقناع العالم بطرق العلم فاين مزاحمة الكاملين والنظر في عواقب
احوالهم وقد يؤثر الاسهل كالتياسر على الحشيش على الغنة ويعلمه للدارج سهل هذا العلو ومن ذلك الاستئثار
من الجماع ناسيا مغبته وانه يضعف البدن ويؤذي فالطبع يرى اللذة الحاضرة والعقل ناظر الى شرح هذه الامور
لكن قد تنبهت على احوالهم ولقد جئت يوما من شهيد قد تجلت رائحة البرد في فتزعت ثوبي فاحتاجتني زمام
اشرفت منه على الموت ولو صبرت ساعة رجعت ما لقيت فقس على كل لذة عاجلة تودع العقل بتلمح عواقبها والله اعلم
وقال ايضا تاملت اللذة فرايتها بين حسي ومعنوي فالحسيات فليست بشيء عند النفوس الشريفة انما
تراد لغيرها كالنكاح للولد والتنزه والفضول المؤذية والطعام للتغذي والتداوي والمال الاعداد للحوائج والاستغناء
عن الخلق وانما جعلت اللذات في تحصيل هذه الاشياء كالرطل حتى يحصلها وانه طلب منها شرائع الالتذاذ
فان للطبع حظا الا ان كل لذة حسية [illegible] تلازمها افات لا تفي بلذتها فان النكاح لذة ساعة فيلازمه عاجلا
ذهاب القوة وتكلف العمل ومدارات المراة والنفقة عليها وعلى الاولاد فاللذة خطفة [illegible] برق وما يلازمها
صواعق وما يلازم المطعم معلوم من الطهارة ومعلوم قلة ما يلازم جمع المال من معاناة الكسب والخوف في السعي
وصرف القلب من الفكر في الاخرة شغلا بالاكتساب وعلى هذا جميع اللذات الحسية فينبغي ان يتناول منها
الضروري فيقع معانات من وزنه فيحصل قناعة بمقدار الكفاية والعفة عن فضول الشهوات

اللذة الكاملة لا مور المعنوية وهي العلم والادراك لحقائق الامور والارتقاء بالكمال عن النقص ولا
لا عد الا انه قد تكون لذة العفو اطيب لانها لا تقع الا في حق ذلك قد جهد والصبر على نيل كل فضيلة
وعن كل رذيلة والملاحظ لعواقب الامور وعلو الهمة فلا تقصر عن بلوغ غاية تزدد بها فضيلة ومن علم
ان الدنيا تزول وان مراتب الاخرة في الجنة على قدر اعمالهم في الدنيا اخترق اولئك قبل ان يصل هناك ليقعد
على مقصوره الذين لم يقدموا فكر علم ان كثيرا من اهل الجنة ينقص بالاضافة الى من هو اعلامنهم غير انهم لا يعلمون بنقصهم
قد رضوا بمحالهم وانما اليوم يعلم ذلك فطلب الى ان يحصل افضل الفضائل واغتنام الزمن الشريف من قبل
تجرع شرب الندم الفظيع من قبل تجرعه وقال لنفسك اي شيء الا فلان وفلان من الموتى فلهم فنافر
اذا اجتمعت قصار الامر فلته فلن مثل بانهما علينا علي بعد والمارجات اذا جئتها حاجب تحيك
وقال البعض لذات الحس شهوانية وكلها ممزوجة بالكدر واما اللذات النفسية فلا كدر فيها كالادراك
الطيب والصوت الحسن واعلاه معرفة الخالق سبحانه فمن غلب عليه شهوات الحس شاكل البهائم ومن
غلب عليه شهوات النفس زاحم الملائكة وقال البعض تفكرت يوما في ذوات اثنا في دار المعاملة والارباح والفضائل
فمثلها كمثل مزرعة مناسبة بذرها والقيام عليها فاتفقت الارض زكية والسوق متوافر كثير الربح ومتى اهمل شيء من
ذلك اثر يوم الحصاد فالاعمال في الدنيا منها فرض وقد وقع فيه تفريط كثير من الناس ومنها فضيلة واكثر الناس متكاسل
عن طلب الفضائل والناس على ضربين عالم يغلبه هواه فيتوانى عن العمل وجاهل يظن انه على الصواب وهذا الاغلب
على الخلق فالامير يراعي سلطنته ولا يبالي بمخالفة الشرع او يرى بجهله جواز ما يفعله والفقيه همته ترتيب
الاسؤلة ليقهر الخصم والقاص همته تزويق كلامه ليعجب السامعين والزاهد مقصوده تزيين
ظاهره بالخشوع لتستر بيده ويتبرك به والتاجر يمضي عمره في جمع الحطام لكيلا ينفق تفكره مصروف الى ذلك
عن النظر الى صحة العقود والمتزين بالشهوات منهمك على تحصيل غرضه كالرضيع بالمطعم والمشرب والوطء
وغير ذلك فاذا ذهب العمر في هذه الاشياء وكان القلب مشتغلا بالفكر في تحصيلها حتى يتعرض
لانزعاج زينة العقيدة فالصدور حسية النفوس مقالها وهو مع المنكر بعين باطن السرور لحم الزاد
للرحيل والبدار الى تحصيل الفضائل والمبادرة بالطاعة قبل قدوم الاكثر من علم حسرات امام التفريط
للواجب او للتأسف على فوات الفضائل رحم الله امرا من اهل العزم قطع العوائق عن المهم
قبل ان يقع الاستلاب بغتة على اشتات القلب وضياع المال الرام **فصل** لما صنف ابو الفرج
ابن الجوزي من واسط لبغداد في سنة خمس وتسعين خلع عليه وجلس للناس يوم السبت واحسن
الكلام وكان مما انشد قول الرضي بن الموسوي هو ...

لاتعطش الروض الذي نبته ... بصوب انعامك قد روضا
لا تبر عود الذي رشته ... حاشا لباني المجد ان ينقضا
ان كان لي ذنب تجهت ... فاستانف العفو وهب ما مضى
قد كنت ارجوك لنيل المنى ... فاليوم لا اطلب الا الرضا
شقينا بالنوى زمنا فلما ... تلاقينا كانا ما شقينا
سخطنا عندما جنبت الليالي ... وما زالت بنا حتى رضينا

ثم انشد ايضا

فصل ومن لم يحيى بعد الموت يوما ... فانا بعد ما متنا حيينا
وروى الخلال من اخلاق الامام احمد عن علي بن عبد الصمد الطيالسي قال مسحت يدي على احمد بن حنبل ثم مسحت
يدي على بدني وهو ينظر فغضب غضبا شديدا وجعل ينفض يده ويقول عمن اخذتم هذا وانكره
انكارا شديدا وقال المروذي في كتاب الورع سمعت ابا عبد الله يقول قد كان يحيى بن يحيى اوصى لي بجبته
فجاءني بها ابنه فقال لي فقلت رجل صالح قد اطاع الله فيها اتبرك بها قال فذهب فجاءني بمنديل ثياب فرددتها
مع الثياب وقال محمد بن الحسن بن هارون رايت ابا عبد الله اذا مشى في الطريق يكره ان يتبعه احد يعني الامام احمد
وقال عبد الكريم بن الهيثم ابو يحيى القطان العاقولي قال ابو بكر كان رجل جليل القدر قال واخبرني انه قال
كنت مع احمد فجعلت اتاخر عنه في الهين اجلالا له فوضع يده على يدي وقدمني الى الهين وقال
احمد بن داود المصيصي كنا عند احمد بن حنبل وهو يذكر وله حديث فذكر محمد بن يحيى النيسابوري
حديثا فيه ضعف فقال له احمد لا تذكر مثل هذا فكانه محمد بن يحيى دخله خجلة فقال له
احمد انما قلت هذا اجلالا لك يا ابا عبد الله وعن احمد انه قال كان معروف الكرخي من الابدال مجاب
١٤٩ الدعوة وذكر في مجلس احمد فقال بعض من حضره هو قصير العلم فقال له احمد امسك عافاك الله وهل
يراد بالعلم الا ما وصل اليه معروف وقال عبد الله قلت لابي هل كان مع معروف شيء من العلم
فقال لي يا بني كان معه راس العلم خشية الله تعالى وقد اثنى معروف على الامام احمد وقال سمعت منه كلمتين
ان محتاجا من علم انه اذا مات نسي فليحسن ولا يسيء **فصل** قال هشام بن منصور سمعت احمد بن حنبل
يقول ليتني ما قال لي يحيى بن ادم قلت لا قال يعني الرجل من ابغضه واكره مجيئه فاقرا عليه كراسين
معه حتى استريح منه ويجبر الرجل الذي اوده فاقرا حتى يرجع الي وقال يحيى بن هيثم لما خرج احمد
احمد بن حنبل الى المعتصم يوم ضرب قال له العون الموكل به ادع على ظالمك قال ليس بصابر من دعى على ظالمه
يعني الامام احمد ان المظلوم اذا دعا على ظالمه يعني الامام احمد ان المظلوم اذا دعا على من ظلمه فقد انتصر
وقال كما رواه الترمذي من رواية ابي حمزة عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة مرفوعا من دعى على من ظلمه فقد
انتصر قال الترمذي غريب لا نعرفه الا من حديث ابي حمزة وهو ميمون الاعور ضعفه لا اسنا في رواه عن
ابراهيم النخعي واذا انتصر فقد استوفى حقه وفاته الدرجة العليا قال تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه
فاولئك ما عليهم من سبيل الى قوله ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور وقال ابن الاعرابي رايت
في المنام كاني لا مضي الى قبر الامام احمد فاذا به جالس على قبره وهو شيخ كبير السن فقال لي يا فلان قل لاصحابنا
وماتت اصحابنا ثم قال لي اذا اردت ان تنصر فاذا دعوت فقل يا عظيم يا عظيم كل عظيم
ودع ما شئت تنصر وقال يحيى بن اكثم ذاكرت احمد بن حنبل يوما بعض اخواننا وتغيره علينا
فانشد ابو عبد الله يقول
وليس خليلي بالملول ولا الذي ... اذا غبت عنه باعني بخليل
ولكن خليلي من يدوم وصاله ... ويحفظ سري عند كل خليل
وينشد احمد انه كان يقول
تفنى اللذاذة ممن نال صفوتها ... من الحرام ويبقى الاثم والعار
تبقى عواقب سوء في مغبتها ... لا خير في لذة من بعدها النار
وقد رايت في نقض البيت لمسعر بن كدام الامام المشهور قال ابن عبد البر في كتاب بهجة المجالس كان

بر اذا تمكن منه اعتق ان يكون لحفظه ابي حنيفة وحفظ سفيان وورع مسعر بن كدام وصوت شريك وقا
بو عبد الله بن ابي هشام يوما عند احمد فذكروا الكتاب ودقة ذهنهم فقال انما هو التوفيق وقال عبد الله بن احمد
ولد لابي مولود فاعطاني عبد الله رقعة الى ابي حفص وامرني بالرقعة الى وقال ليس هنا الا كتاب عالم والمحدث هذا
كتاب بكاتب وقال احمد اقامت ام صالح معي ثلثين سنة فما اختلفت انا وهي في كلمة وقال المروذي دخلت يوما على احمد
فقلت كيف اصبحت فقال كيف اصبح من ربه يطالبه باداء الفرائض والملكان يطالبانه بتصحيح العمل ونفسه
تطالبه بهواها وابليس يطالبه بالفحشاء وملك الموت يطالبه بقبض روحه وعياله يطالبونه بنفقتهم
وقال رجل لبشر بن الحارث يا ابا نصر اني والله احبك فقال وكيف لا تحبني ولست لي بجار ولا قرابة وقال
ابراهيم بن جعفر قلت لاحمد بن حنبل الرجل يبلغني عنه صلاح فاذهب اصلي خلفه قال لي انظر ما هو اصلح لقلبك
فافعله **فصل** قال جعفر بن محمد الصائغ سمعت ابا عبد الله احمد بن حنبل يقول كل شيء من الخير يبادر به وقال محمد
بن يحيى العابد سمعت احمد بن حنبل يقول كل شيء من الخير يبادر فيه قال وشاورته في الخروج الى الثغر فقال لي بادر
بادر وهذا يحتمل انه لا استخارة فيه كما قال بعض الفقهاء لظهور المصلحة ويحتمل ان مراده بعد فعله ما ينبغي
فعله من صلاة الاستخارة وغيرها لكن قول جابر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها
حديث صحيح رواه البخاري وغيره وقد استخارت زينب لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يتزوجها قال في شرح مسلم
فيه استحباب صلاة الاستخارة لمن هم بامر سواء كان ذلك الامر ظاهر الخير ام لا قال ولعلها استخارت لخوفها
من تقصير في حقه صلى الله عليه وسلم وقال شيخ الاسلام عبد الله بن محمد الانصاري اخبرنا احمد بن علي الاصبهاني
الحافظ [illegible] ابي البشر ثنا احمد بن محمد بن ابراهيم ثنا اسماعيل بن ابراهيم القطان ثنا سلمة بن شبيب
ثنا ابراهيم بن خالد الصنعاني ثنا عمر بن عبد الرحمن سمعت وهب بن منبه يقول قال داود عليه السلام
يا رب اي عبادك ابغض اليك قال عبد استخارني في امر فخرت له فلم يرض الظاهر انه اسناد حسن وقال
الخلال في الادب كراهية العجلة في الامور وروى عن عبد الله بن احمد حدثني ابي ثنا اسحاق بن عيسى الطباع سمعت
مالك بن انس عاب العجلة في الامور ثم قال قرأ ابن عمر البقرة في ثمان سنين وظاهر هذا ان الخلال
مخالفة لما تقدم وروى ابو داود ثنا الحسن بن محمد الصباح ثنا عفان ثنا عبد الواحد ثنا سليمان الاعمش
عن مالك بن الحارث قال الاعمش وقد سمعتهم يذكرون عن مصعب بن سعد عن ابيه ولا اعلمه الا عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال التؤدة في كل شيء الا في عمل الآخرة [illegible] في مشيه وتؤاد في مشيه وهو افتعال وتفعل
من التؤدة واصل التاء فيه واو ويقال اتئد في امرك وقد سبق التأني في الفتيا في فصول
العلم وقول مالك انه نوع من الجهل والخرق وما رواه البيهقي وغيره عن سعد بن سنان وهو ضعيف عندهم
وحسنه الترمذي عن انس مرفوعا التأني من الله والعجلة من الشيطان وذكرت من معناه آخر
ما في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله رفيق يحب الرفق وقوله من يحرم الرفق يحرم الخير كله
فصل قال الخلال بلغني ان احمد سئل عن الزاهد يكون زاهدا ومعه مائة دينار قال نعم على
شريطة اذا زادت لم يفرح واذا نقصت لم يحزن قال وبلغني ان احمد قال السعي في طلب الرياسة
اعجب الى الرجل من الذهب والفضة ومن احب الرياسة طلب عثرات الناس وعاب الناس ونحو هذا
قال ابو طالب سئل احمد وانا اسمع ما الزهد في الدنيا قال قصر الامل والاياس مما في ايدي الناس

وفي الصحيح

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا المال حلوة خضرة فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه
ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع وعن ابي ذر مرفوعا ليس الزهادة
في الدنيا بتحريم الحلال ولا اضاعة المال ولكن الزهادة ان تكون بما في يد الله اوثق بما في يدك وان تكون
في ثواب المصيبة اذا اصبت بها ارغب منك فيها لو انها ابقيت عندك لان الله تعالى يقول لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا
بما آتاكم رواه الترمذي وقال غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وعمرو بن واقد منكر الحديث يعني الذي في اسناده وكذا قال
البخاري منكر الحديث وقال النسائي والدارقطني متروك وضعفه غيرهم ورواه ابن ماجه من حديثه قال الشيخ تقي الدين
اذا سلم القلب من الهلع واليد من العدوان كان صاحبه محمودا وان كان معه مال عظيم بل قد يكون مع هذا ازهد من فقير
هلوع كما قيل للامام احمد وذكر ما سبق في اول الفصل وذكر الخبرين السابقين وما رواه الترمذي وحسنه واسناده جيد عن
ابي سعيد مرفوعا التاجر الصدوق الامين مع النبيين والصديقين والشهداء وعن سفيان انه قيل له يكون الرجل زاهدا
ومعه مال قال نعم ان ابتلي صبر وان اعطي شكر وقال سفيان اذا بلغك عن رجل بالمشرق انه صاحب سنة وبالمغرب صاحب
سنة فابعث اليهما بالسلام وادع الله لهما فما اقل اهل السنة والجماعة قال القاضي ابو يعلى وذكر ابو القاسم القشيري
في كتاب الرسالة الى الصوفية وقال احمد بن حنبل الزهد على ثلاثة اوجه ترك الحرام وهو زهد العوام والثاني ترك الفضول
من الحلال وهو زهد الخواص والثالث ترك ما يشغل العبد عن الله وهو زهد العارفين قال وسمعت محمد بن
الحسين [illegible] علي بن محمد الحافظ سمعت ابا سهل بن زياد يقول سمعت عبد الله بن احمد بن حنبل يقول سئل ابي ما الفتوة
فقال ترك ما تهوى لما تخشى وقال ابو العتاهية قد قلت عشرين الف بيت في الزهد وودت ان لي البيت
التي لابي نواس يا ابا نواس توقر وتعز او تصبر ان يكن ساءك دهر فلما سرك اكثر
يا كبير الذنب عفو الله من ذنبك اكبر ورأى بعض اخوانه ابا نواس في النوم فقال له ما فعل الله بك قال
غفر لي بابيات قلتها وهي الآن تحت الوسادة فنظروا فاذا برقعة تحت وسادته في بيته فيها مكتوب

يا رب ان عظمت ذنوبي كثرة ... فلقد علمت بان عفوك اعظم
ان كان لا يرجوك الا محسن ... فمن الذي يدعو ويرجو المجرم
ادعوك ربي كما امرت تضرعا ... فاذا رددت يدي فمن ذا يرحم
مالي اليك وسيلة الا الرجا ... وجميل ظني ثم اني مسلم

١٥٠

وروي عن الامام احمد انه سئل عن الزهد فقال قصر الامل وروي عنه في موضع آخر انه سئل عن الزهد فقال ذلك
وقال عبد الله بن احمد سمعت ابي سمعت سفيان يقول ما ازداد رجل علما فازداد من الدنيا قربا الا ازداد من الله بعدا
وقال احمد بن عبد الله بن خالد بن ماهان المعروف بابن [illegible] سئل احمد بن حنبل عن مسألة الورع فقال انا استغفر الله
لا يحل لي ان اتكلم في الورع وانا آكل من غلة بغداد لو كان بشر بن الحارث صلح ان يجيبك عنه لانه كان لا يأكل
من غلة بغداد ولا من طعام السواد ذكره ابن الاخضر فيمن روى عن احمد وروى الترمذي عن يزيد بن اخرم
عن ابراهيم بن ابي الوزير عن عبد الله بن جعفر المخرمي عن محمد بن عبد الرحمن بن نبيه عن ابن المنكدر عن جابر قال
ذكر رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم بعبادة واجتهاد وذكر آخر برعة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تعدل بالرعة شيئا
ابن نبيه تفرد عنه المخرمي وباقيه جيد قال الترمذي غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وروى الخلال عن الفضيل
قال علامة الزهد في الناس اذا لم يحب ثناء الناس عليه ولم يبال بمذمتهم وان قدر على ان

لو ما عليكم ان اثنى عليكم وما عليكم ان تكونوا مذمومين عند الناس اذا كنتم محمودين عند الله وقال ابو بكر
قال اسحاق بن منصور قال احمد سمعت يحيى يعني بن ... قال ابراهيم بن ادهم ما صدق الله عبد احب الشهرة وقال المروذي
سمعت ابا عبد الله يقول ابتليت بالشهرة لم آمن ان يفتنوني اني افكر في بدء امري طلبت الحديث وانا ابن ستة عشرة سنة
قال ابن عقيل في الفنون هجران الدنيا في عصرنا هذا ليس الزهد في شيء وانما المنقطع لنفسه للذل ... في مخالطة
الغدر والتخلي عنهم براءة ... فلا عجب وقال ما قطع عن الله وصل النفس على ... الدنيا
المذمومة وان كان ... وما ... طاعة الله ... بالدنيا المذمومة ... وقال الواجب شكرها
من حيث هي نعمة الله وطريق الآخرة وذريعة لطاعة الله وكل خير يعود الى الآخرة فيه شكر ... يعود اسراف والتواضع
ذا ... وقال بعضهم في قوله فلنحيينه حياة طيبة قال القناعة قال ابن عقيل ... الراحة
في القناعة والعز الذي ... العيشة الطيبة لان القنوع قد كفي تكلف طلب ... والطمع كالصبي
الرضيع ... اذهب وقته في ... المطالب وفاتته الفضائل فاصبح كمن بطفل يتصابى له
ويجتهد في تسكين طباعه تارة بلعبة تلهيه وتارة بشهوة وتارة بكلام الاطفال ... كان ... الطفل
متى ... في طعم ... في طبعه كذا ... يستعمل عقله كان ... وبحياة الطيبة التفويض الى الله كالصبي
حال التربية يعوض ... وينق بهما ... فلا ... لنفسه مع تفويضه الامر
~~...~~ ... المعوض ... قال ابن عقيل ... حياة الطيبة الآن الطيب
الصافي والعافي ... من عجب ما تفقدت احوال الناس كثيرا ما ناحوا على خراب الديار وموت
الاقارب والاسلاف والتحسر على الارزاق بذم الزمان واهله وذكر نكد العيش فيه وقد رأوا من انهدام
الاسلام وشعث الاديان وموت السنن وظهور البدع وارتكاب المعاصي وتقضي العمر في الفارغ الذي لا يجدي
فلا احد منهم ناح على دينه ولا بكى على فارط عمره ولا آسى على فائت دهره ولا ارى لذلك الا قلة مبالاتهم
بالاديان وعظم الدنيا في عيونهم ... كان السلف الصالح يرضون بالبلاغ وينوحون على الدين
انتهى كلامه وقد تقدم ... طلب العلم حديث الدنيا ملعونة ملعون ما فيها ولمسلم من حديث ابي هريرة الدنيا
سجن المؤمن وجنة الكافر وعن عائشة مرفوعا الدنيا دار من لا دار له ولها يجمع من لا عقل له واخذ ابن ...
فادخل ... فانتزعه عمر منه ثم ... وعنده نفر من المهاجرين الاولين فقالوا ... وقد فتح الله
لك واظهرك على عدوك واقر عينك فقال عمر اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تفتح الدنيا على احد
الا القى الله بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة وانا مشفق من ذلك وعن الضحاك بن سفيان ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال له يا ضحاك ما طعامك قال اللحم واللبن قال ثم يصير الى ماذا قال الى ما قد علمت قال فان الله عز وجل
ضرب ما يخرج من ابن آدم مثلا للدنيا وعن ابي بن كعب مرفوعا ان مطعم ابن آدم مثل للدنيا وان قزحه وملحه
فانظر الى ماذا يصير وعن مطرف بن الشخير عن رجل من الصحابة كان بالكوفة امير ... فقال
ان عطاء هذه ... وبذلك قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى فرغ ثم نزل ... وعن ابي موسى
مرفوعا من احب دنياه اضر باخرته ومن احب آخرته اضر بدنياه فآثروا ما يبقى على ما يفنى وعن ابي مالك
الاشعري مرفوعا حلوة الدنيا مرة الآخرة ومرة الدنيا حلوة الآخرة وعن معاذ ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بعثه
الى اليمن قال اياك والتنعم فان عباد الله ليسوا بالمتنعمين وعن معاوية مرفوعا انما بقي من الدنيا

بلاء وفتنة وعن ابن مسعود مرفوعا ... التبقر في الاهل والمال ... واصلح ...
عتبة بن عبد السلمي مرفوعا لو ان رجلا يجر على وجهه من يوم ولد الى ان يموت هرما في مرضاة الله لحقره يوم القيامة
رواهن احمد وانشد ابن هبيرة الوزير الحنبلي لنفسه

يلذ بهذي الدنيا الغبي ويطرب * ويزهد فيها الالمعي المجرب
وما عرف الايام والناس عاقل ... ووفق الا كان في الموت يرغب
الا انه شكو همة لعبت ... اباطيل امال تغر وتخلب
فواعجبا من عاقل يوثق الدنيا ... فيصبح منها بعد ذلك يرغب

وانشد ايضا

الحمد لله هذا العين لا الاثر ... فما الذي باتباع الحق ننتظر
وقت يفوت واشغال معوقة ... وضعف عزم ودار شانها الغير
والناس ركض الى مهوى مصارعهم ... وليس عندهم من ركضهم خبر
تسعى بهم حادثات من نفوسهم ... فيبلغون الى المهوى فما شعروا
والجهل اصل فساد الناس كلهم ... والجهل اصل عليه يخلق البشر

في ابيات ذكرها وانشد ايضا

يا ايها الناس اني ناصح لكم ... فعوا كلامي فاني ذو تجاريب
لا تلهينكم الدنيا بزهرتها ... فما تدوم على حسن ولا طيب

وانشد ايضا

اذا قل مال المرء قل صديقه ... وقبح منه كل ما كان يجمل

وانشد ايضا

والوقت انفس ما عنيت بحفظه ... واراه اسهل ما عليك يضيع

وقد قال ابن هان في قصيدته التي يرثي فيها ولده

حكم المنية في البرية جاري ... ما هذه الدنيا بدار قرار
بينا يرى الانسان فيها مخبرا ... حتى غدا خبرا من الاخبار

ومنها يا كوكبا ما كان اقصر عمره ... وكذاك عمر كواكب الاسحار

طبعت على كدر وانت تريدها ... صفوا من الاقذاء والاكدار
ومكلف الايام ضد طباعها ... متطلب في الماء جذوة نار
فاذا رجوت المستحيل فانما ... تبني الرجاء على شفير هار
فالعيش نوم والمنية يقظة ... والمرء بينهما خيال سار
والنفس ان رضيت بذلك او ابت ... منقادة بازمة الاقدار
فاقضوا مآربكم عجالا انما ... اعماركم سفر من الاسفار
وتراكضوا خيل الشباب وبادروا ... ان تسترد فانهن عوار
ليس الزمان وان حرصت مسالما ... خلق الزمان عداوة الاحرار

ومنها

وتلهب الاحشاء شيب مفرقي ... هذا الضياء شواظ تلك النار
لا حبذا الشيب الوفي وحبذا ... ظل الشباب الخائن الغدار
وطري من الدنيا الشباب وروقه ... فاذا انقضى فقد انقضت اوطاري

ومنها

ذهب التكرم والوفاء من الورى ... وتصرما الا من الاشعار
وفشت خيانات الثقات وغيرهم ... حتى اتهمنا رؤية الابصار

الشيخ تقي الدين بن تيمية رحمه الله يتمثل كثيرا بالبيت الثالث والرابع وذكرهما القاضي ابو [illegible]
شرح مختصر من المصائب ولابن هاني ابيات ما قد يتعلق بغير هذا الموضع

ولابن [illegible]: الا انما عند الشر جزاؤه ... يوما وان العرف عواده
قد زان الكتاب بان كريم بياضه ... بياضه وسواده بسواده
وله: قد كان يرجف في الليالي وصله ... قلبي فليت يكون يوم صدوده
وله [illegible]: كم شاهد الدمع لا يجري بمحرمه ... الواشي فلا استعلت قط هم غدرا

وللترمذي وحسنه عن عبد الرحمن بن عوف قال ابتلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالضراء فصبرنا ثم ابتلينا بالسراء بعده فلم نصبر

فصل قال الحسن بن الليث الرازي قيل لاحمد بن حنبل ان بشر بن الحارث قال ان [illegible] الشيخ [illegible] ان تذهب اليه قبل ان يخرج به قال لا اكره ان يجرد الي او اذهب اليه فيتصنع لي او اتصنع له فنهلك وقال المروذي سمعت ابا عبد الله وذكر بشر بن الحارث فقال قد كان فيه انس وكان يكلمني فقط [illegible] من الورع وذكر البيهقي في مناقب الامام احمد انا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن ابي دارم الحافظ بالكوفة ثنا ابو محمد المقري البغدادي ثنا جعفر بن محمد صاحب بشر قال اعتل بشر بن الحارث فقدمت امرأة من الرملة [illegible] اذ دخل احمد بن حنبل يعوده فقال من هذه فقال هذه من الرملة بلغها علتي فجاءت من الرملة تعودني قال فسلها تدعو لك فقالت اللهم ان بشرا يستجير بك من النار فاجره قال احمد فانصرفت فلما كان في الليل طرحت الي رقعة فيها مكتوب بسم الله الرحمن الرحيم قد فعلنا ولدينا مزيد وقال المروذي قال ابو عبد الله جاءتني امرأة من هؤلاء المتعبدات فاخبرت عن امرأة اخرى انها عمدت الى شيء [illegible] نفسها واقتصرت على قرصين [illegible] من الدنيا وهي تسالك ان تدعو لها قال فقلت لها قولي لصاحبة القرصين تدعو لي وقال المروذي سمعت ابا عبد الله يقول ما اعدل بفضل الفقر شيئا اتدري اذا سالك اهلك حاجة لا تقدر عليها اي شيء لك من الاجر [illegible] الدنيا كان احرى لك وقال المروذي سمعت احمد يقول ان لكل شيء كرما وكرم القلب الرضا عن الله عز وجل سمعت ابا عبد الله يقول [illegible] ابا الفضل انما هو طعام دون طعام ولباس دون لباس وانها ايام قلائل وقال [illegible] ما اعدل بالصبر على الفقر شيئا كم بين من يعطى من الدنيا ليفتتن الى اخر [illegible] وذكرت لابي عبد الله عن بعض المتقين شيئا من الورع شدد على نفسه [illegible] وهو عبد الوهاب فقال ابو عبد الله ليس ينبغي للرجل ان يحمل الناس على ما يفعل [illegible] اذا كان [illegible] سمعت ابا عبد الله وذكر قوما من المترفين فقال الدنو منهم فتنة والجلوس معهم فتنة ورد الترمذي وقال غريب عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اردت اللحاق بي فليكفك من الدنيا كزاد الراكب واياك ومجالسة الاغنياء ولا تستخلقي ثوبا حتى ترقعيه [illegible] قال [illegible] اني [illegible] ان تصحب رجلا يكرم عليك فيفسد الذي بيني وبينه وقال احمد انما [illegible] من كان [illegible] العدو [illegible] [illegible] وقال [illegible] حديث [illegible] قال اذا اطاب الى [illegible] عليه

قلت ح

عليه

عليه شهوته فايش للحفظ القارئ الصائم وذكر ابو عبد الله من المحدثين علي ابن المديني وغيره ثم تمتعوا من الدنيا الى العجب من هؤلاء المحدثين حرصهم على الدنيا قال المروذي وذكرت رجلا من المحدثين فقال انما اشرت بدا ان يكتب عنه وانما انكرت عليه حب الدنيا وقد سبق معنى هذا في فصل العلم وان العالم ليس كغيره لانه يقتدى به قال المروذي سمعت ابا عبد الله يقول قد تفكرت في هذه الاية ولا تمدن عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم زهرة الحياة الدنيا لنفتنهم فيه ورزق ربك خير وابقى ثم قال تفكرت ~~فيهم~~ ولا يتهم برزق عنده وقال ابو داود كانت مجالسة احمد بن حنبل مجالسة الاخرة لا يذكر شيئا من امر الدنيا وما رايته ذكر الدنيا قط وقال احمد [illegible] يحيى ما خفت احدا وسبق بنحو اربعة كراريس في فضائله وسئل احمد عن الحب في الله فقال هو ان لا يحبه لطمع دنيا وفيه اخبار كثيرة منها ما رواه مسلم من حديث ابي هريرة يقول الله تعالى يوم القيامة اين المتحابون بجلالي اليوم اظلهم في ظلي يوم لا ظل الا ظلي وللترمذي وقال حسن صحيح عن معاذ مرفوعا قال الله المتحابون في جلالي لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء ولابي داود هذا المعنى من حديث عمر وفيه قوم تحابوا بروح الله على غير ارحام بينهم ولا اموال يتعاطونها ولمالك واحمد من حديث معاذ ان الله يقول وجبت محبتي للمتحابين في والمتجالسين في ولمسلم من حديث ابي هريرة ان الملك قال للذي زار اخاه اني رسول الله اليك ان الله قد احبك كما احببته فيه ولاحمد من حديث ابي امامة ما احب عبد عبدا الا اكرم ربه وفي الصحيحين من حديث ابن مسعود وغيره ان رجلا قال يا رسول الله الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم قال المرء مع من احب وذكر احمد الدنيا فقال قليلها يجزي وكثيرها لا يجزي وقال لو ان الدنيا حتى تكون مقدار اللقمة ثم اخذها امرؤ مسلم فوضعها في فم اخيه المسلم ما كان مسرفا

فصل قال محمد بن عمران ابو جعفر الخياط سمعت احمد بن حنبل يقول بلغني عن منصور بن عمار انه كان يقول اللهم قد احاطت بنا الذنوب وانت ذخرنا فلا تفقدنا وانت قادر على العفو سيدي قد ارتنا قدرتك ولم تزل قادرا فارنا عفوك فلم تزل عفوا قال ابو جعفر احمد بن يحيى المنادي فلو كان عند ابي عبد الله عن منصور بن عمار شيء من التهمة في البدعة لما حكى عنه شيئا ولا خصه بالاحواء قال ابن المنادي وانا [illegible] عبد الله انما قلت لبشر بن الحارث ان منصور بن عمار يقول في بعض كلامه يا عبد ما تفتني كيف رايتم ذرة من ملكه الدنيا [illegible] يقيمونها بالاثمان لها فاذا [illegible] الغش من حكمها [illegible] له ذلك بشر فسكت فاردت ان اعيد فقال [illegible] شغلت على

فصل قال محمد بن احمد بن اسماعيل ابو الحسين بن شمعون وسأله البرقاني ايها الشيخ تدعو الناس الى الزهد في الدنيا والترك لها وتلبس احسن الثياب وتاكل اطيب الطعام فكيف هذا فقال كل ما يصلحك مع الله فافعله اذا صلح حالك مع الله تلبس لين الثياب وتاكل طيب الطعام فلا يضرك وقال ابن الجوزي قد يقع [illegible] الناس يقظة عند سماع المواعظ واخبار الزهاد والعابدين فيعتمدون على اقدام للعزائم على الزهد واستعمال [illegible] بما يقلق لهم فمنهم من يقتدي بجاهل من المتزهدين او يعمل على ما في كتاب لبعض الزهاد فيرى فيه التقلل من الطعام بالتدريج وترك الشهوات واشياء قد وضعها من لا علم له بالشريعة والحكمة فيديم الصوم والسهر والتقلل فيدوم على الماكل الرديء فتنحل المعدة وتضيق وتقوى السوداء وينصب الى اخلاط من الكبد والطحال وربما تصاعدت الى الدماغ فينتفس اخذ الطبع وربما تغير ذهنه واشتد [illegible]

١٥٢

نحو وحشة لمعتقدها انا بالجوع فاعرض عن مجالسة العلماء فانه قد يقع المقصود فيهذه الا
فكرا ولا من المطلوب التعبد فينقطع الانسان بضعف القوة عنه ويبقى مجالها للامراض فيشتغل الفكر
فيها عما هو اهم ولقد تخبط في هذا الامر خلق كرام العقلاء لطالما صحت مقاصدهم جهلوا الجادة فمشوا
في غيرها وفي هؤلاء الذين حملوا على انفسهم من عاجلة المرض والموت ومنهم من رجع القهقرى ومنهم
من تخبط فلا من هؤلاء ولا من هؤلاء فاما العلماء الفقهاء فانهم علموا ان الحكمة وسبيل العلم فاياك ان
تعرض عن الجادة السليمة واحذر الاقتداء بجهال المتصوفة والمتزهدين تركوا الدنيا على زعمهم فاكتسا
حتى هم حتى تركها علمه عامل بواتهم للعلم والمبهرج منهم حسن الدنيا والاخرة ومن جهل هؤلاء لا ...
عالما يرفق ببدنه عابوه ولو رآوا عليه قميص كتان قال زاهدهم هذا انما نعمل لعله ولو راوه راكبا
فرسا قالوا هذا جبار فان اراد ان يحاول ثنية عزم عليها تزوج مالانسان له فترك وان تلته امرا تلفا اورد
الى ورا استضوا بمصابيح العلم فانه قد جف عن عالم محكم واخ بدفعك مراعات المظنة وهل لكن فهمك
تعتريهم اخلاقهم والمعصوم صدق الذين لا تعذيب الابدان واكثر الكلام في هذا المعنى في مواضع
وان الجادة طريقة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ايضا اما ترى هذا دزمانا الامر عصمه الله باتباع السنة
بعث هم ابنا الدنيا والظلمة لا ينهونهم عما هم فيه الانحراف الذي ان هؤلاء من سيما من حيث
كان لا يكلم من نحاهم طالما ولو قيل لزاهدنا اخرجوا فاشتروا حاجة من السوق صعب عليهم حفظا
لرياستهم كانهم ما علموا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يشتري حاجته ويحملها بنفسه ولو قيل لزاهدنا
كلوا معنا لقعد لكن اقوام انما احساب الجاه لان الناس يعتقدون فيهم دوام الصوم وابن معروف
معروف فاصبح يوما صائما فسمع ساقيا يقول رحم الله من يشرب فشرب فقيل له اما كنت صائما
فقال بلى ولكن رجوت دعوته

افدي ظباء فلاة ما عرفن بها مضغ الكلام ولا صبغ الحواجب
ولا خرجن من الحمام مائلة اوراكهن صقيلات العراقيب
حسن الحضارة مجلوب بتطرية وفي البداوة حسن غير مجلوب

والله لا يبقى في القيامة الا الاخلاص وقبل القيامة لا يبقى الا ذكر المخلصين كم خمول معروف
من عالم لا يعرف فترة عن زاهد الذي يراني هو ويعرفون معروف بالله عليكم اقبلوا الله نصحي
يا اخواني عاملوا الله سبحانه في الباطن حتى لا يدري انكم اهل معاملة الى ان قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يكن فيه يستر زهاد وحده ولا الانبساط في الدنيا فصل حاله جامعة لكل خلق عالي
الى ان قال الربا يكون في التعبدات فالعلم اصل كل خير وحد به اخلاق الرسول صلى الله عليه وسلم
وادابه وقال ايضا اعوذ بالله من سير هؤلاء الذين نعاشرهم لا نرى فيهم ذا همة عالية فيقتدي
بها المبتدي ولا صاحب ورع ... رحمة الله عليهم بملاحظة سير القوم ومطالعة
تصانيفهم واخبارهم فالاستكثار من مطالعة كتبهم رؤية لهم كما قال

فاتني ان ارى الديار بطرفي فلعلي ارى الديار بسمعي

واني اخبر عن حالي ما اشبع من مطالعة الكتب واذا رأيت كتابا لم اره فكأني وقعت على كنز فلو قلت
اني طالعت عشرين الف مجلد كان اكثر وانا بعد في طلب فاستفدت بالنظر فيها ملاحظة سير القوم
ودر

فصل روى
وقدرهمم وحفظهم وعاداتهم وغرائب في علوم لا يعرفها من لم يطالع
البرمكي باسناده عن عمر رضي الله عنه قال من خاف الله تعالى لم يشف غيظه ومن اتقى الله لم يصنع ما يريد ولولا يوم القيامة
لكان غير ما ترون فصل قال ابو جعفر العكبري سمعت ابا بكر بن عليج يقول بلغني عن احمد انه قال اذا اراد الرجل
ان يتزوج رجلا فاراد ان يجمع له الدنيا والدين فليبدا فليسأل عن الدنيا فان حمدت سأل عن الدين فان حمد
فقد اجتمعا وان لم يحمد كان فيه رد الدنيا من اجل الدين ولا يبدا فيسأل عن الدين فان حمده ثم سأل عن الدنيا فلم يحمد
كان فيه رد الدين للدنيا وقال اسحاق بن خانه كتبت الى ابي عبد الله احمد بن حنبل اشاورة في التزويج
فكتب الي تزوج ببكر واحرص على ان لا يكون لها ام فصل وتستحب المصافحة في اللقاء للخبر قال الفضل بن زياد
صافحت ابا عبد الله غير مرة وابتدأني بالمصافحة واراته يصافح الناس كثيرا وقال ابراهيم بن سعيد الجوهري
دخلت على احمد بن حنبل اسلم عليه فمددت يدي اليه فصافحني فلما خرجت قال لها احسن ادب هذا الفتى
لو انكب علينا كنا نحتاج ان نقوم وصافح حماد بن زيد ابن المبارك بيديه واحتج البخاري بقول ابن مسعود علمني
رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد كفي بين كفيه فتصافح المرأة المرأة والرجل الرجل والعجوز والبرزة غير الشابة
فانه يحرم مصافحتها للرجل ذكره في الفصول والرعاية وقال ابن منصور لابي عبد الله تكره مصافحة النساء
قال اكرهه قال اسحاق بن راهويه كما قال وقال محمد بن عبد الله بن مهران ان ابا عبد الله سئل عن الرجل يصافح المرأة قال لا وشدد فيه
جدا قلت ابنها فيصافحها بثوبه قال لا قال رجل فان كان ذا محرم قال لا قلت ابنته قال اذا كانت ابنته فلا باس
فهاتان روايتان في المصافحة وكراهتها للنساء والتحريم اختيار الشيخ تقي الدين وعلل بان الملامسة ابلغ من النظر
ويتوجه تفصيل بين المحرم وغيره فاما الوالد فيجوز وفي صحيح البخاري في هجرة النبي صلى الله عليه وسلم ان ابا بكر اشترى
من عازب رحلا فحمله معه ابنه البراء قال البراء فدخلت مع ابي بكر على اهله فاذا عائشة ابنته مضطجعة قد اصابتها حمى
فرايت اباها يقبل خدها وقال كيف انت يا بنية ورواه احمد ومسلم وذكر صاحب النظم تكره مصافحة العجوز
ويجوز مصافحة الصبي لمن يعلم من نفسه الشهوة اذا قصد تعليمه حسن الخلق ذكره في الفصول والرعاية وقال
الشيخ تقي الدين كلام الثوري وغيره يمنع ذلك والمصافحة شر من النظر ويباح المعانقة وتقبيل اليد والرأس
تدينا واكراما واحتراما مع امن الشهوة وظاهر هذا عدم اباحته لامر الدنيا واختار بعض اصحابنا الكراهة
اولى وكذا اعتنا فيه تقبيل رجله وقال المروذي سألت ابا عبد الله عن قبلة اليد فقال ان كان على طريق التدين
فلا باس قد قبل ابو عبيدة يد عمر بن الخطاب رضي الله عنهما وان كان على طريق الدنيا فلا الا رجلا يخاف سيفه او سوطه
وقال المروذي ايضا وكرهها على طريق الدنيا وقال تميم بن سلمة التابعي القبلة سنة وقال مهنا بن يحيى رأيت
ابا عبد الله كثيرا يقبل وجهه ورأسه وخده ولا يقول شيئا ورأيته لا يمتنع من ذلك ولا يكرهه ورأيت سليمان
بن داود الهاشمي يقبل جبهته ورأسه ولا يمتنع من ذلك ولا يكرهه ورأيت يعقوب بن ابراهيم يقبل وجهه
وجبهته وقال ابو عبد الله بن احمد رأيت كثيرا من العلماء والفقهاء والمحدثين وبني هاشم وقريش والانصار
يقبلونه يعني اباه بعضهم يده وبعضهم رأسه ويعظمونه تعظيما لم ارهم يفعلون ذلك باحد من الفقهاء
غيره ولم اره يشتهي ان يفعل به ذلك وقال الخلال اخبرني اسماعيل بن اسحاق السراج قال قلت لابي
عبد الله ايدن لي ان اقبل راسك قال لم ابلغ انا ذاك وقال اسحاق بن منصور لابي عبد الله تقبيل يد الرجل
قال على الاخاء وقال اسماعيل بن اسحاق الثقفي سألت ابا عبد الله قلت ترى ان يقبل الرجل رأس الرجل او يده

الا الشيخ تقي الدين انه تقبيل اليد لم يكونوا يفعلونه الا قليلا ولما رواه ابو داود وغيره عن ابن عمر انهم
لما قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم عام مؤتة قبلوا يده ورخص فيه اكثر العلماء كاحمد وغيره على وجه الدين لا على وجه
كما لا وعزه وقال سليمان بن حرب هي السجدة الصغرى واما ابتداء الانسان بمد يده للناس ليقبلوها
وقصده لذلك فهذا منهي عنه بلا نزاع كائنا من كان بخلاف ما اذا كان المقبل هو المبتدي
بذلك انتهى كلامه وقال ابن عبد البر كان يقال تقبيل اليد احدى السجدتين وسئل ابو عبيدة عن رجل
يقبلها فقبضها فتناول رجله فقال ما رضيت منك بذلك فكيف بهذه وقبض هشام بن عبد الملك يده من رجل
اراد ان يقبلها وقال انه لم يفعل هذا من العرب الا هلوع ومن العجم الا خضوع وقال الحسن البصري
قبلة يد الامام العادل طاعة وقال علي بن ابي طالب قبلة الوالد عبادة وقبلة الولد رحمة وقبلة المرأة شهوة وقبلة
الرجل اخاه دين وفي ترجمة هشام بن عروة بن الزبير انه اراد ان يقبل يد المنصور فمنعه وقال انكرمك عنها ونكرمها
عن غيرك وصرح ابن الجوزي بان تقبيل يد الظالم معصية الا ان يكون عند خوف وقال في منهاج
القاصدين ينبغي للطالب ان يبالغ في التواضع للعالم ويذل له ومن التواضع للعالم
تقبيل يده وقبل سفيان بن عيينة والفضيل بن عياض احدهما يد حسين بن علي الجعفي والاخر رجله
وقال اسحاق بن ابراهيم ان ابا عبد الله احتج في المعانقة بحديث ابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم عانقه قال وسألت ابا عبد الله
عن الرجل يلقى الرجل يعانقه قال نعم فعله ابو الدرداء وقال في الارشاد المعانقة عند القدوم من السفر حسنة
وقال الشيخ تقي الدين فقيدها بالقدوم من السفر وقال القاضي اطلق والمنصوص ما السفر اشتمل كلامهم وروى
البيهقي في السنن الكبير اخبرنا ابو نصر بن قتادة ثنا ابو الحسن بن اسماعيل السراج ثنا يوسف بن يعقوب
القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن غالب التمار قال كان محمد بن سيرين يكره المصافحة فذكرت
ذلك للشعبي فقال كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم اذا التقوا تصافحوا فاذا قدموا من سفر عانق بعضهم
بعضا اسناد جيد وتكره مصافحة الكافر وذكر ابو زكريا النووي ان معانقة القادم من السفر
مستحبة والانحناء مكروه وان تقبيل يد الرجل الصالح مستحب وقال الشيخ وجيه الدين ابو المعالي
في شرح الهداية تستحب زيارة القادم ومعانقته والسلام عليه قال واكرام العلماء واشراف
القوم بالقيام سنة مستحبة قال ويكره ان يطمع في قيام الناس له لقوله صلى الله عليه وسلم من احب ان يتمثل
الناس له فليتبوأ مقعده من النار وفي بعض الفاظه صفوفا كذا قال وليس في القيام ما ظاهره او صريحه
التحريم لهذا الخبر قال ابو المعالي وهذا محمول على ما يفعله الملوك من استدامة قيام الناس لهم لا انه يراوح
بين رجليه كما تقف الدابة على ثلاث وتريح واحدة قال فاما تقبيل يد العالم والكريم لرفده والسلطان
جائز فاما ان يقبل يده لغناه فقد روي من تواضع لغني لغناه فقد ذهب ثلثا دينه وقال التحية بانحناء
الظهر جائز وقيل هو سجود الملائكة لادم وقيل السجود حقيقة سجودا قدم ابن عمر الشام حياه اهل الذمة كذلك
فلم ينههم وقال هذا تعظيم للمسلمين انتهى كلامه وفي بعضه نظر واما السجود اكراما واعظاما
فلا يجوز كما دلت عليه الاخبار واما تقبيل الارض فقال صاحب النظم يكره كراهة شديدة لانه يشبه
السجود ولكنه ليس بسجود لان السجود الشرعي وضع الجبهة في الارض على طهارة ... وصفة
مخصوصة وهذا ما نقب الا ... فيه وذلك لا يجري في السجود انتهى كلامه وهذا لا يفعل

غالبا الا للدنيا وقد ذكر صاحب النظم انه يكره الانحناء مسلما وذكر ابو بكر بن الانباري بكتابه المشهور
في قوله تعالى وخروا له سجدا انهم سجدوا ليوسف اكراما وتحية وانه كان يحيي بعضهم بعضا بذلك حتى بالاسلام
فحظره رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الخبر الاتي ايضا لم قال ما ذكره ابن الجوزي ولم يخالفه فهذا على الموافقة
فهذه ثلاثة اقوال وجزم في كتاب الهدي بتحريم السجود والانحناء والقيام على الراس وهو جالس وفي صحيح مسلم
عن جابر قال اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلينا وراءه وهو قاعد وابو بكر يسمع الناس تكبيره فالتفت الينا
١٥٤ فرآنا قياما فاشار الينا فقعدنا فصلينا بصلاته قعودا فلما سلم قال ان كدتم انفا لتفعلون فعل
فارس والروم يقومون على ملوكهم وهم قعود فلا تفعلوا ائتموا بائمتكم ان صلى قائما فصلوا قياما
وان صلى قاعدا فصلوا قعودا وفيه اعني وظاهره التحريم لاسيما مذهب الامام احمد انه لا يجوز ان
يصلي قائما خلف قاعد واحتج لهذا النهي وقال الحافظ تقي الدين بن الاخضر فيمن روى عن احمد محمد بن احمد
ابن المثنى ابو جعفر البزار قال اتيت احمد بن حنبل فجلست على بابه انتظر خروجه فلما خرج قمت اليه
فقال لي اما علمت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يتمثل له الرجال قياما فليتبوأ مقعده من النار
فقلت انما قمت اليك فاستحسن ذلك انتهى كلامه وعدلوا هذا واضح فان النهي دل على القيام لدوام جلوسه
لم يتناوله النهي مع ان النهي لم يصب ذلك وسبق الكلام في الكلام وتقدم بعد فصول السلام فصل
في ذكر القيام ويكره تقبيل الفم لانه قل ان يقع كرامة وينزع يده من يد من يصافحه قبل نزعه
هو الا مع حياء او مضرة التاخير ذكره في الفصول والرعاية وقال الشيخ عبد القادر ولا ينزع يده
حتى ينزع الاخر يده اذا كان هو المبتدي قال الشيخ تقي الدين الضابط فان كان من غلب على ظنه ان
الاخر سينزع امسك والا فلو استحب الامساك لكل منهما افضى الى دوام المعاقدة لكن تقييد
عبد القادر حسن ان النازع هو المبتدي انتهى كلامه قال ابو داود ثنا احمد بن منيع ثنا ابو قطن
ثنا مبارك عن ثابت عن انس قال ما رأيت احدا التقم اذن النبي صلى الله عليه وسلم فينحي راسه حتى يكون الرجل هو ينحي
راسه وما رأيت رجلا اخذ بيده فترك يده حتى يكون الرجل هو الذي يدع يده مبارك هو ابن فضالة
ثقة مدلس وقال في باب المعانقة ثم روى ذو الثاني ايوب بن بشير بن كعب عن رجل من عنزة انه
قال لابي ذر هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصافحكم اذا لقيتموه قال ما لقيته قط الا صافحني وبعث الي يوما
فلم اكن في اهلي فلما جئت اخبرت انه ارسل الي فاتيته وهو على سرير فالتزمني فكانت تلك اجود واجود
هذا الرجل مجهول وايوب روى عنه جماعة قال ابن خراش مجهول وعده احمد وابن الترمذي وحسنه عن انس
قال قال رجل يا رسول الله الرجل منا يلقى اخاه او صديقه اينحني له قال لا قال افيلتزمه ويقبله قال لا
قال افيأخذ بيده ويصافحه قال نعم رواه احمد وابن ماجه وعن عبد الله بن سلمة المرادي وحديث حسن
عن صفوان بن عسال قال قال يهودي لصاحبه اذهب بنا الى هذا النبي قال فاتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فسالاه عن تسع ايات بينات فذكر الحديث الى قوله فقبلوا يده ورجله وقالا نشهد انك نبي
رواه احمد والنسائي والترمذي وغيرهم باسانيد صحيحة وصححه الترمذي وقال ابو داود ثنا
محمد بن عيسى ثنا مطر بن عبد الرحمن الاعنق حدثتني ام ابان بنت الوازع بن زارع عن جدها زارع
كان في وفد عبد القيس قال فجعلنا نتبادر من رواحلنا فنقبل يد رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجله

وانتظرنا المنذر الاشج حتى اتى عيبته فلبس ثوبيه ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان فيك خلتين
يحبهما الله الحلم والاناة الحديث ام ابان تفرد عنها مطر وروى له بها عمرو بن عوف ثنا خالد عن حصين
عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن اسيد بن حضير رجل من الانصار قال بينما هو يحدث القوم وكان فيه مزاح بينا يضحكهم
فطعنه النبي صلى الله عليه وسلم في خاصرته بعود فقال اصبرني فقال اصطبر قال ان عليك قميصا وليس
علي قميص فرفع النبي صلى الله عليه وسلم عن قميصه فاحتضنه وجعل يقبل كشحه قال انما اردت هذا يا رسول الله
اسناده ثقات وعبد الرحمن سمع من اسيد ترجم عليه ابو داود باب في قبلة الجسد اصبرني
اي اقدني من نفسك قال استقد اصطبر اي استقد من حضير واحتضنه اي اخذه في حضنه وهو ما دون الابط الى الكشح
من خصمه وعن عائشة قالت قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي فاتاه فقرع الباب
فقام اليه النبي صلى الله عليه وسلم يجر ثوبه فاعتنقه وقبله رواه الترمذي وحسنه وعن ابي هريرة قال قبل رسول الله صلى الله
عليه وسلم الحسن بن علي فقال الاقرع بن حابس ان لي عشرة من الولد ما قبلت منهم احدا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
من لا يرحم لا يرحم متفق عليه وعن البراء مرفوعا ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل ان يتفرقا
رواه احمد وابو داود وابن ماجه والترمذي وقال غريب من حديث ابي اسحاق عن البراء وهو من رواية الاجلح عن ابي
اسحاق وهو مختلف فيه وعن البراء مرفوعا اذا التقى المسلمان فتصافحا وحمدا الله عز وجل واستغفرا غفر لهما
اسناده جيد حسن رواه ابو داود وفي الحديث الصحيح عن حميد عن انس قال لما جاء اهل اليمن قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم قد جاءكم اهل اليمن وهم اول من جاء بالمصافحة رواه ابو داود وسال قتادة انسا اكانت المصافحة
في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم رواه البخاري وفي الموطا عن عطاء الخراساني مرسلا تصافحوا يذهب
الغل وتهادوا تحابوا وتذهب الشحناء وقال ابن عبد البر قال ابو محمد المصافحة تجلب المودة وقد قال ابو
الحسين الرازي فيما انفرد في ابتداء الشافعي ولقيه مالك اخبرني ابو احمد اسامة بن علي بن سعيد الرازي
بمصر ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال سالت الشافعي عن الاعتناق في المصافحة للقادم من الغائب فقال لا يجوز الا لقادم
خارج قال وكان مالك يكره المصافحة فكيف الاعتناق وقال ابن حزم تفعلوا ان مصافحة الرجل الرجل
حلال وفي الصحيحين عن ابي هريرة قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في طائفة من النهار لا يكلمني ولا اكلمه
حتى جاء سوق بني قينقاع ثم انصرف حتى اتى خباء فاطمة فقال اثم لكع اثم لكع يعني حسنا فظننت انه انما
تحبسه امه لان تغسله وتلبسه سخابا فلم يلبث ان جاء يسعى حتى اعتنق كل واحد منهما صاحبه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اني احبه فاحبه واحبب من يحبه قوله في طائفة اي في قطعة منه وقينقاع مثلث النون
لكع هنا الصغير وانه يكسر اتى ذو المدينتها والسخاب بكسر السين جمعه سخب القلادة من القرنفل والمسك
والعود ونحوها من اخلاط الطيب يعمل على هيئة السبحة ويجعل قلادة للصبيان والجواري وقيل هو خيط
سمي سخابا لصوت خرزه عند حركته من السخب بفتح السين والخاء ويقال الصخب وهو اختلاط الاصوات وفيه
جواز لبس الصبيان القلائد والسخب من الزينة وتنظيفهم لاسيما عند لقاء اهل الفضل وملاطفة
الصبيان والتواضع وكره مالك معانقة القادم من سفر وقال بدعة واعتذر عن فعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك
بجعفر حين قدم بانه خاص به فقال له سفيان ما تخصه يخصنا بغير دليل فسكت مالك قال القاضي عياض وسكوته
دليل على تسليمه لقول سفيان وموافقته وهو الصواب حتى يقوم دليل على التخصيص

فصل

فصل

قال ابن منصور لابي عبد الله يقبل الرجل ذات محرم منه قال اذا قدم من سفر ولم يخف على
نفسه وذكر حديث خالد بن الوليد قال اسحاق بن راهويه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم من الغزو فقبل فاطمة ولكن لا يفعله
على الفم ابدا الجبهة او الراس وقال ابو بكر بن محمد عن ابيه عن ابي عبد الله وسئل عن الرجل يقبل اخته قال قد
قبل خالد بن الوليد اخته وهذه المسالة تشبه مسالة المصافحة لذي محرم وقد تقدم في الصيام حديث عائشة
في تقبيله عليه السلام لفاطمة **فصل** ويكره ان يتناجى اثنان دون ثالث الا باذنه ذكره في الرعاية وقال في
المجرد ولا يتناجى اثنان دون واحد وقيل يحرم وجزم به النووي وعن عبد الله بن عمرو بن العاص
مرفوعا لا يحل لثلاثة يكونون بارض فلاة يتناجى اثنان دون الثالث رواه احمد والنهي عام وقال مالك
ذلك غيبة وخصه بعض العلماء بالسفر وزعم بعضهم انه منسوخ وانه كان في اول الاسلام وحرم جماعة دون واحد
وانه ان اذن فلا باس لان الحق له وقد قال صاحب النظم يكره ان يتناجى الجمع دون المفرد وقال في الرعاية وان يدخل احد
في سر قوم لم يدخلوه فيه او الجلوس والاصغاء الى من يتحدث سرا بدون اذنه وقيل يحرم وظاهره عوده الى ما تقدم
والاول هو الذي ذكره في المجرد والفصول وعيون المسائل وان كان اذن له استحيا فنعم كرهه صاحب النظم وقد ذكر
ابن الجوزي ان من اعطي مالا حياء لم يحل له اخذه قال في الرعاية وهو معنى ما في الفصول ولا يجوز الاستماع ١٥٥
الى كلام قوم يتشاورون ويجب حفظ سر من يلتفت في حديثه حذرا من اشارته لانه كالمستودع لحديثه
وروى احمد وابو داود والترمذي وحسنه من حديث ابن ابي ذئب عن عبد الرحمن بن عطاء وهو ثقة وقال النسائي فيه
نظر عن عبد الملك بن جابر بن عتيك عن جابر بن عبد الله مرفوعا اذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت فهي امانة
ثم قال ابو داود ثنا احمد بن صالح قراءة على عبد الله بن نافع اخبرني ابن ابي ذئب عن ابن اخي جابر بن عبد الله عن جابر بن عبد الله
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المجالس بالامانة الا ثلاثة مجالس سفك دم حرام او فرج حرام او اقتطاع مال بغير حق
ولاحمد من حديث ابي الدرداء من سمع من رجل حديثا لا يشتهي ان يذكر عنه فهو امانة وان لم يستكتمه وهو من رواية عبيد الله
بن الوليد الوصافي من بني ... وهو ضعيف عندهم وله عن انس قال ما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا قال لا ايمان
لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له وللبخاري حديث ابي هريرة ان اعرابيا سال النبي صلى الله عليه وسلم متى الساعة قال
اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قال كيف اضاعتها يا رسول الله قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة
ويجوز كتمان الكتاب عند ذكر الغيبة والكذب يحرم افشاء السر زاد في الرعاية المضر وفي مسند الامام احمد
والصحيحين ان بلالا اخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن زينب امراة ابن مسعود والمراة الانصارية لما سالته عنهما
بعد قولهما لا تخبره من نحن وكانتا ذهبتا تستفتيانه قال في مسلم لان جوابه صلى الله عليه وسلم واجب ولا
يتقدم عليه غيره واذا تعارضت المصالح بدئ باهمها وذكر ابن عبد البر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسر
الى اخيه سرا لم يحل له ان يفشيه عليه وقال العباس بن عبد المطلب لابنه عبد الله يا بني ان امير المؤمنين يدنيك يعني
عمر بن الخطاب فاحفظ عني ثلاثا لا تفشين له سرا ولا تغتابن عنده احدا ولا يطلعن منك على كذبة
وقال الهيثم بن صيفي ان سرك من دمك فانظر اين تريقه وكان يقال لا كرم ما تم السر بالكتمان ولهذا
كان عليه السلام اذا اراد غزوة ورى بغيرها قال الشاعر

وسرك ما كان عند امرئ … وسر الثلاثة غير الخفي

فلا تنطق بسرك كل سر … اذا ما جاوز الاثنين فاش

وذهبت طائفة أن السر ما أسررته في نفسك ولم تبده لأحد قال عمرو بن العاص ما استودعت رجلا سرا فأفشاه فلمته لأني كنت به أضيق صدرا حيث استودعته إياه وإلى هذا ذهب القائل

إذا ضاق صدر المرء عن سر نفسه … فصدر الذي يستودع السر أضيق

وأنشد بعض الأعراب

ولا أكتم الأسرار لكن أبثها … ولا أدع الأسرار تقتلني غمّا
وإن سخيف الرأي من بات ليله … حزينا بكتمان كأن به حمّى
وفي بثك الأسرار للقلب راحة … وتكشفها لا شك عن قلبك الهمّا

وقال آخر

ولا أكتم الأسرار لكن أذيعها … ولا أدع الأسرار تغلي على قلبي
وإن سخيف الرأي من بات ليله … تقلبه الأسرار جنبا على جنب

وكان يقال لا تطلعوا الناس على سركم يصلح لكم أمركم وكان يقال كل ما تكتمه عن عدوك فلا تظهر عليه صديقك وقال آخر

إذا المرء لم يكتم الصديق أخاه سرا … لما أفضل العدو على صديق

وقال آخر

أداري خليلي ما استقام بوده … وأمنحه ودي إذا يتجنب
ولست بباد صاحبي بقطيعة … ولا أنا مبد سره حين يغضب

وقال آخر

إذا ما ضاق صدرك من حديث … فأفشته الرجال فمن تلوم
إذا عاتبت من أفشى حديثي … وسري عنده فأنا الظلوم
وإني حين أسأم حمل سري … وقد ضمنته صدري سؤوم
ولست محدثا سري خليلا … ولا عرسي إذا خطرت هموم
وأطوي السر دون الناس إني … لما استودعت من سر كتوم

وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتناجى اثنان دون الثالث وعن ابن مسعود مرفوعا إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى رجلان دون الآخر حتى تختلطوا بالناس من أجل أن يحزنه متفق عليهما **فصل** قال القاضي ويستحب لمن غضب أن كان قائما جلس وإن كان جالسا اضطجع وقال ابن عقيل ويستحب لمن غضب أن يغير حاله فإن كان جالسا قام واضطجع وإن كان قائما مشى وقول القاضي هو الصواب قال الشيخ تقي الدين هو كما قال ولأحمد من حديث أبي ذر إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس فإن ذهب عنه الغضب وإلا فليضطجع إسناده صحيح وقد استب رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم واشتد غضب أحدهما فقال عليه السلام إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد فقيل حين قال اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم ومن حديث سليمان بن صرد أعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقال الرجل أمجنون ترى فأبى وجعل يزداد غضبا وفي حديث سليمان فقال الرجل هل ترى بي من جنون رواها أبو داود وروى البخاري ومسلم حديث سليمان وروى أحمد والترمذي حديث معاذ ويستحب أن يتوضأ لحديث عطية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الغضب من الشيطان وإن الشيطان خلق من النار وإنما تطفأ النار بالماء فإذا غضب أحدكم فليتوضأ رواه أبو داود وغيره **فصل** ويكره رفع الصوت بالدعاء مطلقا قال المروذي سمعت أبا عبد الله يقول ينبغي أن يسر دعاءه لقوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قال هذا في الدعاء قال وسمعت أبا عبد الله يقول وكان يكره

ان يرفعوا

يرفعوا أصواتهم بالدعاء لا سيما عند شدة الحرب وحمل الجنائز والمشي بها وقيل يسن أن يسمع المأموم الدعاء قدمه ابن تميم وقيل مع قصد تعليمه ولا يجب لما لا اتفاق فأطلق الوجهين ذكره ابن تميم وابن حمدان وقيل خفض الصوت بالدعاء أولى وقال في المستوعب يكره رفع الصوت بالدعاء وينبغي أن يخفي ذلك لأن الله تعالى قال ادعوا ربكم تضرعا وخفية فأمر بذلك وعن سعد مرفوعا خير الذكر الخفي وخير الرزق ما يكفي رواه أحمد وفي الصحيحين عن أبي هريرة مرفوعا أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه إذا ذكرني ولأحمد وابن ماجه أنا مع عبدي إذا ذكرني وتحركت بي شفتاه ولأحمد أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه إذا دعاني ومن أبي صالح الخوزي ولم يرو عنه غير أبي المليح الفارسي وضعفه بعضهم عن أبي هريرة مرفوعا من لم يسأل الله يغضب عليه وعن عائشة مرفوعا ليس شيء أكرم على الله من الدعاء وفي عمران القطان مختلف فيه قال الترمذي غريب لا نعرفه إلا من حديثه رواهما الترمذي وابن ماجه وروى أحمد الثاني من حديث عمران وروى أبو يعلى الموصلي سلام بن رزيق بن المرزبان ثنا حفص بن غياث عن عاصم الأحول عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعجز الناس من عجز بالدعاء وأبخل الناس من بخل بالسلام حديث حسن وسلام وثقه ابن حبان وقال أبو حاتم ليس بالقوي يكتب حديثه ويكره رفع الصوت عند حمل الجنائز وعند شدة القتال ولا يكره الإلحاح به للأمر ذكره في الرعاية ودعاء الرغبة ببطن الكف ودعاء الرهبة بظهره مع قيام السائلة كدعاء النبي صلى الله عليه وسلم في دعاء الاستسقاء قال القاضي أبو يعلى يستحب الإشارة نحو السماء في الدعاء قال حنبل رأيت أبا عبد الله سألت أبي عن الإشارة في الدعاء فقال إذا دعوت أبدا كان معروف 156

فصل قال الشيخ تقي الدين الله هو الذي خلق السبب والمسبب والدعاء من جملة الأسباب التي قدرها الله سبحانه فالالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد ومحو الأسباب أن تكون أسبابا نقص في العقل والإعراض عن الأسباب بالكلية قدح في الشرع بل العبد يجب أن يكون توكله ودعاؤه وسؤاله ورغبته إلى الله سبحانه والله يقدر له من الأسباب من دعاء الخلق وغيرهم ما يشاء والدعاء مشروع أن يدعو الأعلى للأدنى والأدنى للأعلى فمن ذلك طلب الشفاعة والدعاء من الأنبياء وذكر الأخبار في ذلك إلى أن قال والدعاء للغير ينتفع به الداعي والمدعو له وفي قول العبد ادع لي وقصده انتفاعهما جميعا بذلك كان هو وأخوه متعاونين على البر والتقوى فهو نبه المسؤول على ما ينفعهما والمسؤول فعل ما ينفعهما بمنزلة من يأمر غيره بالبر ويتقي فيثاب المأمور على فعله والآمر أيضا يثاب مثل ثوابه لكونه دعا إليه إلى أن قال ولم يأمر الله مخلوقا قال يا مخلوقا شيئا لم يأمر الله المخلوق به المسؤول بما أمر الله العبد به أمر إيجاب أو استحباب إلى أن قال والمقصود أن الله يأمر مخلوقا أن يسأل مخلوقا إلا ما كان مصلحة لذلك المخلوق المسؤول إما واجب وإما مستحب فإنه سبحانه لا يطلب من العبد إلا ذلك فكيف يأمر غيره أن يطلب منه غير ذلك بل قد حرم على العبد أن يسأل العبد مسألة إلا عند الضرورة وإن كان إعطاء المال مستحبا ثم من طلب من غيره واجبا أو مستحبا إن كان قصده مصلحة المأمور أو مع ذلك فهذا يثاب على ذلك وإن كان قصده حصول مطلوبه من غير قصد منه لانتفاع المأمور فهذا من نفسه أتي ومثل هذا السؤال لا يأمر الله به قط بل قد نهى عنه إذ هذا سؤال محض للمخلوق من غير قصده لنفعه ولا لمصلحته والله تعالى يأمرنا أن نعبده ونرغب إليه ويأمرنا أن نحسن إلى عباده وهذا لم يقصد هذا ولا هذا إلى أن قال وإن كان العبد قد لا يأثم بمثل هذا السؤال لكن فرق بين ما يأمر العبد به وما يؤذن له فيه ألا ترى أنه قال

السبعين الفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب انهم لا يسترقون ولما كان الاسترقاء طلبا من الغير وهو اذا كان في الاصل
في سوال الخلوق انه يكون محرما ولكن يباح للحاجة الا انه فيه الظلم المتعلق بحق الله وظلم العباد وظلم العبد لنفسه
الا ان ما كان لطاعة الله ورسوله وخشيته والحسبة وحده الا انه ينبغي ان يعرف في الاسباب
ثلاثة امور احدها ان السبب المعين لا يستقل بالمطلوب بل لا بد معه من اسباب اخر ومع هذا فلها
موانع فان لم يكمل الله الاسباب ويدفع الموانع لم يحصل المقصود والثاني انه لا يجوز ان الشيء
سبب الا بعلم كمن يظن النذر سبب في دفع البلا وحصول النعم الثالث ان الاعمال الدينية لا يجوز ان
يتخذ منها شيء سببا الا ان تكون مشروعة فان العبادات مبناها على التوقيف والله اعلم

فصل قال الشيخ ايضا ظن طائفة ان التوكل لا يحصل به جلب منفعة ولا دفع مضرة بل ما كان
مقدرا بدون التوكل فهو مقدر معه ولكن التوكل عبادة يثاب عليها من جنس الرضا بالقضاء وقول هولاء
يشبه قول من قال ان الدعا لا يحصل به جلب منفعة ولا دفع مضرة بل هو عبادة يثاب عليها الى ان قال
الذي عليه الجمهور ان المتوكل والداعي يحصل لهم جلب المنفعة ودفع المضرة ما لا يحصل لغيره والقرآن
يدل على ذلك ثم هو سبب عند الاكثرين وعلامة وامارة عند من ينفي الاسباب ويقول ان الله يفعل
عندها لا بها ويقولون ذلك في جميع العبادات وذكر كلاما كثيرا احتج بالايات المشهورة ثم ذكر
في التتمة العراقية ان التوكل واجب باتفاق ائمة الدين وقال في شرح مسلم قال العلما رحمهم الله تعالى
دلت هذه الاحاديث على ... من هذه الاشيا لشمل صفاته في احواله وشرعه ثم قيلها لا تستوي هذه الاحاديث
دليل لاستحباب الدعا والاستعاذة من هذه الاشيا المذكورة وما في معناها وهذا هو
الصحيح الذي اجمع عليه العلما واهل الفتاوى في الامصار في كل الاعصار وذهب طائفة من الزهاد منهم
ان دعا للمسلمين فحسن وان دعا لنفسه فالاولى تركه وقال اخرون منهم ان وجد في نفسه باعثا للدعا
استحب والا فلا ودليل الفقها ظواهر القرآن والسنة في الامر بالدعا وفعله والاخبار عن الانبيا
بفعله وقال الشيخ تقي الدين في مواضع اعمال القلوب كمحبة الله ورسوله والتوكل على الله واخلاص الدين له والشكر
له والصبر على حكمه والخوف منه والرجا له وما يتبع ذلك واجب على جميع الخلق مامورون بها في الاصل باتفاق
ائمة الدين لا يكون تركها محمودا في حال احد وان رتقى مقامه والذي ظن ان التوكل من مقامات العامة
ظن ان التوكل لا يحصل به الا حظوظ الدنيا وهو غلط بل التوكل في الامور الدينية اعظم قال واما
الحزن فلم يامر الله به ولا رسوله بل قد نهى عنه في مواضع وان تعلق بامر الدين كقوله ولا تهنوا ولا تحزنوا
لا تحزن ان الله معنا ولا يحزنك قولهم ... فاثابكم ... لكيلا تحزنوا ... ولا ما اصابكم
الغم ولا ياثم به صاحبه اذا لم يقترن بحزنه محرم ... بما يثاب صاحبه عليه ويحمد عليه ... من تلك
الجهة الحزن كالحزن على مصيبة في دينه وعلى مصائب المسلمين عموما فهذا يثاب على ... قلبه ... قابله
من حب الخير وبغض الشر وتوابع ذلك ولكن الحزن على ذلك اذا افضى الى ترك مامور به من الصبر والجهاد
وجلب منفعة ودفع مضرة نهي عنه والا كان حسب صاحبه رفع الاثم عنه من جهة الحزن
واما اذا افضى الى ضعف القلب واشتغاله به عن فعل ما امر الله به ورسوله كان مذموما

ان ح

... الفاضل ...

... فائدة ... فيه ... جهة ...

يعتقد اعلى من تلك الجهة وان كان محمودا من جهة اخرى واما المحبة له والتوكل عليه والاخلاص له فهذه كلها
خير محض وهي محبوبة ومن قال ان هذه المقامات تكون للعامة دون الخاصة فقد غلط ان اراد خروج الخاصة
عنها فان هذه لا يخرج عنها مؤمن قط انما يخرج عنها الكافر والمنافق وذكر كلاما كثيرا وقال ابن عقيل في الفنون
العقلا يعلمون ان الاحتراز لا يقدح في التوكل وان دفع الحيل الا عدا يدفع بلطيف التحرز والمبالغة في التحفظ وروى
الخلال في الجامع في الجر الجنائز عن سعيد بن المسيب ان سلمان الفارسي وعبد الله بن سلام قال احدهما لصاحبه ان لقيته قبلي
فاخبرني ما لقيت وان لقيته قبلك اخبرتك فذكر سعيد ان احدهما توفي فلقي صاحبه في المنام فقال له الميت
توكل وابشر فاني ما رايت مثل التوكل وروى صالح في التاريخ والكتب اخبرنا محمد بن احمد بن منصور قال سال المازني
بشر بن الحارث عن التوكل فقال المتوكل لا يتوكل على الله ليكفى ولو حلت هذه العقدة في قلوب المتوكلين لضجوا الى الله
بالندم والتوبة ولكن المتوكل يحل بقلبه الكفاية من الله فيصدق الله فيما ضمن ولم يذكر الخلال ما بعد كلام بشر وكلام غيره
عنه بشر رحمه الله يعني ان من توكل ليكفى لم يخلص التوكل لله فيقدح فيه ويكون لغير الله ونظيره من اتقى الله ليجعل له
مخرجا ومن اتقى الله ليجعل له فرقانا ومن تواضع ليرتفع ولهذا قال عليه السلام وما تواضع احد لله الا رفعه الله
ولهذا اعظم لبعض من تواضع لا يرتفع بالتواضع اي لا يقصد هذا وهو نظير الكلام المشهور من اخلص لله اربعين
يوما نطق بالحكمة وعمل بعض الناس له لينطق بالحكمة واذا لم ينطق بها وسال بعض المشايخ عن هذا فقال له لم تخلص
انما فعلت هذا لاجل هذا وهذا الكلام من اخلص يروى عن مكحول عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وسبق في
157 حصول التوبة ما يتعلق بهذا وهو مذكور في لمعة في باب ما يبطل الصلاة فصل قال ابن عقيل
في الفنون قد ندب الله الى الدعا وفيه معاني الوجود والغنى والسمع والكرم والرحمة والقدرة فان من ليس كذلك
لا يدعى ومن يقول بالطبائع يعلم ان النار لا يقال لها كفي ولا النجم لا يقال اصلح مزاجي لان هذه عندهم مؤثرة طبعا
لا اختيارا فشرع الدعا والاستثنا ليبين كذب اهل الطبائع وقال ان من شرط الاجابة احترام الله حتى لا يطلب الا منه
ثم اجاب ان يظهر جواهر اهل الابتلاء فقال الله ادعوني وندبكم وفرض هذا البلا ليحملهم على الدعا وقال ايضا في الفنون
تستبطئ الاجابة من الله لا دعيتك في اغراضك التي يجوز ان يكون في باطنها المفاسد كحاد ثيك ودنياك وتستبطئ
بابطا وقراءتك من القطع على انه سبحانه لا ينفعه شيء ولا بخلا ولا نسيانا وقد شهد لصحة ذلك من اعانته لك
والسان ينطق بدعا ولا اركان لعبده ولا قوة تتحرك بها في طاعة من طاعته خلقك وحملتك والعافية وقد على
حدمته ولسانك رطب بذكره لكن انما اخر رحمة لك هو حكمة ومصلحة وقد تقدم البدء بذلك تقدمة فقال سبحانه
وعسى ان تكرهوا شيئا وهو خير لكم وعسى ان تحبوا شيئا وهو شر لكم الاية وانت العبد المحتاج تتحكم على الاكرام
الحكيم الازلي ... في باب الحظوظ التي لا تدري في كيفية حالك فيها فقد طلبها عطب وهلاك او عطية غبطة وصلاح
وقال ايضا بعد ان تكلم على قوله تعالى وابتلوا اليتامى الاية والله سبحانه يشهدك على الاحتياط لنفسك وسرك ومالك
بالاحتياط لمال غيرك لقد اوجب عليك ذلك التحرز والتحفظ والارتياد والمبالغة في الانتقاد لكل مال
لم تودعه سرا وما لا او ترمي اليه او صورة تقتضيها رايا وشهدك على ما هو وكذلك ذلك وهو بان تعلم
بانك وان بلغت الغاية من الفهم والعقل والتجربة يجوز ان تعلم البارئ سبحانه تقصيرك في ممانتك بنفسك
فاذا بالغت في الدعا بالمحبوب نفسك جاز له سبحانه ان يعطيك بحسب ما طلبت ولا يرضى لك لذلك الغنان
بحكم ما له اردت بل يحي ... لصلاحك ويفي عليك ما حصر عليك نظر الدلالة في حجر الربوبية
ما دمت عبدا فاذا اخرجك من رتبة التكليف شرعا ولا نطلب التكليف حال حسك ولا التصرف بحسب مرادك
حال حجرك فلست رشيد اي مصالحك فكن بالله كاليتيم مع الولي الحكيم يستريح من كد التسخط وكد
من اثم الاعتراض والتحرز وليس يمكنك هذا الا بعد بحث ونظر في حكمه وقدرته فاذا علمت ان

الى الحكمة الربانية والتدبير الالهي دون اليتيم بالاضافة الى الولي بكثير صح له التفويض والتسليم واستراح
من الاعتراض ومرارة التسخط والتدبير وقد اشار الى ذلك بقوله تعالى وكفى بربك وكيلا واعلم انك في اسر
الاقدار تصرف فان اعترضت خرجت من اسر الشيطان ولئن تكون في اسر من لا يتهم عليك خير من ان تكون
في اسرين احدهما لا محيص لك عنه والاخر انت اوقعت نفسك فيه ولا اقبح من عاقل حماه الله وهو على حمية
نظر الله دخل على نفسه عدوا يقبح آثاره لديه عنده ويسخط عليه ليقعد عليه حاله مع الولي وذكر كلاما كثيرا او قال تقدم
كل حال حضر الله في قلب المؤمن فينبغي ان يغتنم تلك اللحظة فانها ساعة اجابة فحضور ذكر الله يقلب العبد حضور واستحضار
وحضور وقت الطلب استحضار الملوك ومن الحضور شدة فاقته فمن اراد اشتد خوفه فنبكر فذلك الوقت الذي
ينبغي ان يدعو فيه فانها ساعة اجابة هي ساعة صدق في الطلب وما دعا داع الا اجيب وسوما يستعمل الازالة
الهم والغم فسبيل فضل الامر بالمعروف في الكلام على دعوة ذي النون وباقي ادعية في فصول التداوي
فصل في كراهة نقط المصحف وشكله وكتابة الاعشار والاسماء واسماء السور وعدد الآيات فيه روايتان
وعنه يستحب نقطه وقال ابن حمدان ومثله شكله ويكره كتب التعشير فيه وعنه لا باس به ويحرم مخالفة خط عثمان في واو
وياء والف او غير ذلك نص عليه ويجوز تقبيل المصحف وقدمه في الرعاية وغيرها وعنه يستحب لان عكرمة بن ابي جهل
كان يفعل ذلك رواه جماعة منهم الدارمي وابو بكر عبد العزيز وعنه التوقف فيه وفي جعله على عينيه قال القاضي
في الجامع الكبير انما التوقف عن ذلك وان كان فيه رفعه واكرامه لان ما طريقه القرب اذا لم يكن للقياس فيه مدخل لا يستحب
فعله وان كان فيه تعظيم الا بتوقيف الا ترى ان عمر لما راى الحجر قال لا تضر ولا تنفع ولولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قبلك ما قبلتك وكذا معاوية لما طاف وقبل الاركان كلها انكر عليه ابن عباس فقال ليس في السنة
شيء مهجور فقال انما هي السنة فانكر عليه الزيادة على فعل النبي صلى الله عليه وسلم حسبوا نحو ما ذكر ابن تيمية ان اخذ اسورة
حالسا لما ذكر عنده ابراهيم بن طهمان وقال ابن عقيل احمد في هذا احسن الادب فيما يفعله الناس عند قيام العصر
من النهوض لسماع توقيعاته وصلوا ان القيام للمصحف اولى من ذلك وكلام القاضي السابق يدل على العمل بالخبر فيه
وقال الشيخ تقي الدين اذا اعتاد الناس قيام بعضهم لبعض فقيامهم لكتاب الله احق **فصل**
ويكره ان يقال سورة كذا وكذا وقال الخلال لا باس به وهو الذي قدمه في الرعاية وقال القاضي الاشبه ان يكره
بل يقال السورة التي يذكر فيها كذا ويحرم ان يكتب القرآن او ذكر الله بشيء نجس او عليه او فيه فان كتب به او عليه
او فيه غسل وقيل ان نجس ورقه المكتوب فيه او كتب بشيء نجس او بل فالدرس او حرق او دفن
كالمصحف نص عليه في المصحف الذي بلي وقال المروذي سالت ابا عبد الله عن الستر يكتب عليه القرآن فكره ذلك وقال
لا يكتب القرآن على شيء منصوب ولا ستر ولا غيره ويكره توسد المصحف ذكره ابن تميم وذكره في الرعاية وقال
ابو بكر بن محمد كره ابو عبد الله ان يضع المصحف تحت راسه فينام عليه قال القاضي انما كره ذلك لان فيه ابتذالا له
ونقصانا من حرمته فانه يفعل به كما يفعل بالمتاع واختار ابن حمدان التحريم وقطع به في المغني والشرح
كما سياتي في الفصل بعده وكذا سائر كتب العلم اذا كان فيها قرآن والا كره فقط وقال احمد في رواية نعيم
ابن ناعم وساله يضع الرجل تحت راسه قال اي كتب قلت كتب الحديث قال اذا خاف ان تسرق فلا باس
واما ان يتخذه وسادة فلا وروى الخلال في الاخلاق عنه انه كان في رحلة الى الكوفة او غيرها قال ليس
فيه شيء وكان يضع تحت راسه لبنة ويضع كتبه فوقها وقال ابن عبد القوي في كتابه مجمع البحرين
انه يحرم الاتكاء على المصحف وعلى كتب الحديث وما فيه شيء من القرآن اتفاقا انتهى كلامه ويتوجه ذلك
مد الرجلين الى شيء من ذلك وقال الحنفية يكره لما فيه من اساءة الادب واساءة الادب قال ابو زكريا
النواوي اجمع المسلمون على وجوب تعظيم القرآن العزيز على الاطلاق وتنزيهه وصيانته واجمعوا

من جحد حرفا او زاد فيه حرفا لم يقرا به احد وهو عالم بذلك فهو كافر وقال القاضي عياض
من استخف بالقرآن او بالمصحف او بشيء منه او جحد حرفا منه او كذب بشيء مما صرح به من حكم او خبر او اثبت ما
نفاه او نفى ما اثبته وهو عالم بذلك او شك في شيء من ذلك فهو كافر باجماع المسلمين وكذلك ان جحد التوراة والانجيل
او كتب الله المنزلة او كفر بها او سبها او استخف بها فهو كافر قال وقد اجمع المسلمون على ان القرآن المتلو في جميع
الاقطار المكتوب في المصحف الذي بايدي المسلمين مما جمعه الدفتان من اول الحمد لله رب العالمين الى اخر قل
اعوذ برب الناس كلام الله ووحيه المنزل على نبيه صلى الله عليه وسلم وان جميع ما فيه حق وان من نقص منه حرفا
قاصدا لذلك او بدله بحرف اخر مكانه او زاد فيه حرفا مما لم يشتمل عليه المصحف الذي وقع
عليه الاجماع واجمع عليه انه ليس بقرآن عامدا لكل هذا انه كافر وقال ابو عثمان بن الحداد جميع من يشتمل التوحيد متفقون
على ان الجحد بحرف من القرآن كفر وقد اتفق فقهاء بغداد على استتابة ابن شنبوذ المقرئ احد الائمة
المقرئين المتصدرين بها مع ابن مجاهد لقراءته واقرائه بشواذ من الحروف مما ليس في المصحف وعقدوا عليه بالرجوع
عنه والتوبة سجلا اشهد فيه على نفسه في مجلس الوزير ابي علي بن مقلة سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة وافتى
محمد بن ابي زيد فيمن قال لصبي لعن الله معلمك وما علمك وقال اردت سوء الادب ولم ارد القرآن قال يؤدب القائل واما
من لعن المصحف فانه يقتل انتهى كلامه وكذا محمد بن يحيى بن معتمر ابو بكر المقرئ النحوي احد الائمة استتيب من قراءة
وشاذة ثالثة ويحرم السفر به الى ارض العدو للنهي المتفق عليه وقيل ان كثر العسكر وامن استيلاء العدو عليه فلا لغلبة
مخافة ان تناله ايديهم وتعليل المتوجب يكره ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو والا ان يكون العسكر كثيرا فيكون الغالب
السلامة والاولى هذا الذي ذكره في الشرح وقدمه في الرعاية والاحكام وناسب ان يكتب في كتبهما الى الكفار
الاستيعاب واقل الكتابة في الرسالة وهل للذمي نسخه بين يديه الملك
على روايتين ويمنع من قراءته نص عليه وقيل لا يمنع منها بل يمنع من لمسه وتملكه ويمنع المسلم من تمليكه له فان ملكه
بارث او غيره الزم بازالة ملكه عنه ويجوز للمسلم والذمي اخذ الاجرة على نسخ المصحف نص عليه
فصل قال في المغني والشرح لا يجوز ان يجعل القرآن بدلا من الكلام لانه استعماله في غير ما هو له
اشبه استعمال المصحف في التوسد ونحوه ذكره في الاعتكاف وقال في الكافي قال ابن عقيل يحرم ذكره في المغني
ولم يزد وذكر في الرعاية في الاعتكاف ان ذلك مكروه وهو الذي ذكره في التلخيص **فصل**
سئل ابن عقيل عن وضع كلمات وآيات من القرآن في اخر فصول خطبة وعظية فقال تضمين القرآن لمقاصد تضاهي
مقصود القرآن لا باس به تحسينا للكلام كما يضمن في الرسائل الى المشركين آيات تقتضي الدعاية الى الاسلام
فاما تضمين كلام فاسد فلا يجوز ككتب المبتدعة وقد انشدوا في الشعر
ويخزهم وينصركم عليهم ۞ ويشف صدور قوم مؤمنين ۞
ولم ينكر على الشاعر ذلك لما قصد مدح الشرع وتعظيم شانه اهله كان تضمين القرآن في الشعر جائزا لصحة القصد
وسلامة الوضع **فصل** في جواز تفسير القرآن بمقتضى اللغة روايتان ذكرهما القاضي وغيره
ويقبل تفسير الصحابي ويلزم قبوله لانه قد يكون حجة قال ابن تميم يرجع الى تفسير الصحابي كقوله فان قلنا هو
حجة لزم المصير الى تفسيره وان قلنا ليس بحجة ونقل كلام العرب في ذلك صير اليه وان فسره اجتهادا او قياسا
على كلام العرب لم يلزم ولا يلزم الرجوع الى تفسير التابعي الا ان ينقل ذلك عن العرب وعنه هو كالصحابي في المصير
الى تفسيره وقال ابو الحسين اذا لم نقل قول الصحابي حجة ففي تفسيره وتفسير التابعي روايتان اللزوم

ويجوز القراءة لماشٍ وراكب ومضطجع ومحدث حدثا اصغر ونجس البدن والثوب وعلى كل حال الا مع جنابة وحيض
وحكى بعض اصحابنا عن سعيد بن المسيب انه سئل عن حديث وهو متكئ فاستوى جالسا وقال اكره ان احدث
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا متكئ فكلام الله اولى ويحتمل ان يمنع منها بنجاسة الفم وقال ابن تميم لا تمنع نجاسة الفم
قراءة القرآن ذكره القاضي والاولى المنع وقد نص احمد في رواية ابن منصور رحمه الله لا باس بقراءة القرآن
في الطريق وتكره القراءة مع خروج الريح وان خرج الريح امسك حتى ينقضي ذكره ابن الزاغوني زاد
القاضي واكله للحم الجزور وغسله للميت على احد الوجهين لانه لا يعرف تقدمه في العادة ولانه
في هذه الحال يبعد منه الملائكة قال احمد في رواية يعقوب في الرجل يقرأ فيخرج منه الريح يمسك عن القراءة
وتكره القراءة في الحمام قاله في الرعاية وابن تميم على الاصح صيانة للقرآن ورواه سعيد عن علي وحكاه ابن عقيل
عن علي وابن عمر قال في الشرح ولم يكرهه النخعي ومالك الا انا لا نعلم حجة على الكراهة ولم يذكر في المستوعب
غير الكراهة وهذا الذي ذكره الشيخ مجد الدين في شرح الهداية قال القرطبي وبه قال ابو حنيفة
وابو يوسف واسحاق واحتج بقول علي

فصل قال ابن عقيل في الفنون قال حنبلي نجم في احوال
واهله اخرج من حرم الطاعة عند العامة وهو ماثم ويبعد عند العلماء مثل القراءة في اسواق
يصيح فيها اهل المعائش بالنداء والبيع ولا اهل السوق يمكنهم الاستماع وذلك امتهان قال حنبلي هو
اعرف ولعل اهل السوق يسمعون النهي عن مرات ومعصية فيتركونها انتهى كلامه

فصل
من المعلوم انه يشرع في اوقات الشدائد والمصائب قراءة شيء تسكنها بذكر ما جرى على الائمة
ليتاسى بهم صاحب المصيبة وما وعد الله الصابرين من الاجر والثواب بترك ما قراءته شيء يهيج الحزن
ويحمل على الجزع فينبغي ان يكره ويحتمل كلام ابن عقيل ما يقتضي ذلك فانه قال توفي لابن عقيل ابنه
وعمره سبعة وعشرون سنة وكان تفقه وناظر في الاصول والفروع وظهر منه شيء يدل على دين وخير فحزن عليه
وصبر صبرا جميلا فلما دفن جعل يتشكر للناس فقرأ قارئ يا ايها العزيز ان له ابا شيخا كبيرا فخذ احدنا
مكانه انا نراك من المحسنين فبكى ابن عقيل وبكى الناس وضج الموضع بالبكاء فقال ابن عقيل للقارئ يا هذا ان كان
قصدك تهييج الحزن فهو نياحة ولم يؤذن في النوح بل التسكين للاحزان

فصل ويستحب ختم القرآن في كل اسبوع
نص عليه قال النبي صلى الله عليه وسلم اقرأوا القرآن في كل اسبوع ولا تزيدوا على ذلك وقال اوس بن حذيفة
سالت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف تحزبون القرآن قالوا ثلاث وخمس وسبع وتسع واحدى عشرة وثلاث عشرة
وحزب المفصل وحده رواه ابو داود وروى لنا عن احمد وقال حزب المفصل من ق حتى يختم ورواه الطبراني
فالت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف كان رسول الله يحزب القرآن قالوا كان يحزبه ثلاثا وخمسا وذكره
واسناده جيد وان قرأه في كل ثلاث فحسن لم يذكر في الشرح غيره وقال عبد الله بن عمرو قلت لرسول الله صلى الله
عليه وسلم اني بي قوة قال اقرأه في ثلاث رواه ابو داود وقال في رواية بكر بن محمد عن ابيه وقد سأله
عن الرجل يختم القرآن في اقل من سبع الهما يعجبني ولا اعلم فيه رخصة ثم ذكر ابو عبد الله بعد انه نظر في حديث
عبد الله بن عمرو لا يفقه من قرأ القرآن في اقل من ثلاث وقد ذكره رخصة قال القاضي فظاهر هذا الرجوع
يعني عن الكراهة انتهى كلامه وعنه تكره قراءته دون سبع قال القاضي نص عليه في رواية جماعة
لان عبد الله بن عمرو قال للنبي صلى الله عليه وسلم اقرأ القرآن في كل ليلة فقال له اقرأ القرآن في كل شهر
مرة قلت اني اطيق افضل من ذلك قال في كل عشرين قلت اني اطيق افضل من ذلك قال في كل عشر

قلت اني اطيق

قلت اني اطيق افضل من ذلك قال في كل سبع ولا تزد على ذلك وفي لفظ اقرأ القرآن في كل شهر
قال اجد قوة قال في كل عشرين ليلة قال اني اجد قوة قال في كل سبع ولا تزد على ذلك وفي لفظ اقرأ القرآن
في كل شهر قلت اطيق اكثر من ذلك فزاده في الصوم صوم داود وقال واقرأه في سبع ليال مرة متفق على ذلك
وتكره قراءته فيما دون الثلاث قال في رواية ابن منصور اكره له دون الثلاث وهو معنى ما نقل حرب ويعقوب لقوله
صلى الله عليه وسلم لا يفقه من قرأ القرآن في اقل من ثلاث رواه ابو داود وابن ماجه والترمذي وقال حسن صحيح
وعنه لا يكره لما روى البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعبد الله بن عمرو اقرأ القرآن في كل شهر قال اطيق اكثر من ذلك
فما زال حتى قال في ثلاث ولا مراد على هذه الرواية اذا لم يكره ان الفعل مستحب لان القراءة مطلوبة ولا كراهة وهو ظاهر كلام
وعنه لا باس بذلك احيانا وتكره المداومة قال ابن تميم وهو اصح ويجوز له قراءته في كل ليلة وعنه تكره المداومة
على ذلك وعنه ان ذلك غير مقدر بل هو على حسب حاله من النشاط والقوة لانه روي عن عثمان انه كان يختمه
في كل ليلة وروي ذلك عن جماعة من السلف ويكره تأخير ختمه اكثر من اربعين يوما بلا عذر نص عليه لان عبد الله بن عمرو سأل النبي صلى الله عليه وسلم
في كم يختم القرآن قال في اربعين يوما الحديث رواه ابو داود وان خاف نسيانه وزاد عليهما فتسيه بلا عذر
حرم وفيه وجه غيره ويسن ختمه في الشتاء اول الليل وفي الصيف اول النهار قاله ابن المبارك وذكره ابو داود لاحمد
فكان يعجبه ويجمع اهله وولده عند ختمه ويدعو [illegible] وقد روي انه عند ختمه فروى المروذي قال كنت مع
ابي عبد الله نحوا من اربعة اشهر بالعسكر ولا ادع قيام الليل وقراءة النهار فما علمت بختمة ختمها وكان يسر ذلك
وقد روي عن طلحة بن مصرف قال ادركت اهل الخير من صدر هذه الامة يستحبون الختم في اول الليل والنهار ويقولون اذا ختم في اول
النهار صلت عليه الملائكة حتى يمسي واذا ختم اول الليل صلت عليه الملائكة حتى يصبح رواه ابن ابي داود ونقل هذا في رواية
محمد بن حبيب وكان انس اذا ختم القرآن جمع اهله وولده قال احمد في رواية ابي الحارث وغيره وروي ذلك عن ابن مسعود
وغيره ورواه ابن شاهين مرفوعا من حديث انس وروى ابو عبيد هذا المعنى عن ابي قلابة مرسلا

فصل وللعلماء في المفصل اقوال احدها انه من اول ق ذكره محمد بن ابي الفتح في مطلعه وغيره قال الماوردي في تفسيره حكاه عيسى
ابن عمر عن كثير من الصحابة للخبر المذكور في الفصل قبله والثاني من الحجرات والثالث من اول الفتح والرابع من اول القتال
قال الماوردي وهو قول الاكثرين والخامس من هل اتى على الانسان والسادس من سورة الضحى قال الماوردي وهو قول ابن عباس
وقال الشيخ سيف الدين ابن الشيخ فخر الدين الحنبلي الحراني في خطبة له

فقيل هو من سورة محمد ° وهو النبي المرسل
وقال قوم من الضحى ° والصحيح للاول
وقال قوم من الفتح ° وهو قول احمد
وقال قوم من هل اتى ° وما عليه معول
وفي المفصل خلاف ° مفصل عن مجمل
وقال قوم من ق ° وهذا القول الجلي

وفي تسميته بالمفصل للعلماء اربعة اقوال احدها لفصل بعضه عن بعض والثاني لكثرة الفصل بينها ببسم الله الرحمن الرحيم والثالث
لاحكامه والرابع لقلة المنسوخ فيه

فصل وقراءة القرآن في المصحف افضل قال الطبراني حدثنا ابراهيم بن دحيم
الدمشقي حدثني ابي وثنا عبد الرزاق بن محمد بن حمدان حدثنا دحيم الدمشقي ثنا معاوية بن يحيى ثنا ابو سعيد بن عون المكي عن عثمان
بن عبد الله بن اوس الثقفي عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءة الرجل القرآن في غير المصحف الف درجة وقراءته
في المصحف تضاعف على ذلك الفي درجة كذا نقلته من خط الحافظ ضياء الدين وانما هو ابو سعيد بن عون
عن ابن معين ليس به باس وروى غيره عنه ضعف وروى ابن عدي خبره هذا واختلف عليه في متنه وقال منكر
وروي عن محفوظ ذكر هذه المسألة الآمدي من اصحابنا وذكر الحافظ ابو موسى من اصحابنا في الوظائف في ذلك آثارا
منها الحديث النظر في المصحف عبادة وقال عبد الله كان ابي يقرأ كل يوم سبعا لا يكاد يتركه نظرا قال القاضي وانما اختار
احمد القراءة في المصحف للاخبار فروى ابن ابي داود باسناده عن ابي [illegible] عن ابي داود من قرأ آية
كل يوم نظرا شفع في سبعة قبور حول قبره وخفف العذاب عن والديه وان كانا مشركين وروى ابو عبيد
في فضائل القرآن باسناده عن النبي صلى الله عليه وسلم فضل قراءة القرآن نظرا على من يقرأه ظاهرا كفضل الفريضة

وباسناده عن ابن عباس قال كان عمر بن الخطاب اذا دخل البيت نشر المصحف فقرأ فيه وعن ابن مسعود وعائشة معنى ذلك
وعن ابن عمر انه كان يفعل ذلك قال القاضي وقد روي في فضل النظر الى المصحف من غير قراءة اخبار فروى ابو داود باسناده عن عائشة
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم النظر الى الكعبة عبادة والنظر في وجه الوالدين عبادة والنظر في المصحف عبادة وباسناده عن الاوزاعي
قال كان يعجبهم النظر في المصحف بعد القراءة هنيهة قال ابن الجوزي وينبغي لمن كان عنده مصحف ان يقرأ فيه كل يوم آيات يسيرة لئلا
يكون مهجورا

فصل والاخبار المذكورة في الفصل قبل هذا ينبغي الاشارة الى ذكر العمل بالحديث الضعيف
والذي قطع به غير واحد ممن صنف في علوم الحديث حكاية عن العلماء انه يعمل بالحديث الضعيف فيما ليس فيه تحليل ولا تحريم كالفضائل
وعن الامام احمد ما يوافق هذا قال عباس بن محمد الدوري سمعت احمد بن حنبل وهو على باب النضر فقيل له يا ابا عبد الله
ما تقول في موسى بن عبيدة ومحمد بن اسحاق قال اما محمد فهو رجل تسمع منه تكتب عنه هذه الاحاديث يعني المغازي
ونحوها واما موسى بن عبيدة فلم يكن به بأس ولكنه روى عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر احاديث مناكير قال ثم قال
اما اذا جاء الحلال والحرام اردنا قوما هكذا قال العباس واراتا بيده قال الخلال ورأيت العباس يفعل وقال ابو عبد الله قبض كفيه جميعا
واقام ابهاميه وروى ابو بكر الخطيب ثنا محمد بن يوسف القطان النيسابوري ثنا محمد بن عبد الله الحافظ سمعت ابا زكريا العنبري
سمعت ابا العباس احمد بن محمد السجزي يقول سمعت النوفلي يعني ابا عبد الله يقول سمعت ابا عبد الله احمد بن حنبل يقول اذا روينا
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحلال والحرام تشددنا في الاسانيد واذا روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في فضائل الاعمال
وما لا يضع حكما ولا يرفعه تساهلنا في الاسانيد وذكر هذا النص القاضي ابو الحسين في طبقات اصحابنا في ترجمة النوفلي
وذكر القاضي في الجامع الكبير ان الامام احمد ضعف الاحاديث التي فيها اول الوقت رضوان الله واخر الوقت عفو الله
قال واذا ثبت ان الحديث ضعيف لم يحتج به على المأثم قال القاضي عجبا لمن قال ان العفو يكون مع الاساءة فيقتضي
ان يكون مسيئا بتأخيرها ويشهد لهذا احاديث قال الامام احمد في المسند ثنا شريح ثنا ابو معشر عن سعيد عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جاءكم عني من خير قلته او لم اقله فانا اقوله وما اتاكم من شر فاني لا اقول الشر
ابو معشر اسمه نجيح ليس بذاك مع انه صدوق حافظ ورواه ابو بكر من حديثه وروى الامام احمد ايضا عن يحيى
بن ادم ثنا ابن ابي ذئب عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حدثتم عني حديثا
تنكرونه ولا تعرفونه فلا تصدقوا فاني لا اقول ما ينكر ولا يعرف رواه الدارقطني وغيره من حديث يحيى بن ادم فقال عن سعيد
المقبري عن ابيه عن ابي هريرة ولعل احمد رواه هكذا وسقط من النسخة وهو حديث جيد الاسناد وسيأتي في كلام
البيهقي في اخر الفصل وقال احمد ايضا ثنا ابو عامر ثنا سليمان بن بلال عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن عبد الملك
بن سعيد بن سويد عن ابي حميد وابي اسيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم وتلين له
اشعاركم وابشاركم وترون انه منكم قريب فانا اولاكم به واذا سمعتم الحديث عني تنكره قلوبكم وتنفر منه
اشعاركم وابشاركم وترون انه منكم بعيد فانا ابعدكم منه اسناد جيد ورواه ابو بكر الخلال في الذي قبله
عن عبد الله بن الامام احمد عن ابيه وروى البيهقي الثاني من حديث قتيبة عن سليمان بن بلال ومن حديث
الدراوردي كلاهما عن ربيعة به قال وتابعه عمارة بن غزية عن عبد الملك ابن سعيد بن سويد ووقع في رواية البيهقي
عن ابي حميد او ابي اسيد بالشك قال وهذا امثل اسناد روي في هذا الباب وقال البخاري في تاريخه قال لي
عبد الله بن صالح ثنا بكر هو ابن مضر عن عمرو وهو ابن الحارث عن بكير هو ابن عبد الله بن الاشج عن عبد الملك بن سعيد
حدثه عن ابن عباس بن سهل عن ابي اذا بلغكم عن ~~عبد الملك بن سعيد حدثه~~ عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يعرف ويلين
الجلد فقد يقول النبي صلى الله عليه وسلم الخير ولا يقول الا الخير قال البخاري وهذا اصح ثم روايته من روى عنه عن ابي حميد
وابي ~~سعيد~~ اسيد قال البيهقي فصار الحديث المسند معلولا وقال الحسن بن عرفة في جزئه ثنا ابو يزيد خالد
بن حيان الرقي عن فرات بن سلمان وعيسى بن كثير كلاهما عن ابي رجاء عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بلغه عن الله شيء له فيه فضيلة فاخذ به ايمانا ورجاء ثوابه

عطاه الله عز وجل ذلك وان لم يكن كذلك اعطاه وقد قواه الامام احمد وجماعة وضعفه الفلاس
بن محرز المحرزي اظن قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج بخبره اذا انفرد وذكره ايضا في الثقات وقال مرة
قال ابو حاتم الرازي شيخ ثقة وقال ابو داود ليس به بأس ولعل هذا الحديث حسن ويحتمل ان ابا رجاء عبد الله بن محرز بن اثير
وهو متروك بالاتفاق لكني لم اجد احدا ذكر له كنية ويحتمل انه مجهول والاول اشبه وذكر ابن الجوزي في الموضوعات
هذا الحديث من طرق ولم يذكره من هذه الطريق وعن الامام احمد ما يدل على انه لا يعمل بالحديث الضعيف في الفضائل
والمستحبات ولهذا لم يستحب صلاة التسبيح لضعف خبرها عنده مع انه خبر مشهور عمل به وصححه غير واحد من الائمة
ولم يستحب ايضا التيمم بضربتين على الصحيح عنه مع ان فيه اخبارا وآثارا وغير ذلك من مسائل الفروع فصارت
المسئلة على روايتين عنه ويحتمل ان يتعين الثاني لانه اذا لم يشدد في الرواية في الفضائل لا يلزم ان يكون ضعيفا
واهيا ولا ان يعمل به بانفراده بل يرويه ليعرف ويبين امره للناس او يعتبر به ويعتضد به مع غيره ويحتمل ان يحمل
الاول على عدم الشعار وانه انما ترك العمل الثاني لما فيه من الشعار وهو معنى مناسب والله اعلم وقال الشيخ تقي الدين عن قول احمد
وعن قول العلماء العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال ان العمل به بمعنى ان النفس ترجو ذلك الثواب او تخاف
ذلك العقاب ومثال ذلك الترغيب والترهيب بالاسرائيليات والمنامات وكلام السلف والعلماء ووقائع العالم
ونحو ذلك مما لا يجوز بمجرده اثبات حكم شرعي لا استحباب ولا غيره لكن يجوز ان يذكر في الترغيب والترهيب فيما علم حسنه
وقبحه بادلة الشرع فان ذلك ينفع ولا يضر سواء كان في نفس الامر حقا او باطلا والى ان قال فالحاصل
ان هذا الباب يروى ويعمل به في الترغيب والترهيب لا في الاستحباب ثم اعتقاد موجبه وهو مقادير الثواب والعقاب
يتوقف على الدليل الشرعي وقال ايضا في شرح العمدة في التيمم بضربتين والعمل بالضعيف انما يشرع في عمل قد علم انه مشروع في
الجملة فاذا رغب في بعض انواعه بحديث ضعيف عمل به اما اثبات سنة فلا انتهى كلامه واما العمل بالضعيف في الحلال
والحرام فان كان حسنا فانه يحتج به وقد يطلق عليه بعضهم انه حديث ضعيف وان لم يكن حسنا لم يحتج به كما تقدم
وقد قال الامام احمد في رواية مهنا الناس كلهم اكفاء الا حائكا او حجاما او كساحا هو ضعيف والعمل عليه وقال القاضي وابو الخطاب
معنى قوله ضعيف على طريقة اصحاب الحديث لانهم يضعفون بالارسال والتدليس والعنعنة وقوله والعمل عليه على طريقة
الفقهاء لانهم لا يضعفون بذلك وذكر ابو بكر الخلال في التيمم كلاما معناه في حديث عمرو بن بجدان عن ابي ذر مرفوعا
الصعيد الطيب وضوء المسلم ان احمد لم يذهب اليه لانه لم يعرف عمرو بن بجدان وحديث عمرو بن بجدان هو حديث
تفرد به اهل البصرة ولو كان عند ابي عبد الله صحيحا لقال به ولكنه كان مذهبه اذا ضعف اسناد الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال بقول اصحابه واذا صح اسناد الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن له معارض قال به فهذا الذي كان مذهبه وقال الخلال
الكافي الجامع في حديث ابن عباس في كفارة وطء الحائض قال الخلال يعني الامام احمد اعجب انه لا يترك الحديث وان كان مضطربا
لان مذهبه في الاحاديث اذا كانت مضطربة ولم يكن لها مخالف قال بها وقال القاضي ابو يعلى في التعليق في حديث مظاهر
بن اسلم في ان عدة الامة قرءان بمجرد طعن اهل الحديث لا يقبل حتى يبينوا جهته مع ان احمد يقبل الحديث الضعيف انتهى كلامه
والمشهور عند اهل العلم ان الحديث الضعيف لا يحتج به في الواجبات والمحرمات بمجرده وهذا معروف في كلام اصحابنا
واما ان كان حسنا فانه يحتج به كما سبق قال الله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا قال المفسرون
وهذا وان كان نازلا في اموال الفيء فهو عام في كل ما امر به النبي صلى الله عليه وسلم ونهى عنه والاخبار في هذا المعنى مشهورة صحيحة
عن النبي صلى الله عليه وسلم كخبر المقدام بن معدي كرب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الا اني اوتيت الكتاب ومثله معه الا يوشك رجل
شبعان على اريكته فيقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فاحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه
وذكر الحديث رواه ابو داود باسناد حسن وروى الامام احمد حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا معاوية بن صالح ثنا الحسن بن جابر
انه سمع المقدام فذكره مرفوعا ولفظه يوشك ان يقعد الرجل منكم على اريكته يحدث بحديثي فيقول بيني وبينكم كتاب الله

فيه حلالا استحللناه وما وجدنا فيه حراما حرمناه وان ما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم كما حرم الله رواه ابن ماجه
والترمذي وقال حسن غريب والبيهقي وقال اسناده صحيح وروى ابو داود عن احمد بن حنبل والنفيلي عن سفيان
عن ابي النضر عن عبيد الله بن ابي رافع عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا الفين احدكم متكئا على اريكته ياتيه الامر من امري
مما امرت به او نهيت عنه فيقول لا ادري ما وجدناه في كتاب الله اتبعناه حديث صحيح رواه ابن ماجه والترمذي وحسنه
وروى الخطيب في الكفاية عن الاوزاعي عن مكحول انه قال القرآن احوج الى السنة من السنة الى القرآن وقال يحيى السنة صح
بن ابي كثير السنة قاضية على الكتاب وليس الكتاب قاضيا على السنة وقال الاوزاعي عن حسان بن عطية كان جبريل ينزل على
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن والسنة تفسر القرآن وقال ايوب السختياني
اذا حدث الرجل بالسنة فقال دعنا من هذا حدثنا من القرآن فاعلم انه ضال مضل وقال الاوزاعي قال تعالى
من يطع الرسول فقد اطاع الله وما آتاكم الرسول فخذوه وقال ما من احد الا ويؤخذ من قوله ويترك الا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقاله قبله مجاهد والشعبي وقال الشافعي اذا صح الحديث فاضربوا بقولي هذا الحائط وقال الاوزاعي قال ب
القاسم بن مخيمرة ما توفي عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حرام فهو حرام الى يوم القيامة وما توفي عنه وهو حلال
فهو حلال الى يوم القيامة وخطب بذلك عمر بن عبد العزيز وقد روى ابو داود ان عمر رضي الله عنه سئل
عن المراة تحيض بعدما طافت يوم النحر فافتى بانها لا ترحل حتى يكون آخر عهدها بالبيت فقال له
السائل اني سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذن لها فجعل عمر يضربه بالدرة ويقول له ولم تستفتني
عن شيء سالت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قال البيهقي في كتاب المدخل قال الشافعي رحمه الله قال بعض من رد
الاخبار فهل تجد حديثا في ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما جاءكم عني فاعرضوه على كتاب الله فما وافقه فانا
قلته وما خالفه فلم اقله فقلت له ما روى هذا احد يثبت حديثه في صغير ولا كبير وقد روي من طريق
منقطعة عن رجل مجهول ونحن لا نقبل مثل هذه الرواية في شيء ثم قال الشافعي قال ابو يوسف ثنا خالد
ابن ابي كريمة عن ابي جعفر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه دعا اليهود فسالهم فحدثوه حتى كذبوا على عيسى فصعد
النبي صلى الله عليه وسلم المنبر فخطب الناس فقال ان الحديث سيفشو عني فما اتاكم عني يوافق القرآن فهو عني
وما اتاكم عني يخالف القرآن فليس عني قال الشافعي وليس يخالف الحديث القرآن ولكنه يبين معنى
ما اراد خاصا وعاما وناسخا ومنسوخا ثم يلزم الناس ما سن بفرض الله فمن قبل عن رسول الله فعن
الله قبل واحتج بالآيات الواردات في ذلك قال البيهقي وكان الشافعي اراد بالمجهول خالد
ابن ابي كريمة فلم نعرف من حاله ما يثبت به خبره وقد روي من اوجه اخر كلها ضعيفة ثم ساقه
من طرق متعددة كلها ضعيفة كما قال فمنها ما رواه من طريق حنبل بن اسحاق ثنا جبارة بن
المغلس ثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم بن ابي النجود عن زر عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها
تكون بعدي رواة يروون عني الحديث فاعرضوا حديثهم على القرآن فما وافق القرآن فحدثوا به
وما لم يوافق القرآن فلا تاخذوا به وقال الدارقطني والصواب عن عاصم عن زيد بن علي عن النبي صلى الله
عليه وسلم ثم قال البيهقي ثنا ابو عبد الله الحافظ ثنا الحسين بن يعقوب بن يوسف العدل ثنا يحيى
بن محمد بن زياده ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي
هريرة قال اذا حدثتم عني حديثا تعرفونه ولا تنكرونه او لم اقله فصدقوا به فاني اقول قلته صح
ما يعرف ولا ينكر واذا حدثتم عني حديثا تنكرونه ولا تعرفونه فاني لا اقول ما ينكر ولا يعرف
ثم قال روي عن الامام ابي بكر بن خزيمة انه قال في صحة هذا الخبر مقال لم نر في شرق

الارض

الارض ولا غربها احدا يعرفه غير ابن ابي ذئب من غير رواية يحيى بن آدم ولا رايت احدا من علماء
الحديث يثبت هذا عن ابي هريرة وقال ابن عباس الدوري عن يحيى بن معين كان يحيى بن آدم يحدث
عن ابن ابي ذئب بهذا الحديث وغيره يرويه عن ابن ابي ذئب مرسلا وقال البخاري قال ابراهيم بن
طهمان عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري فذكر هذا الحديث مرسلا قال البخاري وهو وهم ليس
فيه ابي هريرة وبسط نحو ثلاثة كراريس في معرفة علل الحديث ورواه البيهقي عن الحاكم عن
الاصم عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن ابن وهب عن الحارث بن نبهان عن محمد بن عبيد الله عن
عبد الله بن سعيد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بلغكم عني من حديث حسن لم اقله
فانا قلته قال الحاكم هذا باطل والحارث بن نبهان ومحمد بن عبيد الله العرزمي متروكان وعبد الله
١٦١ بن سعيد عن ابي هريرة مرسلا ثم ذكر البيهقي حديث ابي حميد وابي اسيد السابق
ويجب ان يحمل ما صح من الاخبار على احسن الوجوه واولاها وقد ذكرت فيما تقدم اثر علي رضي الله عنه بكلمة
عن جعفر من اخذها شرا وانت تجد لها في الخير محملا وقال علي اذا حدثتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا فظنوا به
الذي هو اهداه والذي هو اهناه والذي هو اتقاه وسبق ما يتعلق بعلل الحديث بنحو كراسة او ثلاثة
فصل ويستحب التكبير من اول سورة الضحى الى ان يختم ذكره ابن تميم وغيره وهو قراءة
اهل مكة اخذها البزي عن ابن كثير واخذها ابن كثير عن مجاهد واخذها مجاهد عن ابن عباس واخذها ابن
عباس عن ابي بن كعب واخذها ابي عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه كذلك جماعة منهم البغوي في تفسيره
والسبب في ذلك انقطاع الوحي وهذا حديث غريب من رواية احمد بن محمد بن عبد الله البزي وهو ثبت
في القراءة ضعيف في الحديث قال ابو حاتم الرازي هذا حديث منكر قال ابو البركات من يستحب ذلك
من سورة الم نشرح وقال في الشرح استحسن ابو عبد الله التكبير عند آخر كل سورة من الضحى الى ان يختم
لانه روي عن ابي بن كعب انه قرا على النبي صلى الله عليه وسلم فامره بذلك رواه القاضي وعن البزي انه
مثل هذا وعن قنبل هكذا والذي قبله وعنه انه لا تكبير كما هو قول سائر القراء وقال المروذي
كان ابن عباس يفصل بين كل سورتين بالتكبير من الضحى وهو راي قراء مكة وقال الآمدي يهلل ويكبر وهو قول عن البزي
وسائر القراء على خلافه وقال الشيخ تقي الدين وسئل عن جماعة قرءوا بعضهم يهلل ويكبر قال اذا قرءوا بغير حرف ابن كثير كان
تركهم لذلك هو الافضل بل المشروع المسنون واذا قرءوا سورة الاخلاص مع غيرها قرءوا العامة واحدة ولا يكررونها نص عليه
قال ابن تميم منع احمد القارئ يعني تكرار سورة الاخلاص اذا وصل اليها **فصل** ويستحب ترتيل القراءة واعرابها وتمكين
حروف المد واللين من غير تكلف قال الامام احمد يعجبني القراءة السهلة وكره السرعة في القراءة قال حرب سالت احمد عن السرعة
في القراءة فكرهه الا ان يكون لسان الرجل كذلك او لا يقدر ان يترسل قيل فيه اثم قال اما الاثم فلا اجترئ عليه قال القاضي
يعني اذا لم يبن الحروف مع انه قال ظاهر هذا كراهة السرعة والعجلة قال في رواية جعفر بن احمد وقد سئل اذا قام
الرجل من الليل ايما احب اليك الترسل او السرعة فقال اليس قد جاء بكل حرف كذا وكذا حسنة قالوا له في السرعة
قال اذا صور الحرف بلسانه ولم يسقط من الهجاء قال القاضي وظاهر هذا انه اختار السرعة قال في الرعاية الكبرى
كره احمد شيئا منها اذا لم يبين الحروف التي كلامه قال القاضي اقل الترتيل ترك العجلة في القرآن عن الابانة
ومعناه انه اذا بين ما يقرا به فقد اتى بالترسل وان كان مستعجلا في قراءته والكمال ان يرتل القراءة ويتوقف
فيها ما لم يخرجه ذلك الى التمديد والتمطيط فان انتهى الى التمطيط كان ممنوعا قال وقد اومى احمد الى معنى هذا

قال في رواية أبي الحارث يعجبني من قراءة القرآن السهلة ولا يعجبني هذه الألحان قال الشيخ تقي الدين أظنه حكاية
عن أبي موسى والتفهم فيه والاعتبار فيه مع قلة القراءة أفضل من إدراجه بغير تفهم انتهى كلامه قال أحمد يحسن القارئ صوته
بالقرآن ويقرأه بحزن وتدبر وهو معنى قوله عليه السلام ما أذن الله لنبي يتغنى بالقرآن نص عليه قوله أذن بكسر
الذال معناه الاستماع وقوله كأذنه هو بفتح الهمزة والذال وهو مصدر أذن يأذن أذنا كفرح يفرح فرحا
وتجد رواية في الصحيح كإذنه بكسر الهمزة وإسكان الذال قال القاضي عياض هو على هذه الرواية بمعنى الحث على ذلك والأمر به
انتهى كلامه وفي الصحيحين عن أبي هريرة مرفوعا ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به ومعنى
أذن استمع وقال عليه السلام ليس منا من لم يتغن بالقرآن رواه البخاري كذا عزاه في الشرح وذكر البغوي أن أبا داود رواه
بإسناد جيد من حديث أبي لبابة عن عبد الأعلى بن حماد عن عبد الجبار بن الورد عن ابن أبي مليكة قال قال عبيد الله بن أبي يزيد
مر بنا أبو لبابة فذكره في قصته قال البخاري عن عبد الجبار يخالف في بعض حديثه ووثقه غيره وهذا حديث حسن ولم
أجده في مسند الإمام أحمد وأظنه رواه في غير المسند قال أبو عبيد معنى قوله من لم يتغن بالقرآن أي يستغني به ولو كان من الغنا
بالصوت لكان من لم يغن بالقرآن وروي نحو هذا التفسير عن ابن عيينة قال أحمد بن محمد البزي هذا أفعل لو أدركنا من أهل
العلم وقال الوليد بن مسلم يتغنى بالقرآن يجهر به وهذا قول الشافعي ورواه إسحاق بن إبراهيم عن أحمد وقال الليث بن سعد
تفسيره التحزن وقال عمرو بن الحارث تفسيره الاستغناء أما سمعت قول النبي صلى الله عليه وسلم فتغنوا ولو بحزم الحطب
وذكر النووي أن معناه عند الشافعي وأكثر العلماء تحسين صوته به ولأبي داود من حديث البراء بن عازب أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال زينوا القرآن بأصواتكم قال الهروي معناه الهجوا بقراءة القرآن وتزينوا به وليس معناه على
تطريب الصوت والتحزين إذ ليس ذلك في وسع كل أحد قال وهكذا قوله ليس منا من لم يتغن بالقرآن وقال فيه البغوي
قريبا منه قال إنه مقلوب كقولهم خرق الثوب المسمار وقال ابن حامد إن في الخبر لتنوء بالعصبة أولي القوة
أي تنهض ورواه البغوي من طريق زينوا أصواتكم بالقرآن وذكر جماعة من أصحابنا وغيرهم منهم الآجري
والحافظ أبو موسى لقراءة القرآن آدابا منها دوام تلاوته ومنها البكاء فإن لم يبك فليتباك ومنها حمد الله
عند قطع القراءة على توفيقه ونعمته وسؤال الثبات والإخلاص ومنها السؤال البدء ومنها أن يسأل عند
آية الرحمة ويتعوذ عند آية العذاب ومنها أن يجهر بالقراءة ليلا لا نهارا ومنها أن يوالي قراءته ولا يقطعها
لحديث الناس ومنها نظر إن عرضت حاجة ومنها أن يقرأ بالقراءة المستفيضة لا الشاذة الغريبة ومنها
أن يكون قراءته على العدول الصالحين العارفين بمعانيها ومنها أن يقرأ ما أمكنه في الصلاة لأنه أفضل أحوال
العبد ولأن في الحديث أن القراءة فيها تضاعف على القراءة خارجها وقال محمد بن جحادة كانوا يستحبون
أن يختم في ركعتي المغرب أو في ركعتي الفجر ومنها أن يتحرى قراءته متطهرا ومنها إن كان قاعدا
استقبل القبلة ومنها كثرة تلاوته في رمضان ومنها أن يتحرى أن يعرضه كل عام على من هو أقرأ منه
ومنها أن يقرأ بالإعراب وقد تقدم قال بعض أصحابنا أن المعنى الاجتهاد على حفظ إعرابه لا أنه يجوز
الإخلال به عمدا فإن ذلك لا يجوز ويؤدب فاعله لتغييره القرآن ومنها أن يفخم لأنه روي عنه عليه
السلام نزل القرآن بالتفخيم قال الحافظ أبو موسى معناه أن يقرأه على قراءة الرجال ولا يخضع به الصوت
ككلام النساء وليس معناه كراهة الإمالة ويحتمل أراد أنها نزل ثم رخص فيها ومنها أن يفصل
كل سورة مما قبلها إما بالوقف أو التسمية ولا يقرأ من أخرى قبل فراغ الأولى ومنها الوقف على رؤوس الآي
وإن لم يتم الكلام قاله أبو موسى وفيه خلاف بينهم لوقفه عليه السلام في قراءة الفاتحة على

كل آية

على كل آية ولم يتم الكلام قال أبو موسى ولأن الوقف على آخر السورة لا يشك في استحبابه وقد يتعلق
ببعض بحكمه كسورة الفيل مع قريش ومنها أن يعتقد جزيل ما أنعم الله عليه إذ أهله لحفظ كتابه ويستصغر
عرض الدنيا أجمع في جنب ما خوله الله ويجتهد في شكره ومنها ترك المباهاة وأن لا يطلب به الدنيا
بل ما عند الله ومنها أن لا يقرأه في المواضع القذرة وينبغي أن يكون ذا سكينة ووقار وقنعا يرضى
بما قسم الله مجانبا للدنيا محاسبا لنفسه يعرف القرآن في سمته وخلقه لأنه صاحب الملك والمطلع على ما
قد وعد فيه وهدد فإذا بدرت منه سيئة بادر محوها بالحسنة وروى الحافظ أبو موسى بإسناده عن
ابن مسعود رضي الله عنه قال ينبغي لحامل القرآن أن يعرف بليله إذ الناس نائمون وبنهاره إذ الناس
مفطرون وبحزنه إذ الناس يفرحون وببكائه إذ الناس يضحكون وبصمته إذ الناس يخلطون
وبخشوعه إذ الناس يختالون وينبغي أن يكون باكيا محزونا حكيما عليما سكينا ولا يكون جافيا
ولا غافلا ولا صخابا ولا صياحا ولا حديدا **فصل** وكره أصحابنا قراءة الإدارة وقال حرب
هي حسنة وقال في المستوعب قراءة الإدارة وتقطيع حروف القرآن مكروه عنده وكره أحمد
قراءة الألحان وقال هي بدعة قال المروذي سمعها قال لا وقال في رواية يعقوب لا يعجبني أن يتعلم
الرجل الألحان إلا أن يكون جرمه مثل جرم أبي موسى قال له رجل فيكلمونه قال لا كل ذا وأرأيت فهو موضع
أن إلا أن يكون ذلك حزنه فيقرأ بحزن مثل صوت أبي موسى وقال الشافعي في موضع أكره القراءة بالألحان
وقال في موضع لا أكرهها قال أصحابه حيث كرهها أراد إذا مطط وأخرج الكلام عن موضوعه وحيث
أباحها أراد إذا لم يكن فيها تغيير لموضع الكلام وقال القاضي عياض اختلفوا في القراءة بالألحان
فكرهها مالك والجمهور لخروجها عما جاء القرآن له من الخشوع والتفهم وأباحها أبو حنيفة وجماعة
من السلف للأحاديث ولأن ذلك سبب للرقة وإثارة الخشية وإقبال النفوس على استماعه
وقال الشيخ تقي الدين قراءة القرآن بصفة التلحين الذي يشبه تلحين الغناء مكروه مبتدع
كما نص على ذلك مالك والشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهم من الأئمة **فصل** إذا فرغ من قراءة الناس
لم يزد الفاتحة وخمسا من البقرة نص عليه وذلك إلى قوله وأولئك هم المفلحون لأن الم آية عند الكوفيين وهي عند غيرهم
غير آية قال في الشرح ولعله لم يثبت فيه عنده أثر صحيح وقيل يجوز بعد الدعاء وقيل يستحب وقد روى الترمذي من حديث
صالح المري وهو ضعيف عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن ابن عباس قال قال رجل يا رسول الله أي العمل أحب إلى الله
قال الحال المرتحل قال الترمذي حديث غريب ورواه عن زرارة مرسلا ثم قال هذا عندي أصح قال القاضي بعد ذكره المعنى
لهذا الخبر من حديث أنس رواه ابن أبي داود قال فظاهر هذا أنه يستحب ذلك والجواب أن المراد به الحث على تكرار الختم
ختمة بعد ختمة وليس في هذا ما يدل على أن الدعاء لا يعقب الختمة **فصل** ويستحب استماع القراءة وهو قول الشافعي
وتأتي الحديث عندها بما لا فائدة فيه وحكى ابن المنذر في الإشراف إجماع العلماء على أنه لا يجب الاستماع للقراءة في غير
الصلاة والخطبة وتكلم الشيخ تقي الدين على الخشوع وعلى ذم قسوة القلب وقال فإن قيل خشوع القلب لذكر الله
وما نزل من الحق واجب قيل نعم لكن الناس فيه على قسمين مقتصد وسابق فالسابقون يختصون بالمستحبات
والمقتصدون الأبرار هم عموم المؤمنين المستحقين الجنة ومن لم يكن من هؤلاء ولا هؤلاء فهو ظالم لنفسه انتهى كلامه
وقال ابن عقيل في الفنون ما أخوفني أن أساكن معصية فتكون سببا في سقوط عملي وسقوط منزلتي

ان كانت عند الله بعد ما سمعت قول الله تعالى لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الاية ولهذا يدل على ان في بعض التسبب
وسوء الادب بعض الشريعة ما يحبط الاعمال ولا يشعر العامل انه عصيان ينتهي الى رتبة الاحباط ولهذا يترك القطع خائفا خجلا
من الاقدام على ما يأثم حتى فان تكون تحتها من العقوبة ما يشاكل هذه الحال قال الشيخ بيننا كتاب الله عز وجل وهو كلامه الذي
كان النبي صلى الله عليه وسلم يتزمل ويتدثر لنزوله والجن تنصت لاستماعه وامر بالتادب بقوله فاستمعوا له وانصتوا فهم كل قاري
ولهذا موجود بيننا فلما امرنا بالانصات الى كلام مخلوق كان امر الناس بالانصات الى كلام الله اولى والقارئ يقرا وانتم تعرضون
وربما اصغيتم الى النغمة استثارة للهوى فالله الله لا تنس الادب فيما وجب عليك فمن حسن الادب ما احق فيه ان يكون
المصحف في بيتك وانت مرتكب لنهي الحق سبحانه فيه فتدخل تحت قوله فنبذوه وراء ظهورهم فهجرانه الاولى كلام
الحق يوجب عليكم ما اوجب عليهم من الابعاد والمقت وقد نبهك على التادب له من ادبك للوالدين والتاديب للامور
يوجب التاديب له لانه المبتدي بالنعم فالله الله في اكمال ما وجب له تعالى من الادب عند تلاوة القرآن والانصات للفهم
والنهضة للعمل بالحكم ايفاء للحقوق اذا وجبت وصبرا على ثقال التكليف اذا حضرت وتلقيا بالتسليم للمصائب اذا نزلت
وخشية للحق سبحانه في كل اخذ وترك حيث نبهك على سبب الخشية فقال هو الظاهر والباطن اولم يكف بربك انه على
كل شيء شهيد وقال ابن عقيل تكره السؤال بالقرآن لثلاثة معان احدها ان الناس يكرهون بالطبع سؤال السائل
فاذا اعرضوا عن القارئ الذي يسال بالقرآن اعرضوا عن القرآن فيحملهم القارئ على ان ياثموا والثاني انه ربما قرأ وهم
معرضون عنه وقد امروا بالانصات للقرآن فيعرضهم للاثم ايضا والثالث ان ياتي باعز الاشياء فيستشفع به في خاصها

فصل والماثور عنه عليه الصلاة والسلام وعن اصحابه عند سماعه انما هو فيض الدموع واقشعرار الجلود ولين القلوب
كما قال تعالى الله نزل احسن الحديث الاية وقرأ ابن مسعود عليه صلى الله عليه وسلم فلما بلغ الى قوله وجئنا بك على هؤلاء
شهيدا قال حسبك قال فالتفت اليه فاذا عيناه تذرفان رواه البخاري ومسلم واما الصعق والغشي ونحو ذلك
فحدث في التابعين لقوة الوارد وضعف المورود عليه والصحابة لقوتهم وكمالهم لم يحدث فيهم فاقدم من علمته هذا الامام
الرباني من اعيان التابعين الكبار الربيع بن خثيم رحمه الله سمع عبد الله بن مسعود يقرأ اذا رأتهم من مكان بعيد
سمعوا لها تغيظا وزفيرا فصعق وكان قبل الظهر فلم يفق الى الليل وكذا الامام القاضي التابعي المشهور زرارة
رحمه الله قرأ في الصلاة فلما بلغ فاذا نقر في الناقور شهق فمات وكان هذا الحال يحصل كثيرا للامام علما وعملا
شيخ الامام احمد يحيى بن سعيد القطان وقال الامام احمد لو قدر احد ان يدفع هذا عن نفسه لدفعه يحيى
وحدث ذلك لغير هؤلاء منهم الصادق في حاله ومنهم غير ذلك ولعمري ان الصادق منهم عظيم القدر لانه لولا حضور قلب حي
وعلم بمعنى المسموع وتدبره واستشعار معنى المطلوب ليتلمح منهم يحصل ذلك لكن الحال الاول اكمل فانه يحصل لصاحبه
ما يحصل لهؤلاء واعظم مع ثباته وقوة جنانه رضي الله عن الجميع لكن كثير من المتأخرين لا يصدق في هذا الحال فيجازى
علام الغيوب ونعوذ بالله من كل رياء وسمعة وقد قال ابو الوفا ابن عقيل في الفنون بعد سؤال عما يعتري المتصوفة
عند سماع الوعظ والغناء هل هو محمود او مذموم قال لا يحسن ان يجيب عنها مجيب حتى يبين تحقيق السؤال
فان الصعق ضيق على القلب وغمة لا عن اختيار غير مكتسب ولا مجتلب وما كان بهذه الصفة لا يدخل تحت حكم الشرع
بامر ولا نهي ولا اباحة واما الذي يتحقق من سؤالك ان تقول هذا التصدي للسماع المزعج للقلوب
المهيج للطباع الموجب للصعق جائز او محظور فهو كسؤال السائل عن القطعة هل هي مباحة او محظورة
والجواب ان هذه المسالة لا يجاب عنها جملة ولا جوابا مطلقا بل فيها تفصيل وهو ان يقال ان علم ان هذا
المصغي الى انشاد الاشعار انه يزول عقله ويعزب رأيه بحيث لا يدري ما يصنع من افساد او جناية

فلا ينبغي

فلا ينبغي ان يتعمد ذلك وهو كالمتعمد لشرب النبيذ الذي يزيل عقله وان كان لا يدري لاختلاف احواله فانه تارة يصعق
وتارة لا فهذا لا يحرم عليه ولا يكره كذا قال ويتوجه كراهته بخلاف النوم فانه وان غطى على العقل فانه لا يورث اضطرابا
تفسد معه الاحوال بل يغطي عقل النائم ثم تحصل معه الراحة قال واذا استولى على العبد معرفة الرب وسمع تلاوة القرآن
لم يسع التلاوة الا من المتكلم بها فصعق السامع فضلا عن المسموع منه الى ان قال فهذا الصعق الممدوح يعطل حكم الظاهر
ويعقد ركا الناظر لورا انه يرى لقلته محاسنه والناظر من خارج احوالهم خالي مما يلوح لهم والاصل في تفاوت هذه اصناف
المدارك واختلاف المسالك فالقلوب يستميلها الاصوات ذات جميع الالحان فتحرك لهم طرب الطباع وما لهم عندهم ذوق من الوجد
في السماع والخواص لا يدركون نصيبا من مداركهم ارواح الالفاظ وهي المعاني ومن غلبت عليه الاوهام البراني يتعجب مما يسمع
من العقم وقد قال الواجد لو يسمعون كما سمعت حديثها خروا لعزة ركعا وسجودا
وقال بعض اي يا بني الناظر الى العقم من خارج حالهم يتعجب دهشا والملاحظ بذوق المناسبة يتلظى عطشا كما قال
القوال صغير هواك عذبني فكيف به اذا احتنكا ومراد ابن عقيل رحمه الله عدم الانكار على صاحب هذه
الحال كما يراه بعض الناس اي الصادق منهم ومدح حاله لان هذه الحال هي الغاية وقد روى الكتاني وغيره ان ابا
هريرة لما حدث حديث الثلاثة الذين تسعر بهم النار شهق شهقة وخر مغشيا عليه ثم افاق ثم حدث به
والحديث في صحيح مسلم وغيره بدون هذه الزيادة فان صح فهو اول من علمت حدث له ذلك والله اعلم وقال ابن عقيل
في الفنون لما رأينا الشريعة تنهى عن تحريكات الطباع بالرعونات وكسرت الطبول والمعازف ونهت عن الندب والنياحة
والكدح وجز الخلل فعلمنا ان الشرع يريد الوقار ودون الخلاعة فاما التعبير والوجد وتخريق الثياب والصعق والتماوت
من هؤلاء المتصوفة وكل ما يهيج من هؤلاء الوعاظ المنشدين لغزل الاشعار وذكر العشاق فهو كالمغني والنائح فيجب
تعزيرهم لانهم يهيجون الطباع والعقل سلطان لهذه الطباع فاذا هيجها صارت اهاجر الوعاظ على السلطان اما سمعت
بان الحجة رويدك سوقا بالقوارير وما العلم الا الحكمة الملقية مع السكون والدعة واعتدال الامزجة اما رأيته عز القدر
حين غضبه وكذلك يعرفه حال طربه اما سمعت فلما حضروه قالوا انصتوا فاني الطرب من الادب مع الله مارقص قط
عاقل ولا تعرض للطرب فاضلا ولا اصغى الا ناحية الشعر الا بطن الشيء بيننا العراك وقد قال طلبنا العلم لغير الله فابى
وذلك ان بداية الطلب صعبة محض كلعبة المعلوم ثم يستغني عنها بقوة الفهم وبديع الذكي تفترا واستقرا
وقال ايضا هذه فتن دخلت على العقول من غلبات الطباع والاهواء وهل يحكم على العقول من قط وهل
رايتم في السلف او سمعتم رجلا زعق وخرق بماء سماع صمت وفهم واستجابة فدل على ان ذلك التخبط ليس مما قوى
الشرع لكن امر بخفض الصوت وغضه واما التواجد الحركة والتخريق فالاشبه بداعية الحق الحقود لكملت نفسي
نفسي حين اسمع القرآن فلا اخشع واسمع كلام الطرقيين فيظهر مني الانزعاج لعلمت ان ذلك لبلادة الطباع تورث
ما تقربت من التغيرات وان ذلك الكلام صدر عن طبع فهاج طبعا والحق ثقل فلا يعرف تحرك الطباع بالاسجاع
والالحان فانما هي كعمل الاوتار والاصوات مجرد نغمت الشهوة عن سكر العقار الا انا يؤدي اليه من هذا لا انقاد
وذكر كلاما كثيرا وذكر الحافظ بن الاخضر فيمن روى عن احمد في ترجمة ابراهيم بن عبد الله القلانسي قال قيل لاحمد بن حنبل
ان الصوفية يجلسون في المساجد بلا علم على سبيل التوكل قال العلم اجلسهم فقال ليس مرادهم من الدنيا الا كسرة خبز
وخرقة فقال لا اعلم على وجه الارض قوما افضل منهم قيل انهم يستمعون ويتواجدون قال دعوهم يفرحوا مع الله
ساعة قيل فمنهم من يغشى عليه ومنهم من يموت قال وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون كذا روى هذه الرواية

سلاو هذا سنة ولعل مراده انهم يستمعون ويتوجدون عند القرآن لا يحصل بعضهم ما يحصل من سماع ... كما كان الحصري
سعيد القطان وعنده الامام احمد رحمهما الله فلا يخلى الغير والله اعلم فصل هل يستحب الاجتماع للقراءة والدعا سبق قريبا من تلك الكتاب في الفصول
من كلام عند ذكر القصاص والكلام في الوساوس والخطرات وقد قال ابن عقيل في الفنون انا ابرا الى الله من جموع اهل وقتنا في المساجد والمشاهد
ليالي يسمونها احياء ولعمري انها لاحياء لاهوائهم وايقاظ لشهواتهم جموع الرجال والنساء مدارج الآفات فيها افسد المقاصد
ولهو الرياء والسمعة وما في خلال ذلك من واحد من اللعب والكذب والغفلة ما كان احوج الجوامع ان تكون مظلمة من سرجهم منزهة
عن معاصيهم وفسقهم مردان ونسوة وفسق الرجل عند من زنا في نفسه من الشهوة فاخرج بها دهنا وصحبا الى بيوت الفقراء
ووقف في زاوية بيت بعيد لصاحب عائلته بالحقوق فكتب في الجريدة صلى ركعتين بحزن ودعا للفقير والاهل وجماعة المسلمين وبارك فهاتيه
لا الى المقابر فتركها عبرة في ذكر عبادة ولهذا انظر الى حزن حكى الى القائم كم بينه وبين ما وصفته قال تذكركم الآخرة ما اشغلك بتلهج
الوحيد الناظرة في تلك الجموع لنزع اللذة في قلبك والشهوة في نفسك من مطالعة العظام الناخرة تستدعي بها ذكر الآخرة فالله
ما خرجت الا متنزها ولا عدت الا مقتلها ولا فرق عندك بين القبور والسابلة مع الفرصة لا اقل من ان تكون المعاصي بين الجدران
فاما ان تجعل المقابر والمشاهد علما في الاشتهار فاذا انفعل من فطن لعقله في رجب وامثاله فلا تظلموا فيهن انفسكم عز على بقوم
فاتتهم ايام المواسم التي يحظى بها قوم بانواع الارباح وليتهم خرجوا منها بالبطالة راسا براس فاقنعوا حتى حصلوها من اكتساب الاثمة
هلا الاستيفاء للذات والاستلام الشهوات المحظورات ما بال الوجوه المصونة في جمادى هتكت في رجب بحجة الزيارات احكم
الجاهلية يبغون ما لكم لا ترجون لله وقارا اتري بها ذا احتجت عند سوارى المسجد في الظلم وافنية القبور والقباب بالبكا من خوف
الوعيد والتذكر للآخرة بنظرة العبرة اذا تحدثت عن قوم ختموا في بيوتهم الختمات وما نقوا الاهل اتباعا للنبي صلى
الله عليه وسلم حين انسل من فراش عائشة رضي الله عنها الى المسجد للخشوع والخضوع طوبى لمن سمع هذا الحديث فان دوى
الزاوية من داره بابيته ونصب لقراءة جزء في ركعتين بتدبر وتفكر فيا لها من لحظة ما اصفاها من اكدار المخالطات
واقذار الرياء غدا ترى اهل الجموع ان المساجد تلعنهم والمقابر تستغيث منهم يبكر احدهم فيقول انا صائم قد اقلق عرسك
حتى يكون لك ختمة قل لي يا من اصابي في الجامع باي قلب رجعت مات والله قلبك وعاشت نفسك ما اخوفني على من فعل هذه
الفعل في هذه الليالي ان يخاف في موطن الامن ويظما في مقامات الري فصل ويسن التعوذ قبل القراءة فان قطعها
قطع ترك واهمال على انه لا يعود اليها اعاد التعوذ اذا رجع اليها وان قطعها لعذر عازما على اتمامها اذا زال عذره
كفاه التعوذ الاول وان تركها قبل القراءة نسيانا او جهلا ياتي بها ثم يقرا لان وقتها قبل القراءة للاستحباب
فلا يسقط بتركها اذا ولان المعنى يقتضي ذلك اما لو تركها حتى فرغ سقطت لعدم القراءة ويستحب قراءة البسملة
في اول كل سورة في الصلاة وغيرها نص عليه وقال لا يدعها قيل له فان قرا من بعض سورة يقراها قال لا باس
فان قرا في غير صلاة فان شاء جهر بالبسملة وان شاء لم يجهر نص عليه في رواية ابي داود ومهنا وقال القاضي
محصول المذهب انه بالخيار بين الجهر والاسرار كما انه مخير في اصل القراءة بين الجهر والاسرار وكالاستعاذة
وعنه يجهر بها مع القراءة وعنه لا يجهر بها ويكره ان يستفتح سورة براءة او يفصل بين الانفال وسورة
غيرها بالبسملة الا ان يعتقد ذلك قربة فلا يجوز وقال صالح في مسائله عن ابيه وسالته عن سورة
الانفال وسورة التوبة هل يجوز للرجل ان يفصل بينهما ببسم الله الرحمن الرحيم قال ابي ينتهي في القرآن
الى ما اجمع عليه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزاد فيه ولا ينقص ولهذا معنى ما نقل الفضل
وابن الحارث فصل قال الشيخ تقي الدين من كان يقرا القرآن والناس يصلون تطوعا فليس له

ان يجهر

ان يجهر جهرا يشغلهم به فان النبي صلى الله عليه وسلم خرج على بعض اصحابه وهم يصلون من السحر فقال ايها الناس
كلكم يناجي ربه فلا يجهر بعضكم على بعض في القراءة انتهى كلامه وروى احمد في المسند عن الحارث عن علي ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى ان يرفع الرجل صوته بالقراءة قبل العشاء وبعدها يغلط اصحابه وهم يصلون وذكر الحافظ ابو موسى
وغيره ان من جملة الادب ان لا يجهر بين مصلين او نيام او تالين جهرا يؤذيهم فصل عن ابن مسعود رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرا حرفا من كتاب الله فله حسنة والحسنة بعشر امثالها
ولا اقول الم حرف ولكن الف حرف ولام حرف وميم حرف رواه الترمذي وقال حسن صحيح غريب والمراد بالحرف عند
اصحابنا حرف التهجي الذي هو جزء من الكلمة صرح بهذا المعنى القاضي في الكلام على قراءة حمزة وذكر جماعة فيمن لم
يحسن الفاتحة هل يقرا من غيرها بعدد الحروف او بعدد الآيات وقد قال احمد في رواية حرب اذا اختلفت
القراءة فكان في احدهما زيادة حرف فانا اختار الزيادة ولا اترك عشر حسنات مثل فان لها فانها وصى ١٦٤
واوصى قال القاضي فقد نص على انه يختار الزيادة لما احتج به من زيادة الثواب بزيادة الحروف واختار الشيخ
تقي الدين ان المراد بالحرف الكلمة ~~لا حرف الهجا كان في الاعم~~ سواء كانت اسما او فعلا او حرفا
واصطلاحا واحتج بالخبر المذكور فلولا ان المراد بالحرف الكلمة لا حرف الهجا كان في الم الف لام ميم تسعون حسنة
والخبر انما جعل فيها ثلاثين حسنة ولهذا وان كان خلاف المفهوم والمعروف من اطلاق الحرف فقد استعمله
ان دعت لنا صلى الله عليه وسلم والله سبحانه اعلم فصل في فضائل القرآن واهله اشياء كثيرة منها قوله
عليه السلام خيركم من تعلم القرآن وعلمه رواه البخاري وغيره من حديث عثمان رضي الله عنه وفي
السنن عنه عليه السلام من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه يقول عز وجل من شغله القرآن
عن ذكري ومسالتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله
على خلقه رواه الترمذي وقال حسن غريب وهو من رواية عطية العوفي وهو ضعيف عندهم
وقال ابو جعفر بن شاهين حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني
حدثنا صفوان بن ابي الصهباء عن بكير بن عتيق عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن عمر رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شغله ذكري عن مسالتي اعطيته اكثر ما اعطي السائلين
وقال ابن شاهين وقد فسر هذا الكلام النبي صلى الله عليه وسلم في حديث اخر ثم روى حديث عطية
عن ابي سعيد المذكور قال وقال بعضهم من شغله ذكري عن مسالتي قال من شغله ذكري عن
ذكره لي وذلك ان الله يقول اذكروني اذكركم اذكروني بطاعتي اذكركم برحمتي انتهى كلامه
الحماني كذبه الامام احمد وابن نمير وغيرهما ووثقه ابن معين وغيره وقال ابن عدي ارجو في حديثه
مناكير وصفوان وثقه ابن حبان وقال ايضا في الضعفاء يروي ما لا اصل له لا يجوز الاحتجاج به
اذا انفرد وذكر ابن الجوزي الخبرين في الموضوعات وقال ابن حبان عن الخبر الثاني هذا موضوع
ما رواه الاصفهاني وعن ابي امامة مرفوعا ما تقرب العباد الى الله بمثل ما خرج منه

قال ابو النضر يعني القران رواه الترمذي عن احمد بن منيع عن ابي النضر عن بكر بن خنيس عن ليث بن ابي سليم عن زيد بن
ارطاة عن ابي امامة وبكر ضعفوه عندهم وليث ضعفه الاكثر قال الترمذي غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وروى
ابو يعلى الموصلي حدثنا احمد بن عيسى المصري وابو همام قالا حدثنا ابن وهب عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث
عن زيد بن ارطاة عن جبير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لن ترجعوا الى الله عز وجل بشيء احب اليه
من شيء خرج منه يعني القران مرسل حسن وروى الامام احمد والنسائي وابن ماجه في فضائل القران عن انس
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اهل القران هم اهل الله وخاصته
سند جيد عن ابي كنانة عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان من اجلال الله اكرام ذي الشيبة المسلم وحامل القران غير الغالي فيه والجافي عنه واكرام ذي السلطان
المقسط قوله غير الغالي فيه والجافي عنه قال في النهاية انما قال ذلك لان من اخلاقه وادابه التي امر بها
القصد في الامور وخير الامور اوسطها وكلا طرفي قصد الامور ذميم وسبق هذا الخبر في فضائل القيام
وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما ويضع به اخرين رواه مسلم من حديث عمر وعن
زبان بن فائد عن سهل بن معاذ الجهني عن ابيه مرفوعا من قرا القران وعمل بما فيه البس والداه تاجا
يوم القيامة ضوءه احسن من ضوء الشمس في بيوت الدنيا لو كانت فيكم فما ظنكم بالذي عمل بهذا رواه
ابو داود زبان ضعفه ابن معين وقال الامام احمد احاديثه مناكير وسهل ضعفه ابن معين
وقال ابن حبان في الثقات لا ادري اوقع التخليط منه او من زبان وعن علي رضي الله عنه مرفوعا
من قرا القران فاستظهره فاحل حلاله وحرم حرامه ادخله الله الجنة وشفعه في عشرة من اهله
قد وجبت لهم النار رواه الترمذي وقال غريب وابن ماجه ولم يذكر فاستظهره فاحل حلاله وحرم
حرامه وقدم صلى الله عليه وسلم في قتلى احد في القبر اكثرهم قرانا وروي انه قدم شابا على سرية
فقال شيخ منهم انا اكبر منه فقال انه كان اكثركم قرانا وكتب عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه الى عماله
لا تستعينوا على شيء من اعمالي الا باهل القران فكتبوا اليه استعملنا اهل القران فوجدناهم خونة
فكتب اليهم لا تستعملوا الا اهل القران فانه ان لم يكن عندهم خير فغيرهم اولى ان لا يكون فيهم خير فصل
من غلط فترك شيئا من القران فقال انسيت ذلك او اسقطته اقتدى برسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو في الصحيحين من حديث عائشة وفيهما عن ابن مسعود مرفوعا بئسما لاحدكم وللبخاري
لاحدهم يقول نسيت اية كيت وكيت بل هو نسي استذكروا القران فهو اشد تفصيا من
صدور الرجال من النعم ولمسلم لا يقل احدكم نسيت اية كيت وكيت بل هو نسي ونسي بتشديد
السين وتخفيفها قال في شرح مسلم انها نهي عن نسيتها قال القاضي عياض اولى ما يتاول
عليه الحديث ان معناه ذم الحال لا ذم القول اي بئست الحالة حالة من حفظ القران فغفل عنه
حتى نسيه ولمسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا فذكر الحديث وفي اخره فاذا قام به فقراه
بالليل والنهار ذكره واذا لم يقم به نسيه فصل لا يكره تطييب المصحف ولا جعله على كرسي

اوكيس

او كيس حرير نص عليه بل يباح ذلك وتركه بالارض وعلاقة الحرير لانه معفو عنه
يسير وفي ذلك تعظيم له كلبسه في الحرب ويكره تحليته بذهب او فضة قدمه ابن تميم
وابن حمدان وعنه لا يكره وقيل يحرم كبقية الكتب وقيل يباح علاقته للنساء دون الرجال
وليس يصح الا هذا جميعه لم ترد به سنة ولا النقل عن السلف فيه شيء مع ما فيه من اضاعة المال

بلغ تصحيحا

والله اعلم اخر المجلد الاول من الاداب الشرعية

١٦٥

ويتلوه ان شاء الله النصف الاخر منه اول فصل
تشميت العاطس والحمد لله رب العالمين
وصلى الله على محمد واله وصحبه
وسلم

وافق الفراغ منه وقت الزوال من يوم الخميس الموافق احد وع
من شهر ربيع الاول من سنة ١٣٣٩ الف وثلاثمائة وتسع و
من هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم